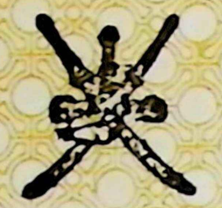


سلطنة عُمان
وزارة التراث القومي والثقافة

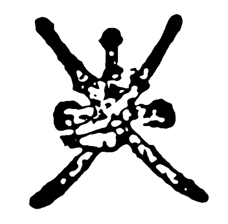
هِمْيَانُ الزَّادِ إِلَى دَارِ الْمَعَادِ

للعالم الحجة
محمد بن يوسف الوهبي الإباضي المصعبي

الجزء الرابع

تحقيق
عبد الحفيظ شلبي

١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ م



سلطنة عمان
وزارة التراث القومي والثقافة

هميان الزاد إلى دار المعاد

للعالم الحجة
محمد بن يوسف الوهبي الإباضي المصعبي

الجزء الرابع

تحقيق
عبد الحفيظ شلبي

١٤٠٣ هـ — ١٩٨٣ م

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة آل عمران

قال السيوطي : روى سعيد بن منصور في سننه عن أبي عطاف : اسم آل عمران في التوراة طيبة ، وفي صحيح مسلم تسميتها والبقرة الزهراوين ، وهي مدنية ، وآيها مائتان وقيل مائة وتسع وتسعون وذلك مائتان الآية وكلمها ثلاثة آلاف وأربعمائة وثمانون كلمة ، وحروفها : أربعة عشر ألفاً وخمسمائة وعشرون حرفاً .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من قرأ سورة آل عمران أعطى بكل آية منها أماناً على جسر جهنم » رواه قومنا . ولعل المراد بالجسر : ما يقرب من النار وكان على طريقها . يعني أنه يعطى أماناً ألا يجاوزه إلى النار . بل يراها من بعيد .

وقال صلى الله عليه وسلم : « من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تجب الشمس » أي تغرب .

بسم الله الرحمن الرحيم

(آلـم) : تكتب الحروف الأولى من قولك ألف لام ميم وتقرأ كلها لا الأولى فقط ، فالمكتوب فى « آلم » هو الميم الأولى من قولك ميم فالملك ضبطت بالكسرة وأما الثانية فلم تكتب ، وهى تقرأ مفتوحة بنقل حركة همزة اسم الله إليها ولو كانت همزة الوصل ، لا حركة لها فى الدرج فضلاً عن أن تنقل لكن اعتبر سكون الميم الأخيرة ، كسكون البناء ، ولو كان للوقف ، فنقلت الفتحة للميم لهذا اعتبر أن أصله الوقف ، حتى يكون الابتداء باسم الله. فثبتت لهمزته فتحة يمكن نقلها ، والحاصل أن أصله الوقف ، فاعتبرت للهمزة حركة ، فنقلت تخفيفاً ، وحذفت الهمزة ، وذلك مذهب الجمهور على ما ظهر لى فى تقريره .

وقال سيبويه : حركة الميم بالفتح تخلصاً من التقاء الساكنين وكان بالفتح تخفيفاً ، ويدل على أن سكون أواخر ألف لام ميم ليس وقفاً ، بل تشبيه بالبناء إدغام ميم لام فى الميم الأولى من قولك ميم وهى المكتوبة كما ترى فى المصحف ، إذ لا يمكن إدغام حرف وقف عليه فى حرف ابتدئ به . وقرأ أبو بكر عن عاصم : بإسكان الميم ، واقفاً عليها وبإثبات الهمزة بعدها مفتوحة ، مبتدأ بها . وقرأ عمر وابن عبيد : بكسر الميم على توهم التحريك ، لالتقاء الساكنين . قال فى الكشاف : وما هى بمقبولة انتهى . والقراءة الأولى أولى وهى لجمهور القراء ، والتقاء الساكنين فى الوقف أو حكم الوقف جائز ولو كان على غير حدهما .

(اللهُ لاَ إلَـهَ إلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ) : الله مبتدأ والجملة بعده خبر وتقدم إعراب الحى القيوم ، وتفسيره ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اسم الله الأعظم فى ثلاث سور ، فى البقرة (الله لا إله إلا هو الحىّ القيوم)

وفى آل عمران (الله لا إله إلاّ هو الحىُّ القيوم) ، وفى طه (وعَنَتِ الوُجوه للحىّ القيّوم) » .

وعن أسماء بنت يزيد : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « اسم الله الأعظم فى هاتين الآيتين : إلهكم إله واحدٌ لا إلـهَ إلاّ هو الرحمن الرحيم وفاتحة آل عمران : ألم الله لا إله إلا هو الحى القيوم » .

وعن أبى أمامة عن النبى صلى الله عليه وسلم : « اسم الله الأعظم فى ثلاث سور ، فى سورة البقرة وآل عمران وطه » قال القاسم : فالتمستها فوجدت أنه الحى القيوم .

(نَزَّلَ عَلَيْكَ) : الخطاب لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم .

(الكِتَابَ): أى القرآن شيئاً فشيئاً كما تدل عليه التعدية بالتشديد .

(بالحَقِّ) : أى بسبب الحق أى سبب العدل فى العقائد والأخلاق وهو متعلق بنزل ، والباء سببية ، ويجوز أن تكون المعنى بالصدق فى أخباره أو بالحجج المحققة أنه من عند الله فيعلق بمحذوف حال من الضمير فى أنزل أو من الكتب .

(مُصَدِّقاً) : حال من الكتاب .

(لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ): لما تقدم نزوله عليه ، فكان حاضراً عنده ، كحضور الشىء بين يدى إنسان وهو التوراة والإنجيل وغيرهما ، مما نزل قبل القرآن ، فإن القرآن مصدق لما سبقه لا مكذب لهُ ، ولا مخالف لهُ ، وكم من أحكام شرعية ، وأوصاف لسيدنا محمد ، صلى الله عليه وسلم ، وبالقرآن ، مذكورة فى الكتب المتقدمة ، جاء القرآن على طبقها .

(وأنْزَلَ التَّوْرَاةَ والإنْجِيلَ) : جملة ، لا شيئاً فشيئاً ، كما دل عليه

التعدية بالهمزة ، لا بالتشديد : على موسى وعيسى عليهما الصلاة والسلام ، وأخلص غير نافع وحمزة ، فتحة راء التوراة إلا أبا عمرو ، وابن ذكوان ، والكسائى ، فيكسرها وذلك قراءة فى جميع القرآن ، وروى عن قالون إخلاص الفتح ، والمشهور عنه الإمالة عن نافع ، التوراة والإنجيل : اسمان أعجميان عبرانيان ، لا يدخلهما اشتقاق ولا تصريف ، وقيل : مشتقان من الورى ، والنجل ، يقال : ورى الزند ، أى : خرجت ناره ، ووريته بالتشديد ، وأوريته : أخرجتها .

كذلك التوراة التى أنزل الله فيها ضياء ، يخرج به من الضلال إلى الهدى . ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان وضياء ، هذا قول الفراء والجمهور ، وقال الفراء : وزنه تفعلة بكسر العين : أصله تورية قلبت الكسرة فتحة ، فقلبت الياء ألفاً ، لتحركها بعد فتح ، وذلك لغة طيء ؛ إذ قالوا فى ناصية ناصاه ، وفى جارية جاراه ، وفى ناجية ناجاه ، وقيل : وزنه تفعلة بفتح العين قلبت الياء ألفاً ، بتحركها بعد فتح . والنجل : الأصل ، يقال : لعن الله ناجليه ، أى والديه ، والإنجيل الذى أنزل الله أصل مرجوع إليه فى ذلك الدين ، قبل نزول القرآن . وقيل : مشتق من النجل بمعنى الاستخراج ، كما يقال للماء الخارج من البئر : نجل ، وكما يقال للولد : نجل ، والإنجيل مستخرج من اللوح المحفوظ ، فالنجل يطلق على الأصل والفرع ، وقيل : من النجل الذى هو سعة العين ، يقال : عين نجلاء ، إذ فى الإنجيل توسعة ليست فى التوراة ، لأنه أحلت فيه أشياء فحرمت فى التوراة . قيل : الإنجيل وزنهُ إفعيل ، وقرأ الحسن : والأنجيل — بفتح الهمزة — وهو دليل العجمة ، لأنهُ ليس فى الأوزان العربية أفعيل بفتحها ، والعجب لمن يتعمد إلى لفظ عجمى ، فيعمل فيه الاشتقاق والتصريف .

(مِنْ قَبْلُ) : أى من قبل الكتاب أو من قبل تبيينه .

(هُدًى) : حال بمعنى هادياً أو ذى هدى من ضمير أنزل ، أو حال من التوراة والإنجيل ، أى هادين أو ذوى هدى ، أو مفعول لأجله .

(لِلنَّاسِ) : الكائنين قبل نزول القرآن ، وأما بعد نزوله ، مما كان فى القرآن مخالفاً لهما ، فالعمل بما فيه وأما ما لم يذكر فيه فقيل : تعبدنا بهما ، وقيل : لا . ويدل على الثانى : هؤلاء محرفون لا نعلم بما فى أيديهم ، إلا أن وافق القرآن ، أو كان على عهد سيدنا محمد ــ صلى الله عليه وسلم ــ فأجازه .

(وأَنْزَلَ الفُرْقَانَ) : وهو تكرير لقوله نزل عليك الكتاب ، مع زيادة معنى آخر : وهو الوصف بأنه معجز ، يفرق بين المحق والمبطل ، وذلك تعظيم للقرآن ، وإظهار لمزيته ، إذ شارك الكتب ، فى كونه وحياً منزلا وتميز عنها بالإعجاز ، وليدل على الفرق بين ما اختلف فيه اليهود والنصارى فى أمر عيسى ، وقيل : المراد الكتب الثلاثة ، التوراة والإنجيل والقرآن . وقال السدى : الأصل وأنزل التوراة ، والإنجيل ، وأنزل الفرقان هدى للناس ، فالهدى رابع للكتب الثلاثة ، وقيل : الفرقان الزبور ، واعترض بأن الزبور مواضع لا أحكام وشرائع ، وقيل : كتب الله فإنها فارقة بين الحق والباطل ، وذلك عموم بعد تخصيص ، وقيل : المعجزات للرسل كلهم . وإنزالها : إيجادها من السماء أو الأرض أو غيرهما .

(إنَّ الذينَ كَفَرُوا بِآياتِ الله) : كتبه ، وهم المشركون ، وأهل الكتاب الجاحدون للتوراة أو الإنجيل أو للفرقان أو غيرهم ، أو سائر الوحى والمعجزات .

(لهُم عَذابٌ شَدِيدٌ) : فى الآخرة لكفرهم .

(واللهُ عَزِيزٌ): غالب لا يرد عما أراد من التعذيب ، كما لا يرد عن كل ما أراد .

(ذُو انْتِقَامٍ) : شديد لا يطاق ، ولا يقدر منتقم على أن ينتقم مثله . والانتقام عقوبة المجرم ، والفعل الثلاثى (نقم) ، بفتح القاف وكسرها ، والفتح أفصح .

وقوله : إن الذين كفروا وعيد جىء به بعد تقرير التوحيد ، بقوله : الله لا إله إلا هو الحىّ القيوّم ، وبعد الإشارة إلى العمدة فى إثبات رسالة سيدنا محمد — صلى الله عليه وسلم — بقوله تعالى : نزل عليك الكتاب ، تعظيما لرسالته ، وزجرا عن إنكارها ، وسبب نزول أول السورة إلى قوله : (فقل تعالوا ندعُ أبْنَاءَنَا وأبناءكم .. الآية) ، أنه قدم وفد نجران ، رسول الله — صلى الله عليه وسلم — وهم ستون راكباً ، فيهم أربعة عشر رجلا من أشرافهم ، وثلاثة من أكابر القوم ، إليهم يؤول أمرهم : العاقب أميرهم ، وذو آرائهم واسمه عبد المسيح ، والسيد واسمه الأيهم صاحب طعامهم وشرابهم ورحلهم ، وأبو حارثة أثقفهم وحبرهم وإمامهم وصاحب مدارستهم وكان ملوك الروم ، قد شرفوه ومولوه ، وبنوا له الكنائس ، وبسطوا عليه الكرامات ، لما رأوا من اجتهاده فى دينهم ، ولما وجهوا إلى رسول الله — صلى الله عليه وسلم — من نجران ، جلس أبو حارثة على بغلته ، وإلى جنبه أخ له يقال له : كوز ، فعثرت بغلة أبى حارثة ، فقال كوز : تعس الأبعد يدعو بذلك على النبى — صلى الله عليه وسلم — فقال له أبو حارثة : بل أنت تعست . وقيل ، قال : بل تَعِسَتْ أمك ، قال : ويا أخى ، فقال :
إنه النبى الذى كنا ننتظر .. فقال له كُوز : وما يمنعك منه وأنت تعلم هذا ؟ ١
قال : ما صنع هؤلاء القوم ، شرفونا ومونونا وأكرمونا وقد أبوا إلا خلافه ! فلو فعلت ، نزعوا منا كلما ترى ، فأضمر عليها منه أخوه كوز حتى أسلم بعد ذلك ، فهو كان يحدث عنه هذا الحديث ، ولما وصلوا المدينة دخلوا مسجد رسول الله — صلى الله عليه وسلم — وقت العصر ، وعليهم ثياب الحبرات وأردية فى جمال ، وكان الحارث بن كعب يقول : من رآهم

ما رأينا وفداً مثلهم ، وقد حانت صلاتهم ، فقاموا للصلاة فى مسجد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « دعوهم .. » فصلوا إلى الشرق ، ولما فرغوا كلم السيد والعاقب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لهما : «اسلما .. اسلما » قالا : فإذا أسلمنا قبلك قال : «كذبتما يمنعكما من الإسلام ، دعواكما لله ولدا ، وعبادتكما الصليب ، وأكلكما الخنزير » ، قالا : إن لم يكن عيسى ولد الله فمن أبوه ؟ فخاصموه فى عيسى جميعاً ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « ألستم تعلمون أنه لا يكون ولد إلا يشبه أباه ؟ » قالوا : بلى .. قال : « ألستم تعلمون أن ربنا حى لا يموت ، وأن عيسى يأتى عليه الموت » ، قالوا : بلى . قال : « ألستم تعلمون أن ربنا قيم على كل شىء يحفظه ويرزقه ؟ » . قالوا : بلى . قال : « فهل يملك عيسى من ذلك شيئاً ؟ » قالوا : لا . قال : « ألستم تعلمون أن الله لا يخفى عليه شىء فى الأرض ولا فى السماء ؟ » قالوا : بلى . قال : « فهل يملك عيسى من ذلك شيئاً إلا ما علم ؟ » قالوا : لا . قال : « ألستم تعلمون أن ربنا صور عيسى فى الرحم كيف شاء ؟ » وربنا لا يأكل ولا يشرب ؟ » قالوا : بلى ، قال : « ألستم تعلمون أن عيسى حملته أمه كما تحمل المرأة ، ثم وضعته كما تضع المرأة ولدها ، ثم غذى كما يغذى الصبى ثم كان يطعم ويحدث ويشرب ؟ » قالوا : بلى . قال : « فكيف يكون إلهاً كما زعمتم » فسكتوا ، فأنزل الله سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية زاد بعضهم فقالوا : يا محمد .. ألست تزعم أن عيسى كلمة الله وروح منه ؟ قال : « بلى » قالوا : حسبنا . ثم أبوا إلا جحوداً فأنزل الله سبحانه وتعالى : بسم الله الرحمن الرحيم(الم اللهُ لاَ إلهَ إلاَّ هُوَ الحىُّ القيّومُ) إلى بضع وثمانين آية بين أنه لا يستحق العبادة سواه وأنه القائم لمصالح خلقه ، ولما دعاهم بالملاعنة ، قالوا : يا أبا القاسم دعنا ننظر فى أمرنا ثم نأتيك بما نريد أن نفعل فيما دعوتنا إليه ، فانصرفوا عنه ثم خلوا بالعاقب ، وكان ذا رأيهم ، فقالوا : يا عبد المسيح ما ترى ؟ فقال : والله يا معشر

النصارى ، لقد علمتم أن محمداً نبي مرسل ، ولقد جاءكم من خبر صاحبكم بالحق ، ولقد علمتم أنه ما لاعن قوم نبيا فبقى كبيرهم ، ولا نبت صغيرهم ، وأنه للاستيصال منكم إن فعلتم فإن كنتم قد أبيتم إلا إلف دينكم والإقامة على ما أنتم عليه من القول فى صاحبكم فوادعوا الرجل ، ثم انصرفوا إلى بلادكم : فأتوا رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فقالوا : يا أبا القاسم ، قد رأينا أن لا نلاعنك ، وأن نبقى على ديننا وصالحوه على أموال ، وقالوا : ابعث معنا رجلا من أصحابك ترضاه ليحكم بيننا فى أشياء قد اختلفنا فيها من أموالنا : فإنكم عندنا رضى ، فبعث معهم أبا عبيدة بن الجراح — رضى الله عنه — وقال : اخرج معهم واقض بينهم بالحق ، فيما اختلفوا فيه ، وكانوا على خلاف فى دينهم ، فقائل : عيسى هو الله ، وقائل : ابن الله ، وقائل : ثالث ثلاثة ، وتجد الرجل الواحد أيضاً تارة يقول بهذا ، وتارة بهذا ، واحتجوا على أنه هو الله بكونه يحيي الموتى ، ويبرئ الأكمه والأبرص ، ويخلق من الطين كهيئة الطير .

وعلى أنه ابنه بكونه لا أب له ، وعلى أنه ثالث ثلاثة ، بكونه يقول : نقول ، وقلنا ، ونفعل ، وفعلنا ، ولو كان واحداً لقال : قلت وأقول ، وفعلت وأفعل ، ورد الله تعالى عليهم بأن الله حى قيوم ، ومن كان يأكل ويحدث ، لا يكون حيا قيوماً ، وعيسى يأكل ويحدث ، وعالم بأشياء من غيب ، يحدثهم بما يأكلون وما يدخرون ، لا بالغيب كله ولم يقدر على دفع القتل ، على زعمهم أنه مقتول ، ولا يقدر أن يصور ما فى الرحم إنساناً ، والله يفعل ذلك . وما وقع على يده من إحياء ميت ، والخلق لهيئة الطير حية معجزة :

(إِنَّ اللهَ لا يَخْفَى عَلَيْهِ شَىْءٌ فِى الأَرْضِ وَلا فِى السَّمَاءِ) :

ولا فى غيرهما ، ظاهراً أو باطناً ، كليا أو جزئيا ، كفراً أو إيماناً ،

وخص الأرض والسماء بالذكر ، لأنهما يشاهدهما الإنسان، وقدم الأرض لأن المخاطبين فيها ، أو علمهم بها أشد من علمهم بالسماء ، وتقديمها على السماء برق من الأدنى إلى الأعلى . وقوله :(إنّ اللهَ لا يَخْفَى عَلَيْهِ شيءٌ فـى الأرض ولا فـى السماء) دليل على أنه تعالى حى ، لأن ذلك من كمال القدرة ، ولأنه يعلم الأشياء مع التنزه عن الحلول فيها والبعد عنها والقرب منها إلاَّ من خلقها ، والحياة فى صفته تعالى بمعنى الفعل ، والقدرة والعلم ، لأن ذلك من لوازم الحياة فى الجملة ، وعيسى يخفى عليه كل شىء إلا ما أظهر الله تعالى له ، والآية وعيد على الكفر ، لأن الله يعلمهُ فيعاقب عليه.

(هُوَ الَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى الأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ): على الحالة التى أرادها من رقة وغلظة ، وطول وقصر ، وبياض وسواد، وذكورة وأنوثة ، وحسن أو قبح أو غير ذلك ، وهو الذى صور عيسى فى بطن أمه مريم ، فكيف يكون إلهاً ؟ وكيف يكون أباً له ؟ وإنما صوره تصويرا وخلقه ، وذلك دليل على أنه قيوم ، لأنه كناية عن كونه قادراً على جميع الممكنات ، ومنها تحصيل مصالح الخلق ، ومنافعهم ، ودليل على كمال إتقانه لأفعاله وكمال علمه ، والتصوير : خلق الصورة من صار يصور ، أى مال والتصوير إمالة الرجال ، قال عبد الله بن مسعود : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم : « هو الصادق المصدق إن خلق أحدكم ، يجمع فى بطن أمه أربعين يوماً ، ثم يكون علقة ، مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يبعث الله ملكاً بأربع كلمات ، يكتب رزقه وأجله وعمله ، وشقى أو سعيد ، ثم ينفخ فيه الروح ، فوالذى لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة ، حتى لا يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها ، وأن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى لا يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل الجنة ، فيدخلها » وهو حديث مشهور مذكور فى شرح العقيدة ، لأبى سليمان الثلاثى ، وفى مسلم والبخارى وغير ذلك

على اختلاف في ألفاظ. وعن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وكل الله بالرحم ملكاً، فيقول: أى ربى نطفة، أى ربى علقة، أى ربى مضغة، فإذا أراد الله أن يقضى خلقها، قال يا رب أذكر أم أنثى؟ أشقى أم سعيد؟ فما الرزق؟ فما الأجل؟ فيكتب ذلك له فى بطن أمه». وعنه صلى الله عليه وسلم: «سبحانه يخلق عظام الجنين وغضاريفه من منى الرجل، ولحمه وشحمه وسائره من منى المرأة» وذكر الشيخ هود رحمه الله عن بعض المفسرين أنه يشبه الرجل الرجل، ليس بينهما قرابة إلا من قبل الأب الأكبر آدم. وقرأ طاوس: وتصوركم — بمثناة فوقية مفتوحة وفتح الصاد والواو والراء — أى جعل صوركم لنفسه لتعبدوه، ونفع ذلك لكم والله غنى حميد.

(لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) : لا يكون غيره إلهاً، لأنه لا يقدر غيره على ما يقدر عليه، فهو العزيز فى ملكه ونقمته، الحكيم فى صنعه وأمره.

(هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ) : القرآن منه.

(مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ): مصونة عن الإجمال والالتباس، والاحتمال اسم مفعول، أحكم أمرا أتقنه عن كذا.

(هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ) : أى أصله يرد إليها غيرها من المتشابه مثل قوله تعالى (لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ) فإنه محكم، وقوله (إلى ربها ناضرة) متشابه يحتمل النظر إلى ذاته، ويحتمل انتظار ثوابه، فيحتمل انتظار الثواب، ردا إلى قوله (لا تدركه الأبصار) ومثل قوله تعالى (لا يأمر بالفحشاء) فإنه محكم.

وقوله : (أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا) مشتبه، أمرناهم بالفسق أو الطاعة، فيحمل

على الأمر بالطاعة ردا إلى قوله تعالى : (لا يأمر بالفحشاء) وإنما لم يقل أمهات الكتاب لأن الكل بمنزلة آية واحدة ، أو لاعتبار أن كل واحدة منهن أم الكتاب .

(وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ) : عطف على (آيات محكمات) ، أى : محتملات ، أو مجملات ، أو ملتبسات ، لا تظهر إلا بالبحث ، الشديد لتعارضها مع أخرى ، أو أمر عقلى ، وأخر جمع آخر ، وأخرى اسم يدل فى الأصل على التفضيل ، لأنه مؤنث ، اسم التفضيل فى الأصل وهو آخر بمد الهمزة وفتح الخاء ، فإن أصل معنى أخر وأخرى ، ما هو أزيد فى التأخير فى صفة أو فعل ، أو المكان أو الزمان ، ثم استعمل فى تغاير الذات للأخرى ، فلخروجه عن معناه وعن التفضيل أيضاً صار يطابق ما هو لهُ ، ولو لم يعرف بأل ، ولم يضف لمعرفة ، فإنك لا تقول : امرأة فضلى فالأفضل : وتقول : المرأة الفضلى ، أو كذا فى التثنية ، والجمع تقول : نساء أفضل ، والنساء الفضل ، فقيل : أخر — بضم الهمزة وفتح الخاء — معدود عن الآخر ، كذلك بأل : بمعنى أن مطابقته لما هو لهُ فى الجمع ، والتأنيث يناسبه أن يعرف بأل ، وخص المعرف بأل ، لأن اسم التفضيل المعرف بها يجب أن يطابق ، بخلاف المعرف بالإضافة ، وإنما قلت والتأنيث لأن الفعل فى الجمع ، بضم ففتح مخصوص بالمؤنث ، وقيل : معدود عن لفظ آخر بالمد ، للهمزة ، والفتح للخاء ، وهو بالإفراد والتذكير ، وإن قلت : هلاَّ كان القرآن كله محكماً ؟ . قلت : كان فيه المتشابه ، لأن كلام العرب إما ظاهر صريح ، وإما غيره ككناية ، وتلويح وهو مستحسن ، فاشتمل القرآن عليهما إذ نزل بلغة العرب ، وليقف المؤمن عند المتشابه ، ويرده إلى الله ، ويرتاب المنافق ، كما ابتلى بنو إسرائيل بالنهر ، وليقوى الثواب ، باستخراج معناه لمعربته ، ولأنه لو كان كله محكماً ، بقى الإنسان فى الجهل والتقليد ، لعدم الحاجة فى الحكم إلى الدلائل العقلية ، وليفتقر إلى تحصيل ما تقوى به معرفته

من النحو ، والتصريف ، واللغة ، وأصول الفقه ، ولأن طباع الناس تتوانى أكثر الأمر عن إدراك الحقائق ، والقرآن مشتمل على عدم الخاص والعام ، فخوطبوا بما يناسب ما توهموا ، وقرن بما يدل على الحقيقة من التوحيد ، مثلا فدال الحقيقة محكم ، والموهم مشتبه ، فإن من قرع أذنه أن الله ليس بجسم ، ولا متحيز ، ولا حال ، ولا مشار إليه ، توهم العدم وخوطب أولا بألفاظ ، يثبت لهُ بها اعتقاد الوجود ، وقد قال بعض أصحابنا : ذلك لمشبه . فقال : المشبه لهُ ما يزيد على ذلك منكره ماذا يقول .. ؟ فأجابه ذلك البعض ، بأن يقول مثل ما قال المشبه ، فيكون قد أنكر الله ، يعني أن من شبه الله بجعله جسما ، أو متحيزا ، أو مشارا إليه ، أو حالا ، فقد جعله من جنس المخلوق ، ملبس بخالق ، فقد أنكره ، تعالى الله عن ذلك .

ولا ينافي قوله (وأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ) قوله : (كتاب أُحْكِمَتْ آياتُهُ) ، لأن معنى إحكام آياته في هذه الآية : صونها من فساد المعنى واللفظ ، ولا يشكل أيضاً قوله تعالى : (كتاباً متشابهاً) ، لأن معناه أن بعضه شبه بعضاً في صحة المعنى ، وبلاغة اللفظ ، ويشبه ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « الحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمور متشابهات » أي هي حلال تشتبه على الرجل يظنها حراماً وبالعكس ، وما فسرت به المحكم والمتشابه ، هو قولي وقول بعض أصحابنا وقول الشافعي ، وقال ابن عباس : المحكم الناسخ ، والمتشابه المنسوخ . وكذلك قال ابن مسعود وقتادة والسدى والضحاك .

وعن ابن عباس : المحكمات قوله تعالى : (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ) إلى آخر الآيات الثلاث ، ومثلها : (وَقَضَى رَبُّكَ) إلخ الآيات الثلاث بمعنى أنها مشتبهة في كل شريعة لا تقبل النسخ ، وقال مجاهد : المحكم ما فيه الحلال والحرام ، والمشتبه غيره ، يشبه بعضه بعضاً ، ويصدق بعضه بعضاً وقيل : المحكم ما أطلع الله عباده عليه ، فأحكموه أي : أتقنوه . والمتشابه : ما استأثر الله بعلمه ، كوقت الدجال تتعينه ، والساعة ، ويأجوج ومأجوج ،

ونزول عيسى – على نبينا وعليه الصلاة والسلام – وطلوع الشمس . وقيل : المتشابه ما أبهم أوائل السور ، كألف : الم ، والر ، والمر ، والمص وغيره محكم ، وبه قال مقاتل ، وعن ابن عباس : المتشابه ما فيه تقديم وتأخير أو قطع ووصل ، أو خصوص وعموم ، قال ابن عباس : قال حيي بن أخطب وكعب بن الأشرف ونظراؤهما من اليهود – لعنهم الله – للنبي صلى الله عليه وسلم : بلغنا أنه أنزل عليك (آلم) فأنشدك الله أنزلت عليك ؟ قال : نعم . قال : إن كان ذلك حقا فإنى أعلم مدة ملك أمتك هى واحد وسبعون عاماً ، فهل أنزل عليك غيرها ؟ قال : نعم المص . قالوا : فهذه أكثر هى واحد وستون ومائة فهل أنزل عليك غيرها ؟ قال : نعم الر . قالوا : فهذه أكثر هى مائتان وواحد وثمانون ، فهل غيرها ؟ . قال : نعم « المر » . قالوا : هذه أكثر ، مائتان وواحد وسبعون ، ولقد اختلط علينا فلا ندرى أبكثيره نأخذ أم بقليله ، ونحن لا نؤمن بهذا ، فنزل : (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ) . وقيل : المحكم ماكان معقول المعنى ، والمتشابه بخلافه كإعداد الصلوات ، واختصاص الصيام برمضان دون شعبان ، وقيل : المحكم ما لم تتكرر ألفاظه ، ومقابله المتشابه . وقيل : المحكم ، الفرائض ، والوعد والوعيد ، والمتشابه : القصص والأمثال . وقيل : المحكم ما وضح معناه والمتشابه ما خفى ، ولو من حيث اللغة ، ومرجع الضمير والإشارة . وقيل : المتشابه ما استأثر الله بعلمه ، كقيام الساعة ، والحروف المقطعة ، وأوائل السور .

(فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ) : ميل عن الحق ، بإنكاره ، وبالشك فيه ، وقيل : المراد وفد نجران الذين خاصموا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتقدم الكلام عليهم . وقيل : الذين أظهروا التوحيد ، وأضمروا الشرك . قلت : الظاهر أن المراد كل من يريد من المشركين وغيرهم فى دين الله فيلبس عليهم بمحتملات القرآن مثل : أن يستدل المجبرة بقوله تعالى :

(وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أن يَفْقَهُوهُ وفى آذانِهِمْ وَقْرًا) ومثبت الرواية بقوله: (إلى ربها ناظرة) ، وقوله تعالى : (يَخَافُونَ رَبَّهُمْ من فَوْقِهِمْ) ، وقوله: (علَى العَرْشِ اسْتَوَى) إذا ذكر ذلك يريد إدخاله فى قلوب الناس فقد طلب إدخال فساد الاعتقاد فى قلوبهم ، وإن يقصد ذلك فقد سعى أيضاً فى إدخال الفتنة فى قلوبهم . وقيل : هم اليهود طلبوا معرفة بقاء مدة هذه الأمة من الحروف أوائل السور . روى عن جابر بن عبد الله أنه مر أبو ياسر سفر بن أخطب فى رجال من يهود ، برسول الله -صلى الله عليه وسلم- وهو يتلو فاتحة سورة البقرة : (ألم . ذلكَ الكتَابُ لا رَيْبَ فِيهِ) فَأَتَى أخاه حُيَيّ بن أخطب فى رجال من اليهود ، فقال: تعلمون والله ، لقد سمعت محمداً يتلو فيما أنزل عليه (آلم . ذلك الكتاب) فقال : أنت سمعته ؟ قال : نعم ، فمشى حيي فى أولئك النفر إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقالوا : « ألم » نذكر أنك تتلو فيما أنزل عليك ، «ألم ذلك الكتاب » ؟ . فقال صلى الله عليه وسلم : بلى . فقالوا : لقد بعث الله قبلك أنبياء ، ما نعلمه بين لنبي منهم ما ملكه وما أجل أمته غيرك، الألف واحد ، واللام ثلاثون ، والميم أربعون ، فهذه إحدى وسبعون سنة ، أفتدخل فى دين نبي إنما مدة ملكه وأجل أمته إحدى وسبعون ثم قال : يا محمد هل مع هذا غيره . قال : نعم « المص » ، قال : هذه أثقل وأطول : الألف واحد ، واللام ثلاثون ، والميم أربعون ، والصاد تسعون فهذه إحدى وستون ومائة سنة ، هل مع هذا غيره ؟ . قال : نعم « الر » . قال : هذا أثقل وأطول : الألف واحد ، واللام ثلاثون ، والراء مائتان هذه إحدى وثلاثون ومائتا سنة ، هل مع هذا غيره ؟ . قال : نعم « المر » . قال : هذه أثقل وأطول : الألف واحدة ، واللام ثلاثون ، والميم أربعون ، والراء مائتان ، هذه إحدى وسبعون ومائتا سنة ، ثم قال : لقد لبس علينا أمرك حتى ما ندرى أقليل أعطيت أم كثير ؟ ثم قال : قوموا عنه ، ثم قال أبو ياسر

لأخيه ومن معه : ما يدريكم ؟ لعلهُ قد جمع هذا لمحمد ، إحدى وسبعون ، وإحدى وستون ، ومائة وإحدى وثلاثون ، ومائتان وإحدى وسبعون ، ومائتان ، فذلك سبع مائة وأربع وثلاثون سنة . فقالوا : لقد تشابه علينا أمره. وفيهم نزلت هذه الآيات :

(فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ): مثل أن يفسروا بما يناسب اعتقادهم الفاسد ، أو بما يوقع الخلل والوهن فى الدين ، أو يقولوا لمكان النسخ : هلا كان بلا نسخ ؟ ولم قال كذا ؟ ولم يقل كذا ؟ ولم كان يكرر الكلام الواحد مرتين وثلاثاً وأربعاً ؟ ونحو ذلك مما مر من الأقوال فى تفسير المتشابه .

(ابْتِغَاءَ الفِتْنَةِ) : طلب الشرك والفكر عند الربيع ، والكلبى ، أو طلب الشبهات ليضلوا جهالهم . وبه قال مجاهد والحسن ، أو طلب إفساد ذات البين ، بإلقاء الخلاف بينهم .

(وابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ) : وطلب التأويل الذى يشتهونه، فعن ابن عباس والكلبى فى رواية عنه ، طلبوا مدة بقاء محمد ــ صلى الله عليه وسلم ــ وأمته . وقيل : المراد طلب الكفار المنكرين للبعث ، متى يبعثون ، وكيف إحياؤهم ؟ وقيل : اليهود سألوه تعنتاً متى البعث ؟ وكيف الإحياء ؟ .

ثم إن المراد إما أنهم يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة تارة ، وابتغاء تأويله تارة . وهذا يلائم الجاهل ، وإما أنهم يتبعونه لمجموع ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله فهذا يناسب المعاند .

والتأويل : تفعيل من آل يؤول ، أولم بمعنى : رجع . فالتأويل تصيير اللفظ إلى معنى بالتفسير ، مع الصرف عن ظاهرها ، وافق الحق أو لم يوافق .

قال سليمان بن يسار أن رجلا يقال له صبيغ ، قدم المدينة ، فجعل يسأل

عن متشابه القرآن ، فأرسل إليه عمر وقد عدله عراجين النخل ، فقال : من أنت ؟ . قال : أنا عبد الله صبيغ . فأخذ عمر عرجوناً من تلك العراجين فضربه حتى أدمى رأسه . وفى رواية : فضربه بالجريدة حتى ترك ظهره دبره . ثم تركه حتى برئ ، ثم عاد ثم تركه حتى برئ ، فدعا به ليعود ، فقال : إن كنت تريد قتلى فاقتلنى قتلا جميلا ، فأذن له إلى أرضه ، وكتب إلى أبى موسى الأشعرى ألا يجالسه أحد من المسلمين .

وأما من علم المحكم ثم طلب المتشابه ، حرصا على العلم ،فلا بأس ، وكتاب الله تعالى . فإن الله تعالى إنما ذم من كان غرضه تتبع المتشابهات المفسدة يقصدها فيكون كالمشركين الذين يقترحون على رسلهم آيات غير ما جاءوا به تعنتاً وعناداً ، وظنا أنهم يؤمنون إذا جاء رسلهم بما اقترحوا .

(وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ) : أى ما يعلم تأويله الذى يجب أن يحمل عليه إلا الله .

(والرَّاسِخُونَ) : أى الثابتون .

(فِى الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا) : الراسخون مبتدأ ، ويقولون خبر . أخرج ابن أبى حاتم عن أبى الشعثاء جابر ابن زيد – رحمه الله – وأبى نهيك ، أنهما قالا : إنكم تصلون هذه الآية ، وهى معطوفة بمعنى أنه ليس الراسخون معطوفاً على لفظ الجلالة ، وما ذكر عن جابر هو المشهور ، وهو مذهب جمهور الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، والأشعرية وهو أصح الروايات عن ابن عباس . أخرج عبد الرزاق والحاكم أن ابن عباس كان يقول : وما يعلم تأويله إلا الله ، ويقول الراسخون فى العلم آمنا به ، وهذا تفسير يكون الواو للاستئناف . وابن عباس ترجمان القرآن ، فيقدم تفسيره وفيه قال صلى الله عليه وسلم : « اللهم فقهه فى الدين ، وعلمه التأويل » . فالوقف على لفظ الجلالة ، ويدل بذلك أن الآية صريحة

فى ذم منتفى المشابه ، ووصفهم بالزيغ ، وابتغاء الفتنة ، وفى مدح الذين فوضوا العلم إلى العلماء ، وسلموا إليه ، كما مدح الله من آمن بالغيب .

وكذلك حكى الفراء أن أبى بن كعب يقرأ ويقول : الراسخون فى العلم آمنا به . وكذلك قال الأعمش إن ابن مسعود يقرأ : (وإن تأويله إلا عند الله والراسخون فى العلم آمنا به) وعن عائشة رضى الله عنها : تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، هذه الآية (هو الذى أنزل عليك الكتاب) إلى قوله (أولوا الألباب) فقال : إذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه ، فأولئك الذين سمى الله فاحذرهم ، والمراد ذم الداخلين فى المتشابه .

قال أبو مالك الأشعرى : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا أخاف على أمتى إلا ثلاث خلال : أن يكثر لهم المال فيتحاسدوا فيقتتلوا ، وأن يفتح لهم الكتاب فيأخذه المؤمن يبتغى تأويله ، وما يعلم تأويله إلا الله » .

وروى عمر بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « أن القرآن لم ينزل ليكذب بعضه بعضاً ، فما عرفتم منهُ فاعملوا به ، وما تشابه فآمنوا به » ففيه إشارة إلى أن الراسخين يقتصرون على قولهم : آمنا به .

وعن ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كان الكتاب الأول ينزل من باب واحد على حرف واحد ، ونزل القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف : زجر ، وأمر ، وحلال ، وحرام ، ومحكم ، ومتشابه ، وأمثال ؛ فأحلوا حلاله ، وحرموا حرامه ، فافعلوا ما أمرتم به ، وانتهوا عما نهيتم عنه ، واعتبروا بأمثاله ، واعملوا وآمنوا بمتشابهه ، وقولوا آمنا به ، كل من عند ربنا » . ومثله عن أبى هريرة ، وعن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنزل القرآن على أربعة أحرف : حلال ، وحرام ، لا يعذر أحد بجهالته ، وتفسيره تفسير العلماء ، ومتشابهه لا يعلمه إلا الله ،

ومن ادعى علمه سوى الله فهو كاذب » . وعن ابن عباس — موقوفاً : نؤمن بالمحكم وندين به ، ونؤمن بالمتشابه ولا ندين به ، وهو من عند الله كله أى لا نطيع الله بالعمل لأنا لا نعلمه . وعن عائشة رضى الله عنها ، موقوفاً : كان رسوخهم فى العلم أن آمنوا بمتشابهه ولا يعلمونه . وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه : سيأتيكم أناس يجادلونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالسنن ، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله . قيل : وكفى بدعاء الراسخين فى العلم : (رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إذ هَدَيْتَنَا) شاهد على أن (الراسخون) مبتدأ.

وحاصل ذلك أن الراسخين لا يعرفون معنى المتشابه ، وقالت طائفة منهم مجاهد : أنهم يعرفونه . فيكون « الراسخون » معطوفاً على لفظ الجلالة وهو رواية عن ابن عباس . قال مجاهد عن ابن عباس فى قوله تعالى : (لا يعلم تأويله إلا الله والراسخون فى العلم) ، أنه قال : أنا ممن يعلم تأويله . قال مجاهد : والراسخون فى العلم يعلمون تأويله ويقولون آمنا به . وعن الضحاك : الراسخون فى العلم يعلمون تأويله ، لو لم يعلموا تأويله لم يعلموا ناسخه من منسوخه ، ولا حلاله من حرامه ، ولا محكمه من متشابهه . واختاره النووى قال فى شرح مسلم : إنه الأصح ، لأنه يبعد أن يخاطب الله عباده بما لا سبيل لأحد من الخلق ، إلى معرفته . وكذا ابن الحاجب : إنه الظاهر ، قال ابن السمعانى : لم يذهب إلى هذا إلا شرذمة قليلون ، وقد يجمع بين روايتى ابن عباس : إن المتشابه ثلاثة أضرب ، ضرب لا سبيل إلى معرفته كالساعة وخروج الدابة ، وضرب للإنسان سبيل إلى معرفته كالألفاظ العربية والأحكام يظهر فيها القلق لمن لم يقو علمه ، وضرب متردد بين الأمرين يختص بمعرفته بعض الراسخين فى العلم ، ويخفى على من دونهم كما قال صلى الله عليه وسلم فى ابن عباس رضى الله عنهما « اللهم فقهه فى الدين وعلّمه التأويل» وفى الحديث إشارة إلى أن المراد بالراسخين عام . وقيل : الراسخون فى الآية مؤمنوا أهل الكتاب ، كعبد الله بن سلام .

وسئل رسول الله — صلى الله عليه وسلم — عن الراسخين فى العلم ، فقال : «من برّت يمينه وصدق لسانُه واستقام قلبه وعفّ بطنه فذلك الراسخ فى العلم»

وسئل مالك عن تفسير الراسخين ، فقال : العالمون العاملون بما علموا ، المتبعون له — يشير إلى الحديث المتقدم — قال الله تعالى : (إنَّمَا يَخْشَى اللهَ مِنْ عِبَادِهِ العُلَمَاءُ) فإن من لم يخش الله ليس بعالم .

وقيل الراسخ فى العلم من وجد فى علمه أربعة أشياء : التقوى فيما بينه وبين الله ، والتواضع فيما بينه وبين الناس ، والزهد فيما بينه وبين الدنيا ، والمجاهدة فيما بينه وبين النفس .

والهاء فى قوله (آمنا به) عائدة إلى ما تشابه كهاء تأويله ، أى : آمنا به أنه من الله ولا نعلم معناه ، أو مع علمنا إياه على الخلاف المذكور .

ويجوز عود الهاءات إلى الكتاب كهاء « منهُ » ، ومعنى (كل من عند ربنا) كل واحدة من المحكمات والمتشابهات ، من عند ربنا .

وإذا عطفنا « الراسخون » إلى الله فجملة « يقولون » مستأنفة ، أو حال من الراسخون .

(وَمَا يَذَّكَّرُ) : يتذكر أبدلت التاء دالا مهملة ، ثم المهملة معجمة ، وأدغمت فى المعجمة ، وقيل : أبدلت التاء دالا فعجمت وأدغمت .

(إلاَّ أُولُوا الأَلْبَابِ) : أصحاب العقول ، مدح الراسخين فى العلم بأنهم يتعظون دون غيرهم ، لكونهم أصحاب قلوب مخصوصة ، بجودة الذهن ، وحسن النظر ، وبالتجرد عما يغشى نورها من الحواس ، كنظر الشهوة ، واستعمال الباطل ، وأكل الحرام ، فبذلك توصلوا إلى معرفة المتشابه إن

عرفوه . وإنما جيء قوله تعالى : (هو الذى أنزل عليك الكتاب) الآية بعد قوله (هُوَ الَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى الأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ) لأنه فى تصوير الأرحام بالعلم وتربيته ، كما أن قوله (هو الذى يصوركم) إلخ ، فى تصوير الجسد وتسويته ، ولأنه رد على النصارى فى قولهم عيسى ابن الله ؛ إذ تشبثوا بما نزل فى غير القرآن ، كالقرآن أن عيسى كلمته ألقاها إلى مريم ، اشتبه عليهم هذا — لعنهم الله — فقالوا : ابنه ، وما علموا أن المصور ، بكسر الواو ، غير الأب ، وبالفتح غير إله .

(رَبَّنَا لاَ تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا) : هذا وما بعده من دعاء الراسخين ، اعترضت فيه جملة (وما يذَّكَّرُ إلا أولو الألباب) فإنها ليست من كلامهم ، وقيل : فى قوله (رَبَّنَا لاَ تُزِغْ .. إلخ) أنه مستأنف أمرنا أن نقوله ، أى قولوا (رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا) أى لا تملها عن دينك المستقيم ، بعد إذ هديتنا إليه ، ومنه الإيمان بالمحكم والمتشابه إلى اتباع المتشابه ، وسبيل الشيطان من سبائل الضلال ، إلا تأويله بتأويل حق فإنه دين الله ، وإزاغة القلب خذلانه ، لا جبر ، والقلوب قابلة للزيغ ، فدعا الراسخون فى العلم أن لا يميل قلوبهم عن الحق بعد الرسوخ فيه . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قلب ابن آدم بين إصبعين من أصابع الرحمن ، إن شاء أقامه على الحق ، وإن شاء أزاغه عنه » . ولفظ مسلم عن عبد الله ابن عمرو بن العاص : أنه سمعه صلى الله عليه وسلم يقول : « قلوب بنى آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن ، كقلب واحد ، يصرفها حيث يشاء » ثم قال صلى الله عليه وسلم : « اللهم أدم قلوبنا على طاعتك » ، والمراد بالأصبعين داعية الخير ، وداعية الشر شبههما بالأصبعين فى كونهما وسيلتين فى أمر التقليب . والمراد : أن القلوب تحت قدرته تعالى - وعلى هذا ثنى الأصبع جرياً على ما اعتاده الإنسان فى التقلب . وقيل : (لا تُزِغْ قُلُوبَنَا) عبارة عن السبب بالمسبب ، والمعنى : لا تبلنا ببلايا تزيغ بها قلوبنا كالتكاليف الشاقة ، والمصائب ، وأسباب الكفران .

و« إذ » مضاف إليه ، وزعم بعض أنها حرف مصدر هنا ، أى بعد هدايتك إيانا ، وقرئ : لا تزغ ، ولا يزغ بمثناة مفتوحة تحتية ، وفوقية مع رفع القلوب نهى منهم لقلوبهم أن تزيغ ، والمراد : دعاء الله ألا تكون زائغة .

(وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنْكَ رَحْمَةً) : توفيقاً وتثبيتاً على دينك . وقيل : مغفرة . وقيل : إنعاماً فى الدنيا بالكفاف والاستقامة وفى الآخرة بالجنة

(إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ) : هباتك عظيمات كثيرات ، فالهدى والضلال من الله ، يتفضل بالهدى على من يشاء ، تفضلا به عليه ، ولا واجب على الله تعالى .

(رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لاَ رَيْبَ فِيهِ) : جامعهم بالإحياء والبعث فى يوم القيامة ، لا شك فى مجيئه للثواب والعقاب ، فاللام بمعنى فى وهى للتوقيت ، ويجوز أن تكون للتعليل ، على حذف المضاف ، أى : لحساب يوم لا ريب فيه ، وجملة (لا ريب فيه) نعت يوم ، نبهوا بذلك على أن معظم الرغبة أمر الآخرة ، وقرئ : (جامع الناس) بتنوين جامع ونصب الناس على المفعولية ، وهو أصل الإضافة لأنها تخفيف .

(إِنَّ اللهَ لاَ يُخْلِفُ الْمِيعَادَ) : أى الوعد بالخير ، ولا الوعيد بالشر ، وهو مصدر ميمى بوزن مفعال ، من وعد على غير قياس ، فالياء عن واو ، لوقوعها بعد كسرة ، أو أراد الوعد بالبعث للجزاء ، طلبوا أن يكونوا ممن لهُ الوعد بالخير جزاءً على عمله ، فهو كائن لا محالة ، فإن الألوهية تنافى خلف الوعد والوعيد ، والآية دليل لنا وللمعتزلة ، وأجازت الأشعرية : خلف الوعيد بدليل متفضل ، وهو العفو ، قلنا : العفو مقيد بعدم الإصرار ، فلم يتم دليلهم ، ومقتضى الظاهر أنك لا تخلف

الميعاد بصيغة الخطاب ، ولكن استعمل صيغة الغيبة بطريق الالتفات من الخطاب إلى الغيبة ، ليذكر الألوهية المنافية للخاق ولتعظيم المرغوب فيه وذلك على أنه من تمام كلام الراسخين فى العلم ، أو من تمام كلام الذين أمرنا أن نقوله — على حد ما مر — فى قوله (رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا) وإلا فلا التفات بأن يكون استئناف كلام الله تبارك وتعالى :

(إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ) أى لن تدفع .

(مِنَ اللهِ شَيْئاً) : أى من عذاب الله شيئاً أو من عند الله شيئاً ، أو لا تفيدهم شيئاً من طاعة الله ، أو من رحمته ، بمعنى أنه لا يرحمهم بها ولا يعدها لهم بدلا من الطاعة الواجبة عليهم ، أو لا يستغنون بها عن رحمة الله و(شيئاً) : مفعول به ، ويجوز أن يكون مفعولا مطلقاً ، أى لن تغنى عنهم إغناءً ، وذلك عام فى الكفار ، وقيل : المراد وفد نجران ، وأما غيرهم فبمثلهم . قال ابن عباس : قريظة والنضير ، وذلك أن الكفار يتفاخرون بأموالهم وأولادهم ، فرد الله عليهم ومثل ذلك قوله تعالى : (وَمَا أَموالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُم بِالَّتِى تُقَرِّبُكُم عِنْدَنَا زُلْفَى) .

وقرأ على بإسكان ياء (تُغْنِى) وصلا ، وذلك من المبالغة فى اشتغال الحركة على حرف اللين ، حتى اشتغل عليه الفتحة ، ولعله أجراه للوصل مجرى الوقف .

(وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ) : أى ما توقد به فهم كحطب . وقرىء بضم الواو على المصدرية فيقدر مضاف ، أى أهل وقودها .

(كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ) : أى دأب أولئك كدأب آل فرعون ،

والدأب : العادة ، وذلك خبر بمحذوف ، كما رأيت ، أى هم كآل فرعون فى التكذيب كذبوا بك ، كما كذب فرعون والقبط بموسى وهارون ، أو هم كآل فرعون فى أن توقد بهم النار ، أو فى عدم إغناء أموالهم وأولادهم عنهم شيئاً ، فيجوز تعليقه بتغنى ، أو بوقود ، ولو بفتح الواو ، ولأن فيهم معنى الفعل ، أو هو مفعول مطلق لتغنى أو وقود ، وأصل الدأب مصدر دأب فى العمل إذا سعى فيه مجتهداً فوضع موضع ما عليه الإنسان من شأن ، وكان عادة له وسنة .

(والَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ) : من كفار الأمم عطف على آل ، فجملة :

(كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا) : حال من (آل) و (الذين) ، ولا يحتاج إلى تقدير قد ، وقيل : لا يقع الماضى المثبت مع مرفوعه حالا ، إلا بعد ظاهره أو مقدره ، ويجوز أن تكون هذه الجملة مستأنفة فى تفسير حال آل فرعون ، والذين من قبلهم ، كأنه قيل : ما حالهم فأجاب بها ، ويجوز أن يكون « الذين » مبتدأ و (كذبوا) خبره .

(فَأَخَذَهُمُ اللهُ بِذُنُوبِهِمْ) : أهلكهم وجازاهم بذنوبهم بسبب تكذيبهم ، وإنما قلت ذلك لأن الفاء سببية ، فلم أفسر الباء بالسببية ، ولو لم يكذبوا لم يأخذهم بذنوبهم الواقعة فى الشرك ، ولا بذنوب بعد بعث الرسل إليهم ، ولك أن تجعل الفاء لمجرد العطف بلا سببية ، على قلة فتكون الباء سببية ، ولك أن تجعلها للسببية تأكيداً على أن تفسر الذنوب بالتكذيب ، لأن تكذيب كل واحد من هؤلاء الكفرة ذنب ، فتلك ذنوب ، بل تكذيب كل واحد مشتمل على ذنوب .

(وَاللهُ شَدِيدُ العِقَابِ) : إذا عاقب من يعاقب مطلقاً ، فيكون أخذه لهؤلاء أخذاً شديداً ففى هذا تهويل للمؤاخذة ، وزيادة تخويف للكفرة .

قال ابن عباس : لما أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يوم بدر قريشاً ورجع إلى المدينة ، جمع اليهود فى سوق بنى قينقاع ، وقال : « يا معشر اليهود احذروا من الله مثل ما أنزل بقريش يوم بدر ، وأسلموا قبل أن ينزل بكم مثل ما نزل بهم ، فقد علمتم أنى نبى مرسل ، تجدون ذلك فى كتابكم » ، فقالوا : يا محمد لا يغرنك أنك لقيت قريشاً وهم قوم أغمار لا علم لهم بالحرب ، فأصبت منهم فرصة ، وإن والله لو قاتلناكم لعرفتم أنا نحن الناس – فنزل قوله تعالى :

(قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَبِئْسَ المِهَادُ) وفى رواية عن ابن عباس لما هزم رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين يوم بدر ، قالوا : هذا والله النبي الذى بشر به موسى ، لا ترد له راية ، وأرادوا اتباعه ، ثم قال بعضهم لبعض : لا تعجلوا حتى ننظر وقعة أخرى ، ولما كان يوم أحد ، نكب أصحاب رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، فشك اليهود وغلب عليهم الشقاء ، فلم يسلموا ، وقد كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلى مدة ، فنقضوا العهد ، وانطلق كعب بن الأشرف فى ستين راكباً إلى مكة يستنفرهم ، فأجمعوا أمرهم على قتال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، فنزلت الآية ، وقيل : إن أبا سفيان جمع جماعة من قومه بعد وقعة بدر ، فنزلت هذه الآية ، وقيل : الذين كفروا مشركوا العرب ، أى : قل لكفار مكة ستغلبون يوم بدر ، وتحشرون فى الآخرة إلى جهنم ، ولما نزلت الآية قال لهم النبى صلى الله عليه وسلم يوم بدر : «إن الله غالبكم وحاشركم إلى جهنم » ، والمخصوص بالذنب محذوف ، أى : بئس المهاد جهنم ، وقال مجاهد : ما مهدوه من الأعمال ، وجملة (وبئس المهاد) من تمام ما يقال لهم ، أو استئناف وصدق وعد الله بقتل قريظة ، وإجلاء بنى النضير ، وفتح خيبر ، وضرب الجزية على غيرهم ومن بقى منهم وذلك من دلائل النبوة .

وقرأ حمزة والكسائى : (سيغلبون ويحشرون) بالمثناة التحتية فيهما ، وفيه النقات عند السكاكى وهو على معنى : قل لهم أخبار بأنهم سيغلبون ويحشرون .

(قَدْ كَانَ لَكُمْ آيةٌ فى فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا) : يوم بدر ، فئة المؤمنين وفئة المشركين ، والخطاب لقريش ، كما يدل له كلام ابن عباس أو لليهود . وقال ابن مسعود والحسن : للمؤمنين ، وجملة (التقتا) نعت فئتين ، ولم يقل : كانت بالتاء للفصل ، ولكون التأنيث غير حقيق ، ولكن خبر كان وفى فئتين متعلق بـ « كان » ، أو نعت لـ « آية » ، ويجوز تعليق « لكم » بـ « كان » فيكون فى « فئتين » خبر لـ « كان » .

(فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِى سَبِيلِ اللهِ) : دينه ، وهم النبى صلى الله عليه وسلم ، والمؤمنون ، ومسوغ الابتداء التفضيل ، وكونها فاعلا معنى .

(وَأُخْرَى كَافِرَةٌ): تقاتل فى سبيل الشيطان ، كما دل عليه لفظ كافرة كما أن أصل قوله تعالى (فئة تقاتل فى سبيل الله) فئة مؤمنة ، فحذف مؤمنة ودل عليه قوله (فى سبيل الله) فحذف من كل واحد ، مقابل ما ذكر فى الآخر ، وسمى السيوطى ذلك : احتباكاً ، وقرىء بنصب فئة ، وأخرى كافرة على الحال من فاعل التقتا ، أو على الاختصاص ، وبالجر على البداية المطابقة ، بحسب المعطوف من فئتين .

(يَرَوْنَهُمْ) : أيها المسلمون .

(مِثْلَيْهِمْ) : أى مثلى المسلمين ، أى ترون يا مسلمون المشركين مثلى المسلمين ، والخطاب لحو ثلاثة من المسلمين ، أى ثلاثة كانوا يرون المشركين مثلى جملة المسلمين التى منهم هؤلاء الثلاثة ، أو نحوهم .

ويجوز أن يكون الأصل : ترونهم مثليكم ، فعدل عن الخطاب ، وعلى الوجهين فالحكمة فى رؤيتهم مثليهم مع أنهم ثلاثة أمثال المسلمين .

وقيل : مثلاهم ، فقط لتستشعروا الوعد فى قوله تعالى : (إن تكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين .. الآية) ، فإنه وعد بالنصر .

قيل : كان المشركون قريباً من ألف ، أو مثلى عدد المؤمنين ، والمؤمنون ثلثمائة وثلاثة عشر ، وفيهم سبعون بعيراً ، وفرسان : أحدهما للمقداد بن عمرو وآخر لزيد بن أبى مرثد ، وستة أدرع ، وثمانية سيوف . سبعة وسبعون رجلا من المهاجرين ، ومائتان وستة وثلاثون رجلا من الأنصار ، وراية المهاجرين مع على ، وراية الأنصار مع سعد بن عبادة ، وكان المشركون تسعمائة وخمسين رجلا ، ورأسهم عتبة بن ربيعة بن عبد شمس ، وفيهم مائة فرس ، وسبعمائة بعير ، وتلك وقعة بدر وهى أول مشاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

وإذا قيل : إن المشركين ثلاثة أمثال المؤمنين ، فمعنى قول الله مثليهم أن المشركين زادوا عليهم بمثليهم ، كما تقول : نحتاج إلى مثلى هذا الدرهم ، فيكون لنا ثلاثة أو أظهر الله للمؤمنين مثليهم فقط ، وأخفى ثلثاً آخر ، وأظهر من الملائكة للمؤمنين معهم عدداً يكون المشركون معه مثلى المؤمنين فقط قلل الله المؤمنين فى أعين المشركين ليثبتوا طامعين فى أن يغلبوا المؤمنين ، وقللهم فى أعين المؤمنين ، لتقوى قلوبهم . عن ابن مسعود رأيناهم يضعفون علينا كما فى آية آل عمران . ثم رأيناهم يزيدون علينا رجلا واحداً ، وذلك بإظهار الملائكة للمؤمنين ، أو بإخفاء المشركين ، وقال : لقد قللوا فى أعيننا حتى قلت لرجل إلى جنبى : تراهم سبعين ، قال : أراهم مائة ، فأسر نا منهم رجلا فقلنا : كم أنتم ؟ . قال : ألفاً أو ذلك مواطن ، تارة يرون مثليهم ، وتارة مثلهم مثل أن يقللوا فى أعين المشركين ، قبل القتال ، ثم يكثروا فى أعينهم عند القتال ، وقيل : الخطاب لليهود ، أى ترون أيها اليهود المسلمين مثلى

المشركين ، أو ترون المشركين مثلى المسلمين ، فالهاء الأولى – كما ترى – للمسلمين ، والثانية للمشركين ، وبالعكس .

وكان اليهود حضروا القتال ليروا على من تكون الدائرة ، وكذا حضر جماعة من العرب على جبل ، وأبسط القصة فى غير هذه السورة ، فكان ذلك معجزة ، إذ رأوا المسلمين نصف المشركين ، ومع ذلك غلبوا المشركين ، أو إذ رأوا المسلمين مثلى المشركين ، ومع ذلك كان المشركون أكثر من مثلى المسلمين ، فأراكهم الله إياهم مثل ما أراهم أنهم أكثر من المشركين حال القتال ، ويجوز أن يكون الخطاب لمشركى العرب ، بقصد ثلاثة ، أى ثلاثة كانوا فأكثر ، أى : ترون المشركين الذين أنتم منهم مثلى المسلمين قبل القتال ، أو ترون المسلمين مثلى المشركين عند القتال ، وقرأ غير نافع ويعقوب : (يرونهم) بتحتية أى يرى المشركون المؤمنين عند القتال مثليهم ، أى : مثلى المشركين ، أو يرى المشركون أنفسهم مثلى المؤمنين قبل القتال ، أو الواو للمسلمين أو لليهود على حد ما مر ، وقرأ ابن مصرف : (ترونهم) بالمثناة ، وبالتحتية والبناء للمفعول فيهما ، والفاعل هو الله ، ومرجع الخطاب والغيبة فيهما – على حد ما مر – ويجوز على البناء للمفعول أن يكون المعنى تظنونهم أو يظنونهم .

(رَأْىَ العَيْنِ)مفعول مطلق ، إما على البناء للفاعل ، فلا إشكال ، وإما على البناء للمفعول فى (ترونهم) ، أو (يرونهم) لأن الفعل على البناء للمفعول ، من أرى المتعدى لاثنين ، إذ تعدى بالهمزة الأول نائب الفاعل ، والثانى الهاء الأولى ، وإما على البناء للفاعل ، فلواحد هو الهاء ، ومثلى على كل حال ، هو حال ومعنى رأى العين : رؤية ظاهرة ، منكشفة لا لبس فيها ، ويجوز أن يكون المعنى : رؤية العين ، لا رؤية الحقيقة ، لأنهم فى الحقيقة على غير ما يرونهم .

(واللهُ يُؤَيِّدُ) : أى يقوى .

(بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ) : نصره كما أيد بنصره أهل بدر .

(إنَّ فِى ذَلِكَ لَعِبْرَةً لأُولِى الأَبْصَارِ): أى إن فى ذلك التقليل والكثير ، أو وقوع الأمر على ما أخبر به الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، أو المذكور من غلبة القليل العدد ، والعدة ، على الكثير العدد والعدة ، أو المذكور من الوقعة ، لاشتمالها على ذلك ، تعظة لأولى البصائر ، بصائر القلوب إلى آخر الدهر ، أو لذوى العيون المشاهدين للوقعة بأعينهم ، وأصل العبرة : العبور الذى هو النفوذ من جانب لآخر ، وإن ذلك موصل لمن اتعظ به إلى مراده ، أو من الجهل إلى العلم ، قال المحدث الأندلسى أبو عمرو ابن عبد البر بسنده إلى معاذ بن جبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تعلموا العلم فان تعليمهُ لله خشية ، وطلبه عبادة ، ومذاكرته تسبيح ، والبحث عنهُ جهاد ، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة ، وبذله لأهله قربة ، لأنهُ معالم الحلال والحرام ، ومنار سبل أهل الجنة ، وهو الأنيس فى الوحشة ، والصاحب فى الغربة ، والمحدث فى الخلوة ، والدليل فى السراء والضراء ، والسلاح على الأعداء ، والزين عند الأخلاء ، ويرفع الله به أقواماً فيجعلهم للخير قادة ، وأئمة تقتص آثارهم ، ويقتدى بأفعالهم ، وينتهى إلى رأيهم ، وترغب الملائكة فى خلتهم ، وبأجنحتها تمسحهم ، ويستغفر لهم كل رطب ويابس ، وحيتان البحر وهوامه ، وسباع البر وأنعامه ، لأن العلم حياة القلوب من الجهل ، ومصابيح الأبصار من الظلم ، يبلغ العبد بالعلم منازل الأخيار ، والدرجات العلى فى الدنيا والآخرة ، والفكر فيه يعدل الصيام ، ومدارسته تعدل القيام ، به توصل الأرحام ، وبه يعرف الحلال من الحرام ، هو إمام العمل ، والعمل تابعه ، يلهمه السعداء ، ويحرمه الأشقياء » .

قيل : ومن علامة نور العلم إذا حَلَّ بالقلب : المعرفة ، والمراقبة ،

والحياء ، والتوبة ، والورع ، والزهد ، والتوكل ، والصبر ، والرضى ، والأنس ، والمجاهدة ، والصمت ، والخوف ، والرجاء ، والقناعة وذكر الموت

(زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ) : أى المشتهيات ، فهو جمع شهوة مصدر بمعنى مفعول ، وفتحة الهاء تبعاً للشين ، كدعد ودعدات ، والشهوة : ميل النفس إلى الشيء ، والمراد هنا الشيء الذى مالت إليه ، بدليل أنه بينها بمن فى قوله :

(مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ) : ذكرها بلفظ المصدر ، مبالغة كأنها نفس الاشتهاء ، وقال (زين لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ) ليكون المعنى حبب إليهم حبها ، ولذلك لم يقل زُين للنَّاسِ الشهواتِ ، أو أحب الناس الشهوات وذلك أن كمال المحبة أن تحب ، محبة الشيء ، كقول سليمان : (أنى أحببتُ حُبَّ الخير) أى : أحب الخير ، وأحب أن أكون محبا له ، وذلك أن الإنسان قد يحب الشيءَ ولا يحبُّ أن يحبه ، أو يفعل ، والمزين هو الله تعالى ، لأنه الخالق للأفعال ، خيرها وشرها ، طاعتها ومعصيتها ، والخالق للدواعى إليها ، وذلك ابتلاء منه تعالى ، يخلق حبها فيتأوله الإنسان ، ويشقى بالمقارفة للمعصية ، لأنه قارف اختياراً ، ولا يسئل عما يفعل ، أو يسعد بمقارفة الطاعة ، والغنى بالمباح عن الحرام ، مثل : أن يشتهى امرأة فيتزوجها بنية النجاة من الزنا ، فيلد فينتفع بولده للآخرة ، ولو بالحزن على موته إذا صبر ، وبنية تكثير أمة الإجابة ، ومثل أن يتصدق بماله ، ويدل على أن المزين الله ، قوله تعالى : (إنَّا جَعَلْنَا ما عَلَى الأَرْضِ زِينَةً لها لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً). وقرأ مجاهد : زين ، بالبناء للفاعل أى : زين الله . وقال الحسن : المزين الشيطان ، قال إن الشيطان والله زينها لهم ، لأنا لا نعلم أحداً أذمَّ لها من خالقها ، وأيضاً ذكر الله هذه الأشياء فى معرض ذم الدنيا ويدل عليه أيضاً آخر الآية : (واللهُ عِنْدَهُ حُسْنُ المآب) . وقال الجباوى

من المعتزلة : إن المزين للخير والطاعة هو الله تعالى ، وللشر والمعصية الشيطان وقوله : (من النساء) حال من الشهوات ، وقدم النساء ، لشدة تشوق النفس إليهن ، لأنه حبائل الشيطان ، وفتنة الرجال .

قال صلى الله عليه وسلم : « ما تركت بعد فتنة أضر على الرجال من النساء » ثم ثنى بالولد الذكر ، لأن حبه أتم وأقوى من الولد الأنثى وحبب الله النساء والولد فى نوع الحيوان كله ليبقى التوالد ، والقنطار : المال الكبير ولا يحد بوزن أو عدد على الصحيح ، واختلف من قال بحده . فروى أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن القنطار اثنتا عشرة أوقية » . وروى عنه أيضاً أنه ألف درهم ، وروى أبى بن كعب عنه صلى الله عليه وسلم : أن القنطار ألف ومائتا أوقية ، وهو قول معاذ ، وقال ابن عباس رضى الله عنهما ، والحسن : القنطار ألف دينار ، أو عشرة آلاف درهم ، وعن بن عباس : ألف دينار ومائتا مثقال ، وقال سعيد بن جبير : يطلق على مائة ألف ، ويطلق على مائة رطل ، وعلى مائة مثقال ، وعلى مائة درهم ، ولقد جاء الإسلام وما بمكة مائة رجل ، قد قنطروا ، وقال سعيد بن المسيب وقتادة : ثمانون ألفاً ، وقال مجاهد : سبعون ألفاً ، وقال السدى : أربعة آلاف مثقال ، وقيل : القنطار ما بين السماء والأرض ، وقيل : ما فيه عبور الحياة ، كما يعبر بالقنطرة ، وهو لفظ عربى ، ونونه قيل أصل والألف زائدة وزنه : فعلال . وقيل : كلاهما زائد ووزنه فنعال . وعلى هذا الأخير ، هو قطر إذا سال ، لأن الذهب والفضة يشبهان الماء فى سرعة الانقلاب ، وكثرة التقليب ، وعلى الأول وهو قول الزجاج : هو من قنطرت الشىء إذا أحكمته ، ومنه القنطرة بإحكامها ، والإنسان يحكم بماله دفع النوائب ، وقيل : أنه بلغة الروم ، وأنه ملء جلد ثور ذهباً أو فضة ، والمقنطرة مأخوذة من القنطار للتأكيد ، كقولهم : ليلة ليلاء ، ويوم أيوم لشدتهما أو طولهما ، وبدرة : مبدرة ، وهى عشرة آلاف درهم ، أى تامة ، ودراهم مدرهمة

أى كاملة فى شأنها ، وألف مؤلفة ، وداهية دهياء ، وشعر شاعر ، وظل ظليل والمقنطرة بمعنى المجموعة أو التامة ، وقيل : المسكوكة المنقوشة ، ولا واحد من لفظ الخيل ، وقيل : الفرس الواحد : خائل ، كصاحب وصحب ، سمى لاختياله فى مشيه ، وقدم الذهب والفضة ، لأنهما أكمل الوسائل إلى كل محبوب ، وسمى الذهب ذهباً ، لأنه يذهب عن صاحبه ، والفضة فضة ، لأنها تتفرق عن صاحبها ، لأن مادة « ف ض ض » قد جاء فيها معنى التفرق ، كما جاء فى مادة « فَ ظَ طَ » باشالة الظاء ، والمسومة : المعلمة فإنه كما يقال فى العلامة : وسم وسمة ووسمة يسمها ، يقال : سيمة وسامه يسومه سوما ، والعلامة فيها الإحجال ، والغرة عند أبى مسلم وهو أصح ؛ لأنها أحسن فى الوصف . وقيل : البلغة . وقال قتادة : الشمة . وقيل : سومة المرعية ، فإن الحيوان الذى يأكل من المرعى يكون أحسن وأنمى . وقال مجاهد وعكرمة : المليحة التامة الخلقة من السوم فى البيع ، لأنها يكثر سوم السائمين ، أو من السومة بمعنى العلامة ، كأنها علم فى الحسن والقوة .

والأنعام : جمع نعم ، الإبل والبقر والغنم . ولا يقال للجنس الواحد نعم فيما قيل للإبل فإنه غالب عليها ، ويشكل عليه قوله تعالى : (مِثْلُ مَاقَتَلَ مِنَ النَّعَمِ) وأخر « الحرث » للتعب فيه ، وما فيه التعب يشق على النفس ، ولأن غالبه فى البدو ، ولأن المقصود به غالباً تحصيل الذهب والفضة ، والخيل المسومة ، والأنعام ، وصدقات النساء . والله أعلم .

(ذَلِكَ) : المذكور من النساء ، والبنين ، وما بعدهم ..

(مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنيا) : أى شىء يتمتع به فيها ، ويفنى قريبا .

(واللهُ عِنْدَهُ حُسْنُ المَآبِ) : حسن المرجع ، أى حسن الرجوع : هو الرجوع إلى الجنة ، لأنها كاملة التمتع دائمة ، فارغبوا إليها بالعمل الصالح وازهدوا فى متاع الدنيا ، بأن لا تملكوه ، أو أن تملكوه ، وتقدموا منه

للآخرة ، وقد علمت أن الحسن ، والمآب ، كليهما مصدر ، ويجوز أن يكون المآب اسم مكان ، وحسن مصدر استعمل بمعنى الوصف ، وأصله : أن يؤخر عن المآب نعتاً على هذا .

(قُلْ أَؤُنَبِّئُكُمْ) : الهمزة الأولى للاستفهام ، والثانية للمتكلم مسهلة أى : أفأخبركم ؟ .

(بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكُمْ) : تقرير لما ذكر من كون جنس المآب خيراً من متاع الدنيا ، والوقف على ذلك ، وكأنه قيل : أخبرنا ما هو فأجاب بقوله

(لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ) : حال من الذين مقدرة .

(فِيهَا وأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ ورِضْوانٌ مِنَ اللهِ) : فـ (الذين) خبر ، و (جنات) مبتدأ ، و (عند) متعلق بما تعلق به ، أو حال من ضمير جنات فيه ويجوز أن يكون الوقف على (اتقوا) فيتعلق (للذين) بخير ، (وعند) خبر ، و (جنات) مبتدأ ، وأن يكون الوقف ، على (عند ربهم) فيتعلق بخير ، فيكون جنات خبر المحذوف ، أى : هو جنات . وقرئ : جنات بالجر على الإبدال من خير ، وهو مؤيد للوجه الأخير الذى هو أن جنات خبر محذوف ، فإن الإخبار بالشيء عن الشيء إذ قلنا : هو وأبداله منه بدلاً مطابقاً سواء فى الحكم بأن هذا هو هذا ، والمراد بالذين اتقوا : من اتقى الإصرار على الشرك ، أو الكبيرة ، وقال ابن عباس فى رواية عنه : أراد المهاجرين والأنصار ، وغيرهم مثلهم ، ومعنى تطهير الأزواج : خلقهن بعد الموت ، وخلق الحور بلا دم ، ولا غائط ، ولا حيض ، وغيره مما يستقذر . وقرأ عاصم ورضوان بضم الراء وهو لغة ، وكذا قرأ فى جميع القرآن إلا قوله : (مَنْ اتبع رِضْوانه) فانه قرأه بالكسر . قال أبو سعيد ، قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم : « يقولُ اللهُ عزَّ وجلَّ لأهل الجنة ، يا أهل الجنة ، فيقولون : لبيك يا ربنا وسعديك والخير كله بيديك، فيقول : هل رضيتم ؟ فيقولون : وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك ، فيقول : ألا أعطيكم أفضل من ذلك . فيقولون : فأى شىء أفضل من ذلك ؟ فيقول : أحل عليكم رضوانى فلا أسخط عليكم بعده أبدا » ..

(وَاللهُ بَصِيرٌ بالعِبادِ) : أى بأعمالهم كلهم فيجازى محسنهم بإحسان ومسيئهم بإساءة ، أى إحسان ، وأى إساءة . وقيل أراد بالعباد : الذين اتقوا أى عليم بتقواهم ، فجزاهم بالجنة ، والأزواج المطهرة ، والرضوان ، بدأ الله بنعمة الدنيا وهن : النساء ، وما بعدهن ، وذكر النعمة الوسطى ، وسطاً وهى الجنة ، وذكر أعلاها آخرا وهى الغاية ، وهى رضوان الله .

(الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنا إِنَّنا آمَنّا فاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وقِنَا عَذابَ النّار) : الذين : نعت لقوله (الذين اتقوا) أو نعت للعباد ، أو بدل من أحدهما ، وليس فيه حصر علمه بهم ، فضلا عن أن يضعف هذا الوجه ، كما قيل ، بل أخبر أنهُ يعلم العباد القائلين رَبَّنَا .. الآية ، بمعنى أنه يجازيهم على قدر مشقتهم ، أو مفعول لمحذوف ، أى يعنى الذين يقولون ، أو امدح الذين يقولون ، أو خبر لمحذوف ، كأنه قيل : مَنْ هؤلاء العباد ؟ فقال هم الذين يقولون ، ولا دليل فى طلبهم المغفرة مسببة عن الإيمان ، على أن الإيمان كاف فى استحقاق المغفرة ، لأنهُ قد وصفهم بعد قوله :

(الصَّابِرِينَ والصَّادِقِينَ والقَانِتِين وَالمُنفِقِينَ والمُسْتَغْفِرِينَ بالأسْحَارِ) : ولحمل المطلق على المقيد ألا ترى إلى قوله تعالى فى كثير من المواضع ، وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ، وقوله تعالى (وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمانَهم بِظُلْمٍ) وقوله عز وجل (لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خيراً) أو غير ذلك ، وهذه الأدلة لا يقاومها ما قد يقول الخصم

من أنه لو كان الصبر والصدق وما بعدهما شرطاً للمغفرة ، لقدمها على طلب المغفرة ، ورتبها عليهن ، بل نقول إن الله وصف الطالبين للمغفرة بأن حالهم كذا وكذا ، لا مجرد إيمان ولأن طلب المغفرة ممن وصفته ذلك توبة نصوح لا يبقى معها ذنب ، ولا يتهاون فيها بغرض ، والواجب مطلق الاستغفار . وأما كونه بالأسحار ، فأفضل ، لأن الدعاء فيها أقرب إلى الإجابة : لخلو القلب فيها ، وصفائه ، ولأن العبادة فيها اشق ولا سيما المتهجدون .

قال الحسن : فإنهم يصلون إلى السحر ، ثم يستغفرون فى السحر ، ويدعون الله جل وعلا ، وكذا لا يجب الانفاق للعيال ، والزكاة ، والضيف ، والتنجية من الموت ، ونحو ذلك ، وقيل : المستغفرون بالأسحار ، هم الذين يصلون صلاة الفجر فى جماعة ، سمى الوقت سحراً لاتصاله بالسحر ، وبقية ظلامه ، والصلاة استغفار ، لأنهم يطلبون فيها المغفرة .

وعن أبى هريرة ، وأبى سعيد ، قال النبى صلى الله عليه وسلم : « إن الله يمهل حتى يمضى شطر الليل الأول ، ثم يأمر منادياً يقول : هل من داع يستجاب له ؟ هل من مستغفر يغفر له ؟ هل من سائل يعطى ؟ » . قيل : السحر ، الشطر الأخير من الليل ، وقيل السدس الأخير ، وقيل : الثلث الأخير ، قال نافع : كان ابن عمر يحيي الليل صلاة ثم يقول : يا نافع أسحرنا ، فيقول : لا ، فيعاود الصلاة ، ثم يسأل ، فإذا قلت نعم ، قعد يستغفر . وعن أبى هريرة عنه صلى الله عليه وسلم : « ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا ، حين يبقى ثلث الليل الأخير ، فيقول : من يدعونى فأستجيب له ؟ من يسألنى فأعطيه ؟ من يستغفرنى فأغفر له ؟ » . وفى رواية : أنا الملك ، وفى رواية : فيقول : هل من سائل فيعطى ؟ هل من داع فيستجاب له ؟ هل من مستغفر فيغفر له ؟ حتى ينفجر الصبح .

ومعنى نزول الله نزول رحمته ، أو نزول ملك له من ملائكته ، يقول ذلك على لسانه ، كما يقول القرآن على لسانه ، مثل : إننى أنا الله ،

لا إله إلا أنا فاعبدون ، وترك مثل هذا الحديث على ظاهره ، من كيفية النزول شرك – تعالى الله – وأبقاه بلا تأويل ولا إجراء ظاهره على المذكور نفاق . وهو إعراض عن العلم ، ورجوع عنه ، تراهم ينزهون الله عن الحلول والتحول ، ثم إذا رأوا مثل هذا قالوا نجريه على ظاهره بلا تكييف ، أو نؤمن به .

وروى أن لقمان قال لابنه : يا بنى لا تكن أعجز من الديك ، فإنه يصوت بالأسحار وأنت نائم على فراشك .

والمراد بالصابرين : الصابرون على أداء الفرض ، وعلى الطاعات والمصائب ، وعن المعاصى ، ومعنى الصادقين : من صدق قوله وفعله واعتقاده بموافقة الشرع ، ومن عصى بقوله أو فعله أو قلبه ، فليس بصادق ، وأيضاً يكون كاذب بالمخالفة ، مقتضى قوله : لا إله إلا الله محمد رسول الله وما جاء به حق ، وسائر كلام التوحيد ، والمراد بالقانتين المداومون على الطاعة ، والمراد بالمنفقين : المنفقون لأموالهم حيث يجب إنفاقها ، كالزكاة ، وحيث يستحب ، وختم بالمغفرة ، لأنها أعظم المطالب لأن فيها رضى الله تعالى والفوز بالجنة ، والنجاة من النار ، وعندى فى تلك الواوات وجهان : الأول أنها لعطف من يكثر من نوع ويشارك غيره فى غيره ، أو فى أداء الواجب . أى الذين بالغوا فى الصبر ، والآخرين الذين بالغوا فى الصدق ، والآخرين الذين بالغوا فى القنوت .. وهكذا .

والثانى أنها للعطف الصفات ، الموصوف واحد ، أى الجامعين بين الصبر والصدق والقنوت .

(شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ) : أى بأنه ، أى بالشأن .

(لا إله إلاَّ هُوَ) : أى : أخبر الله عن نفسه أنه لا إله إلا هو فى القرآن وسائر كتبه ، وقيل : بكل ما يدل على وجوده ووحدانيته ، وهو كل ما خلق من جسم ، وعَرَض ، وقيل بمعنى علم ، أو قضى أو حكم أو بين .

(والملائكةُ) : شهادتهم بإقرار ونطق وكذا فى قوله :

(وأولُوا العِلْمِ) : جميع العلماء بالله ، المحققين ، العدول من كل أمة إلى آخر الدهر . وقيل : علماء مؤمنى أهل الكتاب ، كعبد الله بن سلام ، وقيل : علماء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، من المهاجرين والأنصار : وقيل : الأنبياء ، لأنهم أعلم الخلق بالله جل وعلا ، وقيل : معنى شهادة أولى العلم ، التصديق بآيات الوحدانية ، والاحتجاج على الوحدانية والأولى ما ذكرته ، من حمل الشهادة فى ذلك كله ، على الإخبار بها ، وإن شئت فقل : بمعنى الإثبات فى ذلك ، كله وإما تفسيرها فى حق الله بمعنى وفى حق الملائكة بمعنى آخر ، وفى حق العلماء بآخر ، وفى حقهما بآخر ففيه أما الجمع بين الحقيقة والمجاز ، وأما عموم المجاز بخلاف ما ذكرت ، فإنهُ حقيقة كلهُ على أن الشهادة فى الأصل الإخبار بالشىء ، على جهة إثباته أو نفيه ، أو أنهُ مجاز كله على أن الشهادة لصاحب الحق ، على منكره فى الخصام ، بأن شبه دلالة الله تعالى على الوحدانية بما نصبه من الأدلة العقلية ، وأنزله من الآيات السمعية بشهادة الشاهد ، فى بيان الحق ، وكذا الإقرار والاحتجاج مثلا من الملائكة وأولى العلم .

(قَائِماً بالقِسْطِ) : الباء للتعدية ، تقول : قام بالقسط بمعنى أقام القسط ، فكأنه قيل : مقيما القسط ، أى : العدل فى قوله وفى فعله ، وفى قضائه وقدره ، ولا يأمر بالجور ، ولم يترك النهى عنه ، ومنهُ ، ومن قسطه جزاؤه إياهم على أعمالهم ورزقهم إياهم ، وأعطاؤهم مصالحهم ، و« قائماً » حال من لفظ الجلالة ، فى نية التقديم ، أى : شهد الله قائماً بالقسط أنهُ لا إله إلا هو ، وسوغ تأخير الحال ، أنهُ لا لبس ، إذ لا يتوهم أنهُ حال من الملائكة ، وأولى العلم ، أو من أحدهما ، أو منهما ، ومن الله ، لأنه مفرد وكذلك كونه حالا من هو ، والعادل فيها على الأول ، وشهد على الثانى ، لفظ موجود المحذوف الذى هو خبر لا ، إذ هو مثبت فى حقه تعالى ، كما تقول : ما جاء زيد إلا راكباً ، اللفظ قبل إلاَّ ، نفى المجىء عن زيد ،

والمعنى بإلاّ وما بعدها إثباته ، له حال الركوب ، فظهر أنه لا يحتاج فى جعله حالا من « هو » إلى جعل العامل فيها معنى الجملة ، وإلى أنها مؤكدة ، أى : تفرد قائماً ، أو أثبته قائماً ، وليس كونه حالا من « هو » أوجه من كونه حالا من لفظ الجلالة ، كما قيل ، وأجيز كونه مفعولا لمحذوف على المدح ، أن أعنى : أو أمدح قائماً ، وأجيز كونه نعتاً لاسم « لا » نصب على محله ، وفيه ضعف بالفصل ، ودخل قائماً بالقسط فى المشهود به ، إذا جعل حالا من « هو » ، أو نعتا لإسم « لا » ، بخلاف ما إذا جعل حالا من لفظ الجلالة ، وقرأ أبو حنيفة : قيِّماً بالقسط بتشديد الياء مكسورة بعد قاف مفتوحة لا ألف لها ، وقرأ عبدالله بن مسعود : القائم بالتعريف ، والرفع على أنهُ صفة للفظ الجلالة ، أو بدل من « هو » ، أو خبر لمحذوف ، أى : هو القائم ، وفى الوجهين الأولين : الفصل ، والملائكة ، وأولوا العلم معطوفان على لفظ الجلالة ، وقرئ بكسر همزة إن على على تضمين شهد معنى قال . وقرأ عبد الله بن مسعود : أن لا إله إلا هو بتخفيف « أن » بالفتح ، وحذف اسمها . وقرأ : شهدا لله بالنصب على الحالية من واو يقولون ، وبالرفع على أنهُ خبر لمحذوف أى هم شهداءُ الله ، وعلى القراءتين ، فيعطف الملائكة على المستتر فى شهداء ، للفصل وأنهُ لا إله إلا هو ، معمول لشهداءَ على حدما مر فى القراءة بالفعل .

(لاَ إلهَ إلاَّ هُوَ) : كرره للتأكيد ، ولتزييد عناية هذه الأمة بذكر هذه الجملة ، بسبب معرفتهم أولا وحدانيته تعالى ، والحكم بها بعد إقامة الحجة وكأنه قيل : قولوا أنتم يا أمة محمد على وفق شهادتى ، وشهادة ملائكتى ، وعلمائى ، لا إله إلا هو ، وليبنى عليه قوله

(العَزِيزُ الحكِيمُ) : فيعلم العلم الكامل ، أن الله تعالى هو الموصوف بالعزة ، والحكم ، فان الألوهية ، والقيام بالقسط ، لا يتمان إلا لمن كان عالماً بمقادير الحاجة ، وقادراً على تحصيل المهمات ، وقدم وصف العزة ، لتقدم العلم بقدرته ، على العلم ، بحكمته ، والعزيز : بدل من « هو » ، أو صفة

للفظ الجلالة ، وفيه الفصل ، أو نعت لهو ، على مذهب الكسائى ، أو خبر لمحذوف ، أى : هو العزيز الحكيم ، روى أن حبرين من أحبار الشام قدما على رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فلما أبصرا المدينة قال أحدهما لصاحبه ما أشبه هذه المدينة بصفة مدينة النبي الذى يخرج فى آخر الزمان ، صلى الله عليه وسلم ، فلما دخلا على النبي صلى الله عليه وسلم عرفاه بالصفة ، فقالا : أنت محمد ؟ قال : نعم ، قالا : وأنت أحمد ؟ قال : نعم . قالا : فإنا نسألك عن شيء فإن أنت أخبرتنا به آمنا بك وصدقناك . قال : اسألانى . قالا : أخبرنا عن أعظم شهادة فى كتاب الله عز وجل ، فأنزل الله تبارك وتعالى هذه الآية ، فأسلم الحبران ، وقيل : نزلت فى وفد نجران ، رد الله عليهم عزّ وجل عليهم قولهم فى عيسى أنه إله ، وعن ابن عباس رضى الله عنهما : خلق الله تعالى الأرواح قبل الأجساد بأربعة آلاف سنة ، وخلق الأرزاق قبل الأرواح بأربعة آلاف سنة ، وشهد لنفسه بنفسه قبل أن يخلق شيئاً ، فقال : « شهد الله أنه لا إله إلا هو » إلى قوله « العزيز الحكيم » ، وأنا أذكر لك حديثاً من صحيح البخارى ، وحديثاً من نوادر الأصول للحاكم ، وهو الترمذى . فقال البخارى بسنده عنه صلى الله عليه وسلم « أسعد الناس بشفاعتى يوم القيامة ، مَنْ قال لا إله إلا الله مخلصاً من قبل نفسه فاعتبر قوله مخلصاً » . وقال الحاكم بسنده عن زيد بن أرقم عن النبي صلى الله عليه وسلم : « من قال لا إله إلا الله مُخْلصاً دخل الجنة » قيل : يا رسول الله وما إخلاصها ؟ . قال : « أن تحجزه عن محارم الله » . قال غالب القطان : أتيت الكوفة فى تجارة فنزلت قريباً من الأعمش ، فكنت أختلف إليه ، ولما كان ليلة أردت أن أنحدر إلى البصرة ، قام من الليل يتهجد ، فمر بهذه الآية (شهد الله أنهُ لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم) ، زاد البغوى «إن الدّين عِندَ اللهِ الإسلام » وقال : وأنا أشهد بما شهد الله به ، وأستودع الله هذه الشهادة ، وهى لى عند الله وديعة ، قالها مراراً ، قال غالب القطان : فقلت سمع فيها شيئاً فصليت الصبح معه وودعته ، فقلت له : إنى سمعتك

ترددها ، فما بلغناك فيها. قال: والله لا أحدثك بها إلى سنة ، فكتبت على بابه ذلك اليوم وأقمت سنة ، ولما مضت السنة ، قلت : يا أبا محمد ، قد مضت السنة .. فقال : حدثني أبو وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « يُجَاءُ بصَاحِبِهَا يوم القيامة فيقول الله عز وجل إن لعبدي هذا عندي عهداً ، وأنا أحق بمن وَفَى بالعهد ، أدخلوا عبدي الجنة » .

(إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللهِ الإِسلامُ) : أي الانقياد إلى الله تعالى بتوحيده وبالعمل بما أرسل به محمد صلى الله عليه وسلم ، من أمر ونهي وغيرهما : افتخر المشركون بأديانهم ، فقال كل فريق : لا دين إلا ديننا ، وهو دين الله منذ بعث آدم عليه السلام ، فكذبهم الله ـ تعالى ـ فقال : « إن الدين عند الله الإسلام » الذي جاء به محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو الدين الحق منذ بعث الله آدم ـ عليه السلام ـ وما سواه باطل . ذكره ابن عباس .

والجملة مستأنفة مؤكدة لقوله :(شهد الله أنه لا إله إلا هو) .. الآية . وقرأ الكسائي بفتح الهمزة فيكون قوله إن الدين عند الله الإسلام بدلا من قوله : إنه لا إله إلا هو ، والإسلام عنده هنا بمعنى العمل الصالح ، وترك المعاصي ، أو الشريعة بعد التوحيد ، فيكون البدل بدل اشتمال ، لأن ذلك من ملابسات التوحيد ، وهو تفسير جائز لا بأس به ، كأنه قيل : إن الدين عند الله الإسلام ، المبني على التوحيد ، وإن فسر الكسائي الإسلام بالتوحيد ، كان البدل بدل بعض ، وهو أيضاً جائز ، وقرأ أبي : إن الدين عند الله الإسلام بكسر همزة « إن » وقرن خبرها بلام التوكيد ، وقرأ بكسر همزة إنه لا إله إلا هو ، وبفتح همزة أن الدين .. إلخ ، فيكون معمول لشهد ، وأنه لا إله إلا هو معترض ، أو يكون الدين بالفتح بدلا على حد ما مر ، فيكون اعتبر في قوله أنه بالكسر تضمين شهد ، معنى قال ، وفي قوله : إن الدين بقاءه على معنى علم ، مثلا في ذلك إبدال مفرد من جملة ، لأنهما

مستويان فى المعنى ، يرد أحدهما الآخر ، وأيضاً لفظ البدل جماعة ، وهو مفرد بالتأويل ، ويجوز الإبدال أيضاً فى قراءة كسر « إن » ، الأولى والثانية أيضاً .

(وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلاَّ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ) بأن دين الله التوحيد ، والعمل بما أوحى الله ، فبعد ما جاء ذلك لليهود ، قالوا : عزير ابن الله ، وخالف بعضهم بعضاً فى غير ذلك أيضاً ، وبعد ما جاء ذلك للنصارى ، قالوا : المسيح ابن الله ، وقالوا : ثالث ثلاثة ، وقالوا : إنه . الله فكان الاختلاف بين اليهود والنصارى ، وكان أيضاً بين النصارى ، وقيل : المراد بالذين أوتوا الكتاب : اليهود ، لما حضر الموت موسى ، دعا سبعين رجلا من بنى إسرائيل ، فاستودعهم التوراة ، واستخلف عليهم يوشع بن نون ، فمضى القرن الأول ، والثانى ، والثالث ، فوقعت الفرقة بين ذرية السبعين ، وبذلك قال الربيع بن أنس : وقيل المراد بأهل الكتاب : النصارى إذ اختلفوا فى عيسى ، بين أن يكون ابناً لله ، أو إلهاً ثالثاً ، أو الله .

قال محمد بن جعفر : نزلت فى نصارى نجران ، إذ اختلف أهل الإنجيل فى أمر عيسى ، وفرقوا القول فيه ، بعد ما جاءهم العلم ، بأن الله واحد ، وأن عيسى عبده ورسوله ، وقيل المراد اليهود والنصارى ، وقيل : هم وغيرهم ممن أوتى الكتاب ، إذ اختلفوا فى أمر سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، فزعم كفار منهم أنه باطل ، وزعم كفار آخرون أنه مبعوث إلى العرب فقط ، فقال فريق مسلمون منهم : إنه حق مبعوث إلى الناس كلهم .

(بَغْيًا بَيْنَهُمْ) : بطلب الرياسة والحسد بينهم ، مثل أن يتقربوا إلى ملوكهم ، بما أحب ملوكهم ، من الكفر فيتم جاههم عندهم ، وأن يخافوا لو أقروا بالحق أن يرجع الناس إلى سيدنا محمد — صلى الله عليه وسلم — والحق فتزول رياستهم وعطاياهم ، لا لشبهة وخفاء فى أمره صلى الله عليه وسلم وأمر عيسى عليه السلام والحق .

(وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللهِ فَإِنَّ اللهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ) : أى الجزاء ،

وهذا وعيد لمن كفر ، كاليهود والنصارى ومشركى العرب ، والرابط محذوف أى : فإن الله سريع الحساب له ، وقد علمت أن الحساب مستعمل فى معنى الجزاء ، ومعنى سرعته أنه لا يتوقف على فكر ووعد ، وهذا قول مجاهد . أو أنه قرب يوم القيامة ، إذ كل آتٍ قريب ، وتقدم كلام فى ذلك .

(فَإِنْ حَاجُّوكَ) : خاصمك اليهود والنصارى نجران للكلام المزور ، والمغالطة فى الدين ، بعدما أقمت عليهم الحجج .

(فَقُلْ أَسْلَمْتُ) : دفعت .

(وَجْهِيَ) : وسكن الباء غير نافع ، وابن عامر ، وحفص .

(لِلَّهِ) : لا أشرك كما أشركتم فى محاجتكم ، بل أخلص نفسى ، وجملتى لله تعالى إخلاصاً هو دين الله القويم ، الذى جاءت به الرسل ، والكتب من قبلى ، وعبر عن الكل بالوجه ، لأنه أشرف الأعضاء الظاهرة ، وفيه الحواس وتظهر فيه القوى الباطنية ، فإذا خضع الوجه فقد خضع الجسد كله ، ومعنى إخلاص الوجه والأعضاء لله تعالى ، استعمالها فى أمره ، ومنعها عما نهى عنه .

(وَمَنِ اتَّبَعَنِ) : عطف على التاء فى (أسلمت) ، وهى ضمير رفع متصل لوجود الفعل ، أو مفعول معه ، والمعنى : أسلمت وجهى لله ، وأسلموا وجوهكم لله ، أو أسلمت وجهى لله ، مع إسلامهم وجوههم لله ، وإلا فليسوا يسلمون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل وجوههم .

قالت اليهود والنصارى ليسنا على ما سميتنا به يا محمد ، إنما اليهودية والنصرانية نسب ، والدين هو الإسلام ، ونحن عليه فأمره الله أن يكذبهم فى ادعائهم كونهم على الإسلام .

(وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ): اليهود والنصارى.

(وَالْأُمِّيِّينَ): مشركي العرب، منهم ولا كتاب لهم والكلام في الأمي أو الأميين، في غير هذا الموضع، وفيه أوجه منها: أن العرب يومئذ لا يعرفون الكتاب والحساب، كمن ولد من أمه إلا قليلا.

(أَأَسْلَمْتُمْ): حين أوضحت لكم الحجة؟ أم بقيتم بعد على كفركم؟ والاستفهام للتقرير، أو للتوبيخ على بقائهم في الكفر، كما قال الزجاج: إنه تهديد، قيل: وهو حسن، أو بمعنى الأمر أي أسلموا، وعليه فإنما عبر بالاستفهام عن الأمر نداءً عليهم بالبلادة، والبعد عن الإسلام بالعناد بعد بيان الحجة وتلخيصها، كما تجتهد في البيان لبليد أو معاند، ثم تقول له: هل فهمت؟ تريد: افهم، فهل زالت بلادتك أو عنادك؟

(فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا): من ضلالتهم، إلى ما هو رشد لهم، وصلاح لهم، دنيا وأخرى. فالإسلام نفع لهم، وقرأ رسول الله — صلى الله عليه وسلم — الآية فقال أهل الكتاب: أسلمنا. فقال صلى الله عليه وسلم لليهود «أتشهدون أن عيسى كلمة الله وعبده ورسوله» فقالوا: معاذ الله، وقال للنصارى: «أتشهدون أن عيسى عبد الله ورسوله» فقالوا له: معاذ الله أن يكون عيسى عبداً، فقال الله عز وجل:

(وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ): أي وإن أعرضوا عن قولك لم يضرك ضلالهم وتوليهم، لأنه ليس عليك إلا التبليغ، وقد بلغت لهم، فأقام العلة، مقام الجواب، والبلاغ اسم مصدر، ومعناه التبليغ، أو مصدر لبلغ بتخفيف اللام، أي: فإنما عليك أن تبلغهم قولك.

(وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ): عالم بمن يؤمن، ومن لا يؤمن، فيجازيهم بالجنة والنار، وهذا وعد ووعيد، والذي عندي: أنه لا نسخ

فى قوله « وإن تولوا فإنما عليك البلاغ » لأن معناه : تصبير رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، إذكان يتألم بكفرهم وعدولهم ، لأن التوفيق بيد الله تعالى لا بيده صلى الله عليه وسلم . وبذلك قالت طائفة ، وقالت طائفة أخرى : إنه منسوخ بآية السيف .

(إن الذينَ يَكفرون بآياتِ الله ويَقتُلونَ النبيِّين بغير حقٍّ ويقتُلُون الذين يَأمُرونَ بالقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبشِّرْهُم بعذابٍ أليم) هم اليهود فى زمان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — كفروا بما أوحى الله تعالى من القرآن ، وغيره من الوحى ، على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبصفات رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فى الإنجيل ، وغيرهما ، مما دعاهم إلى الكفر به ، هواهم قتل أوائلهم الأنبياء ، ومتابعتهم ورضوا بذلك ، فسماهم لرضاهم ، وتصويبهم قاتلين ، وأيضاً يقصدون قتل النبى صلى الله عليه وسلم ، ومتابعيه ، ولا يصلون لذلك ، وقد رغبوا فيه أشد الرغبة .

والقسط : العدل ، ويجوز أن يراد أوائلهم ، فعن أبى عبيدة بن الجراح قلت : يا رسول الله أى الناس أشد عذاباً يوم القيامة ؟ . قال : « رجل قتل نبياً ،أو رجل أمر بالمنكر ونهى عن المعروف » ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ويقتُلُونَ النَّبيينَ بغير حقٍ ويَقتُلُونَ الّذين يأمرونَ بالقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فبشرهم بعذاب أليم »إلى قوله « وما لهم من نَاصرينَ » ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أبا عبيدة .. قتَلَتْ بنُو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبيا أول النهار فى ساعة واحدة ، فقام مائة واثنا عشر ، وروى مائة وعشرون رجلا من عباد بنى إسرائيل فأمروا من قتلهم بالمعروف ونهاهم عن المنكر ، فقتلوهم جميعاً فى آخر النهار فى ذلك اليوم ، فهم الذين ذكرهم الله وأنزل فيهم هذه الآية ، وعلى هذا فالتبشير بالعذاب الأليم ، الحكم به عليهم لا مشافهتهم به ، لأنهم مضوا قبله ، وأصل التبشير فى الخير ،

وذكره هنا ، تهكم ، وقرأ حمزة : ويقاتلون بالألف ، وجملة بشرهم خبر إن ، وهو أمر ، والفاء فيها لعموم اسمها ، وإبهامه كذا ، قال غير سيبويه تشبيهاً باسم الشرط ، مع إن اسم الشرط لا تدخل عليه إن ، وإذا دخلت عليه قدر اسمها ضمير الشأن ، والظاهر عندى فى الآية أن الخبر محذوف ، لأنه لم يشبه اسم إن اسم الشرط هنا فى العموم الشرطى ، لأنه ليس المعنى هنا أن كل من يكفر بآيات الله .. إلخ ، فحكمه كذا ، بل ناس مخصوصون فعلوا ذلك ، وتقدير الخبر : لهم نار جهنم ، أو لهم عذاب أليم ، أو نحو ذلك أو الخبر قوله :

(أولئك الذين حبطت أعمالهم فى الدنيا والآخرة) : وفى ذلك الإعراب السلامة من الإخبار بالأمر ، وأما سيبويه فمنع إدخال الفاء فى خبر إن مطلقاً ، كما لا يجوز دخولها فى خبر ليت ولعل إجماعاً ، وذلك لزوال شبه إسم الشرط بدخول الناسخ ، لأنه لا يدخل على اسم الشرط . والجمهور على جواز دخول الفاء فى خبر إن ، لأن إن لم تؤثر فى الجملة شيئاً سوى التخفيف لها ، بخلاف ليت وغيرها ، وجملة «فبشرهم بعذاب أليم » معترضة بين إسم إن وخبرها ، إذا جعلنا الخبر جملة « أولئك الذين .. » إلخ ، فهى مستأنفة محلها بعد الخبر ،ومعنى « حبطت أعمالهم » : بطلانها بأن لم يثابوا عليها فى الدنيا ، ولم تنفعهم فيها ، ولن يثابوا عليها فى الآخرة ، بل لهم اللعنة والخزى فى الدنيا ، والعذاب فى الآخرة ، وكذلك أهل عصره صلى الله عليه وسلم من اليهود ، لهم الذم فى الدنيا والآخرة ، والعذاب فى الآخرة ، وسلب أموالهم ، وإخراجهم ، والخزية والقتل فى الدنيا ، وبطل ادعاؤهم التمسك بالتوراة ، وإقامة شريعتها ، وروى أنه لما رفع عيسى اختار بنوإسرائيل أربعة فقهاء فقالوا للأول : ما تقول فى عيسى ؟ فقال : هو الله هبط فاحيا ما أحيا أو أمات ما أمات ، ثم صعد وتعبه قوم فهم اليعقوبية من النصارى . وقال الثلاثة : كذبت . فقالوا للثانى : ما تقول ؟ فقال : ابن الله وتبعه قوم

فهم النسطورية من النصارى . فقال الإثنان : كذبت . فقالوا للثالث : ما تقول؟ فقال : هو إله وأمه إله والله إله وتعبه قوم هم الإسرائيلية من النصارى . فقال الرابع : كذبت ؟ لكنه عبد الله ورسوله ، من كلمته وروحه . فاختصموا فغلبهم المسلمون ، وهو الرابع إذ قال : قد علمتم أنه يأكل وينام والله لا يوصف بذلك ، وأنعموا بذلك ، واقتتلوا وظفرت اليعقوبية ، لعنهم الله ، على المسلمين يومئذ ونزلت الآية فيهم .

(وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ) : يدفعون عنهم عذاب الله عز وجل .

(أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ) : أى : التوراة و « أل» للعهد و « من » للتبعيض ، لأن ما حصلوا من معانيها ، بعض جملة معانيها التى لا يحيط بها إلا الله ، ويجوز أن تكون « من » للبيان فيكون النصيب الذى أتوه هو نفس التوراة ، ومعنى إيتائها على هذا : أنزلها عليهم ، ويجوز أن يكون المراد بالكتاب جنس الكتب التى أنزلها الله ، فتكون « من » للتبعيض ، والنصيب : التوراة إذ نزلت عليهم ، أو ما حصلوا منها ، وتنكير نصيب ، للتعظيم على كل حال ، سواء جعلت من للتبعيض أو للبيان ، لأن بعض التوراة أيضاً عظيم ، وأجيز أن يكون للتحقير إذا جعلت للتبعيض .

(يُدْعَوْنَ) : أى : يدعوهم محمد ــ صلى الله عليه وسلم .

(إِلَى كِتَابِ اللهِ) : هذه الجملة حال من « الذين » ، وكتاب الله : هو القرآن ، و « أل » فيه للعهد الحضورى ، وهو أيضاً فى ذهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولذلك غير لفظ الأول للإضافة إلى الله ، وقرىء بالبناء للمفعول ، والفاعل كتاب الله .

(لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ)

الذين يدعون إلى كتاب الله هم اليهود ، والفريق المتولى علماؤهم وأتباعهم ، والرؤساء تولوا عن حكم القرآن حال كونهم معرضين ، وأسند الحكم للكتاب تجوزاً ، لأن ما به الحكم مذكور فيه ، ويتولى فريق ، جملة معطوفة على « يدعون » ، وجملة « هم معرضون » حال مؤكدة ، وصاحبها فريق ، وسوغ مجىء الحال منه وصفه بقوله « منهم » .

قال الحسن ، وقتادة ، وابن جريج : كتاب الله : القرآن ، لأنهم قد علموا أنه كتاب الله ، ولم يشكوا فيه ، ولعلمهم بأنه كتاب الله تعالى ، كان العطف بـ « ثم » لتدل على بعد الرتبة ، بمعنى أن توليهم أمر منكر ، مستبعد جداً ، لأنهم تولوا عناداً ، ورجوعاً عن علمهم بأنه كتاب الله ، ولذلك أكد أيضاً بقوله « وهم معرضون » ، وإن جعلنا قوله وهم معرضون استئنافاً ، كان فيه تأكيداً أيضاً ، لأن المعنى : تولوا . ومن العادة الراسخة فيهم الإعراض عن الحق ، وحكم الله عز وجل وحكم القرآن يرحم المحصن فى قوله تعالى : « الشيخُ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة » وكان قد زنى فيهم محصن ومحصنة شريفان فيهم ، ولم يقبلوا فيهما هذا الحكم مع أن مثله أيضاً فى التوراة ، وعن ابن عباس : زعم اليهود أنهم على الحق ، والنصارى أنهم على الحق ، فجعل الله القرآن حكماً بينهم ، وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم فحكم القرآن بأن اليهود والنصارى على غير الهدى ، فأعرضوا عنه . وقيل : المراد بكتاب الله : التوراة ، روى عن ابن عباس — رضى الله عنهما — أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، دخل بيتاً تدرس فيه اليهود ، فدعاهم إلى الله عز وجل ، فقال له نعيم بن عمرو ، والحارث بن زيد : على أى دين أنت يا محمد ؟ فقال : « على ملة إبراهيم » فقالا : إن إبراهيم كان يهودياً . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أهلموا إلى التوراة فهى بيننا وبينكم ؟ فأعرضا وتوليا ولهم أتباع ، فأنزل الله هذه الآية .

واختار فى الكشاف أن كتاب الله التوراة ، وأنه وقع التعادى والاختلاف بين من أسلم من اليهود من أحبارهم ، ومن لم يسلم ، فدعاهم الله ورسوله إلى الكتاب الذين لا يختلفون فيه وهو التوراة ، ليحكم بين المحق والمبطل ، فتولى وأعرض من لم يسلم ، ويدل له أن الحكم يترتب على خلاف سابق بينهم وروى عن ابن عباس أيضاً أن رجلا وامرأة محصنين من أهل خيبر زنيا ، وفى التوراة : الرجم ،فكرهوا رجمهما لشرفهما عندهم،فرَفَعُوا أمرهما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجوا أن يكون عنده فيهما رخصة ، فحكم عليهما بالرجم ، فقال النعمان بن أوفى ، ومحرز بن عمرو : جرت عليهما يا محمد وليس عليهما الرجم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بينى وبينكم التوراة » فقالوا : قد أنصفت . فقال : « من أعلمكم بالتوراة » قالوا : رجل أعور يقال له عبد الله بن صوريا يسكن فدك فى القدس ، فأرسلوا إليه فقدم المدينة ، كان جبريل قد وصفه للنبى صلى الله عليه وسلم ، وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنت ابن صوريا ؟ » قال : نعم. قال : « أنت أعلم اليهود بالتوراة ؟ » قال : كذلك يزعمون. فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتوراة وقال له « إقرأ » فقرأ فلما انتهى من آية الرجم ، وضع يده عليها ، وقرأ ما بعدها ، فقال عبد الله بن سلام : يا رسول الله قد جاوزها ، ثم قام عبد الله بن سلام ورفع عنها كف بن صوريا ، وقرأها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعلى اليهودى فيها أن المحصن والمحصنة إذا زنيا وقامت عليهما البينة رجما ، وإن كانت المرأة حبلى ، تربصوا بها حتى تضع ما فى بطنها ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم باليهوديين فرجما فغضبت اليهود لذلك،فنزلت الآية فى ، ذَلِكَ ، التولى أو ذلك الإعراض ، والمعنى واحد ، وهو مبتدأ والخبر قوله :

(بِأَنَّهُم قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النارُ إلاّ أياماً مَعْدودات) : أى بسبب قولهم لن تمسنا النار إلا أياماً معدودات ، لأن تسهيل أمر العقاب

وتقليل مدته ، سبب للاجتراء على موجبه من المعاصى ، وقد قللوا أيام مكثهم فى النار ، بذكرها بجمع القلة الذى هو الجمع بألف وتاء ، وبذكر العدد ، وكانوا يقولون : مدة عذابنا سبعة أيام ، عدد الأسبوع ، ومنهم – لعنهم الله – من يقول أربعين ليلة ، على قدر مدة عبادة العجل . وعن ابن عباس ، رضى الله عنهما : زعمت اليهود أنهم وجدوا فى التوراة ما بين طرفى جهنم أربعون ليلة إلى أن ينتهوا إلى شجرة الزقوم ، وقالوا إنا نعذب إلى أن ننتهى إلى شجرة الزقوم ، فتذهب جهنم وتهلك . قال ابن عباس رضى الله عنهما : أصل الجحيم ، ضفر ، وفيها شجرة الزقوم ، فإذا اقتحموا جهنم ، تبادروا فى العذاب حتى ينتهوا إلى شجرة الزقوم ، فيملئوا منها بطونهم فيقول لهم خازن سَقَر : زعمتم أن النار لن تمسكم إلا أياماً معدودة ، وقد خلت أربعون سنة ، وأنتم فى النار ، ومن زعم أن أصحاب الكبائر يخرجون من النار فقد ضاهى قوله بقولهم ، وكذا فى إثباتهم الرؤية سبحان الله تعالى .

(وَغَرَّهُمْ فِى دِينِهِم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ) : أى غرهم فى دينهم كونهم يفترون ، أى يكذبون .

و« ما » مصدرية ، والمصدر فاعل غر ، وجىء بالمصدر من «كان» لأنها مصدرا أو دلالة على الحديث عندى ، ولعل من يقدره من خبرها ، مع قربها واتصالها بما هكذا ، وغرهم افتراؤهم يرى أنها لا مصدر لها ، ولا حدث .

والدين الذى غرهم فيه ، الدين الذى أنزل الله فى التوراة ، أو الدين الواجب عليهم أن يدخلوا فيه وينتسبوا إليه وهو دين محمد صلى الله عليه وسلم الذى أنزل الله فى القرآن ، أو مطلق الدين الواجب عليهم ، وهو حكم التوراة قبل إنزال ما ينسخه من القرآن ، وحكم القرآن بعد نزوله الناسخ لما قبله ،

والحكم الذى لا ينسخ ، كالتوحيد ومعنى كون افترائهم غرهم فى دينهم أنه أوقع لهم الخلل والفساد فى دينهم ، الذى اعتقدوه ، أو يجب أن يعتقدوه ، بأن أضافوا إلى دينهم اعتقاداً زائغاً وكان لا ينفعهم دينهم معه ، ذلك أنهم غرهم قولهم : « لَنْ تَمَسَّنَا النارُ إلاَّ أيَامَاً معدودات » وقولهم : « نحن أبناء الله وأحباؤه » وقولهم : « إن آباءنا الأنبياء يشفعون لنا ، وقولهم : إن الله تعالى وعد يعقوب عليه السلام أن لا يعذب أولاده إلا تحلة القسم ، وقولهم : نحن على الحق وأنت على الباطل ، ويجوز كون « ما » إسما ، أى الكلام الذى يفترنه أو كلام يفترونه ، وبين الله عز وجل أن ذلك افتراء يزول يوم القيامة ، فقال :

(فَكَيْفَ إذَا جَمَعْنَاهُمْ ليوم ٍ لاَ رَيْبَ فيه ِ): هذا الاستفهام إستعظام لما يلحق بهم يوم البعث من سوء الحال ، لما اغتروا به من الدعاوى الباطلة ، وهى ما ذكرت آنفاً . روى أن أول راية ترفع يوم القيامة من رايات المشركين ، راية اليهود فيفضحهم الله على رءوس الأشهاد ، ثم يأمر بهم إلى النار ، وذلك لأنهم جمعوا إلى المعاصى وقتل الأنبياء ، تحريف كلام الله ، وكتمانه ، والكذب عليه ، وتبديل الأحكام ونسبة ما بدلوا إلى الله .

و« كيف » حال ، أى : كيف يصنعون ، أو كيف ينجون ، أو خبر أى كيف حالهم والجملة دليل جواب إذا ، واللام بمعنى فى عند الكسائى ، أى فى يوم أه للتعليل على حذف مضاف ، أى الحساب يوم ، أو لقضائه ، أو لجزائه ، وهذا ترجيح على قول الكسائى بأن فائدة ذلك اليوم الحساب ، والجزاء ، والقضاء ، وببقاء اللام على أصلها ، ولو كان قول الكسائى معتبراً فيه جزماً ما ذكرنا من الحساب ، والجزاء ، والقضاء هكذا ، فكيف إذا جمعناهم فى يوم لا ريب فيه للحساب والجزاء والقضاء ، لأن حذف المضاف

أيسر ، وجملة « لا ريب فيه » نعت يوم ، وفيه تهويل بأن ذلك اليوم الذى يستعظم ما يلحقهم فيه لابد منه .

(وَوُفِّيَتْ كُلُّ نفسٍ) : من اليهود وغيرهم .

(مَا كَسَبَتْ) : أى أحضر لها جزاء ما كسبت من الأعمال وافياً من خير أو شر ، لا يزاد فى شرها ، ولا ينقص من خيرها ، كما قال :

(وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ) : بنقص حسنة أو زيادة سيئه ، وقد علمت إنما كسبت بمعنى ما عملت من خير أو شر ، ولك أن تقول : بمعنى ما حصلت من ثواب أو عقاب فلا يقدر على هذا مضاف ، وهو جزاء والواو فى قوله سبحانهُ وتعالى « لا يظلمون » لكل نفس روعى لفظها فى « كسبت » ومعناها فى « لا يظلمون » ، لأن معناها كل إنسان فجمعت وذكرت ، ولا دليل فى الآية على عدم خلود صاحب الكبيرة ، لأن معنى توفية ما كسبت توفية ما ختم عليه عمله ، فإيمانه وأعماله ، أبطل ما ختم به الجزاء بها ، فيوفى جزاء ما ختم به ، فإذا قيل : كيف تبطل جرعة خمر عبادة ستين سنة ، قلنا : فكيف يجوز عقلك العقاب بمدة طويلة فى نار ، وعذاب لا يشبههما نار وعذاب على جرعة ، فإن عقلك لا يقبل إلا أن يكون عقابها مثل : كية واحدة بنار الدنيا ، أو جوعة عظيمة ، أو عطشة عظيمة ، كيومين ، فإذا لا يدخل العقل فى ذلك والله أعلم .

قال ابن عباس رضى الله عنهما : لما فتح رسول الله عليه وسلم مكة وعد أمته ملك فارس والروم ، فقال المنافقون واليهود : هيهات من أين يملك محمد فارساً والروم وهما أعز وأمنع من ذلك ؟ ألم يكف محمداً مكة والمدينة ؟ حتى طمع فى فارس والروم ؟ فأنزل الله جل جلاله :

(قُلْ اللَّهمَّ ... الآية) : وقال قتادة : ذكر لنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل ربه عز وجل أن يجعل ملك فارس والروم فى أمته ، فأنزل الله الآية فى ذلك ، وعداً له .

وروى أنه صلى الله عليه وسلم لما خط الخندق عام الأحزاب ، وقطع لكل عشرة رجال أربعين ذراعاً ، وأخذوا يحفرون ، ظهرت من بطن الخندق صخرة عظيمة لا تعمل فيها المعاول ، فوجهوا سلمان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يخبره فأخذ المعول من يد سلمان ، فضربها ضربة صدعها فبرق منها برق أضاء ما بين لابتيها لكأن مصباحاً فى جوف بيت مظلم وكبر وكبر المسلمون ، وقال : أضاءت منها قصور الحيرة ، كأنها أنياب الكلاب ، ثم ضرب الثانية فقال : أضاءت لى منها قصور الحمر من أرض الروم ، ثم ضرب الثالثة فقال : أضاءت لى قصور صنعاء ، وأخبرنى جبريل أن أمتى ظاهرة عليها كلها ، فأبشروا . فقال المنافقون : لا تعجبون يمنيكم ويعدكم الباطل ، ويخبركم أنه من يبصر من يثرب قصور الحيرة ، ومدائن كسرى ، وإنها تفتح لكم وأنتم إنما تحفرون الخندق من الفرق ، لا تستطيعون أن تبرزوا . فنزلت الآية .أى والله لكأن ، وخبر كأن أى :كأن مصباحاً ظهر ولابتا المدينة ، أرضان بينهما المدينة فيهما حجارة سود ، ووجه التشبيه بأنياب الكلاب ، صفر قصور الحيرة وانضمامها ، وقيل : إن اليهود قالوا : والله لا نطيع رجلا ينقل النبوة من بنى إسرائيل إلى غيرهم ، فنزلت الآية . وذكروا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : تقاتلون جزيرة العرب فيفتح الله عليكم ، وتقاتلون فارساً فيفتح الله عليكم ، وتقاتلون الدجال فيفتح الله عليكم ، وكان عتبة بن نافع يحلف بالله لا يخرج الدجال حتى تفتح الروم .

والميم فى « اللهم » عوض عن حرف النداء ، ولذلك لا يجتمعان إلا فى الشعر ، أى : يا الله ، وشددت لأن « يا » حرفان ، وتعويض الميم عن

حرف النداء من خصائص هذا الإسم ، كما خص أيضاً باجتماع حرف النداء وأل ، وكما خص بتاء القسم ، وقلت فى غيره كتالرحمن ، وتربى ، وتحياتك وبقطع همزته فى النداء جوازاً ، وهى همزة وصل ، وذلك مذهب البصريين . وقال الكوفيون : الميم بقية فعل الدعاء ، والأصل يالله أمنا بخير ، أى : اقصدنا بخير ، فحذف حرف النداء ، وحرفت همزة « أم » والمفعول « وبخير » ولو كان كذلك لجاز حذف النداء معه ، ولكن ما بعده بالعطف مثل : اللهم واغفر لنا ، ولم يسمع ، ولعلهم يجعلون ما بعده بدلا .

(مَالِكَ الْمُلْكِ) : كله في الدنيا والآخرة ، يتصرف فيه بما يشاء تصرف الملاك فيما يملكون ، فالأشياء ملك له تعالى ، جعلها بيد غيره ، ينتفع به غيره دنيا وأخرى ، وقيل : معناه مالك الملك عن الملوك بالإرث منهم بعد أن كان عارية فى أيديهم ، يوم لا يدعى أحد الملك ، وقيل : معناه مالك الملك الذى بيد الملوك ، هو ملك له ، وهو بأيديهم . كما قال تعالى الله : « أنا الله مالك الملوك ، ومالك الملك ، قلوب الملوك ونواصيهم بيدى ، فإن العباد أطاعونى جعلتهم عليهم رحمة ، وإن هم عصونى جعلتهم عليهم عقوبة فلا تشتغلوا بسبب الملوك ، ولكن توبوا إلىّ أعطفهم عليكم » . وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم « كما تكونون يول عليكم » .

و « مالك » : صفة للفظ الجلالة على المحل ، أو منادى بحرف محذوف . وقال سيبويه : لا يوصف الله إذا كانت فى آخر الميم ، بل هو منادى بمحذوف والأول مذهب الزجاج والمبرد ووجهه : أنه كما يوصف عند حرف النداء يوصف عند الميم .

(تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ) : المراد بهذا الملك بعض الملك الأول ، إذ لم يعط الله ملك السموات ، وما فوقهما والأرضين ، والبحر المحيط ، وما وراه أحداً ، بل يعطى من يشاء نصيبه فى الملك .

(وتَنْزِعُ المُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ): ترده منه لميقات وعدته، فى علمك وقيل: تؤتى الملك محمداً صلى الله عليه وسلم، وأمته وتنزعه من فارس والروم وقيل: تؤتى الملك محمداً صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وتنزع الملك من أبى جهل وصناديد قريش، وقيل: تؤتى الملك آدم وذريته، وتنزعه من إبليس وجنوده إذ كانوا فى الأرض مالكين لها قبل آدم، ويبحث فى هذا بأن تؤتى وتنزع إما للحال أو للاستقبال، أو للحال مع الدلالة على التكرير بواسطة عرف العرب فى بعض عباراتهم، إلا أن يقال بمعنى الماضى مجازاً، أو منزل منزلة الحال المشاهد، وقال سعيد بن جبير ومجاهد والسدى: تؤتى الملك النبوه والرسالة وذلك أنهما أعظم مراتب الملك، لأن ملك الأنبياء على باطن الخلق وظاهرهم، ولا يجوز عصيان نبى، ولا يشكل قوله تعالى: «وتنزع الملك ممن تشاء» من حيث أن النبوة أو الرسالة لا ينزعهما الله ممن جعهما فيه، لأن صاحب هذا القول يقول معنى نزعها ممن يشاء، أنه نقلها من بنى إسرائيل إلى العرب بعد أن كانت فى بنى إسرائيل، ولأنه يجوز إطلاق النزع على معنى عدم الإعطاء، كما لا يجوز أن تقول لمن لم يكن فى الشرك أصلا أخرجه الله منه أى عصمه عنه، وكما تقول لمن لم يكن فيه، لا يعود إليه. وقيل: الملك القدرة، والمعنى: ليست قدرة الخلق على ما يقدرون، إلا بإقدار الله تعالى، فهو قادر على كل قادر، ومقدوره، وعلى كل مالك ومملوكه، وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من دخل السوق فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حى لا يموت بيده الخير وهو على كل شىء قدير.. كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة، ورفع له ألف ألف درجة، وينزله بيتا فى الجنة». وعن على ابن أبى طالب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن فاتحة الكتاب، وآية الكرسى والآيتين من آل عمران: شهد الله أنه لا إله إلا هو – وقل اللهم مالك الملك تؤتى الملك من تشاء إلى قوله بغير حساب.. مشفعات فيمن يتاوهن

يقول الله تعالى إنهُ لا يقرأكن أحد من عبادى دَبر كل صَلاَةٍ مكتوبة، إلا جعلت الجنة مأواه وإلا أسكنته حضرت قدسى ، وإلا قضيت لهُ كل يوم سبعين حاجة أدناها المغفرة ، » ومعنى مشفعات بفتح الفاء : مقبولات الشفاعة ، أو مصيرة شافعات .

(وتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ) : إعزازه فى الدنيا أو فى الآخرة ، أو فيهما بالنصر والتوفيق .

(وتُذِلُّ مَنْ تَشاءُ) : إذلاله كذلك بالخذلان ، وقد أعز الله سبحانه وتعالى محمداً صلى الله عليه وسلم ، وأصحابه وأمته ، وأذل المشركين من العرب واليهود والنصارى والفرس ، وغيرهم وذلك على عمومة . وقيل : المراد يعز محمداً صلى الله عليه وسلم بالنبوة والرسالة ، ويذل اليهود بالجزية . وقيل : تعز المهاجرين والأنصار ، وتذل فارساً والروم ، وقيل : تعز محمداً وأصحابه إذ دخلوا مكة فى عشر آلاف ظاهرين عليها ، وتذل من تشاء أبا جهل وأصحابه ، قتلوا وألقوا فى قليب بدر يوم بدر ، وقيل : تعز من تشاء بالطاعة ، وتذل من تشاء بالمعصية . وقيل : تعز من تشاء بالغنى ، وتذل من تشاء بالفقر . وقيل : تعز من تشاء بالقناعة والرضا ، وتذل من تشاء بالحرص والطمع .

(بيَدِكَ الخَيْرُ) : كله . ومنه الخير الذى يحسدنى عليه اليهود والنصارى ويجوز أن يكون الخير هو ما حسدوه عليه ، وعلى كل حال خص الخير ، لأن الكلام فيه و للأدب فى الكلام مع الله تعالى ، وإلا فالخير والشر بيده تعالى والخير الذى حسدوه عليه النبوة والرسالة ، وفتح القرى والغنيمة والنصر .

وقدم (بيدك » للحصر ، أى فى قدرتك لا فى قدرة غيرك ، ويجوز أن يراد بالخير : كل أفعال الله من نافع وضار ، لأن فعلهُ كله حكمة وجميل ،

ويجوز أن يكون ذكر الخير وحده ، لأن الله تعالى قضاء بالذات سبقت رحمتهُ غضبه ، وخلقهُ ودعا إليهِ عباده ، وأباح لهم دنيوية ، والشر مقتضى بالفرض ، خالقه ونهى عنهُ ، ألا ترى أنه لا يوجد شر جزء إلا وقد تضمن خيراً كلياً ، فخلق آلة القطع ليتوسل بها إلى الله فى طاعة ، وخلق الكفار والخنازير لنقتلهم ، فنؤجر إن شاء الله ، وخلق المعصية لننهى عنها ، وهكذا ودخل الشر فى قوله عز وجل أيضاً .

(إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ) : من الإعزار والإذلال وإتياء الملك ونزعه وغير ذلك .

(تُولِجُ اللَّيلَ فِى النَّهَارِ وتُولِجُ النهار فِى اللَّيل وتُخْرِجُ الحىَّ مِنَ الميتِ وتُخْرِجُ الميِّتَ مِنَ الحَىِّ وتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَير حِسابٍ) .

هذا برهان تقرير القدرة ، فإن من قدر على هذا الأفعال العظيمة المحيرة للأفهام من أدخل الليل فى النهار ، وأخرج الحى من الميت وعكسهما ، وعلى رزق من يشاء بغير حساب قادر على نزع الملك من العجم ، وعلى إذلالهم ونزع النبوة من بنى إسرائيل ، وإيتاء العرب الملك ، والعز والنبوة .

وأصل الإيلاج : الإدخال فى مضيق ، والمراد هنا النقص من الليل والزيادة فى النهار ، والنقص من النهار ، والزيادة فى الليل ، فإذا تم نقص الليل كان تسع ساعات ، والنهار خمس عشرة ، وإذا تم نقص النهار ، فبالعكس . وقيل : معنى إيلاج أحدهما فى الآخر ، تعقيب أحدهما بالآخر ، والأول أصح

ومعنى إخراج الحى من الميت ، والميت من الحى إن شاء الحى من الإنسان وسائر الحيوان ، من النطفة الميتة ، وإخراج الميت وهو النطفة من الحى وكذا يخلق الملك وهو حى من النور ، ويخلق بعض الحشرات من التراب ،

وكذا خلق آدم وهو حى من التراب وهو ميت ، والحوت وهو حى ، من الميت وهو الماء ، ومن الشجر ينشأ فى بعض المواضع ، ويخلق من الحى ميتاً كالبيضة وهى ميتة ، حياً وهو طائر ، ويلد الأعمى بصيراً ويلد البصير أكمه ويلد الأعور صحيح العين ، وصحيحهما أعور .. وهكذا وما أشبه ذلك . وقيل : المراد إخراج المؤمن من الكافر ، والكافر من المؤمن وهذا مدح للمؤمن إذ قلبه منور ، وذم للكافر إذ كان لا ينفع نفسه كالميت ، وبهذا فسره الحسن وسليمان ، وعن الزهرى أن النبى صلى الله عليه وسلم ، لما سمع نغمة خالدة بنت أسود بن يغوث فقال : من هذا فأخبر بها ، فقال صلى الله عليه وسلم : « سبحان الذى يُخْرِجُ الحي من الميت » ، وكانت امرأة صالحة وأبوها كافر ، والجمهور على أن الحياة والموت فى الآية على الحقيقة ، كالقول الأول وغيره ، ولكن اختلف فى تسمية ما لم يكن حيا ميتا ، هل هو حقيقة ؟ وبذلك القول الأول يقول ابن مسعود وعكرمة ، لكن ابن مسعود مثل بالإنسان والنطفة ، وعكرمة بالدجاجة والبيضة ، وقال السدى عن أبى مالك : المراد الحبة من السنبلة ، والسنبلة من الحبة ، والنخلة من النواة ، وبالعكس . وهكذا قرأ ابن كثير وأبو عمرو ، وابن عامر ، وأبو بكر : بتخفيف الياء من الميت باسكان .

(لاَ يَتَّخِذِ المُؤْمِنُونَ الكافرِينَ أَوْلِيَاءَ) : يتخذ مجزوماً بلا الناهية وكسر للساكن بعده ، ربما اتخذ المؤمن من الكفار ولياً يحبه ، ويشاوره ويساره ويكرمه لقرابة ، أو صداقة جاهلية ، أو لكونه ينفعه ذلك الكافر ، أو يرجو فيه المنفعة أو يركن ذلك الكافر وينصره ويعظمه ، وهو فى ذلك كله معتقد لبطلان دين الكفر ، ومع ذلك نهاهم الله عز وجل عن تلك الموالاة ، لأنها قد تجر المؤمن إلى تحسين سيرة الكافر ودينه ، وذلك مخرج عن الإسلام ، لأن الموالى للكافر بالرضا لدينه وتصويبه كافر .

وأما معاشرته الجميلة بحسب الظاهر ، فجائزة ، وقيل المراد فى الآية : النهى عن الاستعانة بالكفار فى الغزو وأمور الدين ، والأولى عموم ذلك كله .

وروى أن عبادة بن الصامت رضى الله عنه ، كان له حلفاء من اليهود فقال يوم الأحزاب : يا رسول الله إن معى خمسمائة من اليهود ، وقد رأيت أت أستظهر بهم على العدو ، فأنزل الله تبارك وتعالى هذه الآية .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما : كان الحجاج بن عمرو وابن أبى الحقيق وقيس بن زيد وكعب بن الأشرف وهم من اليهود يبطنون بنفر من الأنصار ليفتنوهم عن دينهم فقال رفاعة بن المنذر ، وعبد الله بن جبير ، وسعيد ابن خيثمة لأولئك النفر اجتنبوا هؤلاء اليهود لا يفتنوكم عن دينكم فأبى أولئك النفر إلا مباطنتهم فأنزل الله عز وجل هذه الآية . وقال قوم : نزلت فى حاطب ابن أبى بلتعة وغيره ممن كان يظهر المودة لكفار مكة ويكاتبهم . وقيل : كان المنافقون كعبد الله بن أبى يباطنون اليهود ويأتونهم بالأخبار ويرجون لهم الظفر على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنهى الله المؤمنون أن يفعلوا مثل ما يفعل هؤلاء المنافقون .

(مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينِ) : ليس المراد النهى عن قصر الموالاة على الكافرين فتجوز موالاة الكفار لمن والى المؤمنين ، بل النهى عن موالاة الكفار مطلقاً لمن والاهم وحدهم أو والى معهم المؤمنين ، بل فى الآية إشارة إلى أن من والى الكفار فقد عادى المؤمنين ولو كان يوالى المؤمنين فى زعمه ، لأن موالاة الكفار معاداة للمؤمنين وإشارة إلى أن فى موالاة المؤمنين مندوحة عن موالاة الكفار كما تقول : كيف تأكل طعام فلان وعندك طعام غيره ؟ وقرر الإشارة بقوله :

(ومَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ فِي شيء) : أى ومن يفعل ما ذكر من موالاة الكفار ، فليس من ولاية الله فى شىء ، يصح أن يسمى ولاية له تعالى ، ولو كان فى زعمه يوالى الله والمؤمنين ، كتب صديق إلى صديقه فى جملة ما كتب إليه أنهُ من والى عدوك فقد عاداك ، ومن عادى عدوك فقد والاك .. وقال الشاعر :

تود عـــدوى ، ثم تزعم أننى صديقك ليس النوك عنك بعازب
فليس أخى من ودنى رأى عينـــه ولكن أخى من ودنى فى المغايب

والنوك : الحمق ، والمعازب : البعيد .

و« فى شىء » : خبر ليس ، و« من الله » : حال من شىء ، وهو من تقديم الحال على صاحبها المجرور بحرف غير زائد ، والجمهور على أن ذلك غير مقيس ، بل يحفظ ، وفيه كذلك تقديم الحال على عاملها المعنوى ، وهو قوله : « فى شىء » النائب عن لفظ استقر أو مستقر أو نحوهما ، وقد يقال : ناصبه نحو استقر ، يقدر مقدماً عليه ولك أن تجعل « من الله » خبر ليس ، و« فى شىء » خبراً ثانياً أو متعلقاً بما تعلق به الأول ، أو فيه أو بمحذوف حال من المستكن فيه فيكون المعنى ليس من أهل دين الله فى شىء ما منه بأن بطل عمله .

(إلا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً) : تتقوا بمعنى تخافوا ، وتقاة : مفعول به بمعنى ما يتقى من المضرات ، فهو مصدر بمعنى مفعول ، أو تتقوا على ظاهره : بمعنى تحذروا ، و« تقاة » مفعول مطلق إلا أن تتقوا منهم اتقاءً ، فهو اسم مصدر اتقى ، ومن للابتداء متعلق بتتقوا ، ويحتمل أن يكون منهم حالا من تقاة بمعنى ما يتقى ، أى لا تجعلوا ذلك إلا لأجل تخوفكم أمراً يتقى كائناً من جهتهم ، وعلى كل حال رخص الله تعالى إذا غلب الكافرون

أن يداريهم المؤمن بلسانه وقلبه مطمئن بالإيمان ، كما روى أن المشركين أخذوا عماراً فلم يدعوه حتى سب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذكر آلهتهم بخير ، فلما جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم قال : يا رسول الله ما أرانى إلا هلكت .. فأخبره .. قال : كيف تجد قلبك ؟ قال : مطمئن بالإيمان . قال : فإن عادوا فعد ، وقال عيسى عليه السلام : كن وسطا ، وامش جانباً . أى كن ما بين الناس ظاهراً ، وامش جانباً من موافقتهم فيما يأتون ويذرون . وقيل : معناه لا تجانب معاشرتهم ، ولكن جانب الخوض فى أمورهم . وقيل : ليكن جسدك مع الناس ، وقلبك مع الله عزوجل وأمر التقية مستمر . قال الحسن : لكم التقية باللسان والقلب مطمئن بالإيمان ، وذلك مثل أن يلقى من الحجاج وغيره ، وقال سعيد بن جبير : لا تقية حين قوى الإسلام ولو من مثل الحجاج ، ولكن التقية فى الحرب فقط ، وذكر بعض أن التقاة فى الآية ، صلة الرحم المشرك ، وقرأ يعقوب تقية .

(وَيُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ) : أى معاصى نفسه ، أو عقابه ، ومنها موالاة الكافرين ، قال ابن عباس والحسن : يحذركم الله عقابه ، وذكر النفس تأكيداً ، فلا يكثر المؤمن بالكافر ، حيث لا يعذر فإن عذاب الله لا يطاق ولا يزول .

(وإلىَ اللهِ) : لا إلى غيره .

(الْمَصِيرُ) : بالبعث فلا يفوت العقاب .

(قُلْ إنْ تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أوْ تُبْدُوهُ) : أيها المؤمنون من موالاة الكافرين وغيرها مما هو ذنب .

(يَعْلَمْهُ اللهُ) : فيجازيكم به .

(وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ) : كله وذلك استئناف تقريره لعلمه ما أخفوه فى صدورهم .

(وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) : فيقدر على عقوبتكم إن لم تنتهوا عن موالاتهم ، وما لا يرضى الله عز وجل ، فإن علمه وقدرته ذاتيان ، فلا يفوته علم شيء ولا القدرة عليه ولا العقاب ومن كان كذلك فمن حقه أن يتقى فهو تقرير لقوله « ويحذركم الله نفسه » .

(يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا) : يوم متعلق ببين على أن ما عملت معطوف على عملت من عطف على معمولى عامل واحد ، والمعمول الثانى حال ، والأول هو ما فى قوله « وما عملت من سوء » ، والثانى حال محذوف ، أى تجد ما عملت من خير ، أو ما عملت من سوء محضرا وآخر « ما عملت من سوء » على ما « عملت من خير ، وقدمهما معاً على «تود» ليرد إلى ما عملت من سوء لقربه ضمير بينهم ، وما : موصولة فى الموضعين ، ويجوز عود الهاء فى « بينه » لليوم ، ويجوز تعليق « يوم » بتقدير : ولا حصر لقدرته فى ذلك بل قدير قبله بلا أول ، وقدير بلا آخر أو مفعول لمحذوف ، أى اذكروا يوم ، وجملة « تود » حال من ضمير تجد أو نعت لسوء ، ويجوز كون ما مبتدأ موصولا وتود خبر ، وحينئذ لا يتعلق يوم بتود . واعلم أنه مع اشتهار جواز رفع الجواب إذا كان الشرط ماضياً لا يحسن حمل الآية عليه لقلة وروده ، ولو قيل بقياسه نعم يجوز الحمل على الشرط فى قراءة عبد الله بن مسعود : ودت لكن الحمل على الموصولية أولى ليوافق قراءة الجمهور المتبادر منها الموصول ، ولأن الحمل على الإخبار وقع فى المعنى لأن الكلام فى أعمال مخصوصة وقعت فى الدنيا والأمد المسافة ووصفه بالبعيد . وقد قيل : هو كما بين المشرق والمغرب فى الآية ويدل له قوله تعالى : « يا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ)» وبه قال مقاتل وكذلك فسر السدى : الأمد بالمكان ، وفسره الحسن بالزمان ، وقال : ذلك عبارة عن تمنيه أن لا يلقى عمله السوء أبداً ، والبعيد يطلق على ما لا يقع أصلا ،

كما يطاق على ما سيقع ، وهو مجاز فى الأول ، وكذا قال بعض : معناه تود إن لم تعلمه ، قال منصور بن عمار : أعقل الناس محسن خائف وأجهل الناس مسىء آمن . فلما سمع عبد الملك بن مروان منه هذا الكلام بكى حتى بل ثيابه ثم قال : اتل على يا منصور شيئاً من كتاب الله تعالى ، فتلى عليه « يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ » الآية . فقال : قتلتنى يا منصور ، ثم غشى عليه .

(وَيُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ) : كرره للتأكيد والتذكير ، لأن الإنسان ينسى ، ولا سيما إذا تتابع عليه التهويل ، فقد يأخذ التهويل الثانى من قابه ما يأخذ مجامعه عن الأول .

(واللهُ رَءوفٌ بالْعِبَادِ) : كلهم إلا من أبى ألا ترى أن رحمة الدنيا تعم المؤمن والكافر ، وإباحة رحمة الآخرة إلا من أبى منها باختياره ، ومن رأفته تقدمه تعالى إلينا فيما يوجب العذاب ، ويفوت به الفوز ، فهذا اتباع للوعيد للوعد ، ليكون المؤمن فى خوف ورجاء ، أو المراد أنهُ رءوف بإمهال الكفار فهو تذييل لما قبلهُ ، ولما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الوعيد على وفد نجران قالوا : هذا الوعيد ، لا يكون لنا فنحن أبناء الله وأجباؤه ، وكذلك قال اليهود ، فبين الله تعالى أنه لا يحب إلا من اتبع حبيبه ، صلى الله عليه وسلم ، فقال :

(قُلْ إنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فاتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ اللهُ ويَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ) : فعرض عليهم الآية ، فلم يقبلوها ، وقيل : إن نصارى نجران قالوا : إنما نقول فى عيسى إنه ابن الله وأنه الله ، وأنه إله ونعبده حباً لله وتعظيماً له ، فنزلت الآية ، وعن ابن عباس : وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على قريش فى المسجد الحرام وقد نصبوا أصنامهم ، وعقلوا عليها بيض النعام ، وجعلوا فى آذانها أقراط الذهب وغيره ، من الجواهر ،

ويسجدون لها ، فقال : « يا معشر قريش والله لقد خالفتم ملة أبيكم إبراهيم وإسماعيل » . فقالوا : إنما نعبدها حبا لله لتقربنا إلى الله زلفى ، فنزلت الآية . وقيل : ادعى قوم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حب الله فنزلت . وهو مروى عن الحسن ، وابن جريج ، ومعناها : إن صدقتم فى دعواكم ، حب الله تعالى ، فاتبعونى فيما آمركم به وأنهاكم عنه ، فإنه من الله تعالى ، فاتباعى محبة الله ومما يلزمكم الاتباع فيه أن تقولوا : عيسى رسول الله ، لا إله ، ولا ابن الله سبحانه وتعالى ، ومحبة العبد لله جل وعلا أن يعظمه ويتبع أمره ويجتنب ما نهى عنه ، وحب الله للعبد أن يثنى عليه ويثيبهُ ، ويعفو عنه ، وينعم عليه ، وذلك من لوازم حب مخلوق لآخر ، فهو بمعنى اللازم فهو مجاز مرسل ، أو استعارة تبعية ، أو سمى ذلك حباً للمقابلة ، فمن ادعى محبة الله تعالى وخالف كتابه أو سنة رسوله الواجبة ، فهو كاذب وليس من حبه الطرب ، والصفق باليد عند ذكره ، أو اهتزاز الرأس ، أو الرقص ، والحق ما قاله الجنيد ، أن التصوف اتباع ما عليه السنة ، وحقيق بالعبد ، أن يحب الله بأن لا يخالفهُ ، وبأن يعظمه ويكره سخطه ، ولذلك فسرت المحبة بإرادة الطاعة ، وذلك أن كل موجب من حسن وكمال فى نفس الإنسان أو غيره فهو من الله وحب المخلوق للمخلوق ، ميله إليه لكمال فيه ، بحيث يحمله على ما يقربه إلى الله ، وما ذكرته فى حب العبد لله هو مذهب أكثر المتكلمين ، وهو الذى ندين به . وقيل : هو كحب الإنسان آخر — ومر آنفاً — وقرئ : تحبون بفتح التاء ، أو يحببكم الله بفتحها . وقرىء : يحبكم الله بفتحها وإدغام الباء فى الباء مضمومة على التخلص من ساكنين ، والقراءتان من حبهُ يحبه الثلاثى ، ومنه قول الشاعر :

أحب أبا نزوان من حب تمره ... وأعلم أن الرفق بالجار أرفق
ووالله لولا تمـــره ما حببتـــه ... ولا كان أدنى من عبيد ومشرق

(واللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) : يغفر ذنوب محبه وينعم عليه .

(قُلْ أطيعُوا اللهَ والرَّسُولَ) : قال عبد الله بن أبي : رأس المنافقين لأصحابه : إن محمداً يجعل طاعته كطاعة الله ، ويأمرنا أن نحبه كما أحبت النصارى عيسى بن مريم،فنزل قوله تعالى «قل أطيعُوا اللهَ والرسول » بمعنى أن طاعة الله لا تتم بدون طاعة الرسول ، وعن ابن عباس : طاعتكم لمحمد صلى الله عليه وسلم ، طاعتكم لى ، وإما أن تطيعونى ،وتعصوا محمدا صلى الله عليه وسلم ، فلن أقبل منكم . قال الشافعي : كل ما أمر رسول الله به أو نهى عنه ، جرى فى اللزوم مجرى ما أمر الله به ، أو نهى عنه فى القرآن .

(فَإِنْ تَوَلَّوْا) : فعل ماض للغيبة ، مستأنف ، وهو من كلام الله تعالى أو مضارع حذفت إحدى تاءيه ، والأصل تتولوا ، فيكون خطاباً منه صلى الله عليه وسلم للكفار ، من جملة المحكى من قوله « قل » ، أى : فان أعرضوا ، أو فإن أعرضتم عن طاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم .

(فإنَّ اللهَ لا يُحِبُّ الكافرينَ) : أى لا يفعل معهم فعل المحب لحبيبه من العفو والرضى ، والثناء والإنعام ، بل عكس ذلك ، ووضع الظاهر موضع المضمر ، إذ لم يقل لا يحبهم ، أو لا يحبكم ، ليدل على أن سبب عدم الحب هو الكفر أو أظهر ليعم كل كافر .

قال أبو هريرة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كل أمتى يدخلون الجنة ، إلا من أبى » قال : ومن يأبى ؟ . قال : « من أطاعنى دخل الجنة ، ومن عصانى فقد أبى »وعنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أطاعنى فقد أطاع الله ، ومن عصانى فقد عصى الله ، ومن يطع الأمير فقد أطاعنى ومن عصى الأمير فقد عصانى » . قال ابن أبى جمرة : من علامة السعادة للشخص أن يكون معتنياً بمعرفة السنة فى جميع تصرفاته ، ومن كان كذلك فهو عابد فى حركاته وسكناته ، وكان بعضهم لا يأكل

البطيخ سنين ، لما لم يبلغه كيفية السنة فى أكله ، ومن أحب شيئاً آثره وآثر موافقته ، وإلا لم يكن صادقاً فى حبه ، فالصادق فى حب النبى صلى الله عليه وسلم ، من تظهر علامة ذلك عليه ، بأن يقتدى بسنته فى أقواله وأفعاله ، ويتأدب بأدبه فى عسره أو يسره ، وعن النبى صلى الله عليه وسلم : « من استمسك بحديثى وفهمه وحفظه جاء مع القرآن ، ومن تهاون بالقرآن وحديثى خسر الدنيا والآخرة » . وعن أبى هريرة عنه صلى الله عليه وسلم : « من استمسك بسنتى عند فساد أمتى له أجر مائة شهيد » . وقال أبى بن كعب : عليكم بالسبيل والسنة ، فإنه ما على الأرض من عبد على السبيل والسنة ، ذكر الله فى نفسه ، فاقشعر جلده من خشية الله ، كان مثله كمثل شجرة قد يبس ورقها ، فهى كذلك إذا أصابتها ريح شديد ، تحات عنها ورقها ، إلا حط عنه خطاياه ، كما تحات عن الشجرة ورقها ، ومن علامات محبته صلى الله عليه وسلم ، زهد مدعيها فى الدنيا ، وإيثاره الفقر ، واتصافه به ، ففى حديث أبى سعيد أن الفقر إلى من يحبنى منكم أسرع من السيل من أعلى الوادى أو الجبل إلى أسفل .

وفى حديث عبد الله بن معقل : قال رجل للنبى صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله إنى أحبك . فقال « أنظر ما تقول ؟ » . قال : والله إنى لأحبك ثلاث مرات ، قال : « إن كنت تحبنى فأعد للفقر انحافاً .

(إِنَّ اللهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحاً وآلَ إبراهيمَ ، وآلَ عِمْرانَ على العالَمِين ذُرِّيَّةً بَعْضُها مِنْ بَعْضٍ) : قال ابن عباس : قالت اليهود نحن من أبناء إبراهيم وإسحاق ويعقوب ونحن على دينهم ، فنزلت الآية ردا عليهم ، إذ لا يشك أحد أن الله جل جلاله ما اصطفاهم إلا لأجل إسلامهم واليهود على غير دين الإسلام ، ويأتى ذكر نسب نوح عليه السلام فى غير هذه السورة ، إن شاء الله تبارك وتعالى ، وكذا ذكر أسمائه . قيل : اسمه

السكن ، ونوح لقبه لكثرة نواحه على قومه ، أو نفسه ،وهذا على أنهُ اسم عربى والمشهور على أنه عجمى ، فصرف لخفته لسكون وسطه ، وإبراهيم ، وإسماعيل ، وإسحاق ، وأولادهما ودخل فيهم النبي محمد سيد الخلق صلى الله عليه وسلم وعلى سائر الأنبياء ، لأنه صلى الله عليه وسلم تسليما ، من ذرية إسماعيل عليه السلام وكذا العرب ، وأما نحن معشر العجم ، فإنما يجمعنا معه دين الله وحده ، الذى جاء به من عند الله ، وهو ملة إبراهيم ، أماتنا الله عليه ، فمن اتبعه فقد دخل فى هذا الاصطفاء ، جعل الله النبوة والملك فى بنى إسرائيل إلى زمان سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ثم جمع له ولأمته النبوة والملك إلى يوم القيامة ، فلا مانع مما قال بعض : إنه أراد بآل إبراهيم من على دينه ، وقيل : آل إبراهيم المراد به إبراهيم على حد ما مر فى آل داود وذلك لدينه .

وعلى كل حال فنجد صلى الله عليه وسلم داخل فى الاصطفاء على العالمين ، لأنهُ من ذرية إبراهيم ، وعلى دينه ، ثم يقول : كل من أنصف أنه صلى الله عليه وسلم أفضل الأنبياء والرسل ، لقوله تعالى : « كنتم خير أمة أخرجت للناس » . وقوله صلى الله عليه وسلم « أنا خير ولد آدم » « أنا سيد ولد آدم » وغير ذلك ، فكل تفضيل جاء لغيره ، فما هو والله العظيم إلا بالنسبة إلى غيره صلى الله عليه وسلم .

ويأتى إن شاء الله تعالى الكلام فى إبراهيم ، وعمران فى غير هذه السورة ، وآل عمران موسى وهارون ،على أنهُ عمران بن يصهر بن قاهب بن لاوى ابن يعقوب وهو عمران أبو موسى وهارون عليهما السلام . وقيل : المراد عمران بن اشيح بن أمون . وقيل : ابن ماتان من ولد سليمان عليه السلام وهو بعد موسى بكثير ، وهو والد مريم عليها السلام ، وعلى الأقوال الثلاثة يجوز أن يراد أيضاً بآل عمران نفس عمران وآله على القولين الأخيرين هو مريم وعيسى عليهما السلام ، وعمران أبو مريم : هو عمران بن ماتان ،

ابن أشعا بن بن أبى بود بن — بوزن بن رب بابن — ابن ساليان بن يوحنا ، ابن أوشا بن موذن ، بن مشكا بن حار ، فابن راجاد بن يوتام ، بن عزريا ، ابن بورام ، بن ساقط بن ايشار بن جعيم بن سليمان بن داود بن اليشين ، ابن عويد بن سلمون بن باعر بن يخشون بن عميار بن رام ، حضروم بن فارض ابن يهوذا بن يعقوب ، وبين عمران أبى مريم ، وعمران أبى موسى ألف وثمانمائة سنة ، وإنما اصطفيناهم بالرسالة والدين ، والخصائص الجسمانية . ألا ترى قوله صلى الله عليه وسلم : « رئيت لى الأرض ، فرأيت مشارقها ومغاربها » . وقوله صلى الله عليه وسلم : « أقيموا صفوفكم وتأهبوا فإنى أراكم من وراء ظهرى » ، أنفذ لبصره قوة من خلف ، وقيل : له عينان من خلف ، والحديث فى الترتيب ، وحاشيته وأنهُ تعالى قوى بصر إبراهيم حتى شاهد جميع الملكوت من الأعلى والأسفل ، وأنهُ سمع سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم أطيط السماء ، وقال : « أطئت السماء وحق لها أن تطأ ، ما فيها موضع قدم إلا وفيه ملك ساجد لله تعالى » . وأنه سمع هوى صخرة قذفت فى جهنم فلم تبلغ قعرها . ووجد يعقوب ريح يوسف من مسيرة ثلاثة أيام ، وأنهُ قال صلى الله عليه وسلم : « إن هذه الذراع تخبرنى أنها لمسمومة » ، على أن هذا من قوة الذوق ، والمتبادر أن الله تعالى أنطقها لهُ صلى الله عليه وسلم . وكما سرى إلى المقدس وإلى السموات ، وكذا إدريس وعيسى ، وكذا اصطفاهم بالخصائص الروحانية ، والآية دليل على أن الأنبياء أفضل من الملائكة ، لأن العالمين يشمل الملائكة ، وخص آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران بالذكر ، لأن الأنبياء والرسل من نسلهم و« ذرية » حال من نوح وآل إبراهيم وآل عمران ، أو بدل منهم ، والذرية : الولد يقع على الواحد فصاعداً بوزن فُعْلِيَّة — بضم الفاء وإسكان العين — نسبة إلى الذرة وهو صغار النمل ، لأن الله جل جلاله ، أخرج الناس على صور الذر من صلب آدم ، أو مأخوذ من الذَّر — بفتح الذال — بمعنى التعريف ، لأن الله تعالى بَثَّهم فى الأرض ، أو بوزن فعولة — بتشديد العين ، مأخوذ من ذرأ

بمعنى : خلف ، والأصل ذرّوءة — بتشديد الراء بعدها واو وبعد الواو همزة — لينت ياء فقلبت الواو ياءً وأدغمت فى الياء ، ثم كسرت الراء لتسلم الياء المشددة

وجملة « بعضها من بعض » نعت ذرية ، أى بعضها متشعب من بعض ، متولد منها ، أو بعضها من بعض فى الدين ، شبه توافقهم فى الدين أو فى الانتصار عليه واحد ، أخذ عن واحد ، بخروج ولد من آخر ، أو قدر دين بعضها مأخوذ من بعض ، أو بعضها أخذ دينه من بعض .

(واللهُ سَمِيعٌ) : بكل ما يقال .

(عَلِيمٌ) : بكل ما يفعل ، فهو يصطفى من استقام قوله وفعله .

(إذْ قَالَتِ امرأةُ عِمْرَانَ) : حنة بنت فاقودا أم مريم ، وعِمْران هو والد مريم ، الذى بينه وبين عمران أبى موسى ألف وثمانمائة سنة ، وأبو عمران المذكور فى الآية ماتان ، وكان بنو ماتان رءوس بنى إسرائيل فى ذلك الزمان وأحبارهم وملوكهم .

و« إذ » مفعول لمحذوف ، واذكر إذ قالت ، أو ظرف متعلق بعليم ، أو سميع ، فيقدر للآخر مثله ، وقيل: تنازعا فيه ، ولا يتم فى هذا إلا على قول من أجاز رد الضمير للظرف ، ونصبه على الظرفية ، فيقدر لأحدهما ضمير منصوب عائد إلى « إذْ » بما أضيفت إليه ، وقيل : يقدر بفى ، وكان لعمران أبى موسى ابنة اسمها مريم أكبر من هارون ، وكان هارون أكبر من موسى ، فظن بعضهم أن المرأة فى الآية زوجة عمران أبى موسى ، وأنه عمران أبو موسى عليه السلام ، وليس كذلك ، لأن مريم المذكورة فى السورة كفلها زكريا ، وكان زكريا فى عصر ماتان أبى عمران والد مريم ، وتزوج زكريا ابنة ماتان ، واسمها إيشاع ، وولدت لهُ يحيى فكان يحيى وعيسى ابنى خالة ، من الأب ، كما فى الحديث ، وكانت امرأة عمران حنة

عاقراً عجوزاً ، فبين ما هى فى ظل شجرة ، إذ رأت طائراً يطعم فرخه ، فحنت إلى الولد وتمنته ، فقالت : اللهم إن لك على نذراً شكراً إن رزقتنى ولداً أتصدق به على بيت المقدس فيكون من خدمه ، فحملت بمريم ، وهلك عمران وهى حامل ، وأطلقت فى نذرها ولم تقيده بالذكر ، كما فى قوله تعالى :

(رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى مُحَرَّراً) : مخلصاً من خدمتى لا أشغله بشىء . قال الشعبى : ومخلصاً للعبادة ، ولم تقل من فى بطنى ، لاعتبار الصفة من الذكورة والأنوثة ، وهما غير عالمين ، ويحتمل أن تكون بنت الأمر على تقدير أن يكون ذكراً ، أو طلبت ذكراً ، ونذرت على أن يكون ذكراً ، ومع هذا فهى لا تحقق الذكورة ، ولا الأنوثة ، وكانوا لا يستخدمون لبيت المقدس إلا الذكور ، لما يصيب النساء من الحيض ، وكان النذر بالذكر عندهم مشروعاً لبيت المقدس ، وكان فى دينهم أن الولد ، إذا كان بحيث يمكن استخدامه فلهم استخدامه لأنفسهم ، وهو حق لهم ، فكانوا بالنذر يتركون هذا الحق فيستخدمونه لبيت المقدس ، وإذا بلغ خير بين أن يذهب حيث شاء ، أو يقيم على خدمته ، وإن اختار الإقامة لم يجد الذهاب ، ولم يكن نبى من بنى إسرائيل ، ولا عالم إلا ومن أولاده محرر لبيت المقدس ، و « محررا » : حال من « ما » .

(فَتَقَبَّلْ مِنِّى) : ما نذرته ، وسكن الباء غير نافع وأبى عمرو .
(إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ) : لقولى .

(العَلِيمُ) : بنيتى .

(فَلَمَّا وَضَعَتْهَا) : أى وضعت بنتها مريم ، أنث الضمير مع عوده إلى ما ، من قوله « ما فى بطنى » لأنه فى نفس الأمر أنثى ، فهو من اعتبار

معنى « ما » ، ولو لم تعلم امرأة عمران الناذرة به أنه أنثى ، لأن قوله «وضعتها» من كلام الله تعالى ، وهو قد علمه أنثى .

(قالتْ رَبِّ إنِّي وَضَعْتُها أُنْثَى) : حال من ضمير النصب المذكور فى « وضعتها » ، وإنما جاز ذلك مع أنه بمنزلة : وضعت امرأة عمران الأنثى أنثى ، لأن كل ضمير وقع بين اسمين مذكر ومؤنث وهما عبارتان عن مدلول واحد يجوز فيه التذكير والتأنيث ، فضمير النصب فى وضعتها واقع بين ما ، وهو مذكر اللفظ وفرض الكلام أن يؤتى له بحال مؤنث ، وهو لفظ أنثى ، فاعتبر هذا الحال المؤنث ، فقيل : وضعتها . ولو اعتبر لفظ « ما » ، لقيل : رب إنى وضعته أنثى ، لكن هذا يضعفه مراعاة المعنى فى قوله « فلما وضعتها » ، ثم إنه تجىء الحال مؤكدة لصاحبها ، كما تجىء مؤكدة لعاملها ، ولك أن تقول : أنث الضمير المنصوب فى وضعتها فى الموضعين لتأويل ما فى بطنها بالمؤنث الذى يستعمل فى الذكر ، والأنثى كالنفس والنسمة والحبلى فلا إشكال حينئذ فى قوله « أنثى » ، لأن النفس ونحوه ، يقع على الذكر والأنثى فبين الأنوثة بقوله « أنثى » .

(واللهُ أعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ) : أنه أنثى ، لأنه لا يخفى عليه شىء ، ولكن قالت « رب إنى وضعتها أنثى » تحسراً عما فاتها من كونه ذكراً ، يصلح لخدمة بيت المقدس ، كما نذرت بخدمته ، فقولها « إنى وضعتها أنثى » مجاز مركب غير استعارة ، إذ حقيقته أن يخبر به من يجهل ما وضعت ، أو تخبر به من يجهل أنها عالمة بما وضعت ، وقال الله تعالى : « والله أعلم بما وضعت » تعظيما لما ولدت ، أى : وضعت ولداً عظيما هى جاهلة لعظمه .

وقرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم ويعقوب : « والله أعلم بما وضعْتُ » بإسكان العين وضم التاء على أنه من كلامها ، تسلية ، تكلمت به تسلية لنفسها أى : ولعل الله قد علم الخيرة فى الأنثى التى ولدتها . وقرئ بإسكان العين

كسر التاء ، خطابا من الله تعالى لها ، وهو قراءة ابن عباس رضى الله عنهما .

(وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالأُنْثَى) : إما من كلامه تعالى ، وإما من كلامها من جملة تحسرها ، أى : وليس الذكر الذى طلبت ، كالأنثى التى وهبت لى وفى الكلام قلب ، أى : ليس الأنثى كالذكر ، لأنها تحيض ، ولا تباشر الرجال ، وهى ضعيفة ولا تصلح لخدمة بيت المقدس ، ويجوز أن يكون المعنى : ليس الذكر الذى طلبت لنذرى كالأنثى ، و «أل» فيهما للحقيقة ويجوز أن يكون للعهد ، أى : ليس الذكر الذى طلبت كالأنثى التى وهبت لى بل هى أفضل منه ، لأنه من خدمة المسجد ، وهذه الأنثى موهوبة لله تعالى وهذا على أنه من كلام الله ظاهر ، وكذا على أنه من كلامها .

(وإنِّى سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ) : ومعناه بلغتهم العابدة ، وأرادت بهذه التسمية أن يفضلها الله على أناث الدنيا ، وفاطمة رضى الله عنها مثلها ، أو أفضل منها ، وعائشة أفضل منها ولعل عمران مات ، أو غاب حين ولدتها ، لأن العادة فى التسمية أن يتولاها الأب ، وإذا جعلنا قوله تعالى : «والله أعلم بما وَضَعَتْ ، وليس الذكر كالأنثى »من كلام الله تعالى ، كان معترضاً بين العاطف والمعطوف عليه ، وإن قوله : « وإنى سَمَّيتها مريمَ » عطف على قوله : « إنى وضعتها أنثى » ، ولما فاتها أن يكون ما فى بطنها ذكراً يصلح لخدمة المسجد ، تضرعت إلى الله تعالى أن يحفظها من الشيطان ، وأن يجعلها من الصالحات ، كما قال الله تعالى :

(وإنِّى) : وسكن الياء غير نافع وابن كثير وأبى عمرو .

(أُعِيذُهَا بِكَ) : أى أجيرها .

(وذُرِّيَّتَهَا من الشَّيْطَانِ الرَّجِيم) : المرجوم بالشهب ، كما يرجم الشىء بالحجارة ، أو المتعبد من رحمة الله تعالى اعتصمت بالله تعالى ، أن يمنعها من الشيطان الرجيم ، أن يضرها فى بدنها أو دينها ، قال أبو هريرة

رضى الله عنه قال صلى الله عليه وسلم : « كل ابن آدم يطعن الشيطان فى جنبيه بأصبعيه حين يولد ، غير عيسى بن مريم ، ذهب ليطعن فطعن فى الحجاب » وكذا مريم . وقد ذكرت رواية أخرى عن أبى هريرة عنه صلى الله عليه وسلم : « ما من بنى آدم مولود ، إلا نخسه الشيطان حين يولد ، فيستهل صارخاً من نخسه إياه ، إلا مريم وابنها » . قال أبو هريرة : اقرءوا إن شئتم « وإنى أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم » . وروى هذا الكلام مرفوعاً أيضاً إليه صلى الله عليه وسلم فى رواية عن أبى هريرة عنه صلى الله عليه وسلم : « هكذا كل مولود من بنى آدم له طعنة من الشيطان ، وبها يستهل الصبى ، إلا ما كان من مريم بنت عمران وابنها ، فإن أمها قالت حين وضعتها : وإنى أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ، فضرب بينهما حجاب فطعن الشيطان فى الحجاب » . وظاهر الأحاديث أن الطعن حقيق سلط عليه الشيطان ، وقال الزمخشرى : إن صح الحديث ، فمعناه أن كل مولود يطمع الشيطان فى إغوائه ، إلا مريم وابنها ، فإنهما معصومان ، وكذا كل من كان فى صفتهما ، كقوله تعالى «إلاَّ عِبَادَكَ مِنهم المُخْلَصين » واستهلاله صارخاً من نخسه تخييل وتصوير لطمعه فيه ، ونحوه من التخييل قول ابن الرومى :

لما تؤذن الدنيا به من صروفها يكون بكاء الطفل ساعة يولد

وبعد هذا :

وإلا فما يبكيــه منهــا وإنها لأوسع مما كان فيــه وأرغــد

قال : وأما حديث المس والنخس كما يتوهم أهل الحشو ، فكلا ولو سلط إبليس على الناس بنخسهم ، لامتلأت الدنيا صراخاً من نخسه ..

قلت : لعله سلط الشيطان على نخس المولود نخساً مخصوصاً مرة واحدة

وظاهره أن الشيطان الناخس إبليس ، والظاهر أنهُ الجنس من الشياطين ، ولعله أراد بأمره لعنهُ الله ، وكذا إرادة امرأة عمران الجنس أو إبليس ، لأنهُ الآمر بذلك ، وعن فاطمة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دنا ولادتها أمر أم سلمة وزينب بنت جحش ، أن يأتيانها فتقرأ عندها آية الكرسى « وإن ربكم .. الآية » ، ونعوذاها بالمعوذتين ، يعنى ولادة فاطمة إذ ولدت الحسن والله أعلم .

وفى الآية التسمية بالاسم الحسن ، وكذا قال صلى الله عليه وسلم : « إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم ، فأحسنوا أسماءكم » . وعن ابن عمر عنهُ صلى الله عليه وسلم : « أحب أسمائكم إلى الله عز وجل : عبد الله ، وعبد الرحمن » . وعنه صلى الله عليه وسلم : « تسموا بأسماء الأنبياء وأحب الأسماء إلى الله تعالى : عبد الله وعبد الرحمن وأصدقها : الحارث وهمام وأقبحها : حرب ومرة » . وفى الآية الدعاء للولد عند الولادة ، وكذا مر ذكره ما يقرأ عند الولادة ، وفيها تسمية الولد عند الولادة ، كما قال صلى الله عليه وسلم : « ولد لى الليلة مولود فسميته باسم أبى إبراهيم » .

(فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا) : أى قبل الله الأنثى المذكورة المسماة مريم ، من أمها حنة ، مكان الذكر ، دعت الله أن يقبلها ، إذ قالت « فتقبل مِنّى » فأجاب الله دعاءها فقبلها ، فتقبل لموافقة المجرد ، بمعنى : قبل ورضى ، ويجوز أن يكون المعنى : أخذها منها حين ولدت ، كما تأخذ القابلة الولد حين يولد وذلك بأن قدر لها من أخذها وتكفلها للعبادة ، وخدمة البيت وحين ولدت ، ولم يتركها حتى تكبر وتصلح للخدمة ، فيناسب هذا الوجه أن يكون كقولك استقبلها كقولهم تعجل بمعنى استعجاله ومعنى استقبل الأمر : أخذ بأوله .. قال القطامى :

وخير الأمر ما اسْتَقْبَلْتَ منه وليس بأن تتبعه اتباعا

ومنه المثل : خذ الأمر بقوابله ، ولك أن تقول : التقبل للمبالغة .

(بِقَبُولٍ حَسَنٍ) : القبول مصدر ولم يقل بتقبل حسن ،مع أنهُ أنسب لتقبلها وأدل على التوكيد بالمبالغة ، لأن القبول يفيد معنى القبول على وفق طبع البشر ، والتقبل من الصيغ التى تدل على التكلف فى الشىء ، فذكر القبول أولا بصيغة تدل على التكلف فى وصف البشر بشدة الاعتناء ، ليفيد المبالغة ، وذكره ثانياً بلفظ يدل على أنه على وفق الطبع ، والباء زائدة فى المفعول المطلق الواقع اسم مصدر ، أى قبولا حسناً ، أو للدلالة ، وعليه فالقبول اسم لما يقبل عليه الشىء كأنه قال بوجه حسن يقبل به النذر أو بأمر ذى قبول حسن ، وهو إقامتها مقام الذكر أو أخذها من حين ولدت ، بأن لم تترك حتى تصاح للخدمة .

(وأَنْبَتَهَا نَبَاتاً حَسَناً) : بأن كانت تنبت فى اليوم ما ينبت غيرها من الأولاد فى العام فى كبر الجسم والعقل ، وكلما يصلح لها قال ابن عباس : انبتها نبات السعادة .

(وكَفَلَهَا زَكَرِيَّا) : قام بمصالحها من طعام وشراب ولباس ودهن ، وغير ذلك ، لما ولدت حنة امرأة عمران مريم لفتها فى خرقة ، وحملتها إلى المسجد فوضعتها عند الأحبار وهم فى بيت المقدس ، محبة وخدمة لبيت المقدس فقالت لهم : دونكم هذه النذيرة ، أى : خذوها فتنافسوا فيها لأنها كانت بنت إمامهم وصاحب قربانهم ، وقيل : لأنها حررت لخدمة بيت الله والعبادة وكان أبوها قد مات فتنازع فى كفالتها رءوس بنى إسرائيل وأحبارهم وملوكهم قال مجاهد : فقال لهم زكريا أنا أحق بها عندى خالتها ، فقال له الأحبار : لو تركت لأحق الناس بها ، لتركت لأمها التى ولدتها ، ولكن نقترع عليها فتكون عند من خرج سهمه بها ، فانطلقوا وكانوا تسعة وعشرين رجلا ، إلى نهر الأردن فألقوا فى الماء أقلامهم ، على أن من رسب قامه فى الماء

فليست له ، ومن صعد على الماء قلمه ، فهو أولى بها ، فكان اسم كل واحد مكتوب على قلمه ، والقلم هو ما يتساهم به فى مثل هذا المحل ، وقيل : أقلامهم التى يكتبون بها التوراة ، كما قال الشيخ هود : أقلامهم التى يكتبون بها الوحى قيل : كانوا يكتبون التوراة ، فألقوا أقلامهم فى الماء ، كانت بأيديهم يكتبون بها ، فارتفع قلم زكريا على الماء ، وكان زكريا رأس الأحبار ، نبيّهم ، وإنما كان إيشاع أخت مريم وخالتها أيضاً ، لأن عمران تزوج أم حنة ، فولد إيشاع ، وكانت حنة بنتاً لغير عمران ، ثم تزوج عمران حنة ، وهى ربيبته على أن ذلك جائز فى شريعتهم ، فولدت مريم فتكون إيشاع أخت مريم من الأب ، وخالتها أيضاً كذا قيل . قال السدى وغيره : أن زكريا كان زوج أختها . قال صلى الله عليه وسلم فى يحيى وزكريا أنهما أبناء الخالة .

وشدد الفاء حمزة والكسائى وعاصم ، وقصروا « زكريا » ، فزكريا على هذه القراءة إما فاعل والتشديد للمبالغة ، وإما مفعول ثان والتشديد للتعدية ، وروى حفص عن عاصم : أنه مد « زكريا » ونصبه على أنه مفعول ثان وهو دال على الوجه الثانى وكذا يدل عليه قراءة أبى : وأكفلها زكريا ، بالهمزة قبل الكاف ، وهى للتعدية ، ونصب زكريا ، أى : أكفلها الله زكريا وعلى التشديد والنصب ، ففاعل « كفلها » ضمير يعود إلى الله تعالى ، ولما أخذها زكريا اتخذ لها مراضع ، وقيل : أرضعتها زوجته أم يحيى ، حتى إذا شبت وبلغت مبلغ النساء بنى لها محراباً فى المسجد ، وجعل بابه فى وسطه ، ولا يرقى إليه إلا بسلم ، ولا يصعد إليها غيره ، ولا يأمن عليها غيره ، وإذا خرج غلق عليها سبعة أبواب ، وكان يأتيها بطعامها وشرابها كل يوم ، وقال الحسن : لم يسترضع لها ، ولم تلقم ثدياً قط ، أنبتها الله بغير رضاع .

وقرأ مجاهد : فتقبلها ربها بقبول حسن ، وأنبتها نباتاً حسنا ، وكفلها

زكريا ، بإسكان لام تقبل ، وكفل ، وتاء ابنتها وكسر باء أنبت ، وفاء كفل بصورة الأمر تدعو الله بذلك ، ونصب ربها ، على النداء وزكريا على المفعول الثانى ، أى : واجعلها كافلها ، وهذا دليل أيضاً على الوجه الثانى المذكور آنفاً وحفص وحمزة والكسائى يقصرون « زكريا » فى القرآن كله .

(كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا المِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا) : فاكهة الشتاء فى الصيف ، وفاكهة الصيف فى الشتاء ، وكان هو يأتيها بطعام الشتاء فى الشتاء ، وطعام الصيف فى الصيف ، قال الأصمعى : المحراب الغرفة وقيل : المحراب أيضاً أشرف المجالس ومقدمها . فقيل : وضعت فى أشرف موضع من بيت المقدس ، وكذا قال الزجاج : وكذلك المحراب من المسجد تفضل جهته ، ولو قيل إنهُ ليس من المسجد ، وقيل : المحراب : ما يرقى إليه بدرج ، وقيل : كانت مساجدهم تسمى المحاريب . واستدل الأصمعى على أنه الغرفة بقوله تعالى « إذ تَسَوَّرُوا المحراب » . قيل : سمى محراب الصلاة والعبادة محراباً لأنه آلة يُحَارَب الشيطان بها ، أو موضع يحارب فيه الشيطان ، وكل ظرف متعلق بوجد ، وما مصدرية ، والمصدر من الفعل بعدها نائب فى المعنى عن ظرف الزمان ، مضاف إليه كل .

(قَالَ يَا مريمُ أَنَّى لَكِ هَذَا ؟) : أى من أين لك هذا ؟ . أو كيف لك هذا ؟ والإشارة للرزق كيف كان هذا الرزق لك ، وقد أغلقت عليك باباً أو سبعة أبواب ، وليس هذا الوقت بأوانه ، لم يشبه طعام الدنيا .

و« أنى » : ظرف بمعنى من أين ؟ أو من أى جهة ؟ بنى لتضمنه معنى من الابتدائية وتضمنه معنى همزة الاستفهام وللجمود على حال واحد ، وهو متعلق بمحذوف خبر ، وهذا : مبتدأ ، ولك : متعلق بما تعلق به أنى ، أو معنى كيف خبر لهذا ، ولك : حال من المبتدأ على الجواز ولا يسمى أنه اسم إشارة ، أو لك : خبر لها ، وأنى : حال .

(قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ) : وذلك بعد ما شبت ، وقيل : ذلك كله من حين أخذها ، وأنها تأكل من حينئذ من رزق الجنة ، وأن كلامها من ذلك الوقت كتكلم عيسى فى الصغر ، وكانت تكلم فتكلم لها ، أو تكلم لها تعجباً ، وتفكهاً بالصبى ، ولم يدر أنها تجيبه فأجابته .

(إِنَّ اللهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ) : هذا من جملة كلامها ويحتمل أن يكون من الله تعالى مستأنفاً ، واختاره الطبرى ، ومعنى بغير حساب بغير تقدير لكثرته ، فهو كناية عن الكثرة ، والله لا يخفى عليه شىء ، وإنما يخفى الحصر على المخلوق ، أو معناه تفضل بغير محاسبة ، ومن كلام فيه .

والآية دليل على جواز كرامات الأولياء إذ رزقها الله من الجنة ، أو رزقاً لا يوجد فى ذلك الوقت ، قيل : وهو أيضاً معجزة لزكريا عليه السلام واعترض بأنه لم يعلم بدليل قوله « أنى لك هذا » أو بأنه لم يعلم بأخبارها إياه أن ذلك خرق عادة ، سأل خرقها بأن تلد له امرأته ولداً ، وهما شيخان عاقران ، وأجيب بأنه عالم أن ذلك الرزق من الله ، وأنه سألهم تعجباً ، واختباراً لها ، وتقريراً . ألا ترى أنه يكرر لها القول ، وتذكر بذلك أن يطلب الولد ودليل النبوة ، لا يوجد مع غير النبى ، بل فى النبى ، لكنها لما كانت صغيرة ، والمرأة لا تصلح للنبوة وكانت فى حجره ، صح لها ذلك معجزة . وروى أن فاطمة رضى الله عنها ، أهدت لرسول الله صلى الله عليه وسلم رغيفين وبضعة لحم ، وقد جاع فى زمان القحط أثرته بتلك الهدية ، فرجع بها إلى فاطمة رضى الله عنها ، وقال : « هلمى يا بنيتى » فكشفت عن الطبق ، فإذا هو مملوء خبزاً ولحماً ، فبهتت وعلمت أنها نزلت من عند الله ، فقال لها صلى الله عليه وسلم : « أنى لك هذا » ؟ فقالت : هو من عند الله ، إن الله يرزق من يشاء بغير حساب ، فقال صلى الله عليه وسلم : « الحمد لله الذى جعلك شبيهة بسيدة بنى إسرائيل » . ثم جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

على بن أبى طالب ، والحسن والحسين ، وجمع أهل بيته عليه ، حتى شبعوا وبقى الطعام كما هو ، فأوسعت فاطمة على جيرانها ، وذكر محمد بن إسحاق : أصابت بنى إسرائيل فاقة حتى ضعف زكريا ، عن القيام بمريم ، فخرج عليهم فقال : يا بنى إسرائيل تعلمون والله لقد كبرت سنا ، وضعفت عن حمل مريم بنت عمران ، فأيكم يكفلها بعدى ؟ فقالوا : والله لقد جهدنا وأصابنا من السفه ما ترى . فتدافعوها بينهم ، ثم لم يجدوا من حملها بدا ، فتقارعوا عليها الأقلام ، فخرج سهم لرجل نجار ، يقال له يوسف بن يعقوب ، وكان ابن عم لمريم فعرفت مريم فى وجهه شدة ذلك عليه فقالت له : يا يوسف أحسن بالله ظناً ، فإن الله سيرزقنا . فصار يوسف يرزق لمكانها منه ، فكان يأتيها كل يوم من كسبه بما يصلحها ، فإذا دخل عليها فى المحراب به أنماه الله فيدخل زكريا عليها فيقول : يا مريم أنّى لكِ هذا ؟ فتقول : هو من عند الله .

(هُنَالِكَ) : هو ظرف مكان ، أو زمان ، إذ قد يستعار هنا بالزمان وكذا : ثَمَّ ، وحيث . وقيل : وضعت حيث لهما . أى : فى ذلك المكان الذى خاطب فيه مريم ، فأجابته وقت الخطاب ، أو بعده ، أو فى ذلك الوقت الذى خاطبها فيه .

(دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ) : بعد أن دخل محرابه ، وأغلق الأبواب ، جوف الليل ، أن يرزقه ولداً ، وكان هو وزوجته شيخين عاقرين ، ولكن حمله على طلب الولد ما رآه من خرق العادة فى رزق مريم ، فواكه فى غير أوانها ، مع أن أخت زوجته كانت عاقراً فرزقها الله الولد ، فطمع أن يرزقه من زوجته وهى عاقر ولداً ، مثل ولد أختها ، فى النجابة والكرامة على الله ، ومع أن ظهور الفاكهة فى غير أوانها ، بمنزلة ولادة العاقر من الشيخ وزوجته هى إيشاع ، وأخته حنة ، والولد مريم ، والولد الذى أجاب الله دعاء زكريا

به هو يحيى — على نبينا وعليهم السلام — وكأنه قيل ما قال زكريا فى دعائه فقال :

(قَالَ رَبِّ هَبْ لِى مِن لَّدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً) : كما وهبتها لحنة العجوز . والمراد بالطيبة : الطاهرة من الذنوب ، مباركة . والذرية : تطلق على الولد الواحد فصاعداً .

(إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ) : أى مجيبه .

(فَنَادَتْهُ المَلَائِكَةُ) : أنث بتأويل الجماعة ، وقرأ حمزة والكسائى فناداه بالإمالة ، وإسقاط التاء ، والحكم على الملائكة بالنداء حكم على المجموع فإن المنادى واحد منهم ، وهو جبريل عليه السلام ، وذلك أنه من جنس الملائكة ، كما تقول : فلان يركب الخيل ، وبنو فلان قتلوا فلانا ، وإنما يركب فرساً واحداً ، وقاتل فلان واحد منهم ، وقال الله تعالى (الذين قال لهم النَّاسُ) ، أى نعيم بن مسعود : إن الناس أبا سفيان . ويجوز أن يكون جمع جبريل تعظيما له ، عليه السلام ، أو لأنه رئيس الملائكة ، فمقاله مقال لهم ولو لم يقولوه ، وقال قوم : بل نادته ملائكة كثيرة ، كظاهر الآية ، واختاره بعض ، وقال : إنه لا يعدل عنه إلا إن صح حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بغيره . والجمهور على أن المنادى جبريل ، والمراد بالنداء التبشير فيما ينبغى أن يسرع به ،وليس السامع ، وليس مجرد إخبار بالوحى ، بل كما نادى الرجل الأنصارى كعب بن مالك ، من أعلى الجبل لما نزلت توبته كما يأتى إن شاء الله فى سورة التوبة .

(وَهُوَ قَائِمٌ) : حال من الهاء .

(يُصَلِّى) : حال ثان من الهاء ، أو حال من المستتر فى « قائم » ،

أو خبر ثان ، ويجوز على قول سيبويه أن يكون نعتاً لقائم ، إذ جاز نعت الأوصاف التي لم يذكر موصوفها .

(فِي المِحْرَابِ) : تنازعه « قائم » و« يصلي » وهو المسجد ، وذلك أن زكريا عليه السلام هو الحبر الكبير الذى يقرب القربان ، ويفتح الباب ، فلا يدخلون حتى يأذن لهم فى الدخول ، فبينما هو يُصلي فى محرابه عند المذبح ، والناس ينتظرون أن يأذن لهم فى الدخول إذ هو بجبريل على صورة رجل شاب أبيض الثياب ، ففزع فناداه يا زكريا .

(أَنَّ اللهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحيَى) أى بولد سماه يحيى ، كذلك تسميه . قال ابن عباس : سمي يحيى ، لأن الله تعالى أحيا به عقم أمه ، وقيل : إن الله أحيا قلبهُ بالإيمان . وقيل : لأن الله أحياه بالطاعة حتى أنهُ لم يهم بمعصية قط ، وفى التسمية به دليل على فضل العربية ، إذ سمى باسم عربى ، وليس من العرب فمنعهُ من الصرف للعلمية ، ووزن الفعل ، وأجيز أن يكون عجمياً فيمنع للعجمة والعلمية ، واستظهره الزمخشرى وإنما كسرت همزة «إن» بعد قوله : نادت لتضمن النداء معنى القول ، ولفظ القول تكسر بعده .

وقيل : بتقدير القول أى : نادته الملائكة قائلين إن الله يبشرك . وقرأ غير نافع ، وابن عامر بالفتح على تقدير الجار ، أى : بأن الله . وقرأ حمزة والكسائى : يَبْشُرك بفتح الياء المثناة التحتية وإسكان الباء الموحدة وضم الشين ، وكذا فى جميع القرآن لفظ يبشر ، وقرأ : يُبْشِرك بضم فإسكان فكسر ، فهو يتعدى بالتشديد وبنفسه وبالهمزة .

(مُصَدِّقاً بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللهِ) : هى عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام ، وسمى كلمة ، لأن الله تعالى خلقه بكلمة « كن » خلقها حيث شاء ، أو بتوجه الإرادة إلى خلقه ، فكوّنهُ بلا أب ، دلالة على كمال قدرته تعالى ،

وقيل : سمى كلمة لأنه يرشد الخلق إلى دين الله بكلامه ، كما يهتدى بكتاب الله قبل الإنجيل وبعده . وقيل : لأن جبريل تكلم به إلى مريم تبشيراً لها به بأمر الله تعالى ، وقيل : لأن الله تبارك وتعالى ، أخبر الأنبياء أنه سيخلق رسولا بلا أب ، ولما خلقه قال إنه كلمة تكلم بها للأنبياء قبله ، وأول من صدق به يحيى عليه السلام ، وذكر الله هذا التصديق بقوله : « مُصَدِّقاً بكلمة من الله » . قال ابن عباس : هو أكبر من عيسى بستة أشهر . وقال السدى : قتل يحيى قبل أن يرفع عيسى . وقيل : التقت أم يحيى وأم عيسى حاملتين بهما ، فقالت أم يحيى : أشعرت أنى حامل ، وقالت أم عيسى : وأنا أيضاً حامل ، فقالت أم يحيى : إنى أجد ما فى بطنى يسجد لما فى بطنك ، أى يعظمه ويؤمن به ، كما قال الله جل جلاله « ومصدقاً بكلمة من الله » . وقيل : الكلمة من الله كتاب أنزله الله وصدق به . والجمهور على أنها عيسى ، وعلى أن الكلمة كتاب ، فهو التوراة وعبارة بعض توهم أنه كتاب أنزل على يحيى ، وعبارة بعض : أنه كتب الله كلها ، والكلام يسمى كلمة ، ولو طال . قال صلى الله عليه وسلم : « أصدق كلمة قالها لبيد : ألا كل شئ ما خلا الله باطل. وذكر لحسان الحويدرة الشاعر ، فقال : لعن الله كلمته — يعنى قصيدته — ومن الله نعت كلمة .

(وسَيِّداً) : عطف على الحال وهو « مصدقاً » ، فهذان وما بعدهما أحوال من يحيى ، متعاطفة وهن أحوال مقارنة لأنه عند الله سيد حصور نبى ولو قبل أن يولد بمعنى أنه موصوف من عنده بذلك ، كما أنه مصدق فى البطن ولك جعل غير الأول حالا مقدراً ، أى : سيكون بعد ولادته سيداً حصوراً نبياً ، ويجوز عطف الحال المقدرة على المقارنة ، وبالعكس وكذا المحكية معهما ومعنى كونه سيداً أنه يفوق الناس كلهم فى أنه ما همّ بمعصية ، وغيره من الأنبياء ربما همّ بما ليس ذنباً صغيراً ولا كبيراً ، ولكن عد عليه معصية ، لعظم مقام الأنبياء عليهم السلام ، وقال قتادة : المراد أنه سيد مؤمنى أهل زمانه فى العلم والورع والعبادة والحلم . وقيل : معناه أنه حليم لايغضبه شئ ،

وقيل : حسن الخلق ، وقيل : مطيع ربه ، وقيل : الذى يفوق قومه فى خصال الخير ، وقيل : سخى . كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من سيدكم يا بنى سلمة ؟ » قالوا : جد بن قيس على أنا نبخله – أى ننسبه للبخل – فقال : « وأى داء أدوى من البخل ، لكن سيدكم عمرو بن الجموح » ومن فسر السؤدد بالحلم أو السخاء ، فقد أحرز أكثر معنى السؤدد ، ومن جوز تفسيره بالعلم والتقى ونحو ذلك ، فلم يفسره بكلام العرب ، ولكن راعى فيه معنى الشرف ، فجعل كل يذكر ما ظهر له من الأمور المستحسنة ، وذلك كما قال مجاهد : السيد ، الكريم على الله .

(وَحَصُوراً) : صفة مبالغة ، أى بالغ فى حَصْر نفسه على العبادة ، وعن الشهوات والملاهى ، ومر بصبيان يلعبون وهو صبى ، فدعوه للعب فقال : ما للعب خلقت ! ويدعونه من بيته للعب فيجيبهم بذلك أيضاً ، وقيل : بالغ فى حبس نفسه عن وطء النساء مع القدرة عليه زهداً ومنعاً لنفسه عما تشتهى ، وصحح هذا جماعة من المحققين .

وعن ابن عباس وغيره الحصور اسم لمن لا يشتهى النساء ، وقيل : عنه معناه أنه يشتهى ويمنع نفسه وهذا أولى بالنسبة لابن عباس . وممن قال أنه لا يشتهى سعيد بن المسيب ، قال : كان له مثل هذه الثوب ، وقد تزوج مع ذلك ليغض بصره ، وعبارة بعض : أنه عنين ، وهذان القولان لا يليقان بمنصب الأنبياء ، لأن ذلك نقصان ، والكلام فى المدح . وقيل : حصور بمعنى محصور عن المال ، أى ممنوع منه ، فهو فقير . وقيل : محصور عن الذنوب ، أى ممنوع ومعصوم عنها ، وأنكر المحققون القول بأنه هيوب ، والقول بأنه لا ذكر له ، لا مدح بذلك بل نقص ، إلا أن قيل : هيوب للذنوب . وقد يوجه القول بأنه لا ذكر له أو لا يشتهى ، لأنه مدح من حيث أن ذلك معين على العبادة ، ولكن المدح لأنه سالم مشتته مانع نفسه ، زهداً أعظم .

(وَنَبِيّاً مِّنَ الصَّالِحِين) : أى من أولاد الصالحين ، والصالحون هم الأنبياء هنا ، أو من جملة مطاق الصالحين ، وليس الأول من تحصيل الحاصل كما قيل ، ومن صلاحه أنه يعيش بالعشب ، وأنه كثير البكاء من خشية الله تعالى ، حتى اتخذ الدمع فى وجهه أجدوداً .

(قَالَ رَبِّ) : أى يارب .

(أنىَّ يَكُونُ لى غُلاَمٌ) ؟ : استفهام تعجب ، أو استفهام استعظام أو استفهام استبعاد بحسب العادة ، لأن ولادة الشيخ من الشيخة العاقرة خفى السبب مما يتعجب منه ، ويستعظم ويستبعد عادة .

« والله عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدير » : ويجوز أن يكون استفهاماً حقيقيا ، سأل الله أن يفهمه سبب الولادة وكيفيتها ، مع أنه وزوجته شيخان وهى عاقر ولا خبر للكون ، أى كيف ؟ أو من أين يحدث لى غلام ؟ وإن جعلت له خبراً فهو لى ، ويتعلق « أنى » بيكون ، وذكر وجه التعجب أو الاستعظام أو الاستبعاد أو حقيقة الاستفهام بقوله :

(وَقَدْ بَلَغَنِيَ الكِبَرُ) : أدركنى كبر السن وأثر فى ، وكان عمره حينئذ تسعاً وتسعين سنة ، وعمر زوجته ثمانية وتسعين . وقال الكلبى : كان عمره اثنين وتسعين سنة ، وقيل : مائة وعشرين سنة .

(وامرَأتِى عَاقِر) : لا تلد ، وأصل عاقر فى هذا المعنى ، وصف للنسب ، أى : ذات قطع ، لأنها قطعت عن الولادة ، وتغلبت عليه الاسمية ، ويجوز أن يكون بمعنى مفعول ، أى معقورة ، أى مقطوعة عنها ، ولا يشك زكريا فى وعد الله سبحانه وتعالى ، ولكن أراد استعظام قدرة الله تعالى . وتردَّ : هل يكون الولد بأن يرده الله وزوجته شابين ، أو يبقيهما شيخين ، أو يرزقه الله الولد من غيرها من النساء ؟

قال الحسن : أراد أن يعلم كيف يهب لهُ الولد وهو كبير وامرأتهُ عاقر : كقول إبراهيم : « رب أرنى كيف تحيي الموتى » ؟ وجملة « امرأتى عاقر » : حال من ياء « بلغنى » ، وجملة « قد بلغنى الكبر » : حال من ياء « لى » . ويجوز أن تكون جملة « قد بلغنى الكبر » ، وجملة « امرأتى عاقر » : حالين من ياء « لى » ، والواو فيهما للحال ، كذا أفهم كلام بعض ، والذى عندى أن الحال الجملى لا يتعدد ، ويغنى عن تعدّده إبقاء الواو على أصلها الذى هو العطف ، فيحصل معنى تعدد الحال بالعطف ، لأن المعطوف على الحال فى معنى الحال ، والاسمية قد تعطف على الفعلية ، ولا سيما أن الفعلية هنا مقرونة بـ « قد » .

(قَالَ كَذَلِكَ اللهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ) : أى قال الله ومقتضى الظاهر ، قلت كذلك أفعل ما أشاء ، ولكن ذكر لفظ الجلالة الجامع لصفات الكمال ، ومنها القدرة على توليد عاقر شيخة ، من شيخ فان ، وزعم بعضهم أن « رب » فى قوله : « قال رب أنى يكون لى غلام » هو جبريل ، وهو الذى بشره بالولد لجواز استعمال رب ، لغير الله إذا أضيف ، فيكون على هذا قوله : « قال كذلك الله يفعل ما يشاء » على مقتضى الظاهر ، أى : قال جبريل : « كذلك الله يفعل ما يشاءُ » وكأنه قال : يا سيدى ، أو يأمرنى بالوحى من الله أنى يكون لى غلام . وعن عكرمة والسدى : لما سمع زكريا قول الملائكة « إن الله يبشرك بيحيي » قال له الشيطان إن هذا الصوت من شيطان ، ولو كان من الله لأوحاه إليك إيحاءً ، كما يوحى إليك . فقال زكريا : دفعاً لهذه الوسوسة « رب أنى يكون لى غلام » ، واعترض بأنه لو كان يشتبه على نبى كلام الشيطان بكلام الملك ، لزال الوثوق بالوحى ، وأجيب بأنه لا يشتبه فى أمر الشرع ولا مانع من اشتباهه فى غيره من مصالح الدنيا ، والواضح تنزيه ساحة الأنبياء من الاشتباه مطلقاً ، كما وعدك بالولد ، وأنت وهى شيخان ، وهى عاقر ، ففى قوله « كذلك الله يفعل ما يشاءُ »

دلالة على أنه يرزقه الولد منها ، لا من امرأة شابة غيرها ، وأنه يبقيهما على شيخوختهما ، لأن هذا أبلغ فى القدرة .

و « الله » : مبتدأ ، و « يفعل » : خبر ، و « كذلك » : متعلق بـ « يفعل » أو مفعول مطلق ، أى : يفعل فعلا ثابتاً كذلك ، أو يفعل فعلا مثل ذلك . أو « الله » : مبتدأ ، و « كذلك » : خبره ، و « يفعل ما يشاء » : إيضاح المعنى اسم الإشارة أى الله على ذلك الوصف من فعل كل ما يشاء ، أى صفته ذلك أو « كذلك » : خبر لمحذوف ، أى الأمر كذلك ، أى : كما أخبرتك . و « الله يفعل » : مبتدأ وخبر ، والجملة إيضاح لقوله الأمر كذلك ، ثم لشدة رغبته عليه السلام فى الولد للولد ، واشتياق نفسه إليه ، قال : ما حكى الله تعالى عنه بقوله :

(قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِّى) : وسكن الياء غير نافع وأبى عمرو .

(آيَةً) : علامة أعرف بها الحمل ، لأستقبله بالبشاشة والشكر بزيادة العبادة عليه ، والفرح ، ولأزيل مشقة الانتظار ، وذلك أن النطفة المخلقة ، لا يحس بها فى البطن من أول نقلها وحصولها فى الرحم ، بل حتى ينتفخ بها البطن ، أو يتحرك الجنين ، فطلب هو علامة عاجلة قبل ذلك ، أو قبل حصولها فى رحم زوجته .

قال آيتُكَ) : آية ولادتك ، أو الآية المنتسبة إليك بطلبك إياها .

(ألاَّ تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ إلاَّ رَمْزاً) : أى لا تقدر على الكلام للناس ثلاثة أيام لتتخلص فيهن للعبادة شكراً ، بالذكر بالقلب واللسان ، وإلا كان يخرس الله لسانه عن الكلام للناس ، فلا يطيقه لو أراده ، وأطلقه لذكر الله تعالى سبحانه القادر على ما يشاء ، وأحسن الجواب ما يقتضيه السؤال

ويتفرع السؤال لما طاب الآية ، ليزيد شكراً أجيب بها مع قطع ما يشغله عن الشكر ، وهو تكلم الناس ، ودل على هذا قوله تعالى :

(واذكُر ربَّكَ كثيراً) : فى تلك الأيام الثلاثة باللسان ، وقيل : المراد الذكر بالقلب ، لأن من استغرق فى المعرفة كان ذكره فى القلب ، وكل لسانه أمره الله أن يستحضر فى قلبه معانى الذكر .

(وَسَبِّحْ بالعَشِيِّ والإبْكَارِ) : وقال قتادة : أمسك الله لسانه عن الكلام عقوبة لسؤاله الآية بعد مشافهة الملائكة إياه بالولد ، ومع ذلك لا شاك له . وقيل : عدم التكلم إلا رمزاً : كناية عن الصوم ، لأنهم كانوا إذا صاموا لم يتكلموا ، والصحيح الأول لموافقة اللغة ، والاستثناءُ فى قوله « إلا رمزا » منقطع ، لأن الرمز بالعين أو الحاجب ، أو اليد ، أو الرأس ، أو الشفة ، او غيرهن ، ليس كلاماً باللسان ، لكن يفيد ما يفيد اللسان ، وقيل : إنه متصل باعتبار أنه يسمى كلاماً مجازاً ، وقيل : حقيقة فى أصل اللغة على الكلام ، كلما دل على ما فى القلب ، وأصل الرمز : التحرك ، كما يقال للبحر : الراموز ، لأنه دائماً يتحرك ، وكان فى تلك الأيام الثلاثة . يشير بأصبعه المسبحة . وقال مجاهد : بالشفتين . وقال الكلبى : بهما و بالحاجبين واليدين . وقيل : إن هذا الرمز كلام باللسان ، خفى قليل ، شبه بالإشارة . فالاستثناء متصل . وقرأ يحيى بن وثاب : رمزا — بضم الراء والميم — جمع رموز — بفتح الراى وضم الميم — كرسول ورسل ، وقرىء : رمزاً بفتح الراء والميم ، وعلى القراءتين : حال هو من المستتر فى تكلم ، ومن الناس أى : إلا مترامزين ، بأن يرمزلهُ الناس ، كما يرمز لهم ، ومن مجىء الحال من الفاعل والمفعول معاً قوله :

متى ما تلقنى فردين ترجف روانف إليتيك وتستطارا

ففردين حال من المستتر فى تلقنى ، ومن الياء ، وترجف تضطرب ،

والرانفة ما يلى الأرض من مقعدة الإنسان إذا كان قائماً ، وجمع لأمن اللبس ، لأن للإنسان رانفتين فقط ، وألف تسنطارا الراتفتين المرادتين من الجمع ، والنون حذفت للجر ، وقيل : أصله تستطارن بنون التوكيد الخفيفة ، قلبت ألفاً ، وكثيراً : مفعول مطلق ، أى ذكر كثيراً ، ولو لم يذكر كثير ، لم يدل عليه اذكر ، لأن الفعل لا يدل على الكثرة إلا بقرينة ، ومعنى « سبح ربك » : نزهه عن النقائص ، فعطفه على « اذكر » عطف خاص على عام ، وقيل : بمعنى صل ، والصلاة تسبيح لاشتمالها عليه .

قال الأعشى :

وسبح على حين العشية والضحـا

والأول أنسب للذكر وللاستغراب مع امتناع الكلام مع الناس ، ولو كان أيضاً فى الصلاة ذكر بلسان وذلك معجزة له .

و« العشى » : واحدة عشية ، وهى من الزوال للغروب ، ولذلك سميت الظهر والعصر : صلاة العشى . وقيل : من العصر أو الغروب ، إلى ذهاب صدر الليل .

و« الإبكار » : بكسر الهمزة ، ونقله مصدر أبكر ، أى : دخل فى البكرة ، نائب عن اسم الزمان ، أى وقت الدخول فى البكرة ، وهى من طلوع الفجر إلى الضحى ، وقيل : إلى طلوع الشمس . وقرئ : الأبكار بفتح الهمزة ، جمع بكر — بفتح الباء والكاف ، كسحر وأسحار ، أو جمع بكرة — بضم فإسكان — كما سمع جمع صفات على أصفاء ، و« بالعشى » : متعلق « بسبح » ، والباء بمعنى فى ، ويجوز أن يتنازعه اذكر وسبح ، أى استغرق بالذكر والتسبيح ، والأول أولى ، لأن الذكر قد ذكر له قوله كثيراً .

﴿وإذْ﴾ : عطف على إذا ، ويستأنف باذكر محذوف .

﴿قَالَتِ الملائكَةُ﴾ : جبريل ، وفيه ما مر كله فى قوله « فنادته الملائكة » ، ويقوى أن المتكلم لها جبريل ، قولهُ تعالى: « فأرسلنا إليها روحنا .. » الآية .

﴿يَا مَرْيَمُ إنَّ اللهَ اصْطَفَاكِ وطَهَّرَكِ واصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاء العَالَمِينَ﴾ : كلمها الملائكة بألسنتهم بلا واسطة ، وذلك كرامة لها من الله جل جلاله ، لأن الصحيح ثبوت كرامة الأولياء ، وليست بنبيه ، لأنهُ ليس كل من تكلم له ملك نبياً ، وكم ولى وكافر تكلم لهُ نبى ، ولا نبية فى النساء . قال الله عز وجل : «وما أرْسَلْنَا قَبْلَكَ إلاَّ رِجَالاً نوحِى إليهم» والنبوة كالرسالة ، وذلك بإجماع الأمة إلا خلافاً شاذا ، فى نبوة النساء . وقيل : قول الملائكة لها إلهام ، كقوله تعالى : « وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه » ، وأنكرت المعتزلة كرامة الأولياء ، فقال الكعبى : منهم ذلك إرهاص لرسالة عيسى عليه السلام ، وهو تقدم مايشبهُ المعجزة على دعوى النبوة ، كإظلال الغمام لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتكلم الحجارة له ، وقال الجمهور منهم : إن ذلك معجزة لزكريا عليه السلام ، قيل : معنى الاصطفاء الأول اصطفاؤها بتقبلها صغيرة ، وبقبولها منذورة محررة ، ولم يحرر قبلها أنثى فى ذلك الباب ، ويبعث رزقها من الله من جنته ، وكفالة نبي الله زكريا عليه السلام ، وتفريغها للعبادة ، ومعنى الاصطفاء الثانى أن الله وهب لها عيسى عليه السلام من غير أب ، وأسمعها كلام الملائكة وجعل ابنها آية للعالمين ، وتبرئتها مما قذفتها اليهود بإنطاق الطفل ، وهدايتها . والذى عندى : أن ذلك كله هو الاصطفاء الأول ، وحاصله ما ليس نفس عبادة إلا الهداية . والثانى : هو توفيقها للعبادة الكثيرة ، وتصفية قلبها أخبرها أنه يوفقها لذلك ، وصفاء القلب .

ومعنى « طهرك » أنه طهرها من مسيس الرجال ، والحيض فإنها لاتحيض

وما يستقذر من الأفعال ، وقيل : طهرك من الذنوب ، وقيل : مما رمتها به اليهود ، وعن الحسن : طهرك من الكفر ، وقال مجاهد : جعلك طيبة أيما وعنه طهرك مما يصم النساء فى خلق أو خلق أو دين ، وقال الزجاج : قد جاء التفسير أن معناه طهرك من الحيض والنفاس .

والمراد بـ « العالمين » : عالمو زمانها أو على غير فاطمة وخديجة ، رضى الله عنهما ، وآسية . وعن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سيدة نساء العالمين : مريم ، ثم فاطمة ، ثم خديجة ، ثم آسية » وهذا يدل على ترتيبهن فى الفضل ، هكذا وإن مريم أفضل نساء بنى آدم . وعن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « حسبك من نساء العالمين : مريم بنت عمران ، وخديجة بنت خويلد ، وفاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم ، وآسية امرأة فرعون » . وهذا فيه نص على أن الأربع أفضل نساء الدنيا ، ولم يذكر فيه التفضيل بينهن ، وكذلك روى على بن أبى طالب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خير نسائهما مريم بنت عمران ، وخير نسائهما خديجة بنت خويلد » قال : وكيف ضمير الاثنين للسماء والأرض ، أى : خير نساء بين السماء والأرض ، والظاهر تفضيلهما على نساء مطلق ، وسكت عن التفضيل بينهما . وقال النووى : ذلك تفضيل على نساء عصرهما ، وأما التفضيل بينهما ، فمسكوت عنه ، وعن أبى موسى الأشعرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كمل من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران ، وآسية امرأة فرعون ، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام » ، فهذا الحديث دل على تفضيل مريم وآسية على فاطمة وخديجة كغيرهما ، وعلى تفضيل عائشة رضى الله عنها على مريم وغيرها من نساء الدنيا ، وهذا ظاهر فيه متبادر ، ولو احتمل تفضيل عائشة رضى الله عنها على نساء زمانها .

(يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ) : أى أديمى لربك العبادة . قاله الحسن ،

وعنه : أطيعى ربك ، وقيل : معناه أطيلى القيام لربك فى الصلاة ، وبه قال الجمهور ، وهو قول مجاهد وهو مناسب لقوله تعالى :

(واسْجُدِي واركَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ) : مع المصلين ، أمرها الله بالصلاة فى الجماعة ، بذكر أركانها : القيام والسجود والركوع ، مبالغة فى المحافظة عليها ،وقدم السجود على الركوع من حيث أن لو أو لا تفيد الترتيب ، لأنه أقرب ما يكون العبد من ربه إذا كان ساجداً ، أو ليقترن اركعى بالراكعين ليؤذن بأن من لا ركوع فى صلاته ، كهؤلاء الكفرة من النصارى واليهود ، لا صلاة له قبحهم الله ، ولا سجود لهم أيضاً ، أو قدم السجود لكونه مُقدماً فى شرع مريم رضى الله عنها ، ومن كان مثلها على دين الله عز وجل ، كما أن صلاتنا بصفوف ليست لغيرنا ، تكريماً من الله الرحمن الرحيم لنا ، ثم رأيت أن قوماً من العلماء قالوا : إن الركوع مقدم فى صلاتهم ، ولعل فى زمانها من لا يركع ، ومن يركع فأمرها الله أن تكون مع من يركع تخطئة لمن لا يركع ، فالراكعون على هذا الاحتمال — على ظاهره — لا بمعنى المصلين بخلافه على ما مر فإنه بمعنى المصلين ، وأما « اركعى » فمقابل لاسجدى ، لا بمعنى صلى ، وتسمية الصلاة ركوعاً تسمية باسم الجزء . وعلى تفسير الجمهور : القنوت باطالة القيام فى الصلاة ، تكون قد أمرها الله بشيئين الأول : أن تصلى وحدها وتطيله ، والثانى : أن تصلى مع الجماعة إذا صلوا ، وهذا الثانى هو قوله « واسجدى » واركعى مع الراكعين » لأن من يصلى فى الجماعة ليس الأمر إليه فى الإطالة ، وعن مجاهد : لما خوطبت بهذا قامت حتى ورمت قدماها ، يعنى : لما خوطبت بقوله تعالى : « اقنتى لربك » أى أطيلى القيام لربك فى الصلاة . وعن الأوزاعى : كانت تطيل حتى سال الدم والقيح من قدميها ، وروى أن الطير تنزل على رأسها تظنهُ جماداً .

(ذَلِكَ) : المذكور من الأخبار بحديث حنة وزكريا ومريم وعيسى ، والخطاب لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم .

(مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ) : خبر مبتدأ وهو « ذلك » ، و« أنباء » : جمع نبأ .

(نُوحِيهِ إِلَيْكَ) : وهذه الجملة خبر ثان ، أو هى الخبر ، و« من أنباء » : متعلق بمحذوف حال من « نوحيه » ، والمعنى أن ذلك غيب لا تعرفه يا محمد إلا بالوحى ، وهو إلقاء المعنى فى النفس بخفاء بالملك أو بالإلهام أو الإشارة أو الكتابة .

فالآية تقرير لنبوة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم إذ علم الغيب .

(وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِم) : عندهم أى عند زكريا ومن معه من الأحبار المتأهلين لأن يكفلوا مريم ؛ لورعهم وعلمهم ؛ ولخدمة بيت المقدس ، فزكريا مذكور وغيره معلوم من المقام .

(إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ) : القلم كل ما يلقى فى الاقتراع لقسمة أو غيرها ، وقيل : المراد هنا أقلام الكتابة التى يكتبون بها التوراة التى ألقوها تبركاً ، كما تلقى الأشياء الأخر التى يقترع بها ، وذلك أنهم ألقوها فى الماء — كما مر — على أن من صعد قلمه كفلها ، فصعد قلم زكريا عليه السلام (أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ) : هذه الجملة مفعول لمحذوف متعلق بيلقون أقلامهم ، ليعلموا أيهم يكفل مريم ، أو محكية بقول محذوف حال ، أى : قائلين ، أو يقولون : أيهم يكفل مريم ففى هذا الوجه التفات على طريق السكاكى ، والتحقيق — كما مر — مذهب ابن الحاجب أن النظر والرؤية بالعين يعلقان بالاستفهام كقوله تعالى : « فلينظر أيها أزكى طعاماً » لأنهما إدراكيان ، كأفعال القلوب ، فيجوز تضمين « يلقون » معنى فعل يعلقه الاستفهام ، فينظرون بقلوبهم أو بعيونهم ، فإن العين ترى القلم علا فوق الماء والقلم رسب لا يشك شاك فى أنه صلى الله عليه وسلم لا يكتب ولا يقرأ كتاباً ، ولا يجالس أهل الكتاب ، وأصحاب الأخبار ، ولا يصاحبهم ، فلا يتوهم

أحد أنه علم تلك الأخبار من كتاب ، أو سمعها ، فلم يبق إلا أن يعلمها بالوحى أو بالوجود فى زمان زكريا ومعلوم أنه ليس صلى الله عليه وسلم فى زمان زكريا عليه السلام ، فلم يبق إلا أنه علمها بالوحى من الله ، ونفى كونه صلى الله عليه وسلم عند زكريا وأهل زمان زكريا تهكماً بأهل الكتاب ، كأنه قال : ما بقى لكم بأهل الكتاب إلا أن تقولوا إنه موجود فى زمان زكريا وحاضر القصة ، وهذا غاية السفه ، ومثل ذلك أيضاً فى قوله تعالى :

(وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ) : متنافسين فى كفالتها . روى أنه تنافس فيها زكريا عليه السلام، والأحبار والملوك والأكابر .

(إِذْ قَالَتِ الْمَلائِكَةُ) : إذ بدل من إذ فى قوله : « وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك » بدلا مطابقاً ، وما بينهما معترض ، وفى هذا الوجه كثرة الفصل ، أو بدل من « إذ » فى قوله « إذ يختصمون » بدلا مطابقاً بأن بعد زمان الاختصام ، وزمان قول الملائكة ، وما بينهما زماناً واحداً وقع الاختصام فى أوله حال صغرها ، ووقع قول الملائكة فى آخره ولو طال ما طال بينهما ، كما تقول : لقيته يوم الجمعة ، وفارقنى فيه ، تريد أنك لقيته ضحاها ، وفارقك عشيتها ، والقائل من الملائكة : جبريل ، أو هو وغيره على حد ما مر .

(يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ) : نعت كلمة ، ومن للابتداء ، لأن عيسى حادث بمجرد تعلق إرادة الله وجوده ، أعنى أنه بلا أب ، وهذا المذكور من الإرادة موجود فى كل مخلوق ، لكن ما ذكر معها من الخلق ، من أم بلا أب مختص بعيسى عليه السلام ، فكان إسناد حدوثه إلى الكلمة أكمل ، فجعل عيسى بهذا الاعتبار ، كأنه نفس الكلمة . كما تقول فى المبالغة : زيد صوم وجود وعلم . وتسميته بالكلمة تسمية بالمسبب باسم السبب :

(اسْمُهُ) : أى اسم الكلمة وورد الضمير مذكرا لأن كلمة مراد به إنسان أى أن الله يبشرك بإنسان اسمه عيسى ، وذلك الإنسان الملقب بكلمة هو عيسى عليه السلام .

(الْمَسِيحُ عِيسى بنُ مَرْيَمَ) : كل من المسيح وعيسى لفظ أعجمى معرب ، فالمسيح أصله بالعبرانية مشيحاً — بفتح الميم بعدها شين منقوطة مكسورة وبعد الشين ياء ساكنة مثناة تحتية وبعدها حاء مفتوحة مهملة وبعد الحاء ألف ، عرب باسقاط الألف وإسقاط إعجام الشين وإلى فيه على طريق لمح الأصل ، إذ معناه بالعبرانية : تبارك ، وهو فى الأصل وصف .

و« عيسى » معرب يشوع بفتح الهمزة وإسكان الياء وضم الشين المعجمة وإسكان الواو ، عرب بتقديم العين مكسورة وتأخير الياء عنها ساكنة ، وتأخير الهمزة ألفا عن الياء وإسقاط إعجام الشين ، وإسقاط الواو . وأنكر الزمخشرى والقاضى ما ورد فى ذلك من الأقوال الراجعة إلى أن اللفظين عربيان مع أنها أقوال للجمهور ، فقيل: إنهُ سمى مسيحاً لأنه مسح بالبركة ، فهو فى الأصل فعيل بمعنى مفعول ، والميم أصل والياء زائدة ، وكذا فى قول من قال : لأنه مسح من الأقذار والذنوب ، وقول من قال :لأنهُ خرج من بطن أمه ممسوحاً بالدهن ، وقول من قال : لأن جبريل عليه السلام مسحه بجناح حتى لا يكون للشيطان عليه سبيل ، وقول من قال : إنه ممسوح القدمين لا أخمص لهما ، وقول من قال : لأنه مسح بدهن حين ولد وهو دهن يمسح به الأنبياء دون غيرهم ، ومن مسح به كان نبياً ، وعن ابن عباس رضى الله عنهما : لأنه ما مسح ذا عاهة إلا شفاه الله تعالى ، وعلى هذا فهو فعيل بمعنى فاعل ، وقيل :لأنهُ كان يسيح فى الأرض ولا يقر بمكان ، وعلى هذا فالميم زائدة والياء أصل ، وزعم بعض : لأنه صادق ، ولا يعلم فى اللغة مسح أو ساح بمعنى صدق . والمسيح لقب ، واللقب يؤخر عن العلم ، وعيسى علم فإنما قدم اللقب هنا لشهرته فوجوب تأخيره مقيد بألا يكون أعظم فى الشهرة

من العلم ، وأن لا يكون أدل على المسمى ، كما لوح إليه الصبان عن الشيخ بآيس .

و« اسمه » : مبتدأ ، و« المسيح » : خبر ، و« عيسى » : خبر ثان ، و« ابن مريم » : خبر ثالث ، أو نعت عيسى ، و« ابن » يكتب بالألف فى مصاحفنا ، أعنى مصاحف المغرب ، ولو كان بين علمين تابعاً بدلا أو نعتاً أو بياناً ، وهو من شذوذ خط المصحف .

قال عبد الله محمد بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله الأموى الأندلسى الشريشى المعروف بالخرازى فى باب ما زيد ومع لكنا الشاذ ، وهما فى الكهف وابن وأنا ، قل : حيثما فلا دليل فى مصاحفنا بثبوت الألف على تعين كون « ابن » خبراً ثالثاً ، بل فى مصاحف المشارقة إذ يكتبونها إذا كان خبراً أو غيره مماليس تابعاً بين علمين ،والاسم مايعرف به الشىء علما ، كعيسى ، أو لقباً كالمسيح ، أو كنية كأبى الخير ، وغير ذلك كابن مريم . فصح أن يجعل « ابن مريم » : خبراً ثالثاً ، لقوله « اسمه » فأما أن يراد أن اسمه المعرف له هو مجموع الثلاثة ، وإما أن يراد أن أسماءه هذه الثلاثة . ووجه هذا أن تكون إضافة الإسم للجنس ، ويجوز أن يكون عيسى خبراً لمحذوف ، و« ابن » نعتاً له ، أو بياناً ، أو بدلا ، أى : هو عيسى بن مريم وأضاف « ابن » للاسم الظاهر وهو « مريم » ، ولم يضفه لضمير الخطاب ، مع أن الكلام فى خطاب مريم ، تنبيهاً على أنه تلده بلا أب ينسب إليه ، فهو ينسب إليها ، فيقال : عيسى بن مريم ، وإنما يقال فى الإخبار عنه : ابن مريم ، وكذا فى ندائه ، لا ابنك إلا فى حال الخطاب . قيل : حملت مريم بعيسى ، ولها ثلاث عشرة سنة ، وولدته ببيت لحم من أرض أورى لمضى ستة وخمسين سنة من غلبة الإسكندر على بابل ، وأوحى الله إلى عيسى على رأس ثلاثين سنة ، ورفعه الله من بيت المقدس ليلة القدر من رمضان ،

وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة ، فكانت نبوته ثلاث سنين ، وعاشت أمه مريم بعد رفعه ست سنين .

(وَجِيهاً فِي الدُّنْيا وَالآخِرَة) : أى مرتفع القدر فيهما ، أما فى الدنيا فبالنبوة وإبراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى بإذن الله ، وأما فى الآخرة فبالشفاعة . ونصبه على الحال من «كلمة» ، ولو كان كلمة نكرة لأنه موصوف بقوله « منه » ، قوله : « اسمه المسيح .. » إلى آخره ، وهو حال مقدرة ، ويجوز أن يكون قوله : « اسمه المسيح .. إلخ » حال أيضاً ، ولم يقل وجيهة لأن المراد بقوله «كلمة» مذكر كإنسان كما مر .

(وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ) : عند الله يوم القيامة بعلو الدرجة فى الجنة ، تحت درجة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، وفوق درجات المسلمين . وقيل : من المقربين إلى الله بالاصطفاء للعبادة ، وقيل : برفعه إلى السماء وصحبة الملائكة ، وذلك أن تدخل علو درجته فى الجنة ، فى وجاهته فى الآخرة ، وتفسير التقريب بغير ذلك ، ويتعلق بمحذوف وجوباً ، حال معطوف ، أى وثابتاً من المقربين ، أو جوازاً أى ومعدوداً من المقربين .

(وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلاً) : فى المهد متعلق بمحذوف حالا من ضمير يكلم ، و«كهلا» : معطوفاً على هذه الحال ، أى ثابتاً فى المهد وكهلا ، أى يكلم الناس وقت كونه طفلا فى المهد ، ووقت كونه كهلا ، بكلام الأنبياء ، والمراد أن كلامه فى حال الطفولية والكهولة على حد سواء ، بكلام النبوة ، وجملة « يكلم » قيل معطوفة على « وجيها » .

و« المهد » : ما يفرش للصبي ، ويطوى فيه ، وأصله مصدر رسمى به ، والكهل : من اجتمعت قوته وتم شبابه ، وأول سن الكهولة ثلاثون سنة ، وقيل : اثنان وثلاثون ، وقيل : خمس وثلاثون ، وقيل : ثلاث وثلاثون ،

وقيل : أربعون وآخرها خمسون ، وقيل اثنان وخمسون ، وقيل : ستون ويدخل فى سن الشيخوخة .

وكلام عيسى فى المهد، قوله فى تبرئة أمه «إنى عَبْدُ اللهِ آتَانِى الكِتَابَ» إلى قوله « ويَوم أُبْعَثُ حياً » . وعن مجاهد : قالت مريم كنت إذا خاوت أنا وعيسى حدثنى وحدثته ، فاذا شغلنى عنه شأن يسبح فى بطنى وأنا أسمع . وعن ابن قتيبة : لما بلغ عيسى بن مريم ثلاثين سنة ، أرسله اللهُ إلى بنى إسرائيل فمكث فى رسالته ثلاثين شهراً ثم رفعه الله تعالى . وقال ابن منبه : جاءه الوحى على رأس ثلاثين سنة ، فمكث فى نبوته ثلاث سنين وأشهراً ثم رفعه الله.

ومن قال : أول سن الكهولة أربعون سنة ، فلابد أن يقول : رفع شاباً ، ويكلم الناس كهلا على هذا إذا نزل آخر الزمان ، ويقتل الدجال .. قال الحسن بن الفضل : يكلم الناس كهلا بعد نزوله من السماء ، قيل لبعضهم : هل تجد نزول عيسى فى القرآن ؟ قال : نعم قوله تعالى « و« كَهْلاً » بعد نزوله من السماء ، والأولى أنه يكلم كهلا قبل أن يرفعه الله ، وفى ذلك أبشارة لمريم عليها السلام، بأنه يعيش حتى يكتهل ، وخص الكهولة ؛ لأنه يكلم فى المهد ببراءتها ، وفى الكهولة بالوحى ، قيل : تكلم ببراءتها ثم أمسك عن الكلام إلى وقت تكلم الصبيان . وقيل : تكلم فى المهد بالوعظ والذكر ، ولم يمسك عنه . وقيل : خص الكهولة لأنها وقت استحكام العقل والرأى ولذلك يقال للحكيم : كهل . كما قال مجاهد وبه فسره ، وفى ذكر إختلاف أحواله من الصبى إلى الكهل رد على وفد نجران وغيرهم ، فى قولهم إنه إلـه ، لأن التغير محال فى حق الإله .

(وَمِنَ الصَّالِحِينَ) : متعلق بمحذوف حال معطوفة على حال الضمير فى « يكلم » أو حال « كلمة » ، أى وثابتاً من الصالحين ، أى من عباد الله الصالحين كإبراهيم وإسماعيل وإسحاق ، وختم صفاته بالصلاح ، لأنه أشرف

المراتب ، إذ لا يسمى صالحاً حتى يواظب على الطاعات قولا وفعلا ، فى الطريق الأكمل.

(قَالَتْ رَبِّ) : يا سيدى تعنى جبريل ، أو يا خالقى ، تعنى الله .

(أَنَّى يَكُونُ لِى وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِى بَشَرٌ) : بتزوج ولا بزنى وذلك منها استبعاد للولد من حيث العادة ، وقد صدقت به من حيث قدرة الله أو تعجب ، أو استفهام حقيقى سألت الله أن يخبرها كيف يكون الولد منها ؟ أبتزوج منها يكون فى المستقبل ؟ أم يخلق الله ابتداءً من غير مسيس ؟ والبشر يطلق على الواحد فصاعداً .

(قَالَ) : الله ، أو جبريل .

(كَذَلِكِ اللهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ) تقدم إعراب مثله ، أى : يخلقه الله بلا أب ، لأنه يخلق ما يشاء بأب ، وما يشاء بلا أب ، والإشارة إلى خلقه منها ، والحال أنها هى بحالها غير ممسوسة لبشر .

(إذَا قَضَى أمراً) : أراد خلقه .

(فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ): يتوجه إليه أمره بالوجود ، فيحصل إما بأسباب ومادات أو دفعة كما يريد .

(وَيُعَلِّمُهُ الكِتَابَ) : عطف على يبشرك ، أى يبشرك بكلمة ، ويعلم ذلك الكلمة الكتاب واستبعد أبو حيان هذا العطف لطول الفصل ، وأجاز عطفه على « وجيهاً » . وقيل : هى للاستئناف ، ومشهور عندنا فى النحو ، كون الواو تجىء للاستئناف وليست عاطفة البتة إذا كانت للاستئناف ولكن الأظهر إلى ألا تكون للاستئناف المجرد ، بل إذا ضعف العطف بفصل أو بتخالف فعلية أو اسمية أو إخبار أو إنشاء أو غير ذلك ، كان الفصل أولى

وكون الواو هو ترك العطف ، وإن وصل بالعطف سموها واو استئناف ، بمعنى أنها للعطف ، وأن الأصل تركه ، ولكن كان لحكمة فى كلام الله ، أو نبيه صلى الله عليه وسلم ، أو لحكمة أو قصور فى كلام غيرهما ، هذا هو التحقيق إن شاء الله تعالى ، فتمسك به ، ولعلك لا تجده فى كلام غيرى ، ولذلك لا يوجد أول كلام بلا سبق شىء ، وإن وجد قدر شىء قبله ، وقرأ غير نافع وعاصم : « نُعلِّمه » : بالنون ، وعليه فإن عطف على يبشر أشكل بحسب الظاهر لأن يبشرك خبر لقوله « إن الله » والمعطوف على الخبر خبر فكأنه قيل : إن الله يبشرك ، وهذا لا يصح بحسب الظاهر ، ويجاب بأنه يفتقر فى الثوانى ، ما لا يفتقر فى الأوائل ، فى كثير من الكلام ، فلعل هذا منها مع ما ينضم إلى ذلك من طريق الالتفات ، بقصد التعظيم من الغيبة إلى التكلم ، ولو ضعفه التفتزانى فى حاشية الكشاف ، بأن التكلم فى الحكاية ، لا يكون إلا من الحاكى ، ولك أن تقول : الأصل أن تقول الملائكة « إنَّا نُبَشِّرُكَ » وعدلوا إلى أن الله يبشرك ، فروعى هذا الأصل فى العطف .

و « الكتاب » : مصدر بمعنى الكتابة ، أو جنس كتب الله ، فعطف التوراة والإنجيل فى قوله :

(والحِكْمَةَ وَالتَّوراةَ والإنجيلَ) : عطف خاص على عام ، لفضلهما على ما تقدمهما من الكتاب والحكمة ، العلم والسنة وأحكام الشريعة . والجمهور على أن الكتاب مصدر بمعنى الكتابة .

(وَرَسُولاً إلىَ بَنِى إسْرائيلَ أنِّى قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ) الواو عاطفة لقول محذوف على قوله بعلم و « رسولا » : مفعولا لأرسلت محذوفاً ، مفعول للقول ، أى : ويقول أرسلت رسولا إلى بنى إسرائيل بأنى قد جئتكم هو عيسى ، أو « رسولا » : معطوف بالواو على الحال ، مضمن معنى ناطق ، أى وناطقاً بـ « أنى قد ... إلخ » .

أو مفعول لمعطوف على يعلم ، أى : ويجعله رسولا إلى بنى إسرائيل ، وقرأ اليزيدى : ورسول بالرفع عطفاً على كله« أنى ... إلخ» مقدر بباء متعلقة برسول ، على الوجهين ، أو بأرسلت المقدر على الأول منهما ، أو تعلق بمحذوف نعت لـ « رسولا » أى : ورسولا إلى بنى إسرائيل ناطقاً بأنى قد جئتكم ، وخص بنى إسرائيل لخصوص بعثته إليهم ، أو للرد على من زعم من اليهود أنه مبعوث إلى قوم غيرهم لا إليهم ، وزعم بعض اليهود أنه مبعوث إلى قوم مخصوصين من بنى إسرائيل ، والحق أنه مبعوث إلى بنى إسرائيل كلهم لا إلى غيرهم ، وكان أول أنبياء بنى إسرائيل يوسف بن يعقوب ، وآخرهم عيسى على نبينا وعليهم السلام ، والآية العلامة على إرساله إلى بنى إسرائيل وقد جاء بآيات ، ولكن أفْرِدَ لفظة آية ، لأن مدلولهن واحد، وهو كونهُ رسولا فكأنهُ شيء واحد.

(أَنِّى أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ الطِّين كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ) :جواب سؤال محقق أو مقدر ، كأنهم قالوا : ما هذه الآية ؟ فقال : أنى أخلق لكم الآية ، أو يقدر : أقول أنى أخلق لكم ، أو يقدر قال : أنى أخلق لكم ، أو هو مستأنف وقرأ غير نافع ، بفتح همزة « أنى » على الإبدال من أنى قد جئتكم ، أو من آية بدل كل من أراد بالآية ما ذكر هنا ، أو بدل بعض أن أراد الجنس أو خبر لمحذوف أى هى أنى أخلق لكم ، والخلق تقدير الشيء وتصويره ، والله سبحانه يوجد الشيء من العدم إلى الوجود كيف شاء ، وعيسى عليه السلام ، يعمل من الطين مثل هيئة الطير ، كما نعمل من الطين لبنة ، والطين مخلوق لله ، ومحييهِ الله وحده، وجعل ذلك على يد عيسى ، وليس لعيسى فيه سوى علاجه على صورة الطير ، وسوى النفخ فيه،وهذان الفعلان أيضاً فعلان له، ومخلوقان لله تعالى ، قال اللهُ تبارك الله أحْسَنُ الخالقين، أى أحسن المقدرين ، واللام للتعليل ، أى خلق لأجلكم أى لتحصيل إيمانكم ودفع كفركم ، و« من » للابتداء ، والكاف اسم ، وهو مفعول به لأخلق ، وهيئة : مضاف إليه ، ولك أن تقول : حرف جر والمفعول محذوف ،

أى : شيئاً ثابتاً كهيئة الطير ، والهيئة اسم الحال الشىء ، أو مصدر بمعنى مفعول ، أى : مهيأ ، والفعل هاء يهىء ، أى استقر على حال ما .

(فَأَنْفُخُ فيه) : أى أنفخُ بفمى فى مثل الهيئة ، فالهاء عائدة إلى الكاف أو للشىء الذى قدرت آنفا .

(فَيَكُونُ) : ذلك المثل أو الشىء ، ويجوز عود الضمير للمذكور من الهيئة أو للمخلوق على هيئة الطير .

(طَيْراً بِإِذْنِ اللهِ) : أى فيصير حيواناً يطير بأمر الله وقدرته ، وإحيائه ، فالإحياء منه تعالى ، لا منى ، وكذا قرأ نافع : فى المائدة : طائر بألف وهمزة . وقرأ غيره هنا وفى المائدة : طيراً بإسقاط الألف وبالياء ساكنة سكوناً حيا بعد فتح الطاء ، لما دعى عيسى عليه السلام الرسالة ، وأظهر المعجزة ، طالبوه بخلق خفاش، تعنتاً ، فأخذ طيناً فصوره ثم نفخ فيه ، فإذا هو خفاش يطير بين السماء والأرض ، قال وهب : كان يطير مادا ، والناس ينظرون إليه فإذا غاب عن أعينهم سقط ميتاً لحماً ودماً ، لتميز فعل الخلق من فعل الله ، قيل : طلبوا منه خلق الخفاش ، لأنه أعجب من سائر الخلق ، ومن عجائبه أنه لحم ودم يطير من غير ريش ، ويلد كما يلد الحيوان ، ولا يبيض كما يبيض سائر الطيور ، ويكون له الضرع ، ويخرج منه اللبن ، ولا يبصر فى ضوء النهار ، ولا فى ظلمة النهار وإنما يبصر ساعة بعد الغروب وساعة بعد الفجر قبل أن يسفر جداً ، ويضحك كما يضحك الإنسان ، ويحيض ، ثم قيل عليه السلام ما خالق إلا الخفاش ويناسبه ظاهر قراءة نافع بإفراد طائر ، وقيل : خلق أنواعاً من الطير ، وليست قراءة نافع تبطله ، لأن كل فرد من أنواع الطير فأحياه الله ، يصدق عليه أنه كان طائراً بإذن الله ، بل لفظ الطير يدل على التمول الأخير ، لأن الأفصح فيه أن لا يطلق على الفرد ، وبعض يطلقه على الواحد فصاعداً ، وروى أنه عليه السلام يقول لبنى إسرائيل :

أى الطير أشد خلقة ؟ فيقولون : الخفاش ، طائراً لا ريش لهُ ، فكان يصنع بحضرة الناس خفافيش من الطين ، فينفخ فيها فتطير بإذن الله ، كما نفخ جبريل فى درع أمه مريم ، فكان عليه السلام فى بطنها ، فقالوا إن عيسى ساحر .

(وأُبْرِئُ الأَكْمَهَ) : هو من ولد أعمى ، وله عينان ، وقيل : من ولد ولا عين فى وجهه ، وقيل : الأكمه من له عينان ولا يبصر ، أو ولد يبصر ثم كان لا يبصر ، أو ولد لا يبصر . وأبرأه : أن يجعله يبصر وأبرأ الذى لا عين له ، أن يجعل له العينان ويبصر بهما . وعن ابن عباس والحسن : الأكمه الذى ولد أعمى . وقيل : الأكمه الذى لا يبصر بالنهار ويبصر بالليل ، وقيل : الأعمش ، قال فى الكشاف : الأكمه الذى ولد أعمى ، وقيل : هو الممسوح العين ، ويقال : لم يكن فى هذه الأمة أكمه غير قتادة ابن دعامة السدوسى صاحب التفسير ، يعنى ممسوح العين وعن ابن عباس وقتادة : هذا الأكمه من ولد مغموم العينين .

(والأَبْرَصَ) : بياض شديد فى الجسم لزوال الدم ، وكان الغالب فى زمان عيسى عليه السلام الطب ، فأراهم المعجزة من جنس الطب ، قال وهب بن منبه : ربما اجتمع عيسى عليه السلام من المرضى فى اليوم الواحد نحو خمسين ألفاً ، من أطاق مشى ، ومن لم يطق مشى إليه عيسى ، وكان يداويهم بالدعاء على شرط الإيمان برسالته ، وخص الكمه والبرص ، لأنهما أعييا الأطباء وكان جالينوس فى زمانه ، ولما قال عيسى : أبرئ الأكمه والأبرص . قالوا : إن لنا أطباء يفعلون ذلك . فذهبوا إلى جالينوس وأخبروه بذلك ، فقال : إذا ولد أعمى لا يبصر بالعلاج ، والأبرص إذا كان إن غرزت الأبرة لا يخرج منه الدم ولا يبرأ بالعلاج ، فإن أبرأهما فهو نبى . فجاءوا إلى عيسى بأكمه وأبْرص فأبرأهما فى الحال ، فآمن بعض ، وجحد بعض وقالوا : سحر . فقال : أحيى الموتى بإذن الله ، كما قال الله عز وجل عنه .

(وأُحْيِ الْمَوْتَى بإِذْنِ الله) : فأخبروا بذلك جالينوس ، فقال : الميت لا يعيش ولا يحيا بالعلاج ، فإن كان يحيي الموتى فهو نبي لا طبيب . فطلبوا منه أن يحيي الموتى ، فأحيا عازر ، وكان صديقاً له أرسلت أخته إلى عيسى أنه مات ، فذهب إلى بلده ، فوجده مات منذ ثلاثة أيام ، فقال لأمه : انطلقى بنا إلى قبره . فانطلقت معهم إلى قبره ، وهو فى صخرة مطبقة ، فقال عيسى عليه السلام : اللهم رب السموات السبع والأرضين السبع إنك أرسلتنى إلى بنى إسرائيل ، أدعوهم إلى دينك وأخبرهم أنى أحيي الموتى ، فأحيي عازر فقال عازر وودكه نفطر ، وعاش وولد له ، ومروا بميت على سرير فدعا عيسى عليه السلام الله تعالى ، فأحياه الله وجلس على سريره ، ونزل عن أعناق الرجال ، ولبس ثيابه وحمل السرير على عنقه ، ورجع إلى أهله وعاش ، وولد له ، وماتت ابنة الذى يأخذ العشور ، فقيل له : أتحييها وقد ماتت أمس . فدعا الله تعالى ، فأحياها ، وعاشت وولدت . وقالوا : أنت تحيي من كان قريب الموت ، فلعلهم بهم سكتة ، فأحى لنا سام بن نوح. فقال لهم : دلونى على قبره ؟ فدعا الله فخرج من قبره ، وقد شاب رأسه . فقال له عيسى : كيف شبت ولا شيب فى زمانك ؟ فقال له : يا روح الله إنك لما دعوتنى سمعت من يقول أجب روح الله فظننت أن القيامة قد قامت ، فمن هول ذلك شاب رأسى ، فقال عيسى : لم تقم الساعة ، ولكن دعوتك باسم الله الأعظم ، فسأله عن النزع ؟ فقال : يا روح الله إن مرارة النزع لم تذهب من وقت مونى أكثر من أربعة آلاف سنة ، فقال له : مت . فقال : بشرط أن يُعيذنى الله من سكرات الموت مرة أخرى ، فدعا الله فى ذلك فمات بلا وجع ، ولا ألم . فقال للقوم : صدقونى فإنى نبى ، فآمن به بعض ، وكذب به بعض ، وقالوا : سحر ، فأرنا آية أخرى ، أخبرنا بما نأكل ، وما ندخر . فقال : نعم يا فلان أكلت كذا ، وادخرت كذا يا فلان ، أكلت كذا وادخرت كذا ، كما قال الله تعالى :

(وأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ ، ومَا تَدَّخِرُونَ فِى بُيُوتِكُم) :

من الطعام والشراب وغير ذلك ، وكان يخبر الرجل ، بما أكل البارحة وبما يأكل اليوم وبما يدخر لعشائه ، وقيل : كان فى المكتب يحدث الصبيان بما يصنع آباؤهم ويقول للغلام : انطلق فقد أكل أهلك كذا وكذا ، وقد رفعوا لك كذا ، فينطلق الغلام إلى أهله يبكى ، حتى يعطوه ذلك الشيء ، فيقولون من أخبرك بهذا فيقول عيسى ، فحبسوا صبيانهم عنه ، وقالوا : لا تقعدوا مع هذا الساحر ، فجمعوهم فى بيت فجاء عيسى بطلبهم ، فقالوا : ليسوا هنا قال : وما فى البيت ؟ قالوا : خنازير ، قال : كذلك يكونون ! ففتحوا عليهم الباب فإذا هم خنازير ، ففشى ذلك فى بنى إسرائيل وهموا به ، فخافت عليه أمه ، فحملته على حمار لها ، وخرجت هاربة إلى مصر ، وكذلك قال مجاهد : كذلك كان من طفولته إلى نبوته . وقال قتادة معنى الآية إنما هو فى نزول المائدة عليهم ، وذلك أنها لما نزلت أخذ عليهم عهداً أن يأكلوا ولا يخبئوا ولا يدخروا ، فأخبأوا فأخبر كلا بما أكل وبما ادخروا ، وعوقبوا على ذلك ، وروى أن جالينوس لما سمع به رحل إليه من أرمينية وهو بالشام ، فمات قبل الشام ، وكرر بإذن الله دفعاً لتوهم الألوهية ،

و « تدخرون » : تفتعلون ، أبدلت التاء قبل الخاء دالا وأدغمت فيها الدال وقرئ بإسكان الدال .

(إِنَّ فِي ذَٰلِكَ) : المذكور من الخوارق ، وهذا من كلام عيسى ، أو من كلام الله تعالى ، والواضح أنه من كلام عيسى ، ووجه كونه من الله أن يقال : إنه كلام ألقاه الله لليهود فى زمان سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ليؤمنوا بعيسى .

(لَآيَةً لَّكُمْ) : على رسالتى ،

(إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ) : موفقين للإيمان ، أو مصدقين للحق ، غير معاندين . وجواب إن دل عليه ما قبله ، أى إن كنتم مؤمنين عند الله

فى قضائه ، كان ذلك آية ، تستدلون بها أو إن كنتم مؤمنين انتفعتم بها ، والمنجم قد يخبر بما غاب من غيره بظن لا بيقين ، ويخطئ فى كثير ، ويعتمد على حساب ، ونظر فى نجوم . وكذا الكاهن يخبره الجنى ، فيخطئ ويخطئه كثيراً ، وما بالوحى كأمر الأنبياء يقين بوحى ، لا حساب ولا نظر ولا جن فيه ولا خطأ .

(وَمُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاة) : عطف على «رسولا» أو حال حذف عامله وصاحبه ، أى وجئتكم مصدقاً ، وجملة جئتكم : معطوفة على جئتكم ، وكل رسول يصدق الكتب ، والرسل قبله ، فعيسى مصدقاً لموسى وتوراته .

(ولأُحِلَّ لَكُمْ بعضَ الَّذى حُرِّم عَلَيْكُمْ) : أى جئتكم لأحل لكم ، أو عطف على معنى « بآية » لأن حاصل معنى قوله « بآية » لأجل أن أظهر لكم ما أيدنى الله تعالى به ، ويجوز تعليق « بآية » بحال ، فيعطف مصدقاً ولأحل عليه ، أى ملتبساً « بآية » ومصدقاً وكائنا لأحل وليس النبى يحل أو يحرم من نفسه ، ولكن المعنى : لأبين لكم أن الله حالل لكم أشياء ، حرمت فى التوراة ، فالإنجيل نسخ بعض التوراة ، وليس ذلك بداء — تعالى الله عنه — ولكن حرم فى التوراة أشياء هى فى قضائه أن تحريمها ينتهى وقت كذا ، وهو وقت نزول ناسخها ، وذلك كالشحوم والثروب ، وبعض السمك ، وهو ما له حرفشة ، وبعض الطير وهو ما له منها صيصية ، ولحم الإبل ، والعمل فى السبت ، فقد حل ذلك لليهود من عهد الإنجيل ، وإن كان الإنجيل أحل غيرهن فقد أحلهن لهم القرآن ، وأعنى بالثروب : الشحم الذى يغشى الكرش والأمعاء . وكان عيسى عليه السلام ، على حكم التوراة ، يستقبل بيت المقدس ، ويعتبر السبت ، ثم رفع السبت بأمر الله ، ووضع الأحد مكانه وقال قتادة إن بعض الناس زادوا تحريم أشياء بعد موسى ، فجاء عيسى بتحليلها ، فليس بنسخ ، وقيل : إنه أحل جميع ما حرم عليه ، وذلك نسخ

فبعض : بمعنى جميع ، كذا قيل . يعنى قائله : جميع ما يمكن تحليله ، وأما ما تحليله مستحيل فى حق الله ، كالزنا وأكل أموال الناس ظلماً ، فلا ، ولكن لا يحسن التعبير ، بأن بعض بمعنى : كل على الحقيقة ، ولا المجاز مع إمكان إبقائه على معناه ، لبقاء بعض آخر ، وهو ما استحال تحليله ، وفاعل التحريم هو الله تبارك وتعالى ، وقرئ : حرم بالبناء للفاعل ، وهو أيضاً الله ، وأجيز أن يكون موسى ، بدلالة التوراة عليه وكونه معلوماً عندهم ، وقرئ : حرم بالتخفيف وفتح الحاء وضم الراء .

(وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّنْ رَّبِّكُمْ ، فَاتَّقُوا اللهَ وأطِيعُونِ ، إنَّ اللهَ رَبِّى ورَبُّكُمْ فاعْبُدُوه ، هذا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ) : يعنى بآية أخرى ألهمنى الله إياها تدل على رسالتى ، هى قولى: «إن الله هو ربى وربكم .. إلخ » وليس المراد أن قوله ذلك معجزة ، بل المراد أن قوله ذلك عمل بمقتضى الرسالة بعدما آتيتها بالمعجزة ، فالجملة مقول لقول محذوف ، هو خبر لمحذوف كما رأيت ، وجملة « فاتقوا الله وأطيعون »معترضة فإن قوله : هى قول : « إن الله هو ربى وربكم .. إلخ » نعت لآية « ومن ربكم » نعت أول ، أو متعلق « بجئتكم » . وقرئ بفتح همزة أن على الإبدال من آية ، أو تقدير جار ، أى على أن الله ، أى بآية دالة على أن الله ربى وربكم ، أو لأن الله وعلى تقدير اللام يعلق باتقوا ، أو باعبدوه بعده ، على زيادة الفاء بعده ، وإن علمت أن المراد بالآية هنا آية غير ما تقدم ، علمت أن قوله « جئتكم بآية من ربكم » تأسيس لا تأكيد ، أو للأول ، فيكون الأول لتمهيد الحجة ، والثانى لتقريبها إلى الحكم ، ولذلك رتب على الثانى قوله « فاتقوا الله » بالفاء ، أى : اتقوا الله فى مخالفتى ، لمجيئى إليكم بمعجزات تقطع عذركم ، وأطيعونى فيما أدعوكم إليه وهو التوحيد . كما قال : إن الله هو ربى وربكم ، والعمل كما قال « فاعبدوه » ، واسم الإشارة عائد إلى المذكور من التوحيد والعبادة أو عائد إلى المذكور من العبادة المقيدة بقيد كونها مسببة ، عن كونه ربا لهم ،

كما قال صلى الله عليه وسلم : «قل آمنت بالله ، ثم استقم »، وفى الآية الرد على نصارى نجران وغيرهم فى دعواهم أن عيسى إله بالحصر فى قوله : إن الله هو ربى وربكم ، وتعريض بأنهم على غير صراط مستقيم .

(فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ) : تحقق عيسى منهم الكفر ، كما يتحقق الشىء المحس بالإحساس من الحواس ، وذلك أن الكفر معقول لا يحس بحاسة ، ولكن شبه العلم به بعلم ما يعلم بالحاسة ، ثم إنه لا مانع من أن يبقى أحس على ظاهره ، لأنه أحس كفرهم بأذنيه ، إذ سمع منهم ألفاظ الكفر ، والتلفظ بلفظ الكفر بلا حكاية كفر .

(قَالَ مَنْ أَنْصَارِى) : وسكن الياء غير نافع وابن كثير وأبى عمرو .

(إِلَى اللهِ) : متعلق بمحذوف ، والمحذوف حال ، وهو كون خاص ، وصاحب الحال الياء ، أى من أنصارى ذاهباً إلى الله ، أو ملتجئاً إلى الله ، وأنصار : جمع ناصر ، والمعنى من ينصرنى حال كونى ذاهباً إلى الله ، أو ملتجئاً إليه ، أو من ينصرنى ضاما نصره إياى ، إلى نصر الله إياى ، وصاحب الحال أيضاً الياء ، ويجوز تعليقه بأنصار على تضمين معنى مضيفين ، أى : من الذى يضيفون أنفسهم إلى الله فى نصرى ، بأن ينصرونى مع الله ، ويجوز تعليقه بأنصار ، بلا تضمين ، إن جعلنا « إلى » بمعنى « مع » ، أو « فى » أو اللام ، أى فى دين الله ، أو لأجل الله ، والمعية حاصلة مع إبقاء « إلى » على أصلها أيضاً ، لأنك إذا أنهيت بشىء إلى شىء ، فقد جمعتهما ولذلك أنكر الزجاج وغيره مجىء « إلى » بمعنى « مع » واستقاوا بذلك .

(قَالَ الحوارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللهِ) : أى أنصار دين الله ، والحوارى : صفى الرجل وخالصته من الحور ، وهو البياض الخالص ، يقال لنساء القرى : حواريات ، لصفاء ألوانهن وخلوصه ، وغلبة البياض

عليهن . ويقال للدقيق : حوارى ، لأنهُ الخالص من جملة الدقيق ، وخوّرت الثوب : بيضته . قال أبو جلدة اليشكرى فى نساء القرى :

فقل للحواريات يبكين غيرنا ولا يبكنا إلا الكلاب النوائح

روى جابر بن عبد الله أنه ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق ، فانتدب الزبير ، ثم ندبهم فانتدب الزبير ، ثم ندبهم فانتدب الزبير ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : « إن لكل نبى حواريات ، وحواريى الزبير » . وفى رواية : « وحوارىّ من أمتى الزبير » . فسمى أنصار عيسى حواريين لخلوص نياتهم ، ونقاء سرائرهم ، وظهور نور العبادة عليهم ، وحواريو الأنبياء من أخلصوا نياتهم فى نصر الأنبياء ، فهذا الاسم لقبهم الله به ، بعد إجابة عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام ، أو كانت نياتهم قبل ذلك خالصة فى الله ، وعلى كل حال فهم فى الأزل مستحقون لهذا الاسم . وقيل : سموا لأنهم ملوك يلبسون الثياب البيض استنصر بهم عيسى على اليهود ، وقيل : لأنهم قصارون ، يحورون الثياب ، أى يبيضونها . وبه قال الحسن ، وعن مجاهد والسدى : سموا لبياض ثيابهم . وأما تفسير الحوارى الذى يستعان به فليس من اللغة ، بل من حيث إن الرجل يستعين بصفيه لما علم عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام ، من بنى إسرائيل الكفر ، وعلم أنهم أرادوا قتله ، خرج هو وأمه يسيحان فى الأرض فدخلا قرية فأضافهما رجل ، وأحسن إليهما وكان لتلك القرية ملك جبار ، فجاء الرجل يوماً حزيناً ، ومريم عند امرأته ، فقالت مريم : ما شأن زوجك ، أراه كئيباً حزيناً ؟ . قالت : لا تسأليني . قالت مريم : أخبريني لعل الله يفرج كربه . قالت المرأة : إن لنا ملكاً جباراً ، وقد جعل على كل رجل منا يوماً يطعمهُ فيه هو وجنوده ، ويسقيهم الخمر ، وإن لم يفعل عاقبه ، واليوم نوبتنا ، وليس عندنا سعة لذلك . فقالت : قولى له لا يهتم بذلك ، فأنا آمر ابنى أن يدعو له فيكفى ذلك . ثم قالت مريم لعيسى فى ذلك ، فقال عيسى :

إن فعلت ذلك وقع شر . قالت مريم : لا تبالى وهو قد أحسن إلينا وأكرمنا . فقال أعيسى : قولى لهُ إذا قرب ذلك الوقت فاملأ قدورك وخوابيك ماءً ثم اعلمنى . ففعل الرجل ذلك ثم دعا الله عيسى — على نبينا وعليه الصلاة والسلام — فتحول ماء القدور مرقاً ولحماً وماء الخوابى خمراً لم ير الناس مثلها ، فلما جاء الملك وأكل من ذلك الطعام وشرب من تلك الخمر ، قال : من أين لك هذا الخمر ؟ فقال : من أرض كذا .. وقال الملك : إن خمرى منها وليست مثل هذه . فقال : هى من أرض أخرى .. فلما رآه قد خلط فى كلامه ، شدد عليه ، فقال الرجل : أنا أخبرك .. إن عندى غلاماً لا يسأل الله شيئاً إلا أعطاه الله إياه وإنهُ دعا الله تعالى فجعل الماء خمراً ، وكان للملك ابن يريد استخلافه فى ملكه وقد مات قبل ذلك بأيام ، وكان يحبه حبا شديداً ، فقال الملك : إن رجلا دعا الله حتى صار الماء خمراً بدعوته ، ليستجاب لهُ فى إحياء ابنى ، فطلب عيسى وكلمهُ فى ذلك فقال له : لا تفعل فإنهُ إن عاش وقع شر ، فقال الملك : لا أبالى إذا رأيته فقال عيسى : إن أحييتهُ تتركنى وأمى نذهب حيث نشاء ؟ قال : نعم .. فدعا الله عيسى فعاش الغلام ، فلما رآه أهل مملكته قد عاش تبادروا إلى السلاح وقالوا : أكلنا هذا الملك حتى إذا دنا أجله أراد أن يستخلف علينا ابنه ، فيأكلنا كما أكلنا أبوه ، فقاتلوه فظهر أمر عيسى وقصدوا قتله ، وكفروا به ، وقيل : إن اليهود عرفوا أنه المسيح المبشر به فى التوراة ، وأنه ينسخ دينهم ، ولما أظهر الدعوة اشتد عليهم ذلك ، فأخذوا فى إيذائه وطلبوا قتله ، وكفروا . فقيل : إنهُ ذهب يسيح فى الأرض ، ومر بجماعة يصطادون السمك ، وكانوا اثنى عشر رجلا ومعهُ أمه . فقال عيسى عليه السلام : ما تصنعون . قالوا نصيد السمك . قال : أفلا تمشون حتى نصيد الناس لحياة الأبد ، قالوا : ومن أنت ؟ قال : أنا عيسى بن مريم عبد الله ورسوله ، فسألوه آية تدل على صدقه . وكان شمعون وهو رئيسهم ، قد رمى بشبكة فى الماء ، فدعا الله عيسى فاجتمع

فى الشبكة من السمك ما كادت تتمزق من كثرته، ومعه يعقوب ويوحنا فاستعانوا بأهل سفينة أخرى ، وملأوا السفينتين من السمك ، فآمنوا به وانطلقوا يصطادون الناس إلى دين الله تعالى ، فهم الحواريون القائلون : نحن أنصار الله ، وروى أيضاً أن مريم عليها الصلاة والسلام ، قد سلمت عيسى إلى أعمال شتى — على نبينا وعليه الصلاة والسلام — وكان آخر من سلمته إليه قصارين صباغين ، دفعته إلى رئيسهم ليتعلم منهم فاجتمع له ثياب ، وعرض له سفر ، فقال لعيسى : إنك قد تعلمت هذه الصنعة وأنا خارج للسفر ولا أرجع إلى عشرة أيام ، وهذه ثياب مختلفة الألوان وقد علمت على كل واحدة بخيط ، على الآخر الذى يصبغ له ، وأريد أن تفرغ منها وقت قدومى . وخرج المعلم إلى سفره ، فطبخ عيسى حبا واحداً على لون واحد ، وأدخل فيه جميع الثياب وقال : كونى بإذن الله على ما أريد منك ، ثم قدم الرجل فقال لعيسى : ما فعلت ؟ قال : فرغت منها . فقال : وأين هى ؟ قال : فى الحب . قال : كلها ؟ . قال نعم . قال : لقد أفسدت على الثياب . قال عيسى : لا .. ولكن قم فانظر . وقام عيسى وأخرج ثوباً أحمر وثوباً أخضر ، وثوباً أصفر ، وثوباً أسود ، حتى أخرجها كلها على الألوان التى يريد ، فجعل الرجل يتعجب ، وعلم أن ذلك من الله تعالى ، فقال للناس : تعالوا فانظروا ، فآمن به هو وأصحابه ، فهم الحواريون . وروى أن أحداً من الملوك صنع طعاماً ، وجمع الناس عليه ، وكان عيسى — على نبينا وعليه الصلاة والسلام — على قصعة من قِصاعه فكانت لا تنقص ، فذكروا الواقعة لذلك الملك فقال لهم : أتعرفونه ؟ قالوا : نعم .. فذهبوا وجاءوا بعيسى — على نبينا وعليه الصلاة والسلام — إليه فقال : من أنت ؟ قال عيسى بن مريم فقال له إنى أترك ملكى وأتبعك، وتبعه ذلك الملك مع أقاربه، فهم ا[redacted]واريون.

والأظهر أن هؤلاء كلهم الحواريون ، فمنهم ملوك ، ومنهم قصارون وصباغون ومنهم صيادون .

(آمَنَّا بِاللهِ) : إنه ربنا لا غيره .

(واشْهَدْ بِأنَّا مُسْلِمُون) : ديننا دين الإسلام ، لا يهودية ولا نصرانية أو منقادون لما يأمر الله به ، أو ينهى عنه ، واستشهدوا عيسى بإسلامهم ليؤدى شهادته عنهم يوم القيامة . يوم تشهد به الرسل لمن أجابهم ، وأجيز أن يكونوا طلبوا الشهادة من الله تعالى .

(رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أنْزَلْتَ) : على عيسى وهو الإنجيل على أنه قد أنزل عليه فى ذلك الوقت ، لأنه نزل عليه قبل الأربعين ، بل قيل : نزل عليه وهو صغير ، أو أرادوا التوراة . قيل : نزول الإنجيل ، أو جنس كتب الله تبارك وتعالى ، أو ما أنزل الله على عيسى من وحى .

(واتَّبَعْنا الرَّسُول) : عيسى .

(فاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِين) : لك يا ألله بالوحدانية ، ولرسولك بالصدق ، أو مع الشاهدين بالصدق لرسلهم ، وعن ابن عباس رضى الله عنهما : مع محمد صلى الله عليه وسلم ، وأمته ، لأن قوله « مع » بعد لفظ « اكتبنا » يدل على فضيلة من طلبوا الانضمام إليه ، ولا أحق بتلك الفضيلة من سيدنا محمد – صلى الله عليه وسلم – وأمته ، وسموا شاهدين ، لأنهم يشهدون على الأمم . وقيل «الشاهدين» : النبيون ، لأنهم يشهدون على أممهم . فإذا أنكرت أممهم صدقهم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وأمته .

(ومَكَرُوا) : أى مكر الذين أحس عيسى منهم الكفر بعيسى ، ومعنى مكرهم : أنهم وكلوا عليه من يقتله خفية .

(وَمَكَرَ اللهُ) : بهم ، أى جازاهم على مكرهم ، سمى الجزاء مكراً لأنه مسبب لمكرهم ، فهو من تسمية المسبب باسم السبب ، أو للمشاكلة ، أو تشبيهاً على الاستعارة ، ومعنى « مكر الله » أنه ألقى الشبه على من جاء لقتله فكان هو المقتول ، غما له ، ولمن أرسله للقتل ، وأوقع بينهم قتالا عظيما لشأن هذا المقتول .

(واللهُ خَيْرُ الماكِرينَ) : أفضلهم مكراً ، بمعنى أن مكره أقوى وأعظم إذ لا يطاق ، وإذ يكون من حيث لا يحتسب محتسب ، قيل : إن يهوذا ملك اليهود ، أراد قتل عيسى — على نبينا وعليه الصلاة والسلام — وكان جبريل عليه السلام لا يفارقه ساعة، كما قال الله تعالى « وأيَّدْناهُ بروح القدس » ، فأمره جبريل أن يدخل بيتاً فى سقفه منفذ ، فدخل فأخرجه جبريل من المنفذ ، وقد أمر الملك رجلا من أصحابه يقال له ططيانوس أن يدخل البيت ويقتله ، فدخل ولم ير عيسى فأبطأ عليهم ، فظنوا أنه يقاتله ، فألقى الله عليه شبه عيسى ، ولما خرج ظنوا أنه عيسى ، فقتلوه وصلبوه ، يظنون أنه عيسى ، وهو يصيح : أنا ططيانوس .. فلم يلتفتوا إليه ثم قالوا : وجهه يشبه وجه عيسى ، وبدنه يشبه بدن صاحبنا ، وإن كان هذا صاحبنا فأين عيسى ، فوقع بينهم قتال عظيم .

وعن وهب بن منبه : أن اليهود طرقوا عيسى فى بعض الليل ، ونصبوا لهُ خشبة ليصلبوه عليها ، فأظلمت الأرض ، وأرسل الله الملائكة فحالت بينهم وبينه ، فجمع عيسى عليه السلام الحواريين ، تلك الليلة وأوصاهم ، وقال : ليكفرن بى أحدكم قبل أن يصيح الديك ، ويبيعنى بدراهم يسيرة ، فخرجوا وتفرقوا ، وكانت اليهود تطلبه فأتى أحد الحواريين اليهود ، وقال : ما تجعلون لى أن دللتكم عليه ؟ فجعلوا لهُ ثلاثين درهماً فأخذها ، ودلهم عليه ، ولما دخل البيت الذى فيه عيسى ، ألقى الله عليه شبه عيسى ، ورفع الله

عز وجل عيسى ، وأخذوا الذى دلهم عليه ، فقال : أنا الذى دللتكم عليه فلم يلتفتوا إلى قوله ، فقتلوه وصلبوه يظنونه عيسى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما ، أن عيسى عليه السلام استقبل رهطاً من اليهود ، فلما رأوه قالوا : قد جاء الساحر ابن الساحرة ، والفاعل ابن الفاعلة فقذفوه وأمه ، فلما سمع عيسى ذلك ، دعى عليهم ولعنهم ، فمسخهم الله خنازير ، ولما رأى ذلك يهوذا ملكهم ، فزع وخاف دعوته ، فاجتمعت كلمة اليهود على قتله ، فأرسلوا ططيانوس إليه ، وأخرجه جبريل من منفذ البيت ، وألقى الشبه على ططيانوس فقتلوه ، قيل : لما صاب شبيه عيسى ، جاءت أمه مريم وامرأة كانت مجنونة – فأبرأها تعالى بدعاء عيسى عليه السلام — تبكيان عند المصلوب ، فجاءهما عيسى ، فقال : علام تبكيان ؟ قالت : عليك .. فقال : إن الله تعالى رفعنى ولم يصبنى إلا خيراً ، وإن هذا شخص شبه لهم . ولما كان بعد سبعة أيام قال الله تعالى لعيسى : اهبط إلى الأرض ، إلى مريم الحزينة فى جبلها ، فإنه لم يبك عليك أحد بكاءها ، ولم يحزن حزنها ثم لتجمع لك الحواريين ، فبثهم فى الأرض دعاة إلى الله عز وجل ، فأهبطهُ الله عليها ، فاشتعل الجبل نوراً حين أهبط ، ثم جمعت له الحواريين فأمرهم ، فكان كل واحد منهم يتكلم بلغة من أرسله عيسى إليهم .

وعن السدى : أن اليهود حبست على عيسى فى بيت ، ومعهُ عشرة من الحواريين ، فدخل عليهم رجل منهم ، وكان قد نافق ، فألقى عليه شبه عيسى فأخذ وقتل وصلب ، وقال قتادة : ذكر لنا أن نبى الله عيسى عليه السلام قال لأصحابه : أيكم يلقى عليه شبهى فيقتل ، فقال رجل منهم : أنا يا نبى الله . فقتل ذلك الرجل ، ورفع الله عيسى وكساه الريش ، وألبسه النور ، وقطع عنهُ لذة المطعم والمشرب فهو مع الملائكة حول العرش ، كذا حكى قتادة .

(إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى إِنِّى مُتَوَفِّيكَ) : مميتك بدون أن يقتلك هؤلاء الذين قصدوا قتلك ، فإنهم لا يصلون إليك .

(وَرَافِعُكَ إِلَيَّ) : بجسدك وروحك بعد أن أحييك فى الأرض ، أرسل الله سبحانهُ سحابة ، فرفعتهُ وتعلقت به أمه تبكى ، فقال لها : إن القيامة تجمعنا ، ومعنى رفعه إلى الله : رفعه إلى سماواته وملائكته كحاله فى الدنيا ، إلا أنه لا يأكل ولا يشرب ، وألبس نوراً ، وكذلك فسر ابن عباس ومالك فى العتيبة المتوفى : بالإماتة . قال وهب بن منبه : إن الله تعالى توفى عيسى ، ثم أحياه ورفعهُ إليه، وبه قال النصارى ، ولكن لعنهم الله يقولون : إن المرفوع روحه دون الجسد. فرد الله عليهم بأنه يتوفى جسده ويرفعه وقال الفراء : معنى متوفيك : مميتك بعد إنزالك إلى الأرض آخر الزمان . فالواو عطفت فى هذا القول سابقاً ، وأصل الكلام : يا عيسى إنى رافعك إلىَّ

(وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا) ومميتك، ومعنى تطهيره من الذين كفروا : تنجيتهُ من سوء جوارهم وقتلهم ، وإبعاده إياه عنهم ، وعلى قول الفراء : رفع بلا موت ، وكذا أكثر القول ، إنه لم يمت . فقيل متوفيك : معناه قابضك بلا موت ، تقول : توفيت الشىء ، أى أخذته وقبضته تاماً ، لم يصله أعداؤه بقتل ولا بما دونه ، وقيل : المراد بالتوفى « الإنامة » كما قال الله جل وعلا : « الله يتوفى الأنفس حين موتها والتى لم تمت فى منامها »، نام عيسى فرفعه الله وهو نائم لئلا يلحقه خوف ، أى سأنيمك وأرفعك إلى ، وقال أبو بكر الواسطى : معناه إنى متوفيك عن شهواتك، أى فليكون كملائكة الله بلا شهوة لأن الشهوات عائقة عن العروج إلى عالم الملكوت ، وقيل : معنى متوفيك مكمل أجلك ، لا أسلط عليك من يقتلك ، واختاره الكشافى .

(وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ) : هم المسلمون من أمة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، لأن ما جاء بهِ سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم من

التوحيد وغيره ، مما لم ينسخ ، هو ما جاء به عيسى وزيادة ، فمتبع سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، متبع لعيسى عليه السلام فى ذلك .

(فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) : وهم ملل النصارى كلهم ، واليهود وغيرهم من ملل الشرك ، لأن من آمنوا بعيسى ، ولم يدخلوا الشرك فى إيمانهم ، قد انقرضوا ، ومن بقى منهم إلى بعث سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم قد كفروا بجحوده ، صلى الله عليه وسلم أو جحود بعثه إليهم ، والعيان أقوى دليلا ، فإنك لا تجد اليوم ، ولا قبل اليوم ، نصرانيا إلا وقد أشرك بصليب ، أو قوله : إن عيسى إله ، وإنهُ هو الله أو ابنه أو بإنكار بعث الأجساد وكل ذلك زائد على إنكاره خاتم النبيين ، أو إنكار بعثه إليه ، ولا تجد أن تقول الذين اتبعوه هم مَنْ آمن به من النصارى ، مع هذا الكفر البين ، وأيضاً شاهدنا وسمعنا ، ورأينا فى الكتب ، أن النصارى الغالبين فى الجزائر ، وبارز ، والأندلس وغيرهن ، ليسوا متبعين لعيسى ، ولا تجد أيضاً أن تقول كما قال بعضهم الحواريون رضى الله عنهم ، لأنهُ لم يملكوا فضلا عن بقاء ملكهم إلى يوم القيامة ، ولهذه الحجج المضيقة قيل : الذين اتبعوك النصارى والذين كفروا اليهود إذ كفروا به ، فلم تسمع لهم دولة من زمان عيسى إلى الآن ، ويرده أنه لا يصح أن يقال : لمن فى تلك المنزلة من الكفر الذى ذكرت عن النصارى : أنه اتبع عيسى ، فأوضح تفسير أن المتبعين هذه الأمة ، والذين كفروا النصارى واليهود وسائر المشركين فلا غلبة مستمرة بالحجة فى الدين ، ولا بالسيف إلا لهذه الأمة ، ومهما رأيت من شىء فلقرب الساعة والنصارى إلى الآن ترتعد من العرب والبربر المتعربة والخالصة .

قال الشيخ هود : قال بعضهم : بعث الله هذا الحى من العرب فهم منه فى ذل إلى يوم القيامة ، أى إما بأنفسهم ، أو باتباع العرب الأوائل الصحابة .

وعن قتادة : « الذين اتبعوك » ، هذه الأمة ومن اتبعه قبلها ، وجعل الغلبة بالحجة دائماً ، وبالسيف غالباً ، وهو مشكل إذ ليس الغالب قبل هذه الأمة ولا بعدها ، من اتبع عيسى من النصارى حق الاتباع ، إلا أن يدعى أن المراد باتباعه الإيمان بنبوته ، والأولى ما ذكرته ، حتى عيسى عليه السلام يكون لنا عوناً إذا نزل ، كما بشر النصارى بنبينا — صلى الله عليه وسلم — وبنا . قال أبو هريرة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً ، فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد ، حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها » . قال أبو هريرة : اقرءوا إن شئتم « وإنَّ مِنْ أهلِ الكِتَابِ إلاَّ لَيُؤمِنُنَّ بهِ قبل موته » . وقال أبو هريرة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليس بيني وبينه — يعني عيسى — نبي وأنهُ نازل فإذا رأيتموه فاعرفوه ، فإنه رجل مربوع إلى الحمرة والبياض ، ينزل بين ممصرتين ، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل فيقاتل الناس على الإسلام ، فيدق الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ويهلك الله في زمانه الملوك كلها إلا الإسلام ، ويهلك المسيح الدجال ، ثم إنه يمكث في الأرض أربعين سنة ، ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون » .

وذكر بعضهم أنه يدفن في حجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيقوم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ، بين نبيين عليهما الصلاة والسلام محمد وعيسى . وقيل : يبقى في الأرض أربعاً وعشرين سنة ، وهو بعد نزوله يحج البيت ويعمر ، واجتمعت الأمة أنه حي في السماء ، وأنه ينزل آخر الزمان ، وعنه صلى الله عليه وسلم « كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم ؟ وإمامكم منكم ؟ وهذا فضل عظيم ، يكون الإمام من هذه الأمة وعيسى يصلي وراءه » وفي رواية : « فأمكم منكم » .

قال ابن أبي ذؤيب لرجل : أتدرى ما أمكم منكم ؟ قال الرجل تخبرنى . قال : فأمكم بكتاب ربكم عز وجل وسنة نبيكم صلى الله عليه وسلم ، يعنى : تبعكم فى ذلك . و اشتهر فى الحديث أنه ينزل عند المنازه البيضاء شرقى دمشق .

(ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ) : رجوعكم يكون إلىَّ لا إلى غيرى ، رجوع عيسى ومتبعيه ، ورجوع الذين كفروا ، غلب خطاب عيسى على غيبة غيره .

(فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُم فِيهِ تَخْتَلِفُونَ) : مِنْ أمر الدين وعيسى ، وبين الحكم بقوله :

(فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا) : برسالة عيسى ، ووصفهم إياه بما لا ينبغى ومخالفة ملته كاليهود الذين طعنوا فيه ، والنصارى القائلين إنه الله أو إله أو ابن الله .

(فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِى الدُّنْيَا) : بالقتل والسبى والذلة وأخذ الجزية .

(وَالآخِرَةِ) : بالنار .

(وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ) : يمنعونهم من عذابنا .

(وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا) : بعيسى ، أنهُ عبد الله ورسوله ، وكلمته (١).

(فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ) : نحضرها لهم كاملة ، وقرأ حفص : فيوفهم بالياء ، ويجوز أن يكون المراد بالذين كفروا ، كفار كل أمة ، وبالذين آمنوا مؤمنى كل أمة .

(وَاللهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ) : أنفسهم بالشرك والإصرار بالمعاصى ، ويحب غيرهم ، فهذا تقرير للحكم المذكور ، أى لا يرحم الظالمين .

---

(١) سقط هنا من الآية : « وعملوا الصالحات » .

(ذَلِكَ) : المذكور من أخبار عيسى وأمه ، وهو مبتدأ وخبره قوله :

(نَتْلُوه عَلَيْكَ) : ولا داعى إلى جعله من باب الاشتغال ، وقوله :

(مِنَ الآيات) : حال من الهاء ، أو خبر ثان ، أو هو الخبر ، و« نتلوه » : حال من المبتدأ لأنه اسم إشارة ، والمراد أن الإخبار بأمر عيسى وأمه من العلامات الدالات على رسالتك ، يا محمد لأنه مما لا يعلم إلا بالوحى ، ولا سيما على لسان من لا يكتب ، ولا يقرأ ، ولا يجالس أهل الكتاب ، والأحبار — صلى الله عليه وسلم — أو ذلك من آيات القرآن الذى هو وحى من الله ، لاكلام بشر ، والقرآن وحى من الله .

(والذِّكْرِ الحَكِيم) : أى من كلام الله المحكم ، الممنوع من الباطل ، الذى يحصل التذكر عن التذكير به ، أو من القرآن لأنه مذكر مفيد للأحكام أو محكم متقن . وقيل : اللوح المحفوظ الذى كتبت فيه كتب الله كلها من درة بيضاء فعلق تحت العرش أو جبهة ملك ، وتفسير الحكيم على كل حال بمعنى ذى الحكمة أولى من تفسيره بمعنى محكم ، لأن فعيلا بمعنى مفعل من الرباعى قليل ، كعقدت العسل فهو معقد .

(إنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ الله كَمَثَل آدَم خَلَقَهُ مِنْ تُرابٍ ، ثم قال له كُنْ فيكون) : قال ابن عباس والكلبى وغيرهما من المفسرين كلهم : إن هذه الآية نزلت فى وفد نجران ، قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفيهم السيد والعاقب ، فقالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم : ما شأنك ، تذكر صاحبنا ؟ أى بسوء . وفى رواية مالك : تشتم صاحبنا فقال صلى الله عليه وسلم : من صاحبكم ؟ قالوا : عيسى . قال : وما أقول ؟ قالوا : تزعم أنه عبد الله . فقال لهم النبى صلى الله عليه وسلم : أجل إنه عبد الله ورسوله ، وكلمته ورسوله ألقاها إلى مريم العذراء البتول . فغضبوا فقالوا : هل رأيت

له مثلا أو أنبئت به ؟ وهل رأيت إنساناً يا محمد من غير أب ؟ أو سمعت به ؟ فخرجوا فجاءه جبريل عليه السلام فقال له : إذا أتوك فقل لهم «إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ، ثم قال له كن فيكون » زعموا أنك إذا سلمت يا محمد ، إنه لا أب له لزم أن يكون أبوه الله تعالى عن مقالة الضالين ، فاحتج الله جل جلاله ، إنه خلقه بلا أب ، كما خلق آدم بلا أب ولا أم .

روى أن الروم أسروا بعض العلماء ، فقال لهم : لمَ تعبدون عيسى ؟ قالوا : لأنه لا أب له . قال : وآدم أولى لأنه لا أب له ولا أم . قالوا : كان يحيي الموتى ، قال : فحزقيل أولى لأن عيسى أحيا أربعة نفر ، وحزقيل أحيا ثمانية آلاف . قالوا : كان يبرئ الأكمه والأبرص . قال : فجرجيس أولى ، لأنه طبخ وأحرق ثم قام سالماً ، والمثل الأمر الغريب الذى تشبه به الأشياء شبه غرابة ، خلق عيسى بلا أب بغرابة خلق آدم من تراب ، واستأنف قوله : « خلقه من تراب » بياناً للشبيه فى أنه لا أب له ، إذ كان من تراب ، كما لا أم له أيضاً ، ومعنى خلقه من تراب ، أنه صوره جسماً من تراب ولا روح فيه ، وليس لحماً ودماً ، ثم قال له : «كن » لحما ودماً وعظماً فتحرك ، « فيكون » : أى فهو يكون وهذا حكاية حال ماضية ، كأنه استحضر الله ذلك ليشاهده سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، ولولا ذلك ولقيل : فكان ، ويجوز أن يكون الخلق بمعنى تصييره من تراب ، لحماً ودماً وعظماً متحركاً بعد أن كان جسداً فيكون ، ثم على هذا الترتيب فى الإخبار أو لتعظيم رتبة وجوده ، كذلك يقول « كن فيكون » قوله « كن » مقدماً فى الوجود ، والكون تام أى احصل بحال أريدها منك . وقيل : التضمين فى قوله : « ثم قال له » لعيسى ، أى ثم قال لعيسى كن فى بطن أمك فيكون .

(الحقُّ مِن رَّبِّكَ) : خبر لمحذوف تقديره : ما قصصنا عليك من

خبر عيسى الحق من ربك ، و« من ربك » حال من « الحق » على جواز إعمال المبتدأ فى الحال ، أو خبر ثان ، أو « الحق » مبتدأ ، و« من ربك » خبر أى الحق المذكور من الله تعالى ، ومعلوم أن الوقف فى « فيكون » ، لكن لا مانع من أن يجعل الوقف فى قوله « من ربك » ، فيكون الحق فاعلا ، ليكون ، فيراد بالحق : عيسى ، أو آدم ، ويتعلق « من ربك » بيكون .

(فَلَا تَكُن مِّنَ الْمُمْتَرِينَ) : بآدم يا محمد، على عدم الامتراء فى الحق ، أى الشك أو الخطاب لكل من يتأتى منه الشك ، والممترى : المفتعل من المرية .

(فَمَنْ حَاجَّكَ) : أى اجتهد فى أن يقطع اعتقادك ، أو فى قصد قطعه من النصارى .

(فيه) : أى فى عيسى ، أو فى الحق .

(مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ) : بأن عيسى عبد الله ورسوله ، أو بأن الحق كما هو .

(فَقُلْ تَعَالَوْا) : أى ائتوا ، وأصله طلب الإتيان إلى وضع عال فقط محسوس أو معقول ، ثم استعمل فى مطلق طلب الإتيان ، والمراد هنا ، الأمر بأن يأتوا بعزمهم ورأيهم بأنه إذا حاجه أحد فقد حضر عنده فأمره بالحضور تحصيل الحاصل، فيصرف الأمر بالإتيان إلى الأمر بإحضار العزم والرأى فى الملاعنة ، ثم إنه لا مانع من أن يراد أن يأمرهم بالرجوع ، فيروا رأيهم فى الملاعنة ، ثم يأتوا .

(نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ)

أى يدع كل منا أبناءه ونساءه ونفسه إلى الابتهال ، وهو الالتعان ، وقدم الأبناء والنساء لأن الرجل يخاطر بنفسه لهم ، ويحارب دونهم ، أعنى أن الرجل يكون لولده وزوجته حصناً فأرهبهم صلى الله عليه وسلم لتيقنه بالفوز فى الحجة ، بطلب تقديم من يعز عليهم هلاكه ، ثم إنه يجوز أن يريد أن يقدموا من تحت أيديهم من الولدان ولو كباراً بالغين ، والنساء ومن يعز عليهم سواء كانوا آباء لهم وأزواجاً أم لا ، ثم ظهر لى أن هذا هو المراد ، لأنه صلى الله عليه وسلم جاء بالحسن والحسين وأبيهما على مع فاطمة ومعنى دعاء الإنسان نفسه ، حمل نفسه على أمر وهو واضح ، فلا حاجة إلى ما قال بعضهم أنه أراد بالأنفس بنى العم ، والعرب تخبر عن ابن العم ، بأنه نفس ابن عمه ، فعنى ابن عمه علياً ، ولا إلى ما قال بعضهم أراد بالأنفس الأزواج ولا إلى ما قال : أراد القرابة القريبة ، وقيل أراد بالأنفس الإخوان فى الدين .

(ثُمَّ نَبْتَهِلْ) : نفتعل والبُهلة — بضم الباء وفتحها — وهى اللعنة لمعنى المفاعلة ، أى يلعن بعضنا بعضاً ، وفى معناه ما قيل : نلعن الكاذب منا ، لأن كلا من المتخاصمين يرى الآخر كاذباً تحقيقاً ، أو عناداً .. يقال : بهله الله ، أى لعنه ، وعليه بهلة الله : أى لعنته ، وأصلها معنى الترك ، يقال : بهله أى أهمله ، وبهل الناقة : تركها بلا صدار ، ويستعمل الابتهال أيضاً فى كل دعاء يجتهد فيه ، وإن لم يكن التعانا .

(فَنَجْعَل لَّعْنَتَ اللهِ عَلَى الكَاذِبِين) : عطف تفسير وبيان للابتهال ، فقيل : هموا بالمباهلة ، أعنى وفد نجران من النصارى ، ثم خافوا فنكصوا. روى أنه دعاهم للمباهلة صلى الله عليه وسلم فقالوا : حتى ننظر ، ولما خلا بعضهم ببعض قالوا للعاقب وهو ذو رأيهم كما مر أول السورة كلام فى ذلك : ما ترى ؟ فقال : والله لقد عرفتم نبوته ، ولقد جاءكم بالفصل

فى أمر صاحبكم والله ما باهل قوم نبيا إلا هلكوا ، فإن أبيتم إلا ألف دينكم ، فوادعوا الرجل وانصرفوا ، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد جاء أول النهار صلى الله عليه وسلم ، وعليه مرط مرجل من شعر أسود ، حاملا الحسين فيما دون إبطه ، آخذاً بيد الحسن وفاطمة تمشى خلفه ، وعلى خلفها ، وهو يقول : إذا أنا دعوت فآمنوا . فقال أُسْقُفُّهم وهو رئيس النصارى فى دينهم وأعلمهم بأمور دينهم — بضم الهمزة وإسكان السين وضم القاف وتشديد الفاء : يا معشر النصارى إنى لأرى وجوهاً لو سألوا الله تعالى أن يزيل جبلا من مكانه ، لأزاله فلا تباهلوا فتهلكوا ولا يبقى على وجه الأرض نصرانى إلى يوم القيامة ، فذعنوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبذلوا له الجزية ألفى حلة حمراء ، وثلاثين درعاً من حديد ، وروى أبو داود : أنهم صالحوه على ألفى حلة ، النصف فى صفر ، والنصف فى رجب ، وثلاثين درعاً ، وثلاثين فرساً ، وثلاثين بعيراً ، وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح ، وذلك بعد أن أبوا من المباهلة . فقال لهم : اسلموا ليكون لكم ما للمسلمين وعليكم ما عليهم ، فأبوا فقال : أنابذكم ؟ فقالوا : ما لنا بحرب العرب طاقة ، ولكن نصالحكم على ذلك ، ونبقى على ديننا . فقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ، وقال : « والذى نفسى بيده إن الهلاك قد تدلى على أهل نجران ، ولو لا عنوا لمسخوا قردةوخنازير ، ولاضطرم عليهم الوادى ناراً ولاستأصل الله نجران وأهله حتى الطير على رءوس الشجر ، ولما حال الحول على النصارى كلهم أينما كانوا حتى يهلكوا » وعن ابن عباس : لو خرج الذين يباهلون لم يجدوا مالا ولا أهلا . وروى الطبرانى : لو خرجوا لاحترقوا ، وإنما أدخل الأطفال فى الابتهال ولا ذنب لهم لأن الله أباح له ذلك ، لأن عقوبة الدنيا تعم الأولاد والنساء والعامة ، ويبعث كل على حاله .

(إِنَّ هَـٰذَا) : أى ما ذكر من أمر عيسى وأمه .

(لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ) : أى لهو المقصوص الحق ، وتعريف المسند إليه والمسند ، يفيد الحصر ، أى أن هذا المقصوص عليك ، هو المقصوص الثابت ، الذى لا شك فيه ، لا ما قال وفد نجران وغيرهم ، فإنه باطل ، ويجوز إبقاء القصص على مصدريته ، فتكون الإشارة أيضاً إلى المعنى المصدرى ، أى أن هذا الإخبار ونحو ذلك ، ومذهب الخليل : إنما يقال له ضمير فصل ، هو ضمير لا محل له من الإعراب ، وعليه فالخبر القصص ، وقيل : له المحل فهو هنا مبتدأ ، وذلك لغتان فى الحقيقة ، وافق الخليل أحدهما كذا قيل ثم أقول : لا دليل على أن ذلك لغة فى قراءة من قرأ« ولكن كانوا هم الظالمين » لجواز أنه فى قراءة النصب توكيد للواو لا ضمير فصل مجرد عن الإعراب ، وكذا فى قراءة : أنا أقل منك بالنصب .

(وَمَا مِنْ إِلَـٰهٍ إِلَّا اللهُ) : فليس عيسى إلهاً ، ولا مريم ولا غيرهما . أكد الله جل جلاله ذلك بالحصر ، وبمن المؤكدة ، وإله مبتدأ خبره « الله » .

(وَإِنَّ اللهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) : هو وحده الغالب لكل شىء فى كل ما أراد ، الذى حكمته عمت فى كل شىء ، فكيف يشاركه غيره فى الألوهية ، أو يختص بها غيره سبحانه وتعالى فهو « حكيم » فى تدبير أمر عيسى ، منتقم مما خالف حكم الله فيه ، لا راد له .

(فَإِنْ تَوَلَّوْا) : عن الحق والإيمان ، والضمير لأهل الكتاب ، الذين فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم من نصارى نجران وغيرهم .

(فَإِنَّ اللهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ) : أى عليم بهم ، فيجازيهم على توليهم ، ووضع الظاهر ، وهو « المفسدين » موضع المضمر ليصفهم بالإفساد

للدين والاعتقاد المؤدى إلى فساد النفس والخلق ، وبأن توليهم عن الحق والإيمان بعد ثبوته بالحجج إفساد .

(قُلْ يا أَهْلَ الكِتابِ تَعالَوْا إِلى كَلِمَةٍ سَواءٍ بَيْنَنا وبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللهَ ولا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً ولا يَتَّخِذَ بَعْضُنا بَعْضاً أَرْباباً مِنْ دُونِ اللهِ) : أهل الكتاب : اليهود والنصارى ، وقيل : وفد نجران ، أو يهود المدينة ، والكلمة هى عدم عبادة غير الله ، وعدم إشراك شىء ما به فى شىء ما ، وعدم اتخاذ إنسان إنساناً ربا من دون الله ، وكل من اتخذ غير الله ربا فقد انتفى من اتخاذ الله ربا ، ولو زعم أنه اتخذهما معاً ربين ، لأن ربوبية الله هى التى لا شركة له فيها ، وسمى تلك الإعلام كلها كلمة ، لأن العرب تسمى كل قصة أو قصيدة لها أول وآخر ، كلمة . فقوله : « أَلاَّ نَعْبُدَ » بدل من « كَلِمَة » بدلا مطابقاً مع ما عطف عليه فهو تفسير للكلمة ، أو هو خبر لمحذوف ، كأنه قيل : ما هى؟ فقال هى : « ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً » أى لا نفعل ذلك ، ولا نعتقد جوازه ولا نرى أحداً أهلا لهُ ، وقرئ بسكون لام كلمة ، و« سواء » نعت «كلمة» أى : كلمة مستوية بيننا وبينكم فى العدل ، تقبلها التوراة والإنجيل والقرآن ، وتؤمن بها ، فلا تقولوا : عزير ابن الله ، ولا المسيح ابن الله ، ولا إلاه إلا هو الله ، ولا تطيعوا أحباركم ، ورهبانكم ، فيما يحلون أو يحرمون من دون الله ، ولا تسجدوا لغير الله ، وفى مصحف ابن مسعود : إلى كلمة عدل ، وقرأ الحسن بالنصب أى استوت سواء ، أى استواء قدم وفد نجران المدينة واختصموا مع اليهود فى إبراهيم عليه السلام ، فزعمت النصارى أنهُ كان نصرانياً وأنهم كانوا على دينه ، وأولى الناس به ، وقالت اليهود إنهُ كان يهوديا وأنهم على دينه ، وأولى الناس به ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كلا الفريقين برىء من إبراهيم ودينه ، بل كان حنيفاً مسلماً ، وأنا على دينه

فاتبعوا دينه الإسلام » ، فقالت اليهود : ما تريد إلا أن نتخذ ربا ، كما اتخذت النصارى عيسى ربا ، وقالت النصارى : يا محمد ما تريد إلا أن تقول فيك ما قالت اليهود فى عزير ، فأنزل الله تعالى « قُلْ يا أهلَ الكتاب .. » إلى قوله « والله ولى المؤمنين » . أو النصارى عبدوا المسيح واتخذ اليهود والنصارى أحبارهم ورهبانهم ، أرباباً من دون الله ، وذلك بأن اتبعوهم فيما يحلون أو يحرمون ، ويسجدوا لهم ، ويتبعوهم فيما يأمرون به من الشرك ولذلك قال : « ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله » بعدما ذكر أن « ألا نعبد إلا الله ، ولا نشرك به شيئاً » ومن أطاع هواه أو أحداً فى معصيته ، فقد اتخذه ربا ، ولو كان لا يحكم عليه بحكم المشركين ، ولذلك قيل معنى قوله تعالى : « ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً » : لا يطيع بعضنا فى معصية الله ، وكان على بن حاتم من نصارى العرب فقال بعدما أسلم ، ونزلت الآية : وما كنا نعدهم يا رسول الله . فقال صلى الله عليه وسلم : « أليس كانوا يحلون لكم ويحرمون؟ فتأخذون بقولهم ؟ » قال : بلى . قال : « هو ذاك » . وذكر الشيخ هود أنهم ذكروا أن على بن حاتم ، قال : أتيت النبي وفى عنقى صليب من ذهب ، فقال : « ياعدى الق هذا الوثن من عنقك » قال : وانتهيت إليه وهو يقرأ سورة براءة حتى انتهى إلى هذه الآية « اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله » فقلت : إنا لا نتخذهم أرباباً من دون الله . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « أليسوا يحلون لكم ما حرم عليكم ؟ فتستحلونه ويحرمون عليكم ما أحل لكم فتحرمونه ؟ ؟ » قلت : بلى . قال : « فتلك عبادتهم » . وعن الفضيل : لا أبالى أطعت مخلوقاً فى معصية الخالق ، أو صليت لغير القبلة .

(فَإِنْ تَوَلَّوْا) : عما أمرتهم به من التوحيد والإسلام وهو فعل ماض للغائبين .

(فَقُولُوا) : يا محمد وأصحابه .

(اشْهَدُوا) : يا معشر اليهود والنصارى لنا عليكم .

(بأنَّا) : معشر المؤمنين : محمداً وأصحابه .

(مُسْلِمُون) : ولستم أنتم بمسلمين أى اعترفوا بأنا المسلمون ، إن توليتم عناداً ، بعد قيام الحجة ، أو ذلك كناية عن أن يقول : اشهدوا أنكم يا أهل الكتاب كفاراً ، كما تقول : تعريض بالكافر أما أنا فمسلم ، تريد أنك لست مشركاً ، كما كان مشركاً .

(يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّون فِى إِبْرَاهِيمَ) : أى فى ملته .

(ومَا أُنْزِلَتِ التَّوْرَاةُ والإنْجِيلُ إلا مِنْ بَعْدِه) : تنازع وفد نجران وأحبار اليهود عند رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فى ملة إبراهيم ، فادعاها اليهودى ، وقالوا : إنهُ يهودى ، وادعاها النصرانى وقالوا : إنهُ نصرانى ، فرد الله عليهم جميعاً بأنه كيف يكون إبراهيم على حكم التوراة أو الإنجيل وهما نازلان بعده ؟ وكيف يكون على الضلال الذى كانت عليه اليهود والنصارى ، المحرفين للتوراة والإنجيل ؟ وكيف ينسب لليهودية والنصرانية الحادثتين بعده ؟ فبينه وبين موسى عليهما السلام خمسمائة وستون سنة ، وبين موسى وعيسى ألف سنة وتسعمائة وعشرون سنة ، قاله ابن اسحاق . وقيل : بين إبراهيم وموسى — عليهما السلام — خمسمائة وخمس وسبعون سنة ، وبين موسى وعيسى ألف سنة وستمائة واثنتان وثلاثون سنة ، وقيل : بين إبراهيم وموسى ألف سنة ، وبين إبراهيم وعيسى ألفان ، بخلاف دين محمد صلى الله عليه وسلم ، فإنه هو نفسه دين إبراهيم عليه السلام ، إذ أخبرنا الله أن إبراهيم كان حنيفاً مسلماً ، وقال « ملَّة أبيكم إبراهيم هو سماكم المسلمين من قبل » وفى هذا و« تحاجون » تفاعلون من الحجة ، وجملة ما أنزلت إلخ حال من إبراهيم أو من الواو .

(أفَلاَ تَعْقِلُون) : بطلان قولكم ، فتتركوا الجدال بالمحال .

(هَا أنتُم هَؤُلاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْم فَلِم تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْم) : « ها » حرف تنبيه ، نبههم الله جل جلاله على حماقتهم فى جدالهم ، فيما لا علم لهم به ، وقيل : أصله أأنتم على الاستفهام التعجبى من حماقتهم ، أبدلت الهمزة هاء ، ووسطت الألف بين همزة الاستفهام ، وهمزة أنتم للفصل بينهما ، كما هو مذهب قالون وهشام وأبى عمرو فى الهمزتين المفتوحتين ، إذا تلاصقتا فى كلمة واحدة ، وكان نافع وأبو عمرو يقرآن هاأنتم حيث وقع بالمد من غير همز ، وورش أقل مدا ، وقنبل بالهمزة من غير ألف بعد الهاء ، والباقون بالمد والهمز ، والبزى يقصر المد على أصله . قال أبو عمرو الأندلسى الدانى : الهاء على مذهب أبى عمرو وقالون وهشام يحتمل أن تكون للتنبيه ، وأن تكون مبدلة من همز ، وعلى مذهب قنبل وورش لا تكون إلا مبدلة ، وعلى مذهب الكوفيين والبزى وابن ذكوان لا تكون إلا للتنبيه ، وميز بين المنفصل والمتصل فى حروف المد ، لم يزد فى تمكين الألف ؟ ، سواء حقق الهمزة بعدها أو سهلها ، ومن جعلها مبدلة ، وكان ممن يفصل بالألف ، زاد فى التمكين ، سواء حقق الهمزة ، أو لينها ، وهذا كله مبنى على أصولهم ، ومحصل من مذاهبهم ، وأنتم مبتدأ وهؤلاء خبره أشار إليهم باعتبار شهرتهم بالحماقة ، كأنه قيل : ها أنتم هؤلاء الحمقى ، كما تقول للرجل : أنت هو ، أو أنت ذلك ، أى المشهور بكذا ، وبين حماقتهم بقوله « حاججتم فيما لكم به علم » مع محذوف دل عليه « فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم » : تقديره حاججتم فيما لكم به علم ، وفيما ليس لكم به علم والذى لهم به علم هو ما فى التوراة والإنجيل ، اللذين من الله . وجدالهم به : زعمهم أنهما دين إبراهيم ، وأن دينه يخالف لدين محمد فقد أخطأوا أيضاً فى جدالهم فيما لهم به علم ، إذ زعموا أنه دين إبراهيم لأن دين إبراهيم هو دين محمد صلى الله عليه وسلم ، لا ما خالفه مما هو فى التوراة والإنجيل ولأنه ليس

فى عصرهم يسمعون منه ، ولإقامة الحجة لهم بذلك ، والذى ليس لهم به علم هو شريعة إبراهيم ، مما ليس فى التوراة ، ولا جاءت به رسلهم ، ويحتمل أن يكون ما لهم به علم ما يزعمون ، أنه حق من كتبهم ، وليس من الله فهو علم على ادعائهم لا تحقيقاً . قال الحسن : ما لكم به علم ما فى زمانكم وأدركتموه وقيل : الذى لهم به علم هو أمر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، لأن أمر بعثته وبيان نعوته مذكور فى كتبهم ، فهم يجادلون فى أمره مع علمهم به ، وماليس لهم به علم ، هو دين إبراهيم ، وما ذكرته أولا هو ما عليه قتادة والسدى والربيع بن أنس ، وجماعة كثيرة .

و «حاججتم» مستأنف أو خبر ثان، أو هو الخبر «هؤلاء» منادى لمحذوف ، إذا قلنا بجواز حذف حرف النداء مع اسم الإشارة . وقال الكوفيون بجواز أن يكون هؤلاء اسما موصولا ، وحاججتم صلته ، أى : هاأنتم الذين حاججتم ، وبه : متعلق بعلم بعده فى الموضعين وباوه للإلصاق ، أو متعلق بما تعلق به الجار قبله ، والباء ظرفية .

(وَاللهُ يَعْلَمُ) : حقيقة ما حاججتم فيه .

(وأنْتُم لا تَعْلَمُون) : أنتم جاهلون به ، أو من شأنكم الجهل مطلقاً

(مَا كَانَ إبراهيمُ يَهُودِيًّا ولا نَصْرَانِيًّا) : : فهو يرى من اليهود والنصارى المخالفين لحكم التوراة والإنجيل .

(ولَكِنْ كَانَ حَنِيفاً) : مائلا عن دين اليهود والنصارى ، وعن كل ضلالة إلى دين الإسلام ، وهو ما عليه محمد صلى الله عليه وسلم عليهما .

(مُسْلِماً) : منقاداً للعمل الصالح ، واجتناب المعصية ، ولا مانع من

أن يقال معنى مسلماً موحداً ، فيكون تعريضاً باليهود والنصارى ، إذ خالفوا التوراة والإنجيل ، وجحدوا أنبياء وقتلوهم ، وقالوا : عزير ابن الله ، والمسيح ابن الله ، وقالوا إنه إله ، وقالوا إنه الله ، وحرفوا ، واتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً ، ولا مانع من أن يقال · معناه أنه على دين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، فإن شرع إبراهيم فى الأصول والفروع ، هو شرع محمد صلى الله وسلم عليهما ، نفسه عينه ، وقيل : وافقه فى الأصول وأكثر الفروع ، وقد جاءت التوراة والإنجيل بمخالفة إبراهيم فى الفروع ، ونسخ الإنجيل بعضاً من الفروع ، إلى شرع إبراهيم ، ونسخ القرآن كل ما خالفت به التوراة والإنجيل شرع إبراهيم ، فكان شرعنا نفس شرع إبراهيم ، فظهر لك الجواب عما يقال يلزم على تفسيره بملة الإسلام أن يقال : كيف تقولون إن إبراهيم كان على ملة الإسلام ، والإسلام بعده بزمان طويل ، فقد تعبد إبراهيم بمعانى القرآن لا بألفاظه، إذ لم ينزل فى زمانه ، ومن جملة ما شهر عن إبراهيم عليه السلام أنه اختتن ، ويستقبل الكعبة فى صلاته .

(وَمَا كَانَ مِنَ المُشْرِكِينَ) : تعريض بأن اليهود والنصارى مشركون ، لما مر آنفاً ، وذلك أن الكلام مع اليهود والنصارى — لعنهم الله — ويجوز أن يكون هذا ردا على مشركى العرب ، إذ زعموا أنهم على دين إبراهيم أبيهم ، يقول الله : إنكم تعبدون الأصنام ، وهو يعبد الله وحده ولا يشرك به شيئا ، قل : إننى هَدَانِى رَبِّى إلى صِراطٍ مُسْتَقِيم ، دِيناً قيماً مِلة إبْرَاهِيم حَنِيفاً وما كَان مِنَ المُشْرِكِين ، قل : إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رَبِّ العَالَمين لا شَرِيكَ لَهُ وبِذلِكَ أمِرْتُ .

(إنَّ أوْلَى النَّاسِ بإبْرَاهيمَ) : أقربهم إليه وأحقهم به .

(لَلَّذِينَ اتَّبَعُوه) : فى دينه وزمانه وبعده .

(وهذا النَّبِيُّ) : محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم .

(والَّذِينَ آمَنُوا) : بمحمد صلى الله عليه وسلم من أمته لموافقتهم له في شرعه كله ، وقيل : فى غالبه قال عبد الله بن مسعود : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لكل نبي ولاية من النبيين ، وإن وليي منهم أبي وخليل ربى إبراهيم » . ثم قرأ : (إن أولى الناس بإبراهيم ... الآية) .

وقرئ بنصب « النبي » على أن هذا منصوب المحل معطوف على هاء « اتبعوه » ، وبالجر على أن محل هذا نصب عطفاً على « إبراهيم » ، و« الذين » فى قراءة رفع « النبيُّ » معطوف على « الذين ، وفى قراءة النصب معطوف عليه .

(واللهُ وليُّ المُؤْمِنِين) : ينصرهم فى الدنيا بالغلبة ، ويجازيهم بإيمانهم بالجنة فى الآخرة ، وقصة هجرة جعفر رضى الله عنه إلى الحبشة مع جماعة من الصحابة أذكرها فى غير هذه الآية ، ووجد رسول الله — صلى الله عليه وسلم — أمتهُ عند إبراهيم ليلة الإسراء شطرين : شطر عليهم ثياب بيض ، وشطر عليهم ثياب رمد ، فخرج الذين ثيابهم بيض ، وخسر الذين ثيابهم رمد ، فقال : من هؤلاء يا جبريل ؟ قال : هؤلاء الذين خلطوا عملا صالحاً وآخر سيئاً وكل إلى الخير ، ثم قال لى : هذه منزلتك ومنزلة أمتك ثم تلا « إن أولى الناس بإبراهيم » إلى « والله ولى المؤمنين » .

(وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ) : « لو » : مصدرية وليست للتمنى ، لأن التمنى إفادة لفظ « ودت » ، ولأنهُ لو جعلت للتمنى لبقى « ودت » لامفعول له مذكور ، فهى مصدرية والمصدر مفعول ودت ، وذلك أن جماعة من اليهود دعوا حذيفة وعماراً ومعاذاً — رضى الله عنهم — إلى اليهودية ، وقيل : المراد بالطائفة ، قريظة والنضير وبنو قينقاع ، ونصارى نجران .

(ومَا يُضِلُّونَ إلاَّ أنفسَهُم) : إذ المؤمنون لا يقبلون قول أهل

الكتاب لضلالتهم ، فإثم تمنيهم إضلال المؤمنين عائد عليهم ، فقد أضلوا به أنفسهم ، ويجوز أن يراد بـ « أنفسهم » أمثالهم احترازاً عن المؤمنين .

(وَمَا يَشْعُرُونَ) : بأنهم أضلوا بهِ أنْفُسَهُمْ وأن العذاب يضاعف لهم بضلالتهم ، وعملهم فى إضلال غيرهم .

(يا أهْلَ الكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآياتِ اللهِ) : القرآن المشتمل على نعت محمد صلى الله عليه وسلم .

(وأنْتُمْ تَشْهَدُونَ) : تعلمون أنهُ حق ، وقيل « آيات الله » : ما ورد فى التوراة والإنجيل ، من نعت سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وصفاته والبشارة بنبوته لأنهم كتموا ذلك وأنكروه ، فالمعنى : وأنتم تشهدون فى قلوبكم ، أو يقر بعضكم لبعض إذا خلوتم ، أنه رسول الله لصفاته فى الكتابين وقيل : المراد بآيات الله : التوراة والإنجيل ، لأن من كفر ببعض فقد كفر بكل ، ولذلك قيل : المعنى تكفرون بكتب الله كلها ، وقال قتادة : المراد بآيات الله القرآن ، وقيل : معجزات رسول الله الدالة على رسالته .

(يا أهْلَ الكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الحَقَّ بِالبَاطِلِ) : يخلطون الحق بالباطل ، يعلمون فى قلوبهم أن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وينكرونه بألسنتهم ويلقون الشبهات فى ذلك ، وهى الباطل يروج عنهم إنكارهم فتارة يقولون : إن الرسول الذى بشر به موسى حق ، ولكنه ليس محمداً ، بل صفته كذا وكذا مما هو على ضد صفته ، صلى الله عليه وسلم ، وتارة يقولون : محمد معترف برسالة موسى وبأن التوراة حق ، والتوراة دالة أن شرع موسى ينسخ ، ويمحون من التوراة ما كرهوا ، ويريدون فيها ما أحبوا ، ويكتبون أشياء من عند أنفسهم ، ويزعمون أنها من الله ، ويجوز أن يكون معنى لبس الحق بالباطل ، خلطه به للتقصير فى التهم بأن يقولوا

اليهودية والإسلام كلاهما حق ، وبه فسر الحسن ، يقال : لبسه يلبسهُ كضرب يضرب ، بمعنى خلطهُ ، ولبس الثوب يلبس ، كعلم يعلم ، ومنه قرأ يحيى بن وثاب بفتح الباء ، تشبيهاً لخلط الحق بالباطل ، يلبس الثوب . قال صلى الله عليه وسلم : « المتشبع بما ليس عنده ، كلابس ثوبى زور » يضرب مثلا لمن يظهر من نفسه ، وليس كذلك المتشبع الذى يظهر الشبع وهو جائع ، وثنى الثوب ؛ لأن أقل ما يلبس ثوبان . وقال الفرزدق :

فلا أب وابناً مثل مَرْوان وابنه إذا هو بالمجد ارتدى وتأزَّرا

وقرئ « تلبسون » بالتشديد للمبالغة ، أعنى تأكيداً للبس وتكثيره .

(وتَكْتُمُونَ الحَقَ وأنْتُم تَعْلَمُون) : « الحق » : رسالة محمد صلى الله عليه وسلم ، وصفته تكتمونهما حال كونهم عالمين بهما ، قال قتادة : اجتمع بعض الأحبار من اليهود قيل أنهم من يهود خيبر ، وذكر بعض أنهم اثنا عشر حبراً ، وقال بعضهم لبعض : أظهروا الدخول فى دين محمد أول النهار من غير اعتقاد له ، وأظهروا الكفر به آخر النهار .

وقال الكلبى : كتبت يهود خيبر إلى يهود المدينة ، أن يفعلوا ذلك وقولوا : إنا نظرنا فى كتبنا وشاورنا علماءنا ، فوجدنا محمداً ليس بذلك المنعوت ، وظهر لنا كذبه وبطْلان دينه ، فإذا فعلتم ذلك ، شك أصحابه فى دينهم ، فيقولون : لو كان أمر اليهود كفراً وحسداً لما آمنوا به ثم كفروا ، فما كفروا بعد الإيمان وهم أصحاب العلم ، والتوراة إلا لكونهم استقصوا البحث فى أمر محمد فوجدوه باطلا ، يريدون تشكيك ضعفاء المسلمين ، ولا تؤمنوا من قلوبكم إلا لمن تبع دينكم ، وحاولوا ذلك سرا ، فأخبر الله جل وعلا نبيه صلى الله عليه وسلم بما حاولوه بقوله :

(وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا) : أظهروا الإيمان وليس فيكم .

(بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا) : أى القرآن .

(وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا) : أظهروا الكفر به .

(آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ) : عن دين محمد .

(وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ) : ففى هذا الإخبار بالغيب معجزة لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، وإبطال حيلتهم ، وإبطال تأثيرهم فى قلوب المؤمنين الضعفاء ، وردعاً لليهود عن مثل هذا الاحتيال ، إذ كانوا نفضحهم الوحى .

وقيل : المراد طائفة منهم كعب بن الأشرف ، ومالك بن الصيف ، وقيل : المراد هما قالوا لأصحابهم لما حولت القبلة بالمدينة عن بيت المقدس إلى الكعبة ، آمنوا بما أنزل عليهم من الصلاة إلى الكعبة أول النهار ، وصلوا لها الفجر ، واكفروا آخره فصلوا فى آخره إلى الصخرة : صخرة بيت المقدس لعلهم يقولون هم أعلم فيرجعون عن قبلة محمد إلى قبلتنا ، وذلك أنه شق على اليهود التحول إلى الكعبة ، وبهذا فسر مجاهد . وأخبر الله تعالى نبيه ، صلى الله عليه وسلم ، بذلك . ووجه النهار : أوله ، ووجه الشىء : أوله لأن أوله أول ما يواجهك منه ، ومن شدة جهلهم وتسامحهم فى ديانتهم ، أنه تصور عندهم إمكان أن يؤمنوا بدين من اتبع دينهم ، وهو مستحيل إذا كان على التحقيق ، لأنهم إذا آمنوا لمن تبع دينهم ، فليسوا باقين على دينهم ، وكيف يدخلون ديناً تركه صاحبه لبطلانه ، وهو أيضاً عندهم باطل ؟ ويجوز أن يكون المعنى : لا تظهروا أنكم تظهرون الإيمان ، أول النهار ، إلا لمن كان على دينكم لأنه أسهل رجوعاً وأهم ، فإنكم إذا أخبرتم المؤمنين أنكم تظهرون إيماناً

ليس بكم لم ينخدعوا لكم ، وعدى الإيمان باللام لتضمنه معنى الإقرار ، وقيل : اللام للتأكيد فى المفعول به ، أى لا تصدقوا إلا من تبع دينكم .

(قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللهِ) : إن السيرة التى تعد هدى هى ما سماها الله هدى وهى ما عليه محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وغير ذلك ضلال .

(أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ) :هو على تقدير الباء وتعلق بتؤمنوا ، وما أوتيتم : هو التوراة ، ومثله هو القرآن ، أى لا تظهروا أنكم آمنتم بأن أحداً يؤتى مثل ما أوتيتم ، إلا لمن تبع دينكم ، وذلك أن سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وأمته أوتوا القرآن ينزل عليهم ، كما أوتى موسى عليه السلام وأمته التوراة ، وأرادوا أن يظهروا وجه النهار أن محمداً وأصحابه أوتوا القرآن كما أوتى موسى وأمته التوراة ، وهو قوله « آمنوا بالذى أنزل على الذين آمنوا وجه النهار ، وقالوا لا تظهروا ذلك إلا لمن تبع دينكم ، فجملة « قل إن الهدى هدى الله » معترضة تفيد أن كيدهم لا يؤثر شيئاً ، وذلك لأنهم أخبروا بإيمانهم الذى فى قلوبهم ، وجحدوه ظلماً وعاوا ، من ليس على دينهم من المشركين أسلم المشركون وإن أخبروا المؤمنين زادوا ثباتاً ، وفى ذلك تسمية ما فى قلوبهم من العلم ، برسالة محمد صلى الله عليه وسلم إيماناً وليس بأفعالهم ، لأنهم يعلمون فى مناقضته وينكرونه بألسنتهم ويصدون عنه ، وذلك من كلام الطائفة غير قوله « قل إن الهدى هدى الله » . . ويجوز أن يكون كلام الله كقوله « قل إن الهدى هدى الله » على أن يقدر لام التعليل ، وتعلق بمحذوف ، أى قلتم ذلك ، أو دبرتم ذلك لأجل أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ، أى حملكم الحسد على ذلك ، وبه فسر قتادة والربيع ابن أنس ، وقوله : « يؤتى » على الوجهين ، للحال ويدل على هذا الوجه الأخير أن يؤتى بعد الهمزة للاستفهام ، أى لأجل أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم دبرتم أو قلتم ذلك ، والاستفهام للتوبيخ ، يجوز أن يكون هدى الله بدلا من

الهدى ، وأن يؤتى فى تأويل مصدر خبر إن فيكون من كلام الله ، وقرأ الحسن والأعمش إن يؤتى — بكسر الهمزة — على النفى فيكون من كلام الطائفة ، وقدر بعضهم فيه القول على هذه القراءة ، أى قوله لمحمد وأصحابه مما يؤتى أحد مثل ما أوتينا .

(أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ) : عطف على يؤتى ، فإذا علقنا يؤتى لمحذوف فالمعنى : أن الحسد حملكم على الحيلة مع أن الإيتاء والمحاجة المذكورين الموثرين للغيظ والحسد كائنان البتة ، وأوثروا على الواو لأن كلا من الأمرين يكون سبب الغيظ والحسد ، وإذا علقنا يؤتى بلا تؤمنوا ، فالمعنى لا تظهروا أنكم آمنتم من قلوبكم ، بأن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ، وبأن يحاجوكم أى يغالبوكم بالحجة ، إلا لأشياعكم الذين على دينكم ، وإخبار أو ليفيد المعموم ، كقوله تعالى : « ولا تطع منهم آثماً أو كفوراً » وإذا جعلنا أن يؤتى خبر إن فأو بمعنى حتى ، والمعنى : قل إن الهدى هدى الله أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم يا أهل الكتاب حتى يحاجوكم عند ربكم فيغلبوكم عند الله تعالى ، وهذا الذى يحاجهم ويغلبهم ، سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وأمته ، وهو وهم المراد بأحد فإن أحداً بمعنى الجمع هنا ، ولذا عاد إليه واو الجماعة .

(قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ) : الفضل عام لكل ما يتفضل الله به على عباده ، ومنه إرسال سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، وإنزال القرآن عليه ، ويجوز أن يراد به الإرسال والإنزال ، وقيل : الفضل دين الإسلام ، ومعنى كون الفضل بيد الله ، أنهُ فى ملكه وقدرته ، ويؤتيه من يشاءُ لا منازع له فى ذلك ، ولا راد لفضله ، فقد آتاه محمداً صلى الله عليه وسلم وأمته .

(وَاللهُ وَاسِعٌ) : كثير الفضل ، لا يضيق عليه إيتاؤه .

(عَلِيمٌ) : بمن هو أهل للفضل فيؤتيه ، ويجوز أن يكون معنى هذا

واسع كامل القدرة ، فالكمال قدرته صح أن يتفضل على أى عبد يشاء ، بأى تفضل يشاء ، ومعنى عليم : العلم فالكمال علمه لا يكون شىء من أفعاله إلا على وجه الحكمة .

(يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ) : مطلقاً أو بالإرسال ، أو بالقرآن ، أو بدين الإسلام .

(مَنْ يَشَاء) : لا معارض له ، وجملة « يختص برحمته من يشاء » تقرير لما قبلها ، كالتأكيد له ، فالرسالة والنبوة ودين الإسلام والقرآن بتفضل ورحمة من الله ، لا باستحقاق يتوهمه كافر ، كما تتوهم اليهود أنهم أفضل لكون آبائهم أنبياء .

(واللهُ ذُو الفَضْلِ العَظِيم) : هذا على عمومه فى كل فضل تفضله على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرسالة والقرآن وغيرهما ، وعلى أمته وكل نعمة أنعم بها على عبد من عباده ، رد على أهل الكتاب خمس ردات ، بقوله « إن الفضل بيد الله » ، وقوله « يؤتيه من يشاءُ » ، وبقوله « والله واسع عليم » ، وبقوله « يختص برحمته من يشاءُ » ، وبقوله « والله ذو الفضل العظيم

(وَمِنْ أَهْلِ الكِتَابِ مَنْ إنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إلَيْكَ) كعبد الله بن سلام استودعه قريشى ألفاً ومائتى أوقية ذهباً فأداه إليه .

(ومِنْهُم مَنْ إنْ تأمَنهُ بِدِينَارٍ لاَ يُؤَدِّهِ إلَيْكَ إلاَّ ما دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِماً) : كفنحاص بن عازور ، استودعه قريشى آخر ديناراً فجحده ، وذلك مروى عن ابن عباس رضى الله عنهما ، وكل من عبد الله ابن سلام ، وفنحاص من اليهود ، ولكن عبد الله أسلم . وتقدم الكلام فى القنطار وأما الأوقية الشرعية فأربعون درهما ، وأما فى العرف فعشرة دراهم .

وعبارة بعضهم انعقد الإجماع أن الأوقية العرفية عشرة دراهم وخمسة أسباع درهم ، والمراد فى الآية : أن أهل الكتاب من لا يخون ولو اؤتمن على الكثير مع الخيانة من الكثير متيسرة ، لأنها تخفى ، ومنهم من يخون ولو اؤتمن على القليل فالقنطار تمثيل للكثير ، ولو أقل من قنطار أو أكثر ، والدينار من تمثيل القليل ، ولو أقل من الدينار ، أو أكثر ، وخصا بالذكر تمثيل لواقعة عبد الله بن سلام وفنحاص ، وقيل : المراد بمن يؤده إليك من آمن من أهل الكتاب كعبد الله بن سلام ، وبمن لا يؤده إليك من بقى على كفره كفنحاص ، وكعب بن الأشرف ، وكل من الفريقين من اليهود ، وقيل : المراد بمن يؤديه إليك النصارى ، لأن الغالب فيهم — قبحهم الله — الأمانة فى المال ، إذا ائتمنوا عليه ، وبمن لا يؤديه إليك اليهود — لعنهم الله — لأنهم يدينون أن من خالفهم فى الدين واستحل السبت حل ماله ودمه ، وذلك غالب أيضاً فى اليهود ، وإنما أشبعت كسرة الهاء فى يؤده ، ولا يؤده ، لعدم مراعاة الساكن المحذوف قبلها ، وقرأ أبو بكر وأبو عمر وأبو حمزة : يؤده ولا يؤده « ونؤته منها » فى الموضعين ، وقوله « وخصاله » فى النساء ، و« نؤته منها » فى « حم عسق » بإسكان الهاء ، وقرأ قالون باختلاس كسرة الهاء فيهن ، وكذا روى الحلوانى عن هشام فى الباب كله ، والباقون بإشباع الكسرة والمصدر من قوله ما دمت عليه قائماً ، ظرف متعلق بيؤده الثانى ، أى إلا دوام قيامك عليه ، أى : إلا مدة قيامك على رأسه ما فى مطالبته بالتقاضى والترافع ، إلى الحكم وإقامة البينة ، والقيام عنده حقيق ، لأنه يستحى بحضوره ، لأن الحياء فى العينين ، قال ابن عباس رضى الله عنهما : لا تطلبوا من الأعمى حاجة ، فإن الحياء فى العينين ، وإذا طلبت من أخيك حاجة فانظر إليه بوجهك ، حتى يستحيي فيقضيها ، ويجوز أن يكون المراد بالقيام عليه الإلحاح وشدة المطالبة بما أمكن ، ثم رأيته لابن عباس وقتادة ومجاهد والزجاج ، ورأيت الأول للسدى والحسن ، وقيل المراد القيام الحقيقى ، لكن على معنى أنك إن ائتمنته على دينار لم يرده عليك إلا إن لم تغب عنه ، وبقيت عنده

تطلبه بالرد ، وعليه متعلق بقائماً ، وقرأ يحيى بن وثاب بكسر الدال ، دمت من دام يدام لغة ، ودام يدوم ، وكذا قرأ يحيى بن وثاب تيمته فى الموضعين بكسر التاء .

(ذَٰلِكَ) : المذكور من عدم التأدية .

(بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ) : أى سبب أنهم أى أن من لا يؤدى ، وهم اليهود ، اعتقدوا أنه لا حرج عليهم فى أخذ مال العرب ، وهو المراد بالأميين ، سموا لأنهم كمن ولد من أمه لا يكتب ولا يقرأ الكتابة ، ولا يحسب ، كانوا كذلك فى الغالب ، ثم صاروا أكتب وأقرأ ، وأحسب ، وكذلك يقولون : فى كل من خالف دينهم ، وخص العرب بالذكر لأنهم جاوروهم ، وقد فسر بعضهم الأميين هنا بكل من خالف دينهم استحلوا مال ودم كلٍّ من خالفهم فى الدين ، ونسبوا ذلك إلى التوراة ، وقالوا : لم يجعل الله لهم حرمة ، وقال الحسن : أرادوا بالأميين : العرب الذين أسلموا . قالوا : ما لهم من حقوق وديون ، وهم على دينهم ، ولما تحولوا عن دينهم الذى بايعناهم عليه إلى دين محمد ، لم يثبت لهم علينا حق ، وانقطع العهد بيننا ، وادعوا أن ذلك فى التوراة ، وقيل : إن اليهود قالوا : نحن أبناء الله وأحباؤه والخلق لنا عبيد ، فلا سبيل علينا ، إذا أكلنا أموال عبيدنا ، وإن ذلك فى التوراة ، وقيل إنهم قالوا : إن الأموال كلها كانت لنا ، فما فى أيدى العرب فهو لنا ، وإنما هم ظلمونا ، وغصبوها منا ، فلا سبيل علينا فى أخذها منهم ، بأى طريق كان ، ونسبوا ذلك للتوراة من حيث أن فيها: خذ مالك ممن غصبه منك بأى وجه ، أو زعموا عن التوراة : أن الأموال لهم وغصبها العرب ، وكذبهم الله سبحانه وتعالى فى نسبتهم ذلك إلى التوراة ، وفى تخريجهم على حكمها ، ما لم يصدق حكمها عليه بقوله :

(وَيَقُولُونَ عَلَى اللهِ الكَذِبَ) : بادعائهم أن ذلك فى التوراة وأنها حكمت به .

(وَهُمْ يَعْلَمُونَ) أنهم كاذبون ، ولما نزلت الآية قال صلى الله عليه وسلم « كذب أعداء الله ، ما من شىء فى الجاهلية إلا وهو تحت قدمى إلا الأمانة إنها مؤداة إلى البر والفاجر » يعنى صلى الله عليه وسلم بالأمانة : ما يشمل الدين ، لأنه ليس بغصب ، وسأل رجل ابن عباس رضى الله عنهما أنا نصيب فى الغزو من أموال أهل الذمة الدجاجة والشاة ؟ قال : فماذا تقولون قال : نقول ليس علينا فى ذلك بأس ، قال : هذا كما قال أهل الكتاب « ليس علينا فى الأميين سبيل » إذا أدوا الجزية لم يحل أكل أموالهم إلا بطيبة أنفسهم ، وفى الأميين متعلق به علينا أو بعلينا بنيابته عن المتعلق .

(بَلَى) : إثبات لما نفوه فى قولهم : ليس علينا فى الأميين سبيل ، أى بل عليهم فى الأميين سبيل .

(مَنْ أَوْفَى) : لغة الحجاز ، وأما لغة نجد « وفى » بلا همز ولا تشديد .

(بِعَهْدِهِ واتَّقَى فإنَّ الله يُحب المُتَّقِين) : جملة مستأنفة تقرر ما أفادته « بلى » من الإثبات ، والهاء عائدة إلى من ، والمراد بالعهد : ما كلف الله به الإنسان ، فإنه للزومه إياه ، كأنه أقر به والتزمه ، والوفاء : الإيمان أو المراد به : ما أعطى من العهد إذ خرج كذره من ظهر آدم . وقال الحسن : المراد من الأمانة إلى من ائتمنه ، وقيل : الهاء عائدة إلى الله والمراد بالعهد جميع ما ذكر ، وقيل : المراد من أوفى من اليهود بما عهد الله فى التوراة من الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وبالقرآن الذى أنزل عليه وعلى عود الهاء لله يكون قوله : فإن الله من وضع الظاهر ، موضع المضمر للتلذذ باسم الله ، والمراد بالمتقين : من أوفى جميع مراعاة لمعنى من حى ظاهراً لا ضميراً ليصف الموفى بالتقوى ، لأن الإيفاء الحقيقى يشمل اجتناب

المعاصى ، والرابط هو الظاهر ، لقيامه عن المضمر ، وإن أريد بمن أوفى من أدى الأمانة ، أو من آمن ، أو من أوفى بفعل ما يجب فعله ، فالمتقين أعم للفعل له ، وللترك لما يجب تركه ، أو يراد به اجتناب المعاصى ، فيكون الرابط خصه من أوفى لفظ المتقين ، قال ابن عباس : نزلت فى عبد الله بن سلام وبحيرا الراهب ، ونظائرهما من مؤمنى أهل الكتاب ، قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم : « أربع من كن فيه كان منافقاً ، ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق ، حتى يدعها إذا ائتمن خان ، وإذا حدث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا خصم فجر » وروى « إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف ، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر » .

(إنَّ الَّذين يَشْتَرون بِعَهْدِ الله وأَيْمانِهِم ثَمَناً قليلا) : يستبدلون بما عاهدوا الله عليه من الإيمان بالرسول والوفاء بالأمانات ، وبما كلفوا به من قولهم : والله لنؤمنن به ، ولننصرنه ، ثمناً قليلا هو متاع الدنيا وإن كثر عندهم وعظم ، وعن ابن عباس : إذا رأيتم الرجل يريد أن يحلف فى يمين ، وجبت عليه ، فاقرءوا عليه هذه الآية : « إن الذين يشترون بعهد الله وإيمانهم ثمناً قليلا ... إلخ الآية » .

(أولئكَ لا خَلاقَ لَهُم فى الآخرة) : لا نصيب لهم فى الآخرة .

(ولا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ) : بكلام ينفعهم فلا ينافى قوله تعالى : «فوربك لنسألنهم أجمعين» وقوله : « ولنسألن الذين أرسل إليهم » ولا يكلمهم بخلق كلام بلا واسطة ملك ، كما يفعل مع بعض أوليائه ، بل بواسطة الملائكة بتعنيف وقطع عذر أو لا ينتفعون بكلمات الله وآياته المنزلة فى الدنيا من باب نفى الشىء بمعنى نفى الانتفاع به ، أو كناية عن غضبه عليهم ، لأن من لازم العصيان فى الجملة أن لا يكلم المغضوب عليه ، ويدل له قوله :

(وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) : أى لا يرحمهم ، فإن الغضبان فى الجملة كما لا يكلم المغضوب عليه ، لا ينظر إليه بعينه ، والله جل جلاله ، منزه عن صفات المخلوق فيحمل نظره على رحمته فيكون نفى الكلام والنظر معاً من باب واحد وهو أنه مغضوب عليهم ، غير مرحومين ، ضد المرضى عنه فى الجملة ، فإن الراضى يتكلم له ، وينظر إليه كثيراً .

(وَلَا يُزَكِّيهِمْ)ولا يذكرهم بخير فى الدنيا والآخرة ، كما يذكر أولياءه به فيهما ، كقوله تعالى : « والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم » ، وقوله تعالى : « سلام قولا من رب رحيم » وقوله تعالى : « التائبون العابدون .. الآية » ولا يطهرهم من الذنوب فى الآخرة أى لا يغفرها لهم ، أو فى الدنيا أى لا يوفقهم للتوبة .

(وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) : عذاب شديد حتى كأنه فى نفسه متألم ، أو فعيل بمعنى مفعل أى موئلم وذلك على ما فعلوه ، قال عكرمة : نزلت الآية فى أحبار اليهود ورؤسائهم كأبى رافع وابن أبى الحقيق وابن الأشرف وابن أخطب ، كتموا ما عهد الله عز وجل إليهم فى التوراة من أمر سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، وكتبوا بأيديهم غيره ، وحلفوا أنه من عند الله ، لئلا تفوتهم الرشاء التى كانت لهم من أتباعهم ، وقالوا أيضاً : إن جواز الخيانة فى أمانة من خالفهم بالدين مذكور فى التوراة ، وهم كاذبون عالمون بكذبهم وأخذوا على ذلك رشوة ، وقال مجاهد عن عبد الله بن أبى أوفى : نزلت فى رجل حلف يميناً فاجرة فى تنفيق سلعته فى السوق ، لقد اشتراها بكذا وكذا وهو اشتراها بأقل ، وعن الأشعث : كان بينى وبين رجل من اليهود أرض فجحدنى ، فقدمته إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : ألك بينة ؟ قلت : لا. فقال لليهودى : احلف . فقلت : يا رسول الله إذا يحلف فيذهب ما لى . فنزلت الآية « إن الذين يشترون .. إلخ » . وفى رواية قال النبى ، صلى الله عليه وسلم : بينتك أو يمينه . قلت : إذا يحلف يا رسول الله صلى الله عليك

وسلم ، ولا يبالى . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرىء مسلم فهو فيها فاجر لقى الله وهو عليه غضبان . » فنزلت الآية . وفى رواية ، قال ابن مسعود رضى الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من حلف على يمين صبر يقطع بها مال امرىء مسلم لقى الله وهو عليه غضبان » فأنزل الله تصديق ذلك : « إن الذين يشترون » إلخ الآية . فدخل الأشعث ، فقال : ما يحدثكم أبو عبد الرحمن بن حقيق ؟ قلنا : كذا وكذا . قال : صدق فى نزلت ، كان بينى وبين رجل خصومة فى بئر ، فاختصمنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « شاهداك أو يمينه » قلت : إذا يحلف ولا يبالى . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من حلف على يمين صبر ، يقطع بها مال امرىء مسلم هو فيها فاجر لقى الله وهو عليه غضبان » ونزلت الآية . وإنما قال ولا يبالى ، لأن خصمه يهودى يعتقد أن أخذ مال العرب حلال ، وفى رواية فى هذه الراوية الآخرة : كانت لى بئر فى أرض ابن عم لى فجحدنى ، والذى للقاضى أن الخصم فى البئر أو الأرض اليهودى ، ومعنى الآية معتبر على العموم ، فى كل عهد صحيح ، وكل من عاهد ، ولو مما ألزم الرجل نفسه ، وحلف كاذباً ، ولو كان بسبب النزول ، ومن نزلت فيه خاصين ، قال أبو هريرة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم : رجل حلف على سلعة لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وهو كاذب ، ورجل حلف يميناً كاذبة بعد العصر ، ليقتطع بها مال امرىء مسلم ، ورجل منع فضل ماء فيقول الله له اليوم أمنعك فضلى كما منعت فضل ما لم تعمل يداك ، » . وعن أبى ذر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولم عذاب أليم فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات قلت : خابوا وخسروا . قالوا : من هم يا رسول الله قال : « المسبل ، والمنان ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب » وفى رواية : « المنان بما أعطى ، والمسبل إزاره ، والمنفق سلعته بالحرام الكاذب » .

وعن أبي أمامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من اقتطع حق امرىء مسلم بيمينه ، حرم عليه الجنة ، وأوجب له النار » قالوا : يا رسول الله وإن كان شيئاً يسيراً ؟ قال : « وإن كان قضيباً من أراك » .

(وإنَّ منْهُمْ) : أي من أهل الكتاب المحرفين .

(لَفَرِيقاً يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ) : يفتلون ألسنتهم بقراءة الكتاب ، من لوى الشيء إذا فتله أي صرفه عن وجهه ، واستقامته إلى الاعوجاج ،و «الباء» للاستعانة ، أو الظرفية ، والمضاف مقدر ، وهو لفظ قراءة — كما رأيت — وذلك أنهم يصرفون ألسنتهم عن الصحيح المنزل ، من صفته صلى الله عليه وسلم ، والرجم وغير ذلك إلى المحرف الباطل فيقرأون ذلك الباطل بدل المنزل أو يقدر مضاف هكذا يلوون ألسنتهم بشبه الكتاب لأنهم يأتون بكلام من أنفسهم شبيه بالتوراة ويقرأونه للناس على أنه من التوراة . قال ابن عباس رضي الله عنهما : أن الفريق الذين يلوون ألسنتهم بالكتاب هم الذين قدموا على كعب بن الأشرف وغيروا التوراة ، وكتبوا كتاباً بدلوا فيه صفة النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم أخذت قريظة ما كتبوا فخلطوه بالكتاب الذي عندهم ، وقيل : إن جماعة من أحبار اليهود أتوا كعب بن الأشرف في زمان قحط يطلبون منه طعاماً فقال : ما تقولون في هذا الرجل الذي يقول : أنا رسول الله . فقالوا : هو عبد الله ورسوله إلى خلقه . فقال كعب : لو قلتم غير هذا لكان لكم عندي طعام وعطاء . فقالوا : نرجع ونتأمل ، فرجعوا وعادوا وقد بدلوا نعته بنعت الدجال ، فقالوا : وجدنا في التوراة كذا فحلفهم لا يرجعون عن هذا فأعطى كل واحد منهم ثمانية أذرع من كرباس ، وصاعاً من شعير ، وقرأ أهل المدينة « يلوون » بضم الياء وفتح اللام وتشديد الواو الأولى للمبالغة ، وقرأ مجاهد « يلون » بفتح الياء وضم اللام بعدها واو ساكنة واحدة ، أصله كقراءة العامة ، أبدلت الواو

الأولى همزة ونقلت ضمتها للام ، فحذفت ونسب بعض هذه القراءة إلى مجاهد وابن كثير .

(لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ ، وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ): الخطاب للمؤمنين ، قالوا لهم . وقرئ «ليحسبوه» بالتحتية ، والواو لهم أيضاً ، والهاء للمحرف إليه المدلول عليه ، بقوله « يلوون » وجملة ما هو من الكتاب : حال من الهاء ، أو من الواو ، والكتاب التوراة ، أو جنس كتب الله تعالى .

(وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ ، وما هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ) : قولهم : هو من عند الله يناسب قوله : لتحسبوه من الكتاب ، وقوله «يلوون ألسنتهم بالكتاب» ، وليس بتأكيد ، لأنه ليس كل ما لم يكن ، والكتاب لم يكن من عند الله لأنه قد يكون من الكتاب ، وقد يكون من السنة ، وأما الإجماع والقياس فلهذه الأمة فقط ، وأيضاً قد يكون من عند الله ، فيما يزعمون من الكذب والإبهام من كتب سائر الأنبياء : كأشعياء ، وأرمياء ، وليس من الكتاب الذى هو التوراة ، وقوله : « وما هو من عند الله » تأكيد لقوله : « وما هو من الكتاب » إن أريد جنس الكتاب ، ومناسب له ، إن أريد به التوراة ، وهو تصريح ببطلان ما يعرض به ، لىّ ألسنتهم بالكتاب ، بل ببطلان ما يصرحون به ، لأنهم يصرحون أنه من الله زيادة على اللىّ ، ثم أكد بطلان دعواهم أيضاً بقوله :

(وَيَقُولُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ): إنهم كاذبون فى ذلك ، فكذبهم كان عن عمد . وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أن الآية نزلت فى اليهود والنصارى ، لأنهم أيضاً حرفوا الإنجيل . وقال أبو رافع اليهودى القرظى ، والسيد النصرانى النجرانى : لرسول الله صلى الله عليه وسلم أتريد أن نعبدك ونتخذك ربا ؟ فقال : معاذ الله أن يعبد غير الله ، وأن نأمر

بعبادة غير الله ، فما بذلك بعثنى ، ولا بذلك أمرنى ، فنزل قوله تعالى :

(مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللهُ الكِتَابَ والحُكْمَ): أن العلم المأخوذ من كتاب الله وفسر بالسنة .

(والنُّبُوَّةَ ثم يَقُولَ للنَّاسِ كُونُوا عِبَاداً لِّى مِنْ دُونِ اللهِ) لتبرئته رسول الله صلى الله عليه وسلم مما رموه به ، وتصديقه ، وكذلك قال ابن عباس رضى الله عنهما : فالبَشَر سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، والكتاب القرآن — كذا قيل عن ابن عباس. فتنكير بَشَرٍ للتعظيم، والأظهر أن المراد عموم البشر المنزل عليهم الكتاب والحكم والنبوة ،فالتنكير لاعموم . ولعل ابن عباس أراد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم من جملة البشر المؤتين الكتب ، والحكم ، والنبوة ، وأن كتابه القرآن ، كما أن كتب سائر الأنبياء التوراة والإنجيل والزبور وغيره ، وذكر الفخر الزارى عن ابن عباس أن الآية نزلت بسبب قول النصارى : المسيح ابن الله ، واليهود : عزير ابن الله أفقيل أن نصارى نجران قالوا : أمرنا عيسى أن نعبده ونتخذه ربا فنزلت الآية وقيل قال رجل : يا رسول الله نسلم عليك كما يسلم بعضنا على بعض ، أفلا نسجد لك ؟ قال : لا ينبغى أن يسجد لأحد من دون الله ، ولكن أكرموا نبيكم واعرفوا الحق لأهله ، وعلى كل حال فمعنى الآية أنه لا يمكن أن يقول من له كتاب وحكم ونبوة : كونوا عباداً لى ، لأن الكتاب والحكم والنبوة يمنعن من ذلك .

(ولَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ) : أى لكن يقول البشر المؤتى الكتاب ، والحكم ، والنبوة : كونوا عارفين بربكم مواظبين على طاعته ، نسبة إلى الرب ، والألف والنون بعد الموحدة من زيادة النسب للمبالغة فى كمال المعرفة بالله والمواظبة على طاعته ، وكذلك فسره سيبويه ، وقال المبرد : الربانيون نسبة إلى ربان ، وهو من يربى الناس ، أى يعلمهم وينصحهم ، وزيدت

الألف والنون ، فى الوصف الذى هو ربان للمبالغة فى تربية الناس بالعلم . وقال ابن عباس والحسن : المعنى كونوا فقهاء علماء، وعنه كونوا فقهاء معلمين ، وقيل : حكماء حلماء . وقال البخارى : الربانى يربى الناس ، بصغار العلم قبل كباره ، وقيل : العالم الذى يعلم بعلمه ، وقيل : العالم بالحلال والحرام ، والأمر والنهى ، وقيل : الذى جمع بين علم البصيرة والعلم بسياسة الناس ، ولما مات ابن عباس ، قال محمد بن الحنفية : اليوم مات ربانى هذه الأمة ، وقيل : الربانى الذى يصلح الناس، يقال: ربه يربه أصلحه .

(بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ) : بسبب علمكم ودرسكم العلم ، فإن من علم كتاب الله ودرسه ودرس العلم ولم يكن ربانيا عاملا بما علم ودرس ، ضاع علمه ودرسه ولم يحصل له منهما عند الله شىء وانقطع النسب بينه وبين ربه إذ لم تثبت النسبة بلفظ ربانى إلا للتمسك بطاعته وكان مثله مثل من غرس شجرة حسناء تؤنقه بمنظرها ولا تنفعه بثمرها . و« ما » مصدرية فى الموضعين . وقرأ غير نافع وابن كثير ويعقوب وأبى عمر : «تعلمون» بضم التاء وفتح العين وكسر اللام مشددة ، وتعلم : على الأول متعد لواحد بمعنى تعرف ، وعلى الثانية الاثنين للتشديد والمفعول الأول محذوف ، أى تعلمون الناس الكتاب ، وقرئ : «تعلمون» بفتح التاء والعين واللام المشددة ، والأصل على هذا تتعلمون ، حذفت إحدى التائين ، ومعنى تدرسون تقرأون والمفعول محذوف ، أى تدرسونه ، أى الكتاب أو تدرسون العلم ، وقرئ : «تدرسون» بضم التاء وفتح الدال وكسر الراء مشددة ، وذلك مبالغة ، ومفعوله واحد مقدر — كما مر — وتعديه فله مفعولان أى تدرسون غيركم العلم أو تدرسونه أى الكتاب غيركم ، أى تحملونهم على الدرس ، وقرئ بضم التاء وإسكان الدال وكسر الراء للتعدية فمفعولان مقدران ، كما مر . وقرئ تدرسون بفتح التاء والدال والراء المشددة ، أى تتدرسون فحذفت إحدى التائين ، وحاصل القراءة مدح العلم

والدرس وإفادة العلم ، وطلب العلم والدرس ، وإنهماسبب للانتساب للرب والكمال . قال أبو الدرداء : الأخيار العالم والمتعلم ، وعن ابن سعود أنه قال : تعلم العلم قبل أن يقبض فإن ذهاب العلم أن يقبض أهله ، فإن أحدكم سيحتاج إلى غيره ، أو يحتاج إليه ، فإنكم ستجدون قوماً يزعمون أنهم يدعونكم إلى كتاب الله وقد نبذوه وراء ظهورهم فعليكم بالعلم ، وإياكم والبدع والتنطع ، وعليكم بالعتيق ، أى بالعلم الخالص أو بالعلم السابق ، وهو القرآن والسنة ، وفى لفظ : وعليكم بالآثار . وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا تقوم الساعة حتى يرفع العلم ، فقال زياد بن لبيد : يا رسول الله صلى الله عليك وسلم أيرفع العلم ونحن نقرأ القرآن أبناؤنا ونساؤنا ؟ فقال : ثكلتك أمك قد كنت أعدك من فقهاء أهل المدينة أوليس كتاب الله عند اليهود والنصارى ؟ فما أغنى عنهم أن ذهاب العلم ذهاب العلماء . وعنه صلى الله عليه وسلم : هلاك أمتى عالم فاجر ، وعابد جاهل ، وشر الأشرار جبار العلماء ، وخير الخيار خيار العلماء .

(وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا) :
فاعل يأمر ، ضمير يعود إلى الله ، أو إلى بشر بمعنى محمد صلى الله عليه وسلم أو إلى بشر بمعنى عيسى ، أو إلى بشر بمعنى النبى ، فأفرد الضمير لمراعاة لفظ بشر ، هذا ما ظهر لى ، فى توجه قولى من قال : إن فاعل يأمر ضمير عائد إلى الأنبياء ، والوجه الأول أولى ، وهو قول الزجاج . والقول الثانى قول ابن جريج ، وجملة « لا يأمركم » مستأنفة ، قيل : أو حال من واو « تعلمون » أو «تدرسون » أو كونوا . قلت : أو تعطف على جملة ما كان لبشر .. إلخ ، ولعله مراد من قال مسأنفة ، وقرأ ابن عامر وحمزة وعاصم ويعقوب : بنصب يأمر عطف على يقول ، فتكون على هذه القراءة لتأكيد النفى المسلط على يقول ، أن ما استقام لبشر أن يؤتيه الله الكتاب ، ثم يترتب عليه أن يقول للناس ، كونوا عباداً لى ، ولأن يأمركم باتخاذ الملائكة والنبيين أرباباً ، ويجوز ألا تكون مؤكدة ، كما كانت غير مؤكدة فى قراءة الرفع ،

فكون المعنى : ماكان لبشر أن يؤتى النبوة ، ثم يترتب على ذلك أمره بعبادة نفسه ، ونهيه عن عبادة الملائكة والنبيين ، مع استواء الكل فى عدم استحقاق العبادة ، فإنه إذا امتنع اتخاذ القوم النبي ربا مع أنه أفضل منهم فكيف يسوغ لذلك النبي أن يتخذ نبيا آخر مثله ربا ؟ أو يتخذ الملك ربا ؟ وهو أقرب للملك وقراءة الرفع أظهر لوقوع بعد تمام الآية ، وإعلام فلا يحتاج إلى جعل « لا » مؤكدة ، ولا إلى توجيه النفى على مجموع الأمرين ، وهما أمر الناس بعبادة نفسه ، والنهى عن عبادة الملائكة والأنبياء ، ويدل القراءة الجمهور وانقطاع الكلام عما قبله ، قراءة عبد الله بن مسعود : ولن يأمركم باللام والنون ، فإن « لن » لا تدخل عليها « أن » الناصبة للمضارع ، ولو عطف على يقول كانت أن كأنها دخلت على لن ، وقرأ أبو بكر باختلاس ضم يأمر فى رواية الدورى ، أعنى أنه لا يمكن الضمة بل يقربها للسكون على ضابطه كما يختلس فى قوله تعالى .

(أيأمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) : تعجب وإنكار والخطاب قبل هذا للمسلمين ، بدليل قوله هنا أنتم مسلمون ، وهم المسلمون المستأذنون ، لأن يسجدوا له ، لأن المستأذن واحد لكن غيره قد ارتضى سؤاله وانتظر الجواب ، وبعد مضاف لإذْ ، وإذْ مضاف للجملة بعدها كحينئذ ويومئذ .

(وإذْ أخَذَ اللهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ) : أى واذكر يا محمد ، أو اذكروا يا أهل الكتاب ، الأول للزجاج ، والثانى للطبرى . وقيل : يتعلق بقال من قوله عز وجل « قال أقررتم » ويجوز عطفه على إذ قبله ، وأخذ الميثاق على النبيين حين خرجوا عليهم السلام من ظهر آدم كالدر بيضا وأخذ كل نبى حين بعثه الله وهو أولى أو فى الحينين .

(لَمَا آتَيْتُكُمْ) : وقرأ نافع : لما آتيتكم بالتاء .

(مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ) : اللام موطئة للقسم ، وهى للتأكيد ، لأن الميثاق حلف ، وأخذه تحليف ، ولا يلزم من كون اللام موطئة أن تدخل على إن الشرطية ، بل ذلك غالب لا لازم ، وما شرطية مفعول أول لآتينا ؛ والكاف مفعول ثان ، وجملة « لتؤمنن به » جواب القسم ، لتقدمه أغنى عن جواب الشرط ، أو قد حذف لدلالته ، تقديره : تؤمنوا به أى بما آتيناكم وهو من الشرط الذى لم يعد إليه الضمير من الجواب ، ولا سيما أن اسم الشرط هنا ليس مبتدأ ، ومتى وقع مبتدأ ولم يكن ضميره فى الجواب قدره من يقول أن الخبر جوابه، ويحتمل أن تكون ما موصولة مبتدأ ، ورابط الصلة محذوف أى لما آتيناكموه ، أو آتيناكم إياه ، وخبرها محذوف دل عليه جواب القسم ، وهو قوله « لتؤمنن به » تقديره : تؤمنون به ، أى بما آتيناكم ، وإما الهاء فى لتؤمنن به ، فللرسول ، ويجوز عودها لما آتيناكم ، وإما لتنصرنه فى نهاؤه للرسول ، ويجوز أن يكون قسم محذوف ، هو وجوابه خبر لمن ، أى والله لتؤمنن به ولتنصرنه ، فيكون لفظ الميثاق ، ولم يؤت له بجواب ، أو من موصولة مفعول لجواب الميثاق ، وهو محذوف أى لتبلغن ما آتيناكم ، ويقدر لقوله لتؤمنن به قسم آخر ، أى والله لتؤمنن به ، ومن كتاب نعت لما الشرطية ، إذا جعلت شرطية ، أو حال منها ، لعمومها ، أو حال من رابط الموصولة المقدر ، إذا جعلت موصولة وإذا جعلت موصولةفقوله تعالى:

(ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ) : معطوف على الصلة فكأنه صلة فلا بد له من رابط ، فإما أن يحذف للعلم به مع طول الكلام ، أى ثم جاءكم به رسول مصدق لما معكم ، وإما أن يربط الموصول بما ، من قوله : لما معكم ، فإن قوله لما معكم صادق على قوله : لما آتيتكم ، وقرأ حمزة : لما آتيناكم بكسر اللام ، فتكون حرف جر ، وتعليل متعلقة بآخر

أخذ وما مصدرية أو اسم موصول ، وربط الصلة والمعطوف عليها على حد ما مر ، وقرأ سعيد بن جبير : لما أتيناكم بفتح وتشديد الميم ، فأما حرف وجود لوجود ، أو ظروف بمعنى حين ، وجوابها محذوف دل عليه جواب القسم ، أى وجب عليكم الإيمان به ونصرته ، أو الأصل لمن ما آتيناكم بفتح اللام والميم ، وهى من الموصولة ، أو الشرطية والصلة ، أو الشرط محذوف ، وما مفعول لهذا المحذوف ، واللام للابتداء ، أو للتوطئة ، ومن مبتدأ والتقدير لمن أجل بفتح الهمزة والجيم واللام المشددة بمعنى عظم ، أبدلت نون من ميماً فأدغمت ، فحذفت إحدى الميمات الثلاث وهى هذه المبدلة ، من النون اشتغالا ، والخبر محذوف ، دل عليه جواب القسم ،

أى تؤمنون به ، وتنصرونه ، ومن واقعة على الرسول ، وهو المراد برسول أيضاً فى قوله : ثم جاءكم رسول ، ذكر أولا بلفظ من ، ثم ذكر بظاهر آخر ، وهو لفظ رسول أى من عظم ما آتيناكم من كتاب وحكمة ، وصدق ما معكم يا معشر الأنبياء ممن هو رسول مثلكم بعدكم تؤمنون به .

(لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ ولَتَنْصُرُنَّهُ) : بالمال والجهاد ، والكلام على أعدائه وذلك الرسول أخذ الله الميثاق على الأنبياء أن يؤمنوا به وينصروه ، هو سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، ووصفه لهم وإذا أخذ عليهم الميثاق ، فقد أخذه على أممهم إذ لزم الأمم اتباع أنبيائها ، واعتقاد ما اعتقد أنبياؤها ، وأيضاً إنما ينصر الأنبياء النبى بأممهم ، لا وحدهم فى الجهاد ، قال ابن عباس : أخذ الله العهد على الأنبياء ، وأممهم ، فى أمر محمد صلى الله عليه وسلم ، واكتفى بذكر الأنبياء ، لأن العهد مع المتبوع ، عهد مع الاتباع . قال على بن أبى طالب ما بعث الله نبينا آدم فمن بعده إلا أخذ عليه العهد فى أمر محمد صلى الله عليه وسلم ، وأخذ هو العهد على قومه ، ليؤمنن به ، ولئن بعث وهم أحياء لينصرنه وقال البغوى : ذلك حين خرجوا من آدم كالدر ، وعن الحسن : أخذ الله

على الأنبياء أن يؤمنوا به ، ولا نبي بعده ، فأخذ عنيه أن يؤمن بهم ، وقال قتادة والسدى : أخذ الله الميثاق على أهل الكتاب الذين أرسل إليهم النبيين ، ويدل له قوله : ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم ، وإنما أرسل صلى الله عليه وسلم إلى أهل الكتاب دون النبيين ، وأطلق لفظ النبيين عليهم ، لأنهم يقولون نحن أولى بالنبوة من محمد صلى الله عليه وسلم ، لأنا أهل الكتاب والنبيون منا وتهكما عليهم باسم النبيين ، أو يقدر مضاف ، أى ميثاق أولاد النبيين ، والرسول على القولين : هو سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، قال سعيد بن جبير والحسن وطاووس معنى الآية أن الله عز وجل أخذ على كل نبي ميثاقاً أن يصدق بالنبي الذى يجيء بعده مثل أن يؤمن داود بسليمان ويؤمن عيسى بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وميثاق فى كل ذلك مصدر مضاف لمن أعطى من نفسه الميثاق ، وقيل : مضاف لمن أخذه ، أى وإذا أخذ الله الميثاق الذى أخذه الأنبياء على أممهم .

(قَالَ) : الله لأنبيائه أو لأممهم على لسان أنبيائه .

(أَأَقْرَرْتُم) : بالإيمان به ، والنصر له .

(وأخذْتُمْ عَلَى ذَلِكُم إصْرِى) : أى عهدى ، سمى العهد إصراً لثقله بوجوب الوفاء، أو لأنه يؤصر أى يشد ، ويعقد ، يقال أصره بالهمز والتخفيف يعنى صره بتشديد الراء بلا همز قبل الصاد ، وقرأ أبو بكر عن عاصم : «أصرى» بضم الهمزة لغة فى المكسور ، أو جمع إصار كإزار ، وأزر والإصار ما يشد به .

(قَالُوا أقْرَرْنَا) : بالإيمان والنصر .

(قَالَ فَاشْهَدُوا) : أى اشهدوا على أنفسكم معشر الأنبياء فى إقراركم أو قالوا عن أممهم : أقررنا ، فقال الله جل وعلا : فاشهدوا على أممكم ،

أو اشهدوا على أنفسكم وأممكم ، الذين أخذتم ميثاقهم ، والعطف على محذوف أى دوموا على إقراركم ، فاشهدوا ، وقيل الخطاب فى : فاشهدوا للملائكة .

قال سعيد بن المسيب : أمر الله الملائكة أن يشهدوا على الأنبياء .

(وأنَا مَعَكُم مِّنَ الشاهِدِينَ) : أشهد عليكم وعلى أممكم معكم ، يا أنبيائى ، و أنا معكم يا ملائكتى من الشاهدين على أنبيائى ، أو عليهم وعلى أممهم ، أو على أممهم وهذا توكيد عظيم ، وتحذير من نقض الشهادة ، وفسر بعضهم الشهادة فى الموضعين بالعلم . وفسر بعض شهادة الله هنا : بإعطاء المعجزات .

(فَمَنْ تَوَلَّى) : أعرض عن الإيمان والنصر .

(بَعْدَ ذَلِكَ) : الميثاق ، أو بعد المذكور من الميثاق ، والتوكيد بالإقرار وشهادة الأنبياء أو الملائكة وشهادتى .

(فأولَئِكَ هُمُ الفَاسِقُون) : الكاملون فى الخروج عن الإيمان ، والطاعة ، واختلفت اليهود والنصارى فقالت اليهود : نحن الذين على دين إبراهيم ، وقالت النصارى : نحن الذين على دينه ، قال صلى الله عليه وسلم : « كلا الفريقين ليس على دينه ، » فقالوا : لا نرضى بقضائك ولا نأخذ بدينك ، فأنزل الله عز وجل :

(أفغَيْر دِينِ اللهِ يَبْغُونَ) ؟ : بالاستفهام التوبيخى والإنكارى والفاء عاطفة على محذوف ، والهمزة من المحذوف ، أى أتتولون فتبغون غير دين الله ، وليس تقدير القول ممنوعاً ولا واجباً ، أى قل لهم : أتتولون فتبغون ، أو عاطفة على قوله : « أولئك هم الفاسقون » ولو تخالفا غيبة وخطاباً ، وسمية وفعلية ، وخبراً وإنشاء ، ليفيد أن المخاطبين هم تفسير أولئك الموصوفين بكمال الفسق ، وأنهم يبغون ذلك فى الحالة الثابتة ، والهمزة حينئذ

متوجهة إلى يبغون ، وقرأ عاصم فى رواية حفص وأبى عمرو ويعقوب : يبغون بالتحتية ، والإعراب على حد ما مر ، وإذا قدر العطف فيها على محذوف قدر بالتحتية أيضاً ، أى أيتولون فيبغون ، وقدم غير ، وهو مفعول لتبغون ، لأنه المقصود بالإنكار ، والمعنى على كل حال كيف ترغبون عن دين الله عز وجل ، وهو دين إبراهيم ، وهو ما عليه محمد صلى الله عليه وسلم وأمته وغير دين الله هو دين اليهود والنصارى ، وسائر ملل الشرك .

(وَلَهُ أَسْلَمَ) : إنقاد وقدم له للحصر .

(مَنْ فِى السَّمَوَاتِ والأَرضِ طَوْعاً وكَرْهاً) : انقاد من فى السموات من الملائكة ، فآمنوا به طوعاً ، وكذا من فى الأرض من المؤمنين السعداء ، انقادوا فآمنوا به طوعاً يوم خرجوا ، كالذر البيض ، وانقاد الكفار له فأسلموا كرهاً ، يوم خرجوا كالذر الأسود ، ويجوز أن يكون المعنى أسلم من فى السموات من الملائكة وانقادوا للإيجاد ، وكذا كل من فى الأرض من السعداء والأشقياء ، وكذا سائر الخلق إنقادوا للإيجاد طوعاً ، وإنقاذ الملائكة والمؤمنون السعداء أيضاً طوعاً لما يحل بهم من المصائب : والتكليف وانقاد الأشقياء لما يصيبهم كرهاً ، ويجوز أن يكون المعنى انقاد المؤمنون والملائكة ، وأجسام الكفار للإيمان طوعاً ، وانقادت قلوب الكفار لما يصيبهم كرهاً ، بمعنى أنها لا طاقة لها على دفع ما قضى عليها ، ويجوز أن يكون المعنى انقاد المؤمنون والملائكة للإيمان ففعلوا وأحبوا وقوعه طوعاً ، وانقاد له الكفار كرهاً فوقع الإيمان ، وانتشر فى الناس ، وهم كارهون ولا طاقة لهم على دفعه ، وقال الحسن : أسلم من فى السموات طوعاً ، ومن فى الأرض بعضهم طوعاً ، وبعضهم كرهاً خوفاً من السيف والسبى ، قال لا نجعل الله من دخل فى الإسلام طوعاً ، كمن دخله كرهاً ، وقال قتادة : أسلم المؤمنون والملائكة طوعاً قبل الموت ، وأسلم الكافر كرها عند معاينة الموت ، فلم ينفعه إسلامه ، ويلحق بمعاينة الموت ما يلجأ إلى الإيمان مثل نتق الجبل ، وإدراك الغرق

وقال مجاهد وأبو العالية : أسلم الملائكة والمؤمنون طوعاً ، وإقرار كل كافر بالصانع إسلام كرهاً ، وقيل : أسلم المؤمن طوعاً وانقاد ظل الكافر كرها ، وهو قريب من الجواز الثانى والثالث ، وظهر لك أن الإسلام فى الآية انقياد لما يقدره الله أو للعمل الصالح ، أو إيمان والطوع يشترك فيه من فى السموات وبعض أهل الأرض فى أمر الدين ؛ وكلهم فى غيره من وجه والكره يختص بأهل الأرض من وجه آخر ، والنصب على المفعولية المطلقة ، أى إسلام طوع وكره ، أو الحالية ، أى طائعين وكارهين ، أو ذوى طوع وكره ، والجملة مستأنفة عندهم ، وحال عندى داخلة فى الجواب مع قوله « أفغير دين الله يبغون » ، وكذا ما عطف على هذه الجملة وهو قوله :

(وَإِلَيْهِ) : لا إلى غيره .

(يُرْجَعُونَ) : للجزاء ، أى كيف تبغون غير دين الله ، والحال أن إسلام من فى السموات والأرض ورجوعهم مختصان به ، وقرأ أبو عمرو وعاصم فى رواية حفص ويعقوب : يرجعون بالتحتية ، وظاهر القاضى أن التحتية خارجة عن السبع ، بل العشر ولكن الواو فى قراءة التحتية عائد إلى من ، أو إلى من عاد إليه واو يبغون ، وصاحب الحال واو يبغون ، وأجاز بعضهم أن تكون جملة وإليه ترجعون ، مستأنفة ، وعن يونس بن عبيد بن دينار البصرى الشافعى : ليس رجل يكون على دابة صعبة ، فيقول فى أذنها : « أفغير دين الله تبغون وله أسلم من فى السموات والأرض طوعاً وكرهاً وإليه يرجعون » إلا وقفت بإذن الله تعالى . رواه ابن السنى وروى أيضاً عن ابن مسعود رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد يا عباد الله أحبسوا فإن الله عز وجل حاصر يحبسها » . قال النووى : حكى لى بعض شيوخنا أنه فلتت له دابة ، أظنها بغلة ، وكان يعرف هذا الحديث ، فقاله ،

فحبسها الله عليه فى الحال ، وكنت أنا مرة مع جماعة فانفلتت منا بهيمة فعجزوا عنها ، فقلته فوقفت فى الحال بغير سبب سوى هذا الكلام ، ذكره الثعالبى ، وكذا نفرت للشيخ أبى عبد الله محمد بن بكر وهو بالبادية بغلة ، فتوجهت إلى أريغ فأعجزتهم ، فقال : قولوا يا إخواننا ردوا على الشيخ الضعيف الأعمى بغلته ، ففعلوا فرجعت البغلة دون راد .

(قُلْ) : لهم .

(آمَنَّا) : خطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يقل : قل آمنت لأنه أمر أن يخبر عن نفسه ومتابعيه بالإيمان ، والقرآن منزل عليه بنفسه ، وعلى متابعيه ، بواسطة تبليغه صلى الله عليه وسلم ، وكأنه قيل : قل أنت ومتابعوك آمنا ، ولأن المنسوب لواحد من الجمع ، قد ينسب إلى ذلك الجمع ، فيكون الحكم حكماً على المجموع ، أو أمره الله أن يتكلم عن نفسه قاصداً تعظيم الله بصيغة الجماعة ، بأن يقصد أن يعظم ما عنده من الوحى ، ليعظم الله عز وجل به .

(بِاللهِ) : قدم الله نفسه لأن الإيمان به هو الأصل ، والإيمان بغيره إنما هو ليعرف من جانبه ، ويؤخذ عليه أحكامه وأمره ونهيه .

(وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا) : وهو القرآن ، قدم لأنه أشرف كتب الله تعالى، ولأنه لا يحرف ولا يغير ولا يبدل ولا ينسخ بكتاب آخر ، وغيره حرف وبدل وغير ، فلا سبيل لمعرفته إلا بمعرفة القرآن ، وعدى أنزل بعلى ، مراعاة لكون الوحى ينزل من فوق ، وعدى بالى فى قوله تعالى « قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا مراعاة لكونه ينتهى الوحى إلى الرسل .

(وما أُنْزِلَ عَلَى إبْرَاهِيمَ وإسْمَاعِيلَ وَإِسحاقَ ويعقوبَ والأسباطِ) أولاد يعقوب الاثنى عشر اختلف فى نبوة غير يوسف منهم .

(وَمَا أوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى): خص هؤلاء عليهم السلام بالذكر ، بأسمائهم لأن أهل الكتاب يعترفون بهم ، إلا ما كان بين اليهود والنصارى فى عيسى عليه السلام ،

(والنَّبِيُّونَ مِن رَبِّهِم) : متعلق « بأوتى » أو حال من «ما » أو من ضميرها فى « أوتى » أو يقدر كون خاص ، أى منزلا من ربهم ، والهاء لموسى وعيسى والنبيين .

(لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أحَدٍ مِنْهُم) : بالتكذيب لبعض والتصديق لبعض كما فعلت اليهود .

(ونَحْنُ لَهُ مُسْلِمُون): أى منقادون لعبادته ، أو مخلصون له أعمالنا ، والهمزة فى الوجه الأول لغير التعدية ، وفى الثانى للتعدية ، وقدم له للحصر .

(وَمن يَبْتَغِ غَيْرَ الإسْلامِ دِيناً) : من يطلب ديناً ، حال كونه غير الإسلام ، فغير حال ولو أضيف لأن إضافته لا تعرف من ديناً ، ولو يكره لتأخره ، أو ضمن يبتغى معنى بجعل ، فيكون « غير » مفعولا أولا وديناً مفعولا ثانياً ، والإسلام التوحيد ، أو الانقياد لأمر الله ونهيه .

(فلَنْ يُقْبَل مِنْه) : أى لن يقبل منه الدين المخالف للإسلام ، وهو الشرك ، أو ما فيه مخالفة أمر الله ونهيه ، فهذا هو الذى لا يقبل ، والمقبول التوحيد التام وامتثال أمر الله عز وجل ، واجتناب نهيه ، والإيمان غير الإسلام ، قالت الأعراب : آمنا ، قل : لم تؤمنوا ، ولكن قولوا : أسلمنا فالإيمان : التصديق والإقرار أو التصديق . والإسلام : العمل الصالح ، ولا يقال : لو كان غيره لزم أن لا يقبل ، لأن الله تعالى نفى القبول عن غير الإسلام ، وقد فرضت أنه غير الإسلام ، لأنا نقول نفى قبول كل دين

يغاير الإسلام ، فيبقى قبول بعض وهو الإيمان ، فهو يدان به ، ويقبل كما يدان بالطاعة فتقبل ، ولم ينف قبول كل ما يغايره لما نزلت الآية ، قالت اليهود : فنحن مسلمون ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : فصلوا الخمس ، وصوموا رمضان ، وصلوا إلى الكعبة ، وحجوا ، وآمنوا بى فلم يفعلوا .

(وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الخَاسِرِينَ) : بفوات الجنة ، والمغفرة ، ورضى الله عز وجل ، وبحصول العذاب والهوان ، أو من الخاسرين فى بضاعتهم ، إذ كانوا قبل بلوغ الحلم على الفطرة ، فأبطلوها عن أنفسهم .

(كَيْفَ يَهْدِي اللهُ قَوْماً كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وشَهِدُوا أنّ الرسول حَقٌّ وجاءهُمُ البيِّناتُ) : الاستفهام للاستبعاد ، والهداية هنا بمعنى التوفيق لا بمعنى البيان ، استبعد الله أن يوفقهم الهدى والحال أنه معاندون مكابرون ، وإنما يوفق الله الكافر إذا خضع ، لأن يرى الحق ما هو ويجوز أن يكون الاستفهام للنفى بهذا المعنى ، وإما أن يكون للنفى بمعنى أنه لا تقبل توبة المرتد أصلا ، فلا يجوز لاتفاق الأمة على قبولها ، وشهدوا : مقدر بحرف المصدر ، أى وإن شهدوا — بفتح الهمزة — فيأول الفعل بمصدر معطوف على إيمانهم ، أى بعد إيمانهم وشهادتهم ، ويجوز أن يكون من العطف على المعنى المسمى فى غير القرآن عطف توهم ، وذلك أن المعنى بعد أن آمنوا وشهدوا ، كقوله تعالى « فأصدق وأكن » . سأل سيبويه الخليل فقال : جزم أكن لأن أصدق يجزم لو سقط الفاء قبله ، ويجوز أن يكون شهدوا حالا من واو كفروا ، أو من منع قرن لجملة الماضوية بواو الحال ، قدر قد ، فتكون قدوما بعدها حالا ، والآية دليل لبعض أصحابنا ، ولجمهور الأشعرية على أن الإيمان تصديق القلب ، وأما الإقرار فللعبادة ، والإعلام بما فى القلب وللأحكام ، وذلك أن الشهادة باللسان ، وقد ذكرت بعد الإيمان ولجمهور أصحابنا ، وبعض الأشعرية : أن يقولوا ذكر الشهادة بعد الإيمان

ذكر للجزء بعد ذكر الكل ، الحكمة فى ذلك لجزء ، وهو الإقرار من حيث إنه المشاهد ، دون ما فى قلوبهم ، وذلك أن جمهورنا وبعض الأشعرية ، يقولون : إن الإيمان التصديق والإقرار معاً فى الشرع ، وإنه لا يخرج من الشرك إن اقتصر على التصديق دون الإقرار ، والرسول سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، والبينات : المعجزات ، وآيات القرآن . قال ابن عباس والحسن : نزلت الآية فى اليهود والنصارى ، شهدوا ببعث النبى صلى الله عليه وسلم ؛ وآمنوا به ، لنعته فى كتبهم ، فلما جاء من العرب حسدوه ، وكفروا به ، مع أنه قد جاءهم بالبينات ، ورجح الطبرى هذا ، وفى رواية عن ابن عباس نزلت فى الحار ابن سويد الأنصارى كان مسلماً ثم أرتد ، ولحق بمكة ثم سأل هل لهُ توبة ، فنزلت الآية إلى قوله « إلا الذين تابوا فتاب » . . وقال النقاش : نزلت فى طعيمة بن أبيريق ، وقال مجاهد : فى رجل من بنى عمرو بن عوف كفر بعد إيمانه ، ولعله عنى به الحارث بن سويد ، ويشمل ذلك كله غير ما رويت عن ابن عباس ، أولا ما قيل أنها نزلت فى اثنى عشر رجلا ارتدوا ولحقوا بمكة ، منهم الحارث وطعيمة المذكوران ، ووجوج بن الأسلت .

(واللهُ لاَ يَهْدِي القَوْمَ الظَّالِمِينَ) : أى لا يهديهم ، فوضع الظاهر موضع المضمر ، ليصفهم بالظلم ، أى والله لا يهدى هؤلاء الكاملين فى الظلم فهذا تأكيد لقوله « كيف يهدى الله .. إلخ » ، ويجوز أن يفسر القوم الظالمون بالعموم ، فيشتمل القوم فى قوله « كيف يهدى الله قوماً .. إلخ » ، وغيرهم من كل ظالم ، والظالم من نقض خط نفسه بالكفر ، ووضع الشىء فى غير موضعه ، إذ وضعوا الكفر موضع الإيمان ، أو قصر فى النظر ، والمصدق واحد ، ويجوز أن يراد غير القوم المذكورين أولا ، فيكون هذا كالحجة على الكلام السابق ، فإنه إذا كان الظالم الذى هو مشرك باق على شركه ، لا يهدى ما دام فى رغبته فى الظلم ، فكيف يهدى من آمن وجاءه الحق مقرراً لما آمن به ، ثم أعرض وكفر .

(أولئِكَ) : الذين كفروا بعد إيمانهم .

(جَزَاؤهم أنَّ عَلَيْهِمْ لعنةَ الله والملائكَةِ والناسِ أجْمعينَ) أى أولئك جزاؤهم ثبوت لعنة الله عليهم ، فأولئك : مبتدأ ، وجزاء : مبتدأ ثان ، والمصدر من خبر إن خبر الجزاء ، وجزاء وخبره : خبر أولئك ، وإن جعلنا جزاء بدلا اشتمالياً ، وجعلنا المصدر من خبر إن خبر لأولئك ، لم يصح على إطلاقه لأنه فيه الإخبار عن الجنة بالمصدر ، ويصح من حيث مراعاة البدل ، فإن الخبر مثلا تارة يراعى فيه المبدل منه ، وتارة البدل ، وتقديم « عليهم » على « لعنة » لا يفيد الحصر ، لأن غير هؤلاء من أصحاب الكبائر ملعون أيضاً ، كما ورد لعن شارب الخمر وحاملها ، وغيرهما ، فالتقديم جاء على طريق العرب فى الاهتمام ، ولعنة الله بالإبعاد عن الجنة ، وإنزال العقاب ، ولعنة الملائكة والناس بالكلام ، و « أجمعين » توكيد للناس لأن الكافر أيضاً يلعن الكافرين بالحق على العموم ويدعى أنه غير كافر : فإذا كان عند الله كافراً ، فقد لعن نفسه ، أو توكيد لجميع ما تقدم ، فيراد بالناس العموم أيضاً ، ويجوز أن يراد به المؤمنون .

(خَالِدينَ فِيهَا) : أى فى اللعنة ، ومعنى خلودهم فيها ، أنها لا تنسخ أو لا يزال الملائكة والناس تلعنهم فى الدنيا والآخرة ، حتى أن أصحابه يلعن بعضهم بعضاً فيها ، أو خلودهم فى النار أو العقوبة ، فرد الضمير للنار أو للعقوبة ، مع أنها لم تذكر لدلالة اللعنة عليها ، والكفر أو يقدر مضاف ، أى فى موجبها — بفتح الجيم — وموجب اللعنة هو النار والعقاب كقوله تعالى : « وزرا خالدين فيه » .

(لا يُخَفَّفُ عَنْهُم العَذَابُ) : لا يسهل أو لا يترك يوماً بيوم مثلا

(ولا هُم يُنْظَرونَ) : يمهلون إذا ماتوا عذبوا فى قبورهم ، أو إذا

بعثوا وجاء وقت دخولهم النار لم يؤخروا عنها ، أو يفسر التخفيف بالتسهيل والإنظار بالتأخير من وقت إلى وقت كيوم بيوم .

(إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ) : أى من بعد كفرهم ، بعد الإيمان .

(وَأَصْلَحُوا) : عملهم بعد ذلك ، أى أتوا به صالحاً مستأنفاً ، كما تقول : أدر جيب القميص ، أى اصنعه مداراً ، أو دخلوا فى الصلاح ، وأصلحوا ما أفسدوا قبل الارتداد وبعد الارتداد ، وقد اختلفوا فى المرتد : هل يمحى عنه ما عمل من الذنوب ، قبل الردة وفيها من الذنوب إذا أسلم .

(فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ) : لذنوبهم فلا يعاقبهم .

(رَحِيمٌ) : لهم بالجنة ، روى أن الحارث بن سويد لما ارتد ولحق بمكة ندم فأرسل إلى قومه أن اسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لى من توبة ؟ فسألوا له رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى: «إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا» فبعث إليه بها أخوه الجلاس مع رجل من قومه ، وقرأ عليه ، فقال الحارث : والله إنك فيما علمت لصدوق ، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصدق منك وإن الله عز وجل لأصدق الثلاثة ، فرجع الحارث إلى المدينة ، وتاب وأسلم قال مجاهد : وحسن إسلامه .

(إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْراً) : قال أبو العالية : نزلت فى اليهود كفروا بسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم بعد إيمانهم بصفاته وإقرارهم أنها فى التوراة ، ثم ازدادوا كفراً بالإصرار والافتراء عليه ، والصد عن الإيمان . وقال مجاهد فى ازدياد كفرهم : أنهم بلغوا الموت به وقال الحسن : نزلت فى اليهود والنصارى ، آمنوا بسيدنا محمد صلى الله عليه

وسلم ، لصفاته ولما بعث كفروا به وازدادوا كفراً ، بالدوام عليه إلى الموت وقيل : نزلت فيمن مات مصرا من أصحاب الحارث بن سويد ، لأحد عشر وذلك أن الحارث أسلم – كما مر – ولما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة ، أسلم بعض ومات بعضهم كافراً ، وقد قالوا حين ارتدوا ، ونزلت توبة الحارث : نقيم على الكفر ما شئنا ، ومتى أردنا الرجعة ، نزلت فينا ما نزل فى الحارث من قبول التوبة ، وقيل : إن ازدياد الكفر هو قول من يقول نتربص به ريب المنون بعدما آمن ، وذلك أن قوماً ارتدوا ، ولحقوا بمكة ثم قالوا نتربص بمحمد ريب المنون ، أو نرجع إليه وننافقه بإظهار الإسلام، وقيل فى اليهود آمنوا بموسى عليه السلام والتوراة ، وكفروا بعيسى والإنجيل ، ثم ازدادوا كفرا بمحمد صلى الله عليه وسلم وبالقرآن ، وقيل : فى كل كافر لأنهم آمنوا حين خرجوا كالذر ، ثم كفروا حين كلفوا ، وازدادوا كفراً بالدوام عليه ، إلى الموت .

(لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ) : لأنهم لا يتوبون إلا إذا عاينوا الموت ، قال الله تعالى : « وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إنى تبت الآن » ، فالآية فيمن قضى الله عليه ، ألا يتوب إلا عند ذلك ، وبذلك يقول الحسن وقتادة وعطاء والسدى ، أو معنى عدم قبول توبتهم ، عدم صدور التوبة منهم ، فضلا عن أن تقبل فإنه إذا لم يتوبوا صدق أنه لا قبول توبة لهم ، لأنهم لم يتوبوا ، فأطلق اللازم ، وهو عدم القبول على الملزوم ، وهو عدمها ، وفى هذا تغليظ عليهم ، وتصوير لهم بصورة الآيس ، أو لا تقبل توبتهم لأنهم يظهرونها نفاقاً ، ستراً على أنفسهم ، وقد أضمروا الإصرار ، وبهذا يقول ابن عباس رضى الله عنهما وزاد أنهم الذين ارتدوا ، أظهروها نفاقاً ، وقال أبو العالية : إنما كانت توبتهم من ذنوب عملوها فى الشرك، ولم يتوبوا من الشرك ، وعلى كل حال

فالذين لن تقبل توبتهم، هم الذين كفروا بعد إيمانهم ، ثم ازدادوا كفراً ، ولم يقرن خبر إن هنا بالفاء ، لأن عدم قبول توبتهم غير مسبب عن كفرهم ، بعد إيمانهم، وعن ازدياد الكفر ، لأن كثيرا كفر بعد إيمان ، وازداد كفراً ، ثم تاب نصوحاً وقبلت توبته .

(وَأولَئِكَ) الذين كفروا بعد إيمانهم ، ثم ازدادوا كفراً .

(هُمُ الضَّالُّونَ) : الثابتون على الضلال ، الكاملون فيه ، حتى كأنه لا ضلال إلا ضلالهم ، ولذلك حصر الضلال فيهم ، بمعنى حصر كماله ، لأن الكافر ضال مطلقاً ولو لم يؤمن قط ، والجملة معطوفة على « إن الَّذينَ كَفَرُوا .. إلخ » ، أو على « لَنْ تُقْبَلَ توبتهم » .

(إنَّ الَّذينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ) : نزلت على العموم فى كل كافر ، وقال ابن عباس : لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة ، دخل من كان من أصحاب الحارث بن سويد حيا فى الإسلام ، فنزلت الآية فيمن مات منهم .

(فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أحَدِهِمْ مِلْءُ الأرضِ) : كلها شرقاً وغرباً .

(ذَهَباً وَلَوِ افْتَدَى به) : قرن خبر « إن » بالفاء لأن عدم قبول ملء الأرض ذهباً ، مسبباً عن موته كافراً ، فكان الخبر فى مرتبة على صلة اسم « إن » وما عطف عليها تشبيهاً بترتيب الجواب على الشرط ، وملء الأرض : ما يملؤها وكذا ملء الشيء : ما يملؤه ، وقرئ ببناء يقبل للفاعل وهو ضمير عائد إلى الله تعالى ، ونصب مِلْءَ . وقرئ بنقل حركة الهمزة للأم قبلها ، وحذف الهمزة وهو قراءة لبعض من قرأ للبناء للمفعول ، ورفع « ملء » ، ولبعض من قرأ بالبناء للفاعل ، ونصب « ملء » ،

و« ذهباً » : تمييز . وقرأ الأعمش بالرفع على أنهُ بدل من « مل ء » وإنما جاز إبدال النكرة من المعرفة بدل كل ، لأنها أفادت ما لم تفد المعرفة ، وأن ملء الأرض مجمل ، يصلح للذهب وغيره ، والذهب بيان خاص ، فإذا أفادت ما لم تفد المعرفة ، جاز إبدالها سواء أفادت بتابعها أو بنفسها أو غير ذلك ، هذا تحقيق المقام، وهو أولى مما شهر أنهُ لا يجوز ذلك إلا أن نعتت النكرة وإن لم تفد لم يجز ، لأنه إبهام بعد تفسير ، كقولك : مررت بزيد رجل لمن علم أن زيداً رجل ، وإن قلت : كيف جعل الافتداء به غاية لعدم قبوله مع أن عدم القبول لا يتصور إلا بعد الافتداء ؟ قلت : جاز ، لأنهُ يجوز أن يقال فيمن أخذ منه مال قهراً عقوبة أنه قبل منه بمعنى أنه أجزأه عند السلطان فترك عقابه ، ومعلوم أن الافتداء إذعان ، والإذعان أولى ، فكأنهُ قيل : لا يقبل ولو أذعن للافتداء به ، فكيف لو لم يذعن أو لا يقبل ؟ لو لم يذعن ولم يفتد به ، ولو افتدى به إذعاناً على ما علمت من أن الواو قبل إن ولو الوصليتين حالية لو عاطفة على محذوف ، وقد مر ثم رأيت القاضي كأنه استشعر هذا السؤال وأجاب بأن الواو للحال ، والكلام محمول على المعنى ، أى لن تقبل من أحدهم فدية ، ولو افتدى بملء الأرض ذهباً ، أو للعطف ، أى لو تقرب به فى الدنيا ولو افتدى به فى الآخرة من العذاب فى الآخرة ، يعنى والله أعلم : والافتداء به فى الآخرة أولى ، لأنه إذعان بخلاف التقرب به فى الدنيا مع الشرك ، لعدم الإذعان فجعل الافتداء به فى الآخرة غاية ، لأنه أولى وهذا الوجه الأخير بعينه هو مذهب الزجاج ، ولفظه هكذا ، ولو أنفق ملء الأرض ذهباً ولو افتدى به ، أيضاً فى الآخرة قال : فأخبر الله أنه لا يثيبهم على أعمالهم من الخير ، ولا يقبل منهم الافتداء من العذاب ، وليس كما قيل إن الواو زائدة حاملة على الدعاء، الزيادة أنهُ الافتداء فى الآخرة ، وإذا قيل : لو افتدى به بلا واو نعت لو الافتداء ولا نحتاج لذلك لأن المعنى ، لو كان له ملء الأرض ، وافتدى به لم يقبل ،

بدليل الآية الأخرى « ولو أن الذين ظلموا ما فى الأرض جميعاً » وإلا فحكمه بزيادة لو لم يغن شيئاً فى قوله « لن يقبل من أحدهم ملءُ الأرض » ، ويجوز تقدير مضاف وظرف ، أى : ولو افتدى بمثاه معه ، بدليل قوله : « ولو أن الذين ظلموا ما فى الأرض جميعاً » ومثله معه .

(أولَـٰئِكَ) : الذين ماتوا وهم كفار .

(لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) : ومعلوم فى الجملة أن من لا يقبل منه الفداء يعاقب ، إلا أنه قد يقع قليلا ، أنه لا يقبل الفداء فى الدنيا عن أحد ، وإن عفى عنه بعد رد فدائه تكرماً ، فأوضح كل الإيضاح ، بأنه لا يقبل عنهم الفداء ، وأن لهم عذاباً أليماً ، لا عفواً . ذكروا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال لهُ : أرأيت لو كان لك ملءُ الأرض ذهباً ، أكنت مفدى به ؟ فيقول : نعم يارب ، فيقال له : قد سئلت أيسر من ذلك فأبيت بمعنى الإيمان . ورواية أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم : « يقول الله عز وجل : لأهون أهل النار عذاباً يوم القيامة لو أن لك ما فى الأرض من شىء ، كنت تفتدى به ؟ فيقول : نعم . فيقول : أردت منك أهون من هذا وأنت فى صلب آدم لم تشرك بى شيئاً فأبيت إلا الشرك .

(ومَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ) : يمنعونه من العذاب ، ومن التأكيد نفى جنس جماعة الناصر ، أى لا جماعة من جماعات الناصرين لهم ، وقدم « لهم » للفاصلة ، وليليهم النفى والله أعلم .

(لَنْ تَنَالُوا البِرَّ) : البر : إما العمل الصالح وإما ثواب الله ورضاه فإذا كان بمعنى العمل الصالح ، ففيه وجهان : الأول أن يقدر مضاف ، أى لن تنالوا ثواب البر ، أى ثواب العمل الصالح ، والثانى أن لا يقدر ،

ولكن المعنى لن تبلغوا كمال الخير وحقيقته ، وفسر بعضهم البر بالتقوى ، وهى داخلة فى اسم العمل ، ولو كانت تركا ، لأن الترك لله سعى فيما يقرب إليه وفسره بعض بالطاعة ، ووجه اتصال الآية بما قبلها ، إنما قبلها فى أن الكافر لا ينتفع بإنفاقه والمؤمن ينتفع به ، فدين الله تبارك وتعالى بها كيفية الإنفاق النافع للمؤمنين وهم المخاطبون بها :

(حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّون) : والآية فى النفقة المندوب إليها على الصحيح ، لا فى الزكاة ، وكل شىء كان لنفس مالكه ، أدنى قليل من الحبِّ نهُ وأنفقه ، ولو كان أحقر شىء ، فقد دخل فى قوله « مما تحبون » فعن الحسن : كل شىء أنفقه المسلم من ماله يبتغى به وجه الله ، ويطلب ثوابه حتى التمرة ، فإنه يدخل فى قوله : « لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون » وفى رواية عنه أن النفقه فى الآية هى الزكاة وكذا روى عن ابن عباس والضحاك ، فقيل : نسخت بآية الزكاة على أن هذه فى إخراج الزكاة ، وعطاء أفضل المال فيها ، ونسخ لزوم إعطاء الأفضل ، ووجب الأعدل من المال ، وقال القاضى : الآية فى نفقة التطوع والواجبة ، والجمهور على أن الآية فى النفقة المندوب إليها ، كان عبد الله بن عمر يشتهى أكل السكر بالموز ، فكان يشترى ذلك ، ويتصدق به ، وكان مريضاً ، فاشتهى سمكة طرية فحملت إليه على رغيف فقام سائل بالباب ، فأمر بدفعها إليه ، ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « أى ما أمرؤ اشتهى شهوة فرد شهوته ، وآثر على نفسه ، غفر الله لهُ » . قال حمزة ابن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر خطرت على قلبه هذه الآية : « لَنْ تَنَالُوا البِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ » قال عبد الله : فذكرت ما أعطانى الله فما كان شىء أحب إلى من فلانة ، فقلت : هى حرة لوجه الله تعالى . قال : ولولا أنى لا أعود فى شىء جعلته لله انكحتها . وروى أن ابن عمر خرج فاشتهى عنباً ، وذلك فى الشتاء فخرج بنوه ،

فاشتروا لهُ عنقوداً بدرهم، فلما أتى به أخذ منه حبة ، فإذا سائل يسأل ، فأعاد الحبة فى موضعها ، ثم قال : يا سالم ناوله العنقود ، ثم اشتراه منه بدرهم ثم جاء به إليه ، وقال : كل شهوتك ، فأعاد السائل ، فأعادها إلى موضعها وفعل كالأول ، فكان كذلك إلى ثلاث مرات ومات ابن عمر ولم يأكله . وعن عمرو بن دينار : لما نزلت هذه الآية « لَنْ تَنَالُوا البِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّون » جاء زيد بن حارثة بفرس يقال لها سبل ، كان يحبها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : تصدق بهذه يا رسول الله ، فأعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأسامة بن زيد ابن حارثة ، فقال : يا رسول الله إنما أردت أن أتصدق بها ، وظن أن صدقته لم تقبل إذ تصدق بها على ولده رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قبلت صدقتك . وفى رواية : كان زيد وجد فى نفسه فلما رأى ذلك منه النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : « أما أن الله قد قبلها » . وروى أن أبا ذر نزل به ضيف ، فقال للراعى : إيتنى بخير إبلى ، فجاء بناقة مهزولة ، فقال للراعى : لم جئتنى بها ؟ . فقال الراعى : وجدت خير الإبل فحلها ، فذكرت يوم حاجتكم إليه . فقال : إن يوم حاجتى إليه ليوم أوضع فى حفرتى . وعن مجاهد : كتب عمر بن الخطاب إلى أبى موسى الأشعرى أن يبتاع لهُ جارية من سبى جاولاء يوم فتحت مدائن كسرى ، فلما جاءته أعجبته ، فقال : إن الله عز وجل يقول « لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون » فأعتقها .

والإنفاق فى الآية شامل للتحرير ، فإذا حررت عبداً فقد أنفقت نفسه عليه ، وشامل للنفع بالجاه والطاعة والنفع بالبدن والقتال ، فقد يقتل فى الله فيكون أنفق نفسه فى الله . وفى رواية أنهُ اشترى جارية ، فلما رآها أعجبته فأعتقها ، فقيل له : لم أعتقتها ولم تصب منها ؟ فقال : لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ، وروى أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أنس بن مالك قال :

كان أبو طلحة الأنصارى أكثر رجل مالا بالمدينة من نخل ، وكان أحب ماله إليه برحاء ، وكانت مستقبلة المسجد ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من مائها وهو طيب ، قال أنس : فلما نزلت هذه الآية « لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون » قال أبو طلحة : إن أحب مالى بئر حاء ، وأنها لصدقة لله ، أرجو برها وأدخرها عند الله فضعها يا رسول الله صلى الله عليك وسلم حيث شئت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بخ بخ .. ذلك مال رابح ، يروح بصاحبه إلى الجنة ، وقد سمعت ما قلت وأنا أرى أن تجعلها فى الأقربين ، قال أبو طلحة : أفعل يا رسول الله . فقسمها أبو طلحة على أقاربه ، وبنى عمه ، وأنا هو — بتخفيف النون ، وفتح الهمزة قبلها — وتجعلها هو بالمثناة الفوقية ، وقوله فى الأقربين : أراد به أقارب أبى طلحة ، وأفعل : هو مضارع للمتكلم مرفوع ، ولعل قوله يروح بصاحبه إلى الجنة : تفسير من جابر أو من أبى عبيدة ، ثم رأيت أنه غير مذكور فى صحيح مسلم وكذا لم يذكره القاضى ، وقال القاضى : رابح أو رايح ، وبر حاء : اسم واحد للبستان المذكور — بفتح بائه وكسرها وفتح الراء وضمها — والمد والقصر ، فيعلا أو فيعلى من البراح : وهى الأرض المنكشفة ، وليس بئراً مضافا إلى حاء ، كما قيل ، والكلام على الحديث مبسوط فى شروح الكتب الحديث ، وتكلم عليه الشيخ أبو عمر ، ومحمد بن أبى ستة فى حاشية الصحيح ، صحيح الربيع جازاهما الله بالجنة . وفسر بعضهم الآية بأن تنفق من مالك ما أنت محتاج إليه ، وعن عبد الله ابن مسعود : إيتاء المال على حبه ، أن تنفق وأنت صحيح شحيح تؤمل الحياة وتخشى الفقر . فتطيقه بالآية أن تقول ما للإنسان محبوب إليه ، ما دام فى الحياة لم يخش الموت ، فإذا أنفق منه فقد أنفق مما أحب ، وعن أبى هريرة : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال : يا رسول الله أى الصدقة أفضل قال : « أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ، ولا تهمل

حتّى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا ، إلا وقد كان لفلان »
ومن للتبعيض ، كما قرأ عبد الله بن مسعود : حتّى تنفقوا بعض ما تحبون ،
ويجوز أن تكون للبيان ، أى : حتّى تنفقوا شيئاً هو أفضل ما تحبون .
قال القشيرى : من أرد البر فلينفق بعض ما يحب ، ومن أراد البر فلينفق
جميع ما يحب . وقيل : إذا كنت لا تصل إلى البر إلا بإنفاق محبوبك ،
فمتى تصل إلى البار وأنت تؤثر عليه حظوظك .

(وَمَا تُنْفِقُوا) : لله .

(مِنْ شَيْء) : أى من أى شىء محبوب ، أو غيره ، و« من » للبيان
متعلقة بمحذوف نعت لـ « ما » الشرطية ، أفاد النعمة تعميم المراد بما فى
كل ما يطلق عليه لفظ شىء .

(فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ) : يجازيكم بحسبه جزاء وجزائه لا يقدر قدره
ومن ورائه فضله ، والله أعلم وأحكم ، وما توفيقى إلا به .

وقالت اليهود للنبي صلى الله عليه وسلم : إنك تزعم أنك على ماة إبراهيم
وكان إبراهيم لا يأكل لحوم الإبل وألبانها ، وأنت تأكل ذلك فلست على ملته
فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « كان ذلك حلالا لإبراهيم » قالوا : كلما
نحرمه اليوم ؟ كان محرماً على نوح وإبراهيم حتّى انتهى إلينا ؟ فأنزل الله
عز وجل :

(كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاً لِبَنِي إسرائيلَ ، إلاَّ ما حَرَّمَ إسرائيلُ
على نفسهِ ، مِنْ قَبْلِ أنْ تُنَزَّلَ التَّوراةُ) : ردا عليهم ، بأن الطعام كله
كان حلالا لبنى إسرائيل ، كما حل لمن قبلهم ، كإبراهيم ونوح ، إلا ما حرم
إسرائيل على نفسه ، فتبعه أولاده : وإسرائيل هو يعقوب ، والذى حرم

على نفسه هو لحم الإبل ولبنها ، وعن ابن عباس : أن عصابة من اليهود ، حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : يا أبا القاسم ، أخبرنا أى الطعام حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنشدكم بالذى أنزل التوراة على موسى ، هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب مرض مرضاً شديداً فطال سقمه منه ، فنذر له نذراً لئن عافاه الله من سقمه يحرم من أحب الطعام والشراب إليه ، وكان أحب الطعام إليه لحماً الإبل ، وأحب الشراب إليه ألبانها ، فقالوا : اللهم نعم قلنا ذلك منه عليه السلام ، يقرب إلى الله بترك اللذة ، وهو جائز فى شرعنا ، إلا أنه لا يجوز لنا أن نقول هذا الشىء حرام على قيل : حرمها تعبداً ، وسأل الله أن ينجز تحريمها ، فحرمها على ولده ، وهو ظاهر قوله تعالى : « كلُّ الطَّعَام كَانَ حِلاً .. إلخ » .

مر أبو حازم بسوق الفاكهة ، فرأى محاسنها ، فقال : موعدك الجنة إن شاء الله ، وقيل : وصف له الأطباء أن يجتنب ذلك فحرمه على نفسه . وروى أن اليهود أنكروا شرع سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، وادعوا أن النسخ غير جائز ، فأبطل الله دعواهم بأن إسرائيل حرم بعض الطعام على نفسه ، وقد حل له ولمن قبله ، فأقره الله على تحريمه ، فذلك نسخ . قيل : كان به عرق النساء فنذر إن شفاه الله منه ، لم يأكل أحب الطعام إليه ، وكان أحبه إليه لحم الإبل ولبنها ، قال الضحاك : نذر يعقوب إن وهبه الله اثنى عشر ولداً ، وأتى بيت المقدس صحيحاً ، أن يذبح آخرهم فتلقاه ملك من الملائكة ، فقال له : يا يعقوب إنك رجل قوى فتلقاه هل لك فى الصراع ، فعالجه فلم يصرع أحدهما الآخر ، فغمزه الملك غمزة فعرض له عرق النساء من ذلك ، ثم قال : إنى لو شئت لصرعتك ، ولكن غمزتك هذه الغمزة ، فخرج من ذلك الذبيح ، ثم إنه لما أتى بيت المقدس ، وتم له اثنى عشر ولداً ، أراد ذبح الأخير ونسى قول الملك ، فأتاه الملك وقال له :

إنما غمزتك للمخرج ، وقد وفا ندرك فلا سبيل لك إلى ولدك ، ثم إنه لما ابتلى بذلك المرض نسى ذلك من شدته ، وكان لا ينام الليل من الوجع ، فحلف إن شفاه الله لا يأكل أحب الطعام إليه ، وقيل : حلف إن شفاه الله لا يأكل عرقاً ولا طعاماً فيه عرق ، فكان بنوه بعد يتتبعون العروق يخرجونها من اللحم ، واحتج من أجاز الاجتهاد للنبي عليه السلام بقوله تعالى : « إلا ما حرم إسرائيل على نفسه » وهو ظاهر لا يبطله احتمال أن الله تعالى قال له افعل ما بدا لك من تحليل وتحريم ، فذلك على هذا الاحتمال بإذن من الله وهو كتحريمه ابتداء ، قال مالك عن قوم من المتكلمين : يجوز أن يقول الله لعبده : احكم فإنك لا تحكم إلا بالصواب ، وروى أنه خرج يعقوب إلى بيت المقدس هرباً من أخيه العيص ، وكان يعقوب بطشاً قوياً ، فلقيه ملك فى صورة رجل ، فظن يعقوب أنه لص ، فعالج أن يصرعه ، فغمز الملك فخذ يعقوب وصعد إلى السماء ، ويعقوب ينظر ، فهاج به عرق النساء ، فكان يبيت يصيح به ، فنذر لئن شفاه الله لا يأكل عرقاً ولا طعاماً فيه عرق

على حد ما مر ، ويقال بعض الطعام حرم على بنى إسرائيل بتحريم إسرائيل كما فى هذه الآية ، وبعضه حرم عليهم ببغيهم فى التوراة ، وبعدها ، وقال السدى : حرم الله عليهم فى التوراة ، ما حرموا على أنفسهم قبل نزولها وقيل : إنما حرم فيها ما حرم إسرائيل على نفسه ، وإنما حرمه على نفسه لا على قومه ، وولده ، ولما بغى بنو إسرائيل حرم عليهم الله فى التوراة ماكان إسرائيل حرمه على نفسه ، كما قال « فبظلم من الذين هادوا .. الآية » وقال كذلك « جزيناهم ببغيهم » ، وعلى هذا فالذى حرم إسرائيل كل ذى ظفر وشحوم البقر والغنم على حد ما ذكره الله تعال فى الأنعام ، وقال الكلبى : لم يحرم الله ذلك فى التوراة ، بل بعدها ، كلما أصابوا ذنباً عظيما حرم الله عليهم طعاماً طيباً ، أو صب عليهم رجزاً ، وهو الموت ، قال الله جل وعلا : «فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ .. الآية » . وقال عطية : حرم إسرائيل على ولده ما حرم ، وقال إن عافانى الله تعالى لا يأكله ولدى .

والقرآن يدل أنه لم يحرمه عليهم ، بل على نفسه خاصة ، لكن استثناء ما حرم على نفسه ، مما حل لهم يدل أنه حرم عليهم ، إلا أن يقال : منقطع . وقد قال الضحاك : حرموه تبعاً له ، وأضافوا تحريمه لله عز وجل ، أو زعموا أنها محرمة على إبراهيم ، ومن بعده ، ومن قبله ، فكذبهم بقوله :

(قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا) : إقرءوها ليتبين أن الأمر كما قلتم .

(إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) : فى قولكم إن الله حرم كذا وكذا مما لم يحرمه أو فى قولكم : إن التحريم من لدن إبراهيم ، ومن قبله فيما صح تحريمه ، ولما قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم «فائتوا بالتَّوْرَاةِ فاتْلُوها إنْ كُنْتُمْ صَادِقِين » ، بهتوا ولم يجسروا أن يخرجوها مخافة الفضيحة ، فذلك من دلائل نبوته صلى الله عليه وسلم ، ومن قبل متعلق بحرم للتأكيد إذ معلوم أن إسرائيل قبل نزول التوراة بزمان طويل ، كأنه قيل: لم يحرم طعاماً قبل التوراة إلا ما حرم اسرائيل على نفسه ، وإنما حرم من الطعام إنما حرم عليهم بالتوراة وبعدها أو متعلق بكان ، أو بحلا ، على قول الكسائى وأبى الحسن الأخفش ، أن يعمل ما قبل إلا فيما بعدها ، مما ليس يليها ، إذا كان ظرفاً أو مجروراً ، وداعى اليهود إلى ذلك إنكار النسخ ، فزعموا أنها محرمة من أول ولم تحل قط ، وكراهتهم الاتصاف بالقبائح ، المودى إلى تحريم الطيبات ، فزعموا أنها لم تحرم لأجلهم ، بل قبلهم ، والحل فى الأصل مصدر ، ولذا يطلق على الواحد المذكر وغيره . قال الله تعالى : « لا من هو حل لهم » وقرئ تنزيل بضم التاء وإسكان النون وفتح الزاى ، وأنه لا يتعين أن الإنزال دفعة والتنزيل تنجيم .

(فَمَنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ) : من ابتدع الكذب على الله بأن قال فى شىء لم يحرمه الله ، إن الله حرمه ، أو قال فيما حرم

على بنى إسرائيل لبغيهم ، أنه حرم على من قبلهم ، فكانوا فيه تبعاً من بعد ذلك المذكور من كون الطعام كله كان حلا لهم ، إلا ما حرم إسرائيل .

(فَأُولَـٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) : الواضعون للشىء فى غير موضعه ، بأن جعلوا الباطل حقا ، والحق باطلا ، أو المنقوصون حظ أنفسهم ، وأنفس من أخلوه بأن عرضوها للهلاك بإنكار الحق .

(قُلْ صَدَقَ اللهُ) : لا اليهود ، فذلك تعريض بكذبهم ، أى صدق فى قوله أن الطعام كان حلا لبنى إسرائيل ، إلا ما حرم إسرائيل على نفسه ، وتبعه أولاده أو حرم عليه وعليهم ، فثبت النسخ ، أو فى قوله : إنه حرم إسرائيل ما حرم فقط ، وباقى ما كان حراماً عليهم ، وإنما حرم عليهم لبغيهم .

(فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً) : وهى دين الإسلام الذى عليه محمد صلى الله عليه وسلم ومن تبعه ، وهذا من جملة ما يحكى بـ « قل » فكأنه قال : قل يا محمد صدق الله فاتبعوا ملة إبراهيم التى أنا وأصحابى عليها ، حال كونه مائلا عن أديان الكفر والضلال ، إلى دين الإسلام ، وما أنتم عليه معشر اليهود مخالف له مضطر لكم ، إلى التحريف والمكابرة لرغبتكم فى إدراك الأعراض الدنيوية ، وموّرث لكم تحريم طيبات أحلت لإبراهيم ، أو اتبعوا مثل ملة إبراهيم ، على أنه ليس كلما شرع لإبراهيم ، هو غير ما شرع لرسول الله صلى الله عليه وسلم عليهما .

(وما كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِين) : كما أنتم معشر اليهود من المشركين ، فهذا تعريض بشركهم ، وإشارة إلى وجوب اتباع إبراهيم ، إذ هو موحد توحيداً خالصاً ومستقيم فى دين الله ، لا مقصر ولا غال ، ورد على اليهود والنصارى ، إذ قالوا : نحن على دين إبراهيم ، أى هو مائل عن الضلال والكفر وليس بمشرك وأنتم ضالون كافرون مشركون ، ثم ذكر الله جل وعلا

الكعبة والحج إذ كانا من أعظم مشاعر ملة إبراهيم ، وللرد عليهم إذ زعموا أن بيت المقدس أفضل من الكعبة ، وأقدم ، ومهاجر الأنبياء ، وأرض المحشر ، وإن استقباله أحق . وقال المسلمون : الكعبة أفضل ، فقوله :

(إنَّ أوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ) : وجملة وضع نعت لبيت ، واللام فى « للذى » لام التأكيد ، والذى : خبر إن وهو من الإخبار بالمعرفة عن النكرة ، لأن أول بيت نكرة ، والمعنى أن أول بيت وضعه الله للناس للعبادة والحج والاستقبال ، لهو البيت الذى فى مكة وهو الكعبة ، ويدل أن الواضع هو الله تعالى ، قراءة بعض ، وضع بالبناء للفاعل وهو ضمير عائد إلى الله جل وعلا ، ومعنى وضع الله إياه : جعله موضع عبادة ، وأما بناؤه ، فقيل خلق الله بيتاً من ياقوت أحمر وجعله فى موضع الكعبة ، ثم أمر الملائكة فبنوا فى موضعها بيتاً ، ثم بناه آدم ، ثم إبراهيم ، ثم قوم جرهم ، ثم العمالقة ، ثم قريش ، وبكة تعنى مكة ، قلبت الميم ياء ، كلزم ولزب ، كما قلبت الباء ميماً فى راتب ، وراتم ، والباء بمعنى فى أى فى مكة ، وقال ابن القاسم عن مالك : بكة ، بالباء ، موضع المسجد ، فإن الكعبة فى المسجد ، ومكة بالميم ، القرية من مكة ، أو بكة إذا زاحمه وتباك القوم : ازدحموا ، وبَكَّ الفصيلُ أمه : إذا مص جميع لبنها لقلته وكذلك مكة ماؤها قليل ، وكذلك تمك الذنوب : تزيلها ، ومن بكة : إذا دقه فإنها تدق أعناق الجبابرة ، إذا قصدوها بسوء ، وعلى الأول محمد بن على الباقر . قال قتادة : رأيت محمد بن على الباقر يصلى فمرت امرأة بين يديه ، فذهبت أدفعها فقال : دعها فإنها سميت بكه ، لأن الناس يبك بعضهم بعضاً تمر المرأة بين يدى الرجل وهو يصلى ، والرجل بين يدى المرأة وهى تصلى لا بأس بذلك ، وروى عنه وعن عبد الله بن الزبير : لأنهم يتباكون فيها فى الطواف ، وقيل فى معنى كونه أول بيت وضع للناس ، أنه أول بيت بناه آدم عليه السلام فى الأرض ، أى أول بيت بنى للناس يعبدون الله فيه ،

وقيل : هو أول بيت ظهر على وجه الماء عند خلق السماء والأرض ، خلقه قبل الأرض بألفى عام ، وكان زبدة بيضاء على الماء ، فدحيت الأرض تحته وقال رجل لعلى : أهو أول بيت ؟ فقال : لا .. قد كان قبله بيوت ، ولكنه أول بيت وضع للناس مباركاً فيه الهدى والرحمة ، قيل : هو أول بالشرف لا بالزمان ، وهو ضعيف. والصحيح أنه أول بالشرف والزمان، وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أول مسجد وضع للناس ، فقال : المسجد الحرام ، ثم بيت المقدس . وسئل : كم بينهما ؟ قال : أربعون عاماً . ولفظ الحديث عن أبى ذر سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أول مسجد وضع فى الأرض . قال : « المسجد الحرام » قلت : ثم أى ؟ . قال : « المسجد الأقصى » . قلت : كم بينهما ؟ قال : « أربعون عاما » ثم جعلت الأرض مسجداً فحيثما أردت الصلاة فصل » . وعن مجاهد : خلق الله هذا البيت قبل أن يخلق شيئاً من الأرض بألفى عام . وفى رواية عنه : أن الله خلق موضع البيت قبل أن يخلق شيئاً من الأرض بألفى عام . وقيل : هو أول بيت ظهر على وجه الماء خلقه قبل الأرض بألفى عام درة بيضاء فدحيت الأرض من تحتها ، وهذا قول ابن عمر ، ومجاهد ، وقتادة ، والسدى وقيل : أول بيت بنى على الأرض . وروى على بن الحسين بن على : أن الله تعالى وضع تحت العرش بيتاً ، وهو البيت المعمور ، وأمر الملائكة أن يطوفوا به كما يطوف أهل السماء بالبيت المعمور ، وروى أن الملائكة بنوه قبل خلق آدم بألفى عام ، وكانوا يحجونه ، فلما حجه آدم قالت الملائكة : بر حجك يا آدم ، وكأنه خطر فى قلبه عظم الحج الذى حج ، فقالوا له : لقد حججنا هذا البيت قبلك بألفى عام . وقيل : لما هبط آدم إلى الأرض استوحش ، وشكا الوحشة ، فأمره الله تعالى ببناء الكعبة ، فبناها وطاف بها ولما جاء الطوفان رفع الله البيت إلى السماء ، وبقى موضع البيت أكمة بيضاء إلى أن أمر الله إبراهيم ببنائه ، وقد أودع الحجر الأسود فى جبل أبى قبيس فأخرج له منه ، وقيل : كان فى موضع البيت قبل آدم بيت يقال له الضراح

تطوف به الملائكة ، فلما أهبط آدم ، أمر بأن يحجه ويطوف حوله ، ورفع فى الطوفان إلى السماء الرابعة ، يطوف به ملائكة السماء ، ويرد أن الآية فى تعظيم الكعبة على بيت المقدس فلا وجه لحمل الآية على تعظيم الضراح .

(مُبَارَكاً) : من الضمير المستتر فى قوله « ببكة » ، لأن الأصل ثبت ببكة ، أو من الذى بناء على الحال من الخبر ، ولو لم يكن مبتدأ إشارة لأمن الضمير فى « وضع » لرجوعه إلى البيوت الموضوعة للناس ، فإنه يفسد دعوى رجوعه إليه بقوله « فيه آيات مقام إبراهيم .. إلخ » ، فصح عود « مباركاً » إلى ما هو الكعبة ، لأنها التى عندها مقام إبراهيم وغيره مما قصد بالآيات البينات ، ومعنى كونها بيتاً مباركاً ، أن الله جل وعلا فيها زيادة الخير الكثير والنفع لمن حجها واعتمرها ، واعتكف عندها ، وطاف حولها ، فهو أول بيت خص بزيادة الخير ، ومن ذلك تضاعف الثواب ، قال صلى الله عليه وسلم « صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام » ، ومن ذلك زيادة تكفير الذنوب ، لكن من لازم ذلك عظم الأجر فيه على الذنب فى غيره ، كما عدت على الأنبياء أشياء ذنوباً ، ليست ذنوباً على لعظم شأنهم .

(وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ) : عطف على «مباركاً » مبالغة ، إذ ليس هاديا الهدى ، أو يقدر ذا هدى ، أو هادياً ، ومعنى كونه هادياً أنه يرشد الله العالمين إلى صلاحهم الدينى ، باستقبالهم له إذ يدخلون الجنة باستقباله فى الصلاة مع إقامة الفروض بالطواف والعبادة عنده ، وبالآيات البينات التى عنده ومقام إبراهيم كما ذكر بعد ، تدل على وجود الله سبحانه وتعالى ، إذ لا يقدر عليها غيره .

(فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ) : أى فى شأنه آيات بينات ، فشملت الآيات

البينات الحرم كله ، لأنها كلها تسبب بالكعبة ، واتصال لا ما يختص بالكعبة فقط ، ذلك المجموع مقام إبراهيم ، وأمن داخل الحرم وكون الكعبة لا يقصدها أحد إلا قصم ، وكون الطيور لا تمر فوق الكعبة عند طيرانها فى الهواء ، بل تحط عنها يميناً وشمالا عند موازاتها ، وهذا أمر مشاهد .

ومن ذلك أن سباع الوحش والطير إذا تبعت صيداً ودخل الحرم رجعت ، حتى الكلاب لا تهيج الظباء ، وأن مرضى الطيور تستشفى بالكعبة . ولا يشكل على ذلك هدم الحجاج الكعبة ، ورميه داخل المسجد عند محاربته لعبد الله بن الزبير ، إذ تحصن عبد الله بالمسجد لأنه هدمه ليبنيه أجود فى زعمه والرمى للحرب لا مهاونة بالكعبة ، ومن ذلك الحجر الأسود ، والملتزم ، والحطيم ، وزمزم ، وعرفة ، والمزدلفة ، ومن المشروعات من أحل عمارة الكعبة بالعبادة ، وأن بانيه إبراهيم وابنه إسماعيل وما ذكرته من أن الضمير فى قوله « فيه آيات بينات للبيت ، وهو الكعبة على أن المراد فى شأنه أولى من كونه للبيت على أن المراد بالبيت الحرم تجوز العلاقة الجوار ، لأنه لا تشمل الآيات على هذا إلا آيات ما جاور البيت ، وهو الحرم ، ولا تشتمل آيات نفس البيت ، أو تجوز بطريق إطلاق الجزء وإرادة الكل ، لأن هذا مجاز ، والذى قبله كذلك ، وجملة « فيه آيات بينات » مستأنفة ، بين بها البركة والهدى ، أو حال أخرى ، وأجاز بعض أن تكون نعتاً لهدى على أنه قد نعت بقوله « للعالمين » وعلى أن الضمير لهدى ، لا للبيت ، لكن الهدى مراد به البيت .

(مَقَامُ إبراهيمَ) : مبتدأ خبره محذوف أى منها مقام إبراهيم ، لا بدل بعض من البيت لعدم الرابط ، وتقدير مقام إبراهيم منها على أن يكون منها حالا من مقام وما : رابط تكلف ، ويجوز كونه بدل كل ، باعتبار عطف مقدر ، أى مقام إبراهيم وكذا وكذا ، حذف ذلك دلالة على الكثرة ، وإبدال المعرفة من المنكرة جائز ، ويجوز أن يكون مقام إبراهيم بدل كل من

آيات بينات ، بلا تقدير عطف على أن المراد بالآيات البينات ، هى المقام وحده لاشتماله على الآيات ، وكذا إذا قيل إن المقام هو الحرم كلهُ ، كما قال بعض ، وبهذا التقرير جاز كونه عطف بيان لآيات ، وذلك أن المقام صخرة صماء أثر القدم بالغوص فيها ، وكان الغوص إلى الكعبين وخصت بالتليين عن سائر الصخور ، وبقى الأثر إلى الآن دون آثار سائر الأنبياء ، وعدم زواله أو زوالها ، مع مضى مدة طويلة هى ألفان وثمانمائة سنة وثلاث وتسعون سنة إلى هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وزعمت اليهود — لعنهم الله — أن ذلك ألفان وأربعمائة سنة واثنتان وأربعون سنة ، مع كثرة أعدائه ، ولو كثر أيضاً مدعو حبه ، ومع تداول الأيدى عليه وعبارة بعض ، أن فيه أثر قدمى إبراهيم عليه السلام ، وأنهُ دثر لمسح الأيدى ، ويجوز أن يكون بدل كل ، أو بيان ، تنزيلا للمقام منزلة آيات كثيرة ، لظهور شأنه ودلالته على قدرة الله تعالى ، ونبوة إبراهيم عليه السلام ، كما قال إبراهيم إنه أمة على أحد أوجه قوة فى كونه أمة ، ويجوز ذلك أيضاً ، على تنزيل قوله : « ومن دخلهُ .. إلخ » منزلة ذكر الآية أخرى ، كأنه قال : وأمن داخله وذلك اثنتان وهما أقل الجميع مجازا ، وحقيقة خلاف ويدل على أن البدل بدل كل ، أو على أن مقام عطف بيان قراءة ابن عباس ، وأبى ، ومجاهد ، وأبى جعفر المدنى ، وفى رواية قتيبة : آية بينة بالإفراد وعليها ، فيجوز أن يقدر هى مقام إبراهيم ، وسببه هذا الأثر الذى فى الصخرة أن إبراهيم عليه السلام لما أسكن هاجر ، وابنه إسماعيل فى وادى مكة ، واد غير ذى زرع ، وانصرف إلى الشام ، جاء بعد زمان ، زائراً من الشام ، إلى مكة . فقالت له امرأة إسماعيل : إنزل حتى تغسل رأسك ، فلم ينزل ، فأرادت أن ترجله وهو راكب ، فوضعت حجراً على الجانب الأيمن ، فوضع إبراهيم قدمه عليه حتى غسلت إحدى جانبى رأسه ، ثم حولته إلى الجانب الأيسر حتى غسلت الجانب الآخر ، ورجلته فأثرت قدمه فيه ، فهو أثر واحد اجتمعت فيه قدماه ، إلا أن ذلك الأثر اندرس من كثرة المسح بالأيدى ، وقيل :

هو الحجر الذى قام عليه إبراهيم عليه السلام عند الأذان بالحج ، إذ قال له ربه « وأذن فى الناس بالحج » ، وقيل : هو الذى قام عليه أيضاً عند بناء الكعبة ، لما ارتفع بناؤها ، قام عليه ليتمكن من رفع الحجارة ، ويجوز أن يكون الحجر فى المواضع الثلاثة واحداً .

(ومَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِناً) : عن أن يقتله أحد ويظلمه فى بدنه أو ماله والقتل والسلب والظلم حوله ، قال الحسن وقتادة : كان العرب فى الجاهلية ، يقتل بعضهم بعضاً ، ويغير بعض على بعض ، ومن دخل الحرم أمن القتل والغارة ، كقوله تعالى : « وآمنهم من خوف » ، وقوله تعالى : « أولم يروا أنا جعلنا حرماً آمنا ويتخطف الناس من حولهم » ، وقال الله عن إبراهيم : « رب اجعل هذا البلد آمنا » فأجاب دعاءه ، وذلك تفسير الجمهور حتى قال أبو حنيفة : وأصحابنا فيما إذا وجب قصاص القتل على إنسان خارج الحرم ، ثم التجأ إلى الحرم أو ارتد ، أو فعل موجب القتل ، أنه لا يخرج منه الحق فى الحرم ، بل لا يؤاد ولا يطعم ولا يسقى ولا يباع له ولا يتكلم معه حتى يضطر إلى الخروج ، ثم يستوفى منه القصاص ، خارج الحرم إذا خرج واحتج بهذه الآية فقال : ظاهرها الإخبار عن كونه آمنا ولا يمكن حمله على الخبر ، إذ قد لا يصير آمنا فى حق من أتى بالجناية ، وفى القصاص فيما دون النفس فوجب حمله على الأمر ، وتركنا العمل به فى الجناية التى هى دون النفس ، لأن الضرر فيها أخف من ضرر القتل فى القصاص بالجناية فى الحرم ، لأنه هو الذى هتك حرمة الحرم ، فبقى محل الخلاف على ظاهر الآية ، وقال الشافعى : يستوفى منه الحق فيه ، ولو التجأ إليه واجب البقاع إلى الله ما يؤدى فيه فرائض الله تعالى وهذا أولى عندى لأن الله جل جلاله ذكر منته على أهل الحرم بأنهم لا يصيبهم فيه ما يصيب الناس فى غيره من الظلم وأنزل الحدود وأوجب إنفاذها ، فبقى وجوب إنفاذها على عمومه فى المواضع وغيره وأجمعوا أنه إذا قتل فى الحرم وقتل ولو فيه ، وإما تفسير

غير الجمهور فالآمن فى الآية : الآمن العذاب يوم القيامة ، قال صلى الله عليه وسلم :«من مات فى أحد الحرمين بعث يوم القيامة آمناً » قال بعضهم : من دخل الحرم معظماً له متقرباً إلى الله عز وجل ، كان آمناً يوم القيامة من العذاب ، قال بعض العباد : كنت أطوف حول الكعبة ليلا ، فقلت يارب إنك قلت « ومن دخله كان آمناً » فسمعت ملكاً يقول : من النار ، فنظرت وتأملت فما كان فى المكان أحد ، وقال الضحاك : من حجه كان آمناً من الذنوب التى اكتسبها قبل ذلك ، ويناسب حديث من مات فى أحد الحرمين .. إلخ ، ما روى عن ابن مسعود رضى الله عنه أنه وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بثنية الحجون ، وليس بها يومئذ نقبر فقال : يبعث الله من هذه البقعة ومن الحرم كله سبعين ألفاً ، وجوههم كالقمر ليلة البدر . وعنه صلى الله عليه وسلم :«الحجون والبقيع يؤخذ بأطرافهما وينثران فى الجنة» الحجون : مقبرة مكة ، والبقيع : مقبرة المدينة ، وعنه صلى الله عليه وسلم : من صبر على حر مكه ساعة من نهار ، تباعدت عنه جهنم مسيرة مائة عام . والهاء فى «دخله» عائدة إلى الحرم، لدلالة البيت عليه ، أو يقدر مضاف ، أى من دخل حرم البيت وحرمه وهو جميع الحرم. ووجه آخر أن تقول الهاء فى قوله: «فيه» ،وقوله :«دخله»، عائدة إلى البيت بمعنى الحرم بطريق الاستخدام ، على أن يسمى الحرم بيتاً ، ورد عليه ضمير البيت ، لعلاقة الجوار ، فيكون المراد بالآيات : الآيات التى ليست فى نفس البيت دون التى فيه كالحجر الأسود والركن ، قال ابن عباس رضى الله عنه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « نزل الحجر الأسود من الجنة ، وهو أشد بياضاً من اللبن ، وإنما سوده خطايا ابن آدم » . وعن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحجر « والله ليبعثنه الله يوم القيامة ، وله عينان يبصر بهما ، ولسان ينطق به ، ويشهد على من استلمه بحق » . وعن عمرو بن العاص سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الركن والمقام ياقوتتان من

ياقوت الجنة ، طمس الله نورهما ، ولو لم يطمس الله نورهما لأضاءا ما بين المشرق والمغرب » .

(وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ) : مصدر مضاف لمفعول ، وقرأ حمزة والكسائى وعاصم فى رواية حفص بكسر الحاء على لغة نجد ، وهو أيضاً مصدر ، كما قال سيبويه أنه يجوز ،يكون مصد كالمعنوى ، وقيل : هو بمعنى العمل ، والمفتوح مصدر .

(مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ) : أى إلى البيت ، أو إلى الحج .

(سَبِيلا) : من بدل بعض من الناس ، والرابط محذوف ، أى على الناس من استطاع منهم إليه سبيلا ، كما فى المغنى ، ولو كان فيه الفصل بين البدل والمبدل منه بأجنبي وهو المبتدأ لأنه جائز ، فصح ، وإما أن تجعل من فاعلا للمصدر ، وهو حج بعد أن أضيف للمفعول ، فيلزم عليه أن يكون المعنى : لله على الناس أن الحج مستطيعهم ، ولا يصح إلا على معنى أنه لو لم يحج المستطيعون فى عام لهلك الناس كلهم ، من يتكلف المشى أو الركوب ، والمؤنة تكلفاً فيمكنه ، ومن لا طاقة له على ذلك ، ولو بتكلف وهو معنى ضعيف ، وإضافة المصدر لمفعوله ، ورفع فاعله ، لست بشاذة على الصحيح ، لكن قليلة فصيحة ، قرأ ابن عامر : ذكر رحمة ربك عبده زكريا ، برفع عبد وزكريا ، وعبد فاعل ذكر ، ورحمة مفعول مضاف إليه . وقال الكسائى كما فى المغنى ، وإن من مبتدأ ، أى من استطاع إليه سبيلا فليحج ، ولله : خبر وعلى الناس : متعلق بما تعلق به لله ، أو بمحذوف حال من ضمير الاستقرار فى لله ، واستطاعة السبيل عندنا : الزاد والراحلة وأمن الطريق ومؤنة من تلزم له حتى يرجع ، وصحة البدن ، ومرافقة اثنين معه أو ثلاثة فصاعداً ، ووجود دليل الطريق من موضع إلى موضع ، أو إلى مكة بمؤن ، وعدم دين لمخلوق أو للخالق ينقص ماله عن الكفاية ، ولا يعد عليه مسكنه الذى لابد

له منه ، واختلف هل تعد أصوله ؟ وذلك أن الواحد شيطان وغاو ، والاثنين شيطانان وغاويان ، وحق النفس أعظم فلا يترك من لزمه إنفاقه للضيعة ، فلابد من شرط المؤنة ، لمن لزمت له وهب أن لزوجته مالا ، لكن لا يحكم عليها أن تنفق من مالها ، وعن ابن عمر : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ما يوجب الحج ؟ قال : « الزاد والراحلة » ومعلوم أنه لا يكلف من لا يمسك نفسه على الراحلة ، أو فى السفينة ولا يقوم بنفسه أن يسافر للحج ، ولا حج على أعمى إلا إن وجد هو أو غيره من المرضى من يقوم بهم ، ويقود ، ومن لم يستطع وحج كفاه ، ولا يكلف على مجنون أو صبى فإن حج أحدهما لم يجزه ، فإذا بلغ أو أفاق لم يلزمه الحج إلا إن استطاعه بعد البلوغ ، أو الإفاقة ، وللصبى أجر ، والمشرك مخاطبٌ بالحج وسائر الفرائض ، لكن إن على الصحيح أسلم ، لم يلزمه إلا إن استطاعه بعد الإسلام ، ولا استطاعة للعبد إذ هو غير واجد للاستطاعة ، لأنه مملوك فإن حج بلا إذن عصى أو بإذن أثيب هو وسيده ، وعلى كل حال ، إذا اعتق لزمه الحج إن استطاع بعد الحج ، فإن خربت المنازل التى يجدد منها الزاد ، لم يلزمه . وعن عكرمة : الاستطاعة الصحة ، وأما ما لا يصل الحج إلا كالزاد والدليل فمأخوذ عنده من خارج كالحديث ، والتكليف بما يطاق فقط ، وعليه فلا حج على مريض ، ولو وجد أن يمسك نفسه على الراحلة أو فى السفينة .

وقال الضحاك : إذا كان شابا صحيحاً فليؤجر نفسه حتى يقضى نسكه ، وكذا قال مالك : يلزم الحج من أطاق المشى ، ويستأجر نفسه . وقال الشافعى من لا يقدر أن يثبت على راحلته ، وقدر على ما يأمره أن يحج عنه ، أو يستأجر من يحج له لزمه الحج بما ذكر ، ومذهب الشافعى كمذهبنا ، إلا أنه زاد فرض الحج على من لا يستطيع بجسده أن يحج غيره بماله إن قدر .

وقال : إن كان رصد على الخفارة فلا يجب الحج ، وفى المسألة قولان : الصحيح أنه يجب إن كان ماله يفى بها .

(وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ) : أى من ترك الحج كفراً به ، أو تركه تهاوناً أو كسلا ، وهو قادر ولم يوص به بدليل الأحاديث فإن مضرة ذلك عائدة إليه ، لأن الله لا يحتاج إلى العالمين ولا يصله نفع منهم ولا ضر ،وذكر ترك الحج بذكر الكفر تأكيداً لوجوبه وتغليظاً على تركه . قال صلى الله عليه وسلم : « من مات ولم يحج فليمت إن شاء يهوديا أو نصرانيا» وعن على بن أبى طالب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من ملك زاداً وراحلة تبلغه إلى بيت الله فلم يحج فلا عليه أن يموت يهوديا أو نصرانيا » وذلك أن الله تعالى قال : « ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا » انتهى الحديث وهو قوى بأحاديث أخر ، ولو كان فى سنده ضعف ، وقيل : المراد بمن كفر : هو من إن حج لم يره برا ، وإن لم يحج لم يره إثماً ، وعن بعض : نزلت الآية فى اليهود وغيرهم من أصحاب الملل ، إذ قالوا : إنا مسلمون رد الله عليهم بأنهم كفار مغضوب عليهم ، إذا نكر منكرهم الحج ورآه من رآه منهم غير واجب ، روى أنه لما نزل الله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ، جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الأديان كلهم فخطبهم فقال : « إن الله كتب عليكم الحج فحجوا » فآمنوا به ملة واحدة وهم المسلمون ، وكفرت به خمس ملل قالوا : لا نؤمن به ولا نصلى إليه ، ولا نحجه ، فنزل « ومن كفر فإن الله غنى عن العالمين » . وعنه صلى الله عليه وسلم : « حجوا قبل أن لا تحجوا ، حجوا قبل أن يمنع البر نفسه » . وعن ابن مسعود رضى الله عنه ، عنه صلى الله عليه وسلم « حجوا هذا البيت قبل أن تنبت فى البادية شجرة لا تأكل منها دابة إلا نفقت » . وعن عمر رضى الله عنه : لو ترك الناس الحج عاماً واحداً ما توصروا . وعن ابى هريرة

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما ، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة » . وعنه صلى الله عليه وسلم من طريق أبى هريرة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من حج لله عز وجل — وفى لفظ : من حج هذا البيت — فلم يرفث ولم يفسق ، رجع كيوم ولدته أمه » . وفى رواية « غفر له ما تقدم من ذنبه » . وعن ابن مسعود عنه صلى الله عليه وسلم : « تابعوا بين الحج والعمرة ، فإنهما ينفيان الذنوب والفقر كما ينفى الكير خبث الحديد والذهب والفضة ، وليس الحجة مبرورة ثواب إلا الجنة ، وما من مؤمن يظل يومه محرماً إلا غابت الشمس بذنوبه » . وعن سهل بن سعيد ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من مسلم لبى إلا لبى ما عن يمينه وعن شماله من حجر أو شجر أو مدر حتى تنقطع الأرض من هاهنا ، وهاهنا » . وعن ابن عباس ، عنه صلى الله عليه وسلم : « من طاف بالبيت خمسين مرة خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه » خمسون شوط لكن يزيد شوطاً ليتم سبعة أشواط ولعله أراد خمسين أسبوعاً .

(قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ) : نداء لجميع اليهود والنصارى الذين أنكروا نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقيل لعلمائهم الذين علموا صحة نبوته ، صلى الله عليه وسلم .

(لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللهِ) : آياته السمعية ، وهو القرآن والإنجيل والتوراة ، وآياته العقلية الدالة على صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيما يذكره من وجوب الحج ، وغيره وخص أهل الكتاب بالذكر من بين سائر ملل الشرك ، لأن قطع عذرهم أشد ، لعلمهم بما أنزل الله تعالى فى شأن رسوله صلى الله عليه وسلم ، فكفرهم أقبح ، وليكذبهم فى دعواهم ، أنهم مؤمنون بكتبهم ، فإن اليهود كافرون بالتوراة ، ولو زعموا أنهم آمنوا بها . والنصارى كافرون بالإنجيل ، ولو زعموا أنهم مؤمنون به ، وذلك أنهم كفروا

بما لم يوافق أغراضهم ، من ذلك وبنبوته صلى الله عليه وسلم ، وإنكار البعض فى ذلك إنكار للكل ، وقيل : المراد بالآيات القرآن ، وقيل : الآيات الدالة على نبوته صلى الله عليه وسلم ، وقيل : القرآن ومحمد صلى الله عليه وسلم

(واللهُ شَهِيدٌ عَلَى مَا تَعْمَلُون) : مطلع على أعمالكم فيعاقبكم عليها ، وهى كفركم وتحريفكم فلا تنفعكم أسراركم ، فإنه يعلم الجهر وأخفى والجملة الاسمية حال ، مربوطة بواو الحال وصاحب الحال واو تكفرون ، والآية من جملة تأكيدات وجوب الحج ، وذلك أنه أكده بوضع كفر موضع من لم يحج فى قوله : « ومن كفر » فإن الله غنى عن العالمين » ، وأكده بصيغة الخبر فى قوله « ولله على الناس حج البيت » إذ لم يقل حجوا ، وذلك أن الأمر إحداث وجوب ، والخبر إخبار بما تقرر وجوبه من قبل ، وأكده بصورة الجملة الاسمية ، إذ لم يقل : وجب الحج لله على الناس ، وأكده بإيراده على وجه يفيد أنه حق واجب لله تعالى فى رقاب الناس ، إذ لم يقل : الحج فرض أو نحوه ، وأكده بالتعميم أولا إذ قال « على الناس » مع تخصيصه ثانياً ، إذ قال : « من استطاع » فهذا خصوص ، فإن ذلك كالإيضاح بعد إبهام ، والإيضاح بعد الإبهام أدخل فى النفس من الإيضاح من أول الأمر وكتكرير للمراد ، لأن هذا التخصيص بعض من العموم قبله ، وأكده بذكر لفظ : الغنى عن العالمين ، فإنه يدل على المقت والخذلان ، وفيه عموم العالمين مبالغة ودلالة على الاستغناء عن خصوص تارك الحج بالبرهان ، فإن من استغنى عن الخلق كله ، الملائكة والجن والإنس وغيرهم ، وعبادتهم ، مستغن عن التارك للحج لا محالة ، وذلك مشعر بعظم السخط ، لأنه تكليف شاق جامع بين كسر النفس ، وإتعاب البدن ، وصرف المال ، والتخلى عن الشهوات إلى الله عز وجل ، وقد تقرر بأحاديث كثيرة ، إن فعل الكبيرة كفر ، فترك الحج كفر سواء كان عن جحود له أو تشبه ، وقد استدل أصحابنا على ذلك بالآية وآيات وآثار ، فلا نحتاج أن نقول إنهُ سمى ترك الحج كفراً ، لأن تركه فعل الكفار ، كما يقول القاضى بناء منه على تخصيص

اسم الكفر بالشرك ، ختم هنا كفرهم بقوله : « والله شهيد على ما تعملون » لجهرهم بذلك الكفر ، وختم الصد ، وابتغاء العوج بعد ، بقوله : « وما الله بغافل عما تعملون » ، لأنهما بالاحتيال والخفاء .

(قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ مَنْ آمَنَ)
كرر النداء ، والاستفهام ، مبالغة فى التعنيف ، وقطع العذر ، وإشعاراً بأن الكفر بآيات الله وحده ، أو الصد عن سبيل الله ، لمن آمن وحده ؛ مستقبح فى نفسه ، جالب للعذاب وحده ، وسبيل الله دينه الحق المأمور بالكون فيه ، وهو الإسلام . ومعنى الصد عن سبيل الله أنهم كانوا لا يألون جهداً فى صرف المؤمنين عن الإيمان ، جملة وأفراداً . ومن ذلك ما رواه زيد بن أسلم عن جابر بن عبد الله : أن شاس بن قيس اليهودى وكان عظيم الكفر والطعن فى الدين والحسد مر على نفر من الأنصار فى مجلس لهم يتحدثون فغاظه ذلك حيث تألف الأوس والخزرج بعد ما بينهم من العداوة ، وقال : ما لنا معهم إذا اجتمعوا من قرار ، فأمر شابا من اليهود أن يجلس إليهم ، ويذكرهم بوم بعاث ، وهو يوم من أيامهم وينشدهم بعض ما قيل فيه من الأشعار ، وكان فيه الدائرة على الخزرج ، ففعل الشاب فتنازع الأوس والخزرج ، وتفاخروا وتواثبوا على الركب ، أوس بن قبطى أحد بنى حارثة من الأوس ، وحيار بن صخر ، أحد بنى سامة من الخزرج ، وتقاولا وقالا إن شئتم رددناها الآن خدعة ، وغضب الفريقان حتى قالوا : السلاح السلاح موعدكم الحرة ، فانضموا إليها كل فى جهة ، فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم ذلك فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين والأنصار الذين لم يدخلوا فى التفاخر المذكور ، فقال : « أتدعون الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد إذ أكرمكم الله بالإسلام وقطع به عنكم أمر الجاهلية ، وألف بينكم » ؟ فعرف القوم أنها نزغة

من الشيطان ، وكيد من عدوهم ، فبكوا وألقوا السلاح وتعانقوا ، ثم انصرفوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال جابر :

فما كان يوم أقبح أولا وأحسن آخراً من ذلك اليوم

(تَبْغُونَهَا عِوَجاً) : أى تبغون للسبيل عوجاً ، فمصير النصب للسبيل لأن السبيل يذكر ويؤنث ، وهو فى محل نصب على حذف اللام ، وعوجاً مفعول لتبغون ، والجملة حال من واو تصدون ، أو من السبيل ، أو مستأنفة والعوج الانحراف وذلك أنهم منعوا النسخ وغيروا صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفعلوا ما أشبه ذلك من الكفران ، فيوهمون الناس ، أن ذلك حق مع أنهُ باطل، و عوج ، فيكونون قد نسبوا لسبيل الله ما هو نفسه عرج ، أو ذلك أنهم ذكروا الأوس والخزرج ما يثير الفتنة بينهم .

(وأنْتُمْ شُهَدَاءُ) : أن دين الحق هو سبيل الله ، الذى عليه محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وأن الصد عنه ضلال وإضلال ، وأن محمداً صلى الله عليه وسلم ، رسول الله بنعته وصفته ، وفى التوراة ذلك كله ؛ أو معنى شهادتهم بذلك قراءتهم إياه فى التوراة ، فهم يتلونه بألسنتهم كما ينطق الشاهد بما شهد به ، أو يقرون به ، فيما بينهم أو معناها علمهم فإن العلم سبب الشهادة ، أو معنى شهادتهم حضورهم لمعجزات سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، أو أنتم فى أهل ملتكم أهل ، لأن تكونوا شهداء لعدالتكم عندهم ، وثقتهم بكم ، يستشهدونكم فى القضايا ، وكلما أرادوا التوثق فيه وأنتم شهداء على أنفسكم أنكم تبغونها عوجا ، والجملة حال من واو تبغونها ،

(وَمَا اللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ) : من الكفر والصد وابتغاء العوج وغير ذلك فهو يجازيكم عليه ، فهذا وعيد لهم .

(يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إنْ تُطِيعُوا فَرِيقاً مِّنَ الَّذِينَ أوتُوا الكِتَابَ) : هم الفريق الذى حرش بين الأوس والخزرج ، ومن معه، أو من

لم يؤمن من أهل الكتاب ، أى إن تطيعوهم فى الصد وابتغاء العوج والكفر أمر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم أن يخاطب أهل الكتاب ، إذ قال : قل يا أهل الكتاب لم تكفرون ؟ وقال : قل يا أهل الكتاب لم تصدون ؟ وخاطب الله المؤمنين بنفسه فى قوله : « يا أيها الذين آمنوا » إلى قوله « وفيكم رسوله » إظهاراً لشرفهم على أهل الكتاب ، وأنهم أهل لأن يكلمهم الله عز وجل .

(يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ) : مشركين بإنكار ما يجب الإيمان به ، أو منافقين بمجرد فعل الكبائر ، كالقتال على الباطل ، والتكلم بموجب الفتن ، ويرد بمعنى يصير ، له مفعولان أحدهما الكاف والآخر كافرين .

(وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ) أى استفهام تعجيب من كفرهم ، والحال أن فى آيات الله تتلى عليهم ، حالا بعد حال ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم ، يزيل شبه الكفر ، ويقرر حجج الحق ، فإن الكفر مع ذلك مما يتعجب به ، وينكروا معه اعتذار المعتذر وذلك علمان بينان : أحدهما باق إلى قيام الساعة ، وهو القرآن ، أعنى إلى قرب قيامها جداً ، والآخر منقطع وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال زيد بن أرقم : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يوماً خطيباً فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال : أما بعد أيها الناس ، إنما أنا بشر يوشك أن يأتى رسول ربى ، فأجيبه ، وإنى تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به . فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال : وأهل بيتى أكرمكم الله فى أهل بيتى .

(وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) : أى ومن يمتنع عن المعاصى والمضار الدنيوية والأخروية ، باتباع دين الله ،

أو يلتجئْ إلى الله فى أموره فقد هدى إلى صراط مستقيم ، أى فذلك هداية من الله لهُ متحققة ، والصراط المستقيم : الدين الموصل إلى الجنة ورضى الله تعالى قال صلى الله عليه وسلم لأصحابه يوماً : أى الخلق أعجب إيماناً ؟ قالوا : الملائكة فى السماء ، فما لهم لا يؤمنون أى الخلق أعجب إيماناً ؟ قالوا : النبيون . قال : النبيون ينزل عليهم الوحى ، فما لهم لا يؤمنون أى الخلق أعجب إيماناً ؟ قالوا : أصحابك ، قال : أصحابى يرونى ويسمعون كلامى ، فما لهم لا يؤمنون أعجب الخلق إيماناً قوم يأتون من بعدكم ، يجدون كتاباً فى رق فيؤمنون به .

(يٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ) : قال ابن مسعود وابن عباس « حق تقاته » هو أن يطاع فلا يعصى ، وأن يذكر فلا ينسى وأن يشكر فلا يكفر . ورواه بعض مرفوعاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد قدر الاستطاعة ، فهو مفسر بقوله تعالى « فاتقوا الله ما استطعتم » وقوله «لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إلاَّ وُسْعَهَا» وذلك فى كميات الطاعات ، وكيفيتها ، وحالها . وقيل : الآية فى تنزيه الطاعة عن الالتفات إليها وتوقع المجازاة عليها ، وقال مجاهد : حق تقاته أن لا تأخذه فى الله لومة لائم ، ويقوم بالقسط ولو على نفسه أو ابنه أو أبيه ، وقيل : لا يتقى الله عبد حق تقاته حتى يخزن لسانه ، ونسب هذا القول إلى ابن عباس ، والنسيان والغلط خارجان عن الاستطاعة ، وقد يعنف عليهما إذ كان سببهما اشتغال القلب بالفرض ، وترك المعصية جداً ، وقال ابن عباس فى رواية أخرى عنه ، وسعيد بن جبير ، وقتادة وابن زيد ، والسدى : الآية على عموم لفظها ، من لزوم غاية التقوى ، حتى لا يقع الإخلال فى شىء من الأشياء ، ثم نسخ بقوله تعالى « فاتقوا الله ما استطعتم » وقوله « لا يكلف الله نفساً إلا وسعها » والصحيح القول بأن الآيتين تفسير لها ، وأنهما المراد فيها لا ناسختان لها ، وهذا مذهبنا ، ويدل له ما رواه معاذ من أنه قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هل تدرى ما حق الله على العباد ؟ وما حق العباد على الله ؟ »

قال : الله ورسوله أعلم . قال : « حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً ، وحق العباد على الله أن يدخلهم الجنة إذا عبدوه ولم يشركوا به أحداً » وأما ما روى من أنه لما نزل قوله تعالى «اتقوا الله حق تقاته» شق ذلك على المسلمين فقالوا : يا رسول الله ومن يقوى على ذلك ؟ ثم نزلت تخفيفا بقوله تعالى: «فاتقوا اللهَ ما استطعتُم» و«لا يُكلّفُ اللهُ نفْساً إلا وسعها»، فمعناه أنهم ظنوا أن الآية على ظاهرها من أنها أمر بما لا يستطاع من حق الله ، فنزل ما بين لهم فيه أن المراد بحق التقاة هو ما استطاعوه ، وأصل التقاة : وقيه قلبت الواو تاء ، أو الياء ألفاً لتحركها بعد فتح ، وهو مصدر ، وفى صار اسم مصدر لاتقى ، وكان بين الأوس والخزرج عداوة فى الجاهلية وقتال ولما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ، أصلح بينهم فافتخر منهم بعد ذلك رجلان : ثعلبة بن غنم من الأوس ، وسعد بن زرارة من الخزرج ، فقال ثعلبة : منا خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين ، ومنا حنظلة غسيل الملائكة ، ومنا عاصم بن ثابت بن أفلح حمى الدبر ــ أى حماه الذباب اللاسع عن أن يمسه مشرك بعدما قتله المشركون ــ وكان قد عاهد ألا يمس مشركاً ، ومنا سعد بن معاذ الذى اهتز عرش الرحمن لموته ،ورضى الله بحكمه فى بنى قريظة بقتل مقاتلتهم ، وسبي غيرهم . وقال سعد بن زرارة : منا أربعة كلهم جمعوا القرآن كله ، أبىّ بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وزيد بن ثابت ، وأبو زيد ومنا سعد بن عبادة خطيب الأنصار ورئيسهم ، فجرى الحديث بينهما حتى غضبا وأنشدا الأشعار وتفاخرا وجاء الأوس والخزرج ومعهم السلاح ، فأتاهم النبى صلى الله عليه وسلم ، فأصلح بينهم، فنزل قوله تعالى « يأيها الّذين آمنُوا اتّقُوا اللهَ حقّ تُقاتِه » .

(ولاَ تَمُوتُنّ إلاّ وأنتُم مُسْلِمُونَ . وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ الله جميعاً ولا تَفرّقوا) إلى قوله تعالى (لعلكم تهتدون) : نزل ذلك

كله فى شأن افتخار ثعلبة وسعد ، ومعنى « ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون » لا تكونوا حال الموت إلا مسلمين ، وليس المراد حصر الإسلام بحال الموت ولفظ الآية : نَهْيهم عن أن يصدر موتهم بحال غير الإسلام مع أن الموت ليس بأيديهم ، والمراد : الأمر بالسبب أى دوموا على الإسلام ، حتى إذا جاءكم الموت ألفاكم مسلمين ، فالنهى راجع إلى القيد ، أى لا تكونوا غير مسلمين ، فإذا متم كنتم موتى على غير الإسلام ، والمراد بالإسلام : التوحيد والعمل الصالح ، واجتناب الكبائر ، وقيل : مسلمون ، مفوضون إلى الله أموركم محسنون الظن به عز وجل .

قال ابن عباس رضى الله عنهما : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية « اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون » ، فقال : « لو أن قطرة من الزقوم قطرت فى دار الدنيا ، لأفسدت على أهل الدنيا معايشهم ، فكيف بمن يكون طعامه ؟ » رواه أبو عيسى الترمذى ، وقال حسن صحيح ، وأخرجه ابن ماجه ، ومعنى : « اعتصموا بحبل الله جميعاً » تثبتوا بقلوبكم واستعمال جوارحكم فى دين الإسلام ، أو فى القرآن ، فحبل الله دينه أو قرآنه . قال صلى الله عليه وسلم : « القرآن حبل الله المتين » . ولذلك قال الشاطبى : وبعد فحَبْلُ الله فينا كتابُهُ ، شبه الدين أو القرآن بالحبل الجامع النجاة بهما من الردى ، فاستعار لهُ لفظ الحبل ، «واعتصموا» ترشيح أو شبه الدوام على الدين ، أو العمل بالقرآن ، بالتمسك بالحبل ، فاسم الدوام أو العمل بالاعتصام ، فاشتق اعتصم ، واستعاره فيكون حبل ترشيحاً ، و« جميعاً » حال من الواو ، فى اعتصموا ، أى مجتمعين . قال أبو سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : «حبل الله القرآن المتين ، لا تنقضى عجائبه ، ولا يخلق على كثرة الرد من قال به صدق ، ومن عمل به أشد، ومن اعتصم به هدى إلى صراط مستقيم »وكذا قال : على حبل الله القرآن

وكذلك روى عن قتادة ، وقال ابن زيد : هو الإسلام ، وقال ابن مسعود : حبل الله الجماعة ، قال أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إن بنى إسرائيل افترقوا على إحدى وسبعين فرقة ، وإن أمتى ستفترق على اثنين وسبعين فرقة ، كلها فى النار إلا واحدة » فقيل : يا رسول الله وما هذه الواحدة ؟ فقبض يديه ، وقال : « الجماعة » ، وقرأ « واعتصموا بحبل الله جميعاً » . قال ابن مسعود : هى الجماعة وعليكم بالجماعة فإنها حبل الله الذى أمره به ، وإنما تكرهون فى الجماعة ، والطاعة خير مما تحبون فى الفرقة ، وفى رواية عن ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أن هذا القرآن هو حبل الله المتين ، وهو النور المبين ، والشفاء النافع ، عصمة لمن تمسك به » .

(ولا تَفَرَّقُوا) : عن الحق ، بعد أن جمعكم الإسلام عليه ، كما تفرق أهل الكتاب ، باختلافهم ، أو كما تفرقتم فى الجاهلية ، يعادى بعضكم بعضاً أو لا تفعلوا أو تذكروا ما يكون به التفرق ، وتزول به الألفة ، أو لا تكونوا فرقاً بالباطل ، بل فرقة واحدة على الحق . قال أبو هريرة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله يرضى لكم ثلاثاً ، ويسخط لكم ثلاثاً : يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ، وأن تناصحوا من ولى الله أمركم ، ويسخط لكم قيل، وقال، وإضاعة المال ، وكثرة السؤال » . والآية ناهية عن التفرق بالفتن ، والتفرق بالعقائد فى أمر الديانة ، وأما التفرق فى مسائل الفروع ، فذلك فى قوله صلى الله عليه وسلم : « خلاف أمتى رحمة ولكن ينبغى للمقلدين ألا يتفرقوا على أقوال المجتهدين خوف الفتنة ، بل يختار لهم قول » وقد اختلفت الصحابة فى الفروع أشد اختلاف ، وهم يد واحدة على الكفار .

(واذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ): معشر الأوس والخزرج وهو الإيمان الجامع لكم ، المزيل للغل ، المنجى من مضار الدنيا والآخرة ،

واذكروا إنعام الله عليكم به ، فنعمة بمعنى المصدر ، أو بمعنى المنعم به ، وعلى كل حال تعلق به ، إذ من قوله تعالى :

(إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً) : لأن فى لفظه دلالة على معنى الحديث ، ولو كان بمعنى المنعم به ، ويجوز تعليقه بمحذوف حال من نعمة ، بمعنى المنعم به ، ولا يعلق باذكروا ، لأن زمان الأمر بالذكر متأخر عن زمان كونهم أعداءً ، والمعنى : اذكروا الآن ما أنعم الله به عليكم فيما مضى من الزمان ، زمان الجاهلية ، كونكم متعادين بعضكم لبعض .

(فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ) : بالإسلام .

(فَأَصْبَحْتُمْ) : أى صرتم .

(بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا) : متحابين فى الله ، وكان الأوس والخزرج ، رجلين أخوين لأب وأم ، وسميت ذريتهما باسميهما ، ووقع بين أولادهما العداوة ، وتطاولت الحروب مائة وعشرين سنة ، حتى أطفأها الله بالإسلام وألف بينهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ، كذلك قال محمد بن اسحاق وغيره ولم يكن الأنصار إسما لهم إلا فى الإسلام ، سماهم الله به ، وأمهم قيلة ، وهى أم الرجلين ، والأوس العطية أو العوض فى الأصل ، والخزرج الريح الباردة ، وقيل : الجنوب خاصة فى الأصل ، وقيل : من الخزرج بمعنى الوسط ، وكان صلى الله عليه وسلم كلما اجتمع الناس فى موسم ، أتاهم فدعاهم إلى الله عز وجل ، ولا يسمع بقادم له اسم وشرف إلا تصدى له ودعاه إلى الله عز وجل ، وعرض عليه ما عنده فقدم سويد بن صامت حاجا أو معتمراً فتصدى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ودعاه إلى الله عز وجل ، وإلى الإسلام ، فقال له سويد : فلعل الذى معك مثل الذى معى . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : وما الذى معك ؟ قال : مجلة لقمان يعنى حكمة لقمان . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : اعرضها على

فعرضها عليه فقال لهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إن هذا الكلام حسن والذى معى أفضل من هذا ، قرآن أنزله الله علىَّ هدى ونوراً » فتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن ، ودعاه إلى الإسلام فلم يبعد منه . وقال : إن هذا لقول حسن ، ثم انصرف عنه فقدم المدينة على قومه ، فلم يلبث أن قتلته الخزرج ، فكان قومه يقولون بعد ذلك : قد قتل وهو مسلم. وقال السهيلى : المجلة الصحيفة . قال ابن اسحاق : فلما أراد الله إظهار دينه وإعزاز نبيه ، وإنجاز موعده ، خرج صلى الله عليه وسلم فى الموسم الذى لقى فيه النفر من الأنصار ، فعرض نفسه على قبائل العرب ، كما يصنع فى كل موسم ، فبينما هو عند العقبة ، لقى رهطاً من الخزرج أراد الله بهم خيراً . فقال لهم صلى الله عليه وسلم : من أنتم ؟ قالوا : نفر من الخزرج . فقال : مِنْ موالى يهود ؟ قالوا : نعم . قال : أفتجلسون أكلمكم ؟ قالوا : بلى . فجلسوا معه فدعاهم إلى الله عز وجل وعرض عليهم الإسلام وتلا عليهم القرآن وكان مما صنع الله بهم الإسلام أن يهودا كانوا معهم فى بلادهم ، وكانوا أهل كتاب وعلم ، وكانوا هم أهل شرك وأصحاب أوثان فإذا أصابوا من اليهود قالت اليهود : إن نبيا مبعوثا الآن قد ظل زمانه ، نتبعه فنقتلكم معه قتل عاد وإرم ، فلما كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم أولئك النفر ، ودعاهم إلى الله سبحانه ، قال بعضهم لبعض : يا قوم تعلمون والله أنه النبي الذى توعدكم به اليهود ، فلا يسبقنكم إليه . فأجابوه فيما دعاهم وصدقوه وقبلوا منه ما عرض عليهم من الإسلام ، وقالوا : إنا قد تركنا قوماً بينهم من العداوة والشر ما بينهم ، وعسى أن يجمعهم الله بك ، فستقدم عليهم ، فندعوهم إلى أمرك وتعرض عليهم الذى أجبناك فيه من هذا الدين ، فإن يجمعهم الله عليك ، فلا رجل أعز منك ، ثم انصرفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعين إلى بلدهم قد آمنوا وصدقوا . قال ابن إسحاق : وهم فيما ذكر لى ستة نفر ، فمن بنى النجار أسعد بن زرارة ، وأبو إمامة وعوف بن الحارث ، وهو ابن عفراء ، وبنوا النجار هم من الخزرج ، وكان من بنى زريق رافع بن مالك ومن بنى سلمة قطبة بن عامر بن نابى ، وجابر بن عبد الله بن زياد ،

رضى الله عنهم ، ولما قدموا المدينة ، ذكروا لقومهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ودعوهم إلى الإسلام ، حتى فشا فيهم ، فلم تبق دار من دور الأنصار إلا وفيها ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى إذا كان العام المقبل وافى الموسم من الأنصار اثنا عشر رجلا ، فيهم الستة غير جابر ، فلقوه بالعقبة ، وهى العقبة الثانية ، وتلك هى العقبة الأولى ، فبايعوه بيعة النساء ، قبل أن تفرض الحرب ، قال ابن إسحاق عن الزهرى عن ابن إدريس الخولانى : أن عبادة بن الصامت — رحمه الله — قال : بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة الأولى ، ألا نشرك بالله شيئاً ، ولا نسرق ولا نزنى ، ولا نقتل أولادنا ، ولا نأتى ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ، ولا نعصيه فى معروف ، فإن وفيتم فلكم الجنة ، وإن غشيتم من ذلك شيئاً ، فأخذتم بحده فى الدنيا فهو كفارة لكم ، وإن ستر عليكم فى الدنيا إلى يوم القيامة ، فأمركم إلى الله سبحانه وتعالى ، إن شاء عذب ، وإن شاء غفر ، بأن يوفقكم للتوبة النصوح ، ولما انصرف عنه القوم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معهم مصعب بن عمير ، وأمره أن يقرئهم القرآن ، ويعلمهم الإسلام ، ويفقههم فى الدين ، فكان يسمى فى المدينة المقرىء .

قال ابن إسحاق : ثم إن مصعب بن عمير رجع إلى مكة ، وخرج من خرج من الأنصار من المسلمين ، مع حجاج قومهم من المشركين حتى قدموا مكة فواعدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم العقبة من أواسط أيام التشريق حين أراد الله بهم ما أراد من كرامته والنصر لدينه ، وإعزاز الإسلام وأهله ، وإذلال الشرك وأهله ، قال كعب بن مالك : فلما فرغنا من الحج ، وكانت الليلة التى واعدنا فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لها ، بتنا مع قومنا فى رحالنا حتى إذا مضى ثلث الليل خرجنا لميعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم نتسلل مستخفين حتى اجتمعنا فى الشعب عند العقبة ، ونحن ثلاثة وسبعون رجلا ، ومعنا امرأتان ، ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى جاءنا

ومعه عمه العباس بن عبد المطلب ، وهو يومئذ على دين قومه ، إلا أنه أحب أن يحضر أمر ابن أخيه ويتوثق له ، فلما جلس كان أول متكلم العباس ابن عبد المطلب ، فقال : يا معشر الخزرج – قال وكانت العرب يسمون هذا الحي من الأنصار الخزرج ، خزرجها أوسطها – : إن محمداً منى حيث علمتم ، وقد منعناه من قومنا ممن هو على مثل رأينا فيه ، فهو فى عز من قومه ، ومنعة فى بلده ، وأنه قد أبى إلا الانحياز إليكم واللحوق بكم ، فإن كنتم ترون أنكم وافون له بما دعوتموه إليه ، ومانعوه ممن خالفه ، فأنتم وما تحملتم له من ذلك ، وإن كنتم ترون أنكم مسلموه ، وخاذلوه بعد خروجه إليكم ، فمن الآن فدعوه ، فإنه فى عزة ومنعة من قومه وفى بلده ، فقلنا : قد سمعنا ما قلت ، فتكلم يا رسول الله فخذ لنفسك ولربك ما أحببت فتكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتلا القرآن ، ودعا إلى الله ورغب فى الإسلام ثم قال : « أبايعكم على أن تمنعونى مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم » فأخذ البراء بن معرور بيده ثم قال : نعم فوالذى بعثك بالحق لنمنعنك مما نمنع منه أزرنا ، فبعايعنا يا رسول الله فنحن والله أهل الحروب وأهل الحلقة ورثناها كابراً عن كابر ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أخرجوا إلى منكم اثنى عشر نقيباً يكونون على قومهم ، فأخرجوا منهم اثنى عشر نقيباً تسعة من الخزرج ، وثلاثة من الأوس ، فمن الخزرج : أبو أمامة أسعد ابن زرارة ، وسعد بن الربيع ، وعبد الله بن رواحة ، ورافع بن مالك العجلانى ، والبراء بن معرور ، وعبد الله بن عمير بن حزام ، وعبادة ابن الصامت ، وسعد بن عبادة ، والمنذر بن عمر ، ومن الأوس : أسيد بن حضير ، وسعيد بن خثيمه ، ورفاعة بن عبد المنذر ، وذكر بعض زيد بن ثعلبة . قال ابن هشام صاحب السيرة : أهل العلم يعدون فيهم أبا الهيثم بن التيهان ولا يعدون رفاعة . قال عبد الله بن أبى بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للنقباء : أنتم على قومكم بما فيهم كفلاء ، ككفالة الحواريين لعيسى بن مريم ، وأنا كفيل على قومى . قالوا : نعم . فلما بايعوا

رسول الله صلى الله عليه وسلم، صرخ الشيطان من رأس العقبة، بأنفذ صوت ما سمعته قط، يا أهل الجباجب - والجباجب المنازل - هل لكم فى محمد والصباة معه قد أجمعوا على حربكم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هذا أزيب العقبة - هذا أزيب يعنى شيطان العقبة، أى عدو الله - أما والله لأفزعن لك، ثم قال صلى الله عليه وسلم: ارفضوا إلى رحالكم فرجعنا إلى مضاجعنا فلما أصبحنا غدت علينا جلة قريش فى منازلنا، فقالوا: يا معشر الخزرج إنه قد بلغنا أنكم قد جئتم إلى صاحبنا تستخرجونه من بين أظهرنا وتبايعونه على حربنا، فابعث من هناك من مشركى الأوس والخزرج يحلفون بالله ما كان من هذا شىء، وما علمناه وصدقوا أنهم لم يعلموا.

وروى أن أبا الحيش أنس بن رافع ومعه فتية من بنى عبد الأشهل فيهم إياس ابن معاذ يلتمسون الحلف من قريش على قومهم من الخزرج، فلما سمع بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، أتاهم وجلس إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: هل لكم إلى خير مما جئتم إليه؟ قالوا: وما هو؟ قال: أنا رسول الله، بعثنى الله إلى العباد أدعوهم ألا يشركوا به شيئاً وأنزل على الكتاب، ثم ذكر الإسلام وتلا عليهم القرآن، فقال إياس بن معاذ وكان غلاماً حدثاً: أى قومى.. والله هذا خير مما جئتم إليه. فأخذ أبو الحيش حفنة من البطحاء فضرب بها وجه إياس فقال: دعنا منك فلعمرى لقد جئنا لغير هذا فصمت إياس وانصرفوا إلى المدينة، فكانت وقعة بعاث بين الأوس والخزرج ثم لم يلبث إياس بن معاذ أن هلك وهذا ما مر فى سويد بن الصامت، وسويد هذا أخو بنى عمرو بن عوف، وكان شريفاً يسميه قومه الكامل، لجلده ونسبه، قال ابن اسحاق عمن سمى من شيوخه: أن أسعد بن زراة خرج بمصعب بن عمير، يريد به دار بنى عبد الأشهل ودار بنى ظفر، وذلك فى المدينة، فدخل به حائطاً من حوائط بنى ظفر، فجلس به واجتمع إليهما رجال ممن أسلموا، فلما سمع بذلك سعد بن معاذ وأسيد بن حضير، وهما يومئذ سيدا قومهما: بنى عبد الأشهل وكلاهما مشرك على دين قومه.

قال سعد لأسيد: لاأباللك انطلق إلى هذين الرجلين الذين أتيا ديارنا ليسمعهما ضعفاؤنا، فازجرهما وانههاهما عن أن يأتيا ديارنا، فإنه لولا سعد بن زرارة مني حيث قد علمت كفيتك ذلك، هو ابن خالتي ولا أجد عليه مقدماً، فأخذ أسيد حربته ثم أقبل إليهما فلما رآه سعد بن زرارة قال لمصعب: هذا سيد قومه قد جاءك فاصدق الله فيه. فوقف عليهما مشتما، فقال: ما جاء بكما إلينا تسفهان ضعفاءنا اعتزلانا إن كانت لكما بأنفسكما حاجة. فقال له مصعب: أوتجلس فتسمع؟ فإن رضيت أمراً قبلته، وإن كرهته أكف عنك ما تكره. قال: أنصفت، ثم ركز حربته وجلس إليهما، فكلمه مصعب بالإسلام، وقرأ عليه القرآن، فقالا فيما ذكر عنهما: والله لعرفنا فى وجهه الإسلام قبل أن يتكلم فى إشراقه وتهلله، ثم قال: ما أحسن هذا وأجمله كيف تصنعون إذا أردتم أن تدخلوا فى هذا الدين؟ قالا له: تغتسل، وتطهر ثيابك، ثم تشهد شهادة الحق، ثم تصلى. ففعل ذلك ثم قام فركع ركعتين، وقال لهما: إن ورائى رجلا إن اتبعكما لم يتخلف عنه أحد من قومه وسأرسله إليكما الآن: سعدبن معاذ، ثم أخذ حربته فانصرف إلى سعد وقومه، وهم جلوس فى ناديهم، فلما نظر إليه سعد بن معاذ مقبلا، قال: أحلف بالله لقد جاءكم أسيد بغير الوجه الذى ذهب به من عندكم، ولما وقف على النادى قال له سعد: ما فعلت؟ قال: كلمت الرجلين فوالله ما رأيت بهما بأساً وقد نهيتهما فقالا: نفعل ما أحببت. وقد حدثت أن بنى حارثة قد خرجوا إلى سعد بن زرارة ليقتلوه، وذلك أنهم عرفوا أنه ابن خالتك فقام سعد مغضباً مبادراً تخوفاً الذى ذكر له من بنى حارثة، فأخذ الحربة من يده فقال: والله ما أراك أغنيت شيئاً، ثم خرج إليهما فلما رآهما سعد مطمئنين عرف سعد أن أسيد إنما أراد منه أن يسمع منهما، فوقف عليهما مشتما، ثم قال لأسعد بن زرارة: يا أبا أمامة أما والله لولا ما بينى وبينك من القرابة ما رمت منى هذا، أتغشانا فى ديارنا بما نكره، فقال مصعب: أوتقعد فتسمع؟ فإن رضيت أمراً ورغبت فيه قبلته وإن كرهته عزلنا عنك ما تكره.

فقال سعد : أنصفت ، ثم ركز الحربة وجلس ، فعرض عليه الإسلام وقرأ عليه القرآن . قال : فعرفنا والله فى وجهه الإسلام قبل أن يتكلم لإشراقه وتهلله قال لهما : كيف تفعلون إذا أنتم أسلمتم ودخلتم فى هذا الدين ؟ قالا : تغتسل وتطهر ثيابك ثم تتشهد شهادة الحق ثم تصلى ركعتين . فقام واغتسل وطهر ثوبه ، وتشهد شهادة الحق ، ثم ركع ركعتين ثم أخذ حربته ثم أقبل عامداً إلى نادى قومه ، ومعه أسيد بن حضير فلما رآه قومه مقبلا ، قالوا : نحلف بالله لقد رجع إليكم سعد بغير الوجه الذى ذهب به من عندكم ، فلما وقف عليهم قال : يا بنى عبد الأشهل كيف تعلمون أمرى فيكم ؟ قالوا : سيدنا وأفضلنا رأياً وأميننا نقيبة . قال : فإن كلام رجالكم ونسائكم على حرام حتى تؤمنوا بالله ورسوله . قال : فوالله ما أمسى فى دار بنى عبد الأشهل رجل ولا امرأة إلا مسلماً ومسلمة ، ورجع مصعب إلى منزل أسعد بن زرارة فأقام عنده يدعو الناس إلى الإسلام حتى لم تبق دار من دور الأنصار إلا وفيها رجال ونساء مسلمون ، إلا ما كان من دار بنى أمية بن زيد وخطمة ووائل وواقب وهم من الأوس ، فإنه تأخر إسلامهم . وهنا انتهت الرواية فى سير الغزوات .

وفى بعض الكتب زيادة : أنه كان فى هؤلاء الذين تأخر إسلامهم أبو قيس ابن الأسلت الشاعر وكانوا يسمعون منه ويطيعونه ، فوقف بهم عن الإسلام حتى هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ومضى بَدْر ، وأُحُد ، والخندق ، وبعد ذلك رجع مصعب المذكور إلى مكة وكان أمر العقبة الثالثة ، وخرج معه من الأنصار من المسلمين سبعون رجلا مع حجاج قومهم من المشركين حتى قدموا مكة ، فواعدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم العقبة من أوسط أيام التشريق . قال كعب بن مالك وقد شهدها : فلما فرغنا من الحج وكانت الليلة التى واعدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعنا عبد الله ابن عمرو بن خزام ، وأبو جابر ، أخبرناه وكنا نكتم عمن معنا من المشركين من قومنا أمرنا ، فكلمناه وقلنا يا جابر إنك سيد من ساداتنا ، وشريف

من أشرافنا ، وإنا نرغب بك عما أنت فيه أن تكون حطب النار غداً ؛ ودعوناه إلى الإسلام فأسلم ، فأخبرناه بميعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم فشهد معنا العقبة ، وكان نقيباً ، فبتنا تلك الليلة مع قومنا فى رحالنا ، حتى مضى ثلثا الليل ، خرجنا لميعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم خفاء ، حتى اجتمعنا فى الشعب عند العقبة ، ونحن سبعون رجلا ، ومعنا امرأتان من نسائنا : سمية بنت كعب أم عامرة إحدى نساء بنى النجار ، وأسماء بنت عمرو بن عدى أم منيع ، إحدى نساء بنى سلمة ، فاجتمعنا بالشعب ؛ ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاءنا ومعه عمه العباس ، وجرى ما مر ذكره من الكلام والبيعة ، وروى أن البراء كان يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما مر فاعترض أبو الهيثم بن التيهان فى كلامه . فقال يا رسول الله إن بيننا وبين الناس حبا ، لا يعنى عهوداً ،وإنا قاطعوها . فهل عسيت إن فعلنا ذلك ، ثم أظهرك الله أن ترجع إلى قومك وتدعنا ؟ فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال :«بل الدم بالدم ، والهدم بالهدم ، أنتم منى وأنا منكم أحارب من حاربتم ، وأسالم من سالمتم». وقال عاصم بن عمرو ابن قتادة : إن القوم لما اجتمعوا لبيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال العباس بن عبادة بن نضلة الأنصارى : يا معشر الخزرج أتدرون على ما تبايعون هذا الرجل ؟ إنكم تبايعونه على حرب الأسود والأحمر فإن كنتم تخذلونه فى إصابة أموالكم وقتل أشرافكم ، فمن الآن فهو والله خزى الدنيا والآخرة ، وإن كنتم ترون أنكم وافون له بما دعوتموه إليه على إصابة الأموال وقتل الأشراف ، فخذوه فهو والله خير الدنيا والآخرة ، قالوا : فإنا نأخذه على مصيبة الأموال ، وقتل الأشراف ، فما لنا بذلك إن نحن وفينا ؟ .. قال : الجنة ، قالوا : ابسط يدك ، فبسط يده فبايعوه ، وأول من ضرب على يده البراء بن معزوز ، ثم تتابع القوم ، ولما بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وصرخ الشيطان على حد ما مر ، قال العباس بن عبادة بن نضلة والذى بعثك بالحق ، لئن شئت لنميلنّ على أهل منى بأسيافنا . فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم : لم نؤمر بذلك ، ولكن ارجعوا إلى رجالكم ، وكان فى القوم الذين جاءوا من قريش إلى الخزرج صباحاً ، لما سمعوا من الصراخ الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومى ، لبس نعلين جديدتين ، قال بعض الخزرج : وهو كعب بن مالك . قلت : يا أبا جابر ، أما تستطيع أن تتخذ وأنت سيد من ساداتنا مثل نعلى هذا الفتى من قريش ؟ فسمعها الحارث فخلعهما من رجله ورمى بهما إلىّ وقال : والله لا انتعلتهما . قال أبو جابر : مَهْ والله أخفظت الفتى — أى اغتبته — فاردد إليه نعليه . قال : قلت لا أردهما . وانصرف الأنصار إلى المدينة فأظهروا الإسلام ، واجتمع على الإسلام أوسها وخزرجها بعد هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأصبحوا بنعمة الله إخواناً ، ونجاهم من الهلاك ، بعد أن أشرفوا عليه ، كما قال الله جل وعلا :

(وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا) :
أى استوجبتم بكفركم ومعاصيكم الإلقاء فى النار ، فكنتم كمن حضر فى طرف حفرة من النار الأخروية ، أى فى طرف دركة منها ، ليلقى فيها ، فأنجاكم الله بتوفيقه إياكم إلى الإسلام . ويجوز أن يكون ذلك تمثيلا بنار الدنيا ، ويناسبه لفظ حفرة . وشفا الشيء : طرفه ، وألفه عن واو ، والإنقاذ : التنجية منها والمضمر فى « منها » للنار ، أو للحفرة ، ويجوز عوده للشفا ، وعليه فإنما أنث ضميره لإضافته إلى المؤنث وهو « حفرة » مع صحة أن يقال : وكنتم على حفرة أو لتضمينه معنى الشفة ، فإن « شفا » البئر ، وشفتها : طرفها ، كالجانب والجانبة . أصله : شفو قلبت الواو ألفاً لتحركها بعد فتح فى المذكر ، وحذفت فى المؤنث ، وعوض عنها التاء . ومن النار بيان لحفرة نعت لها ، أى حفرة : هى النار أو تبعيض ، أى حفرة من حفر النار ، على حذف مضاف وهو نعت كذلك قال بعضهم كنتم تأكلون بعضكم بعضاً ، شديدكم ضعيفكم حتى جاء الله بالإسلام فآخى بينكم ، قيل لابن مسعود : كيف أصبحت ؟ قال : أصبحنا بنعمة الله إخواناً . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتيتكم وأنتم تتهافتون

فى النار فأخذت بحجزكم ، فأخرجتكم منها . شبه الكفر بالوقوع فى النار .

(كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ) : يبين الله لكم سائر آياته ، مثل تبيينه هذه الآية ، ويبين الله لكم دلائله ، مثل تبيين هذه الآية لتهتدوا ، أو ليزيد المهتدى هدى ليحملكم على رجاء هدايته ، أو ليقرب اهتداءكم أو ازدياده ، حتى أن من رآكم ورأى ما يتبين لكم يرجو لكم ذلك .

(وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ) : « من » للتبعيض ، لأن الدعاء إلى الخير ، والأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر يجزى فيهن البعض ، لأنهن فروض كفاية ، ويجوز أن تكون للبيان ، لأنه يجب فرض الكفاية ، على الكل ، فإذا فعل البعض أجزأ ، كأنه قيل : كونوا داعين إلى الخير ، على أنه نسبة إنشائية كلية ، لا كل ، ويناسبه قوله تعالى : « كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر .. إلخ » ، إذ نسب الأمر للكل ، إلا أنه لا ينافى التبعيض ، لأن هذه الآية حكم على المجموع لا على الجميع ، بدليل أن ذلك فرض كفاية ، ولو كان مدح الشىء بلا قرينة يدل على الوجوب ، لكن الوجوب ثابت كفاية ، و« الخير » : الإسلام أو مطلق الخير ولو دنيوياً ، والدعاء إلى ذلك يشمل الدعاء بالفعل ، فإن فاعل الخير يقتدى به ، وبذكره ، أوحى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبقراءة القرآن بحضرة السامع ، والأمر أن يقول : افعل كذا ، والنهى أن يقول : لا تفعل كذا ، أو ما أشبه ذلك والخير بحسب لفظه أعم ، فالعطف للخاص بعده للمزية وذلك أن الأمر بالمعروف ، والترغيب فى ترك المنكر ، دعاء إلى الخير ، وإنما كان ذلك فرض كفاية ، لأنه لا يصلح كل أحد له إذ قد لا يقوى هذا على الأمر والنهى لضعفه ، ويقوى ذاك ، وقد لا يدرى كيف يأمر وينهى ، فعند وجود غيره

يحسن تقديم غيره ممن يحسن ، وقد يعرف هذا إن فعل كذا معروف ، أو تركه منكراً ، فهذا لا واجب عليه ما لم يقارف بشيء ، إذا كان ذلك عامه موسعاً ، فيجب على من عرف ذلك فلزم أن يكون العلم فى الناس ، لئلا يجهلوا كلهم ، فلا يكون آمر أو ناه ، ومن جهل فقد يأمر بمنكر وينهى عن معروف ، واللام للأمر وتكون « لا » خبر له ، ومنكم متعلق به أو بمحذوف حال من أمة ، ولو كان أمة نكرة لتأخرها ، ولنعتها بجملة يدعون ، وأمة فاعل ، أو تكون لهُ خبر ، فأمة اسمه ومنكم خبره ، أو منكم إعرابه على ما مر ، ويدعون خبر لما بقى على الكفار ، كفرهم وإضلالهم ، أمر المؤمنين بالإسلام والتقوى وهداية غيرهم بالدعاء إلى الخير ، والأمر والنهى.

قال أبو سعيد الخدرى : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، وإن لم يستطع فبلسانه ، وإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان » . وعن النعمان بن بشير عن النبى صلى الله عليه وسلم : « مثل القائم فى حدود الله والواقع فيها ، كمثل قوم استهموا على سفينة ، فأصاب بعضهم أعلاها ، وبعضهم أسفلها ، فكان الذين فى أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم ، فقالوا نرى أن نخرق فى نصيبنا خرقاً فلا نؤذى من فوقها ، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً ، وإن أخذوا على أيديهم نجوا جميعاً » . وهكذا لفظ الحديث فى صحيح البخارى ولفظهُ فى كتب الفقه والوعظ غير هذا ، وليس الأمر والنهى مختصين بالعلماء ، كما قال بعض : بل يجبان على من علم أن هذا معروف وذاك منكر ، والأمر بالمعروف الذى لم يجب غير واجب . قال أنس بن مالك ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ليؤتين برجال يوم القيامة ، ليسوا بأنبياء ، ولا شهداء ، يغبطهم الأنبياء والشهداء لمنازلهم من الله ، يكونون على منابر من نور ، قالوا : ومن هم يا رسول الله . قال : هم الذين يحببون الله إلى الناس ويحببون الناس إلى الله ، ويمشون لله فى الأرض نصحاً » قلنا : يا رسول الله كيف يحببون الناس إلى الله ؟ قال : « يأمرونهم بالمعروف وينهونهم عن المنكر ،

فإذا أطاعوا أحبهم الله تعالى». وقال صلى الله عليه وسلم : « من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو خليفة الله فى أرضه ، وخليفة رسوله وخليفة كتابه ، وعن على : أفضل الجهاد الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، ومن شنئ الفاسقين وغضب لله غضب الله له ، وعن حذيفة : يأتى على الناس زمان تكون فيهم جيفة الحمار أحب إليهم من مؤمن يأمرهم بالمعروف ، وينهاهم عن المنكر . قال أبو حمصة ، قال لى أبو هريرة : هل تخشى أن تعيش فى قوم لا ينكر خيارهم المنكر ، قلت : ما أولئك بخيار ، قال : بلى ، ولكن أحدهم يكره أن يشتم عرضهُ ، ويضرب بشره ، وذم الله عز وجل من ترك النهى بقوله : «كَانُوا لا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُون » . قال عكرمة : قال لى ابن عباس رضى الله عنهما : قد أعيانى أن أعلم ما فعل بمن أمسك عن الوعظ ، فقلت : أنا أعلمك ذلك اقرأ قولهُ تعالى « أنجينا الذين ينهون عن السوء » فقال : أصبت ، فقد جعل ابن عباس وعكرمة من أمسك عن النهى مع الفاعلين للمنكر بالآية ، و عن حذيفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لتأمرن بالمعروف ، ولتنهن عن المنكر ، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عذاباً من عنده ، ثم لتدعنه فلا يستجاب لكم»

(وأولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) : الفائزون فوزاً كاملا ، سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر : من خير الناس ؟ قال : آمَرهم بالمعروف ، وأنهاهم عن المنكر ، وأتقاهم لله ، وأوصلهم للرحم ، ولابد للفلاح من شرط العمل الصالح ، وترك المنكر ، ولو كان لا يسقط الأمر والنهى من الفاسق » . قال بعض السلف : مروا بالخير وإن لم تفعلوه ، وانهوا عن المنكر ولو فعلتموه . سمع الحسن مطرف بن عبد الله يقول : لا أقول ما لا أفعل . فقال : وأينا يفعل ما يقول ؟ ود الشيطان لو ظفر بهذه منكم فلا يامر أحد بمعروف ولا ينهى عن منكر ، وحج عمر رضى الله عنه ، ورأى للناس رغبة فى الأمر والنهى ، فقرهذه الآية« كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ ... إلخ » فقال : يا أيها الناس من سره منكم أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط الله

فيها . وليأمر وينه بحسب ما ينال ، أو يطمع فى الانقياد ، لا بما يضره ولا يفيد ، مثل أن يرجع إلى العاصى بلين يعد ضعفاً فى الدين ، ومثل أن يزيد العاصى فى عصيانه بالنهى ، وقد تعرض لجبار فنهاه فقد أفاد إظهار شعار الإسلام . وعن الحسن قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : «لا يحل للمسلم أن يذل نفسه». قيل : يا رسول الله وكيف يذل نفسه ؟ قال : « يتعرض لما لا يقوى عليه من البلاء ولا يقوم به » .

(وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ) : قال الحسن والجمهور : هم اليهود والنصارى ، تفرقوا عن دين الله الذى كان بأيديهم بأن زلّوا عنه . واختلفوا فيه بعد ما جاءتهم التوراة والإنجيل ، قالت اليهود : الدين الحق اليهودية ، وقالت النصارى : النصرانية وقال : كل واحد من الفريقين لن يدخل الجنة إلا من كان على ديننا ، وكذب اليهود عيسى ، ومحمداً عليهما الصلاة والسلام ، وقالوا عزير ابن الله وقالوا : لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة ، وكذّب النصارى محمداً صلى الله عليه وسلم ، وقالوا : المسيح ابن الله ، وأنه تبعث الأرواح دون الأجساد « فاختلفوا » كالتأكيد لـ « تفرقوا » . وقيل : تفرقوا بالعداوة ، واتباع اليهود وعدم الألفة ، والاجتماع ، واختلفوا بسبب اختلافهم فى الأديان ، وقد تفرقوا بسبب استخراج التأويلات الفاسدة من نصوص كتابهم ، واختلفوا بأن حاول كل واحد منهم نصرة قوله ، وقيل : تفرقوا بأبدانهم ، بأن كان كل واحد من أولئك الأحبار رئيساً فى بلد ، ثم اختلفوا حتى صار كل واحد منهم يدعى أنه على الحق ، وأن صاحبه على الباطل . قال النبى صلى الله عليه وسلم : « إن من قبلكم من أهل الكتاب يعنى النصارى ، افترقوا على اثنتين وسبعين ملة ، وأن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ، اثنتان وسبعون فى النار ، وواحدة فى الجنة ، وهى الجماعة » هذا لفظ أبى داود فى سننه ، عن معاوية بن أبى سفيان ، ومثله لأبى هريرة ولم يذكر النار ، بل قال :

على ثلاث وسبعين :واحدة فى الجنة . وعن ابن عباس :الذين تفرقوا واختلفوا كل من افترق من الأمم فى الدين فأهلكهم الافتراق .

(وأولَـٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيم.يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ)؟: وهو يوم القيامة وهو متعلق بقوله « لهم » لنيابته عن نحو ثابت أو ثبت أو بالمنوب عنه المحذوف أو مفعول لأذكر محذوفاً ، ولا يخفى أن النهى عن التفرق ، والاختلاف والوعيد عليه ، إنما هما فى الأصول دون الفروع ، لحديث : « اختلاف أمتى رحمة » ولقوله صلى الله عليه وسلم : « من اجتهد فأصاب فله أجران ، ومن أخطأ فله أجر واحد » وقرئ بكسر تاء « تبيض » وتسود ، وقرئ تبياض وتسواد بفتحهما ، وبألف قبل الضاد والدال ، وتشديدهما ، وابيضاض وجوه ، واسوداد وجوه حقيقتان لا مجاز ولا كناية وذلك أن من كان من أهل الحق ولم يبدل ولم يغير ، كان وجهه يوم القيامة أبيض مسفراً مشرقاً ، وكذا سائر جسده ، وكانت صحيفته بيضاء مشرقة ، وسعى النور بين يديه وبيمينه ، ومن لم يكن من أهل الحق أو بدل وغير كان وجهه يوم القيامة أسود كسفا كمداً وكذا سائر جسده ، واسودت صحيفته وأظلمت ، وأحاطت به الظلمة من كل جانب ، والأصل الحقيقة ، ولا يخرج عنها إلا لدليل صارف ، وقال الزجاج : ابيضاضها واسودادها كناية عن فرح المؤمن وسروره وظهور بهجته ، وحزن الكافر وكآبته وغمه ، وحكمة ظهور البياض فى وجه السعيد ، أنه يفرح بعلم قومه وعدوه ، أنه سعيد ، وحكمة ظهور السواد فى وجه الشقى أن يغتم بظهوره ، ومثاهما الفرح والحزن ومن المجاز أو الكناية فى ذلك ، قوله تعالى : « وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا » ومثل هذا كثير ، ثم إن عبارة بعض : تبيض وجوه المؤمنين ، وتسود وجوه الكافرين ، وعبارة بعض : تبيض وجوه المخلصين ، وتسود وجوه المنافقين ، وعليه فيقاس على وجوه المنافقين ، وجوه المشركين ، أو ذلك من قائله تمثيل ، وعن عطاء : تبيض وجوه المهاجرين والأنصار ، وتسود وجوه بنى قريظة والنضير ، وقيل : تبيض وجوه من أسلم وبقى

على الإسلام ، وتسود وجوه المرتدين ، وقيل : تبيض وجوه من كان على السنة ، وتسود وجوه أهل البدع ، والأهواء كالصفرية وسائر الفرق المبطلة ، ولعل التخصيص فى هذه الأقوال ، تمثيل وإن كان تفسير أحمل عليه غيره ولا دليل لأصحاب التخصيص ، فالأولى التعميم للمؤمنين والكفار ، والوعيد إنما هو على مخالفة دين الله ، فعليها : الأسوداد ، وعلى الموافقة الابيضاض . فمن خالف الجماعة ، أعنى الحق الذى يجب على الناس أن يكونوا فيه جماعة واحدة ، فهو الذى يسود وجهه ، وهو المراد فى حديث أبى ذر من رواية أبى داود قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من فارق الجماعة شبراً فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه » وربقة الإسلام : عقده استعارة من ربقة الحبل ، وهو عروة فيه ، والجمع : ربق . وذلك أنه تجعل عدة عرى فى حبل واحد . وفى حديث عمر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من سره بحبوحة الجنة ، فعليه بالجماعة ، فإن الشيطان مع الفذ ، وهو من الإثنين أبعد » البحبوحة : الوسط ، والفذ : الواحد ، والمراد : من خرج عن الجماعة المأمور بالكون معها ، ولا تعتبر الكثرة ، فإنه لو قيل لك كن مع الجماعة الذين يفعلون كذا ، ورأيت واحداً يفعله ، لفهمت أنك تكون معه فما تجد أحداً على السنة والقرآن تحقيقاً غير أهل الدعوة ، وأنا أدركت ذلك ، إدراكاً تاماً لا تقليداً ، والحمد لله ، ورأيت من قرب إلى ديانتنا من قومنا تارة ، يؤولون ما تأويله تكلف بعيد لبعد أدلتهم ، وتارة يبقون على الظاهر تحقيقاً ما وجب تأويله لتظاهر أدلته ، وقربها جداً ولزومها ، وتارة يبقونه على ظاهره نطقاً ما وجب تأويله ، ويكلون تحقيقه إلى الله مع علمهم باستحالة الجرى على ظاهره ، كالراجع عن علمه ، وربما وجدنا كذباً كذبوه فى كتبهم منه قول بعض منهم : الذين تفرقوا واختلفوا هم من خرج عن على ، عند قبوله التحكيم . فإن أمر الحكمين لم يكن حين نزلت الآية ، بل فى إمارة على ، وتفرقوا واختلفوا صيغتان ماضويتان ، ولا دليل على صرفهما للاستقبال ، ولا على التعيين لمن ذكر ، بل دلت الأدلة على خلوصهم من ذلك ، وعلى أنهم المحقون الذين تبيض وجوههم ، فمن خالفهم فهو داخل فى قوله تعالى :

(فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعد إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ) : وهو يعم كل من كفر بعد إيمانه ، اعلم أنه قد خرج عن على حين أذعن للحكومة ، صحابة كثيرون ، رضى الله عنهم وتابعون كثيرون ، فترى المخالفين يذمون ، ويشتمون من خرج عنه ، ويلعنونه غير الصحابة الذين خرجوا عنه ، والخروج واحد ، إما حق فى حق الجميع ، أو باطل فى حق الجميع ، وسيأتيك إن شاء الله أن الخروج فى جنب الصحابة والتابعين معاً ، فإذا كان حقا فى جنب الكل فكيف يشتمون من خرج من غير الصحابة ؟ وإن كان باطلا فى جنب الكل ، فقد استحق الصحابة الشتم أيضاً ــ عافاهم الله ــ وترى المخالفين يروون أحاديث لم تصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد يصح الحديث ويزيدون فيه ، وقد يصح الحديث ويأولونه فينا وليس فينا ، ومن ذلك ما رواه الزمخشرى عن أبى أمامة : أن الذين اسودت وجوههم هم الخوارج ، وأنه لما رآهم على درج دمشق دمعت عيناه ، ثم قال كلاب النار هؤلاء شر قتلى تحت أديم السماء ، وخير قتلى تحت أديم السماء ، الذين قتلهم هؤلاء ، فقال له أبو غالب : أشىء لقوله برأيك ؟ أم شىء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مرة . قال : فما شأنك دمعت عيناك ؟ قال : رحمة لهم كانوا من أهل الإسلام فكفروا . ثم قرأ هذه الآية ثم أخذ بيده ، فقال : إن بأرضاك منهم كثيراً فأعاذك الله منهم ، فهذا الحديث : إما أن يكون موضوعاً لم يقله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإما قاله أبو أمامة عنه صلى الله عليه وسلم ، وإما أن يكون قد قاله صلى الله عليه وسلم ، وليس فيمن خرج عن على فى أمر الحكمين وإلا شمل الصحابة الخارجين عنه رضى الله عنهم ، وقومنا هم لا يقولون بشتمهم ، فكيف يشتم غير الصحابة بفعل فعله الصحابة ، واقتدوا بالصحابة فيه مع أنهم قد اقتدوا بمن قال صلى الله عليه وسلم : « اقتدوا بهم وإنهم

كالنجوم » والحق مع فريق واحد له أدله تأتى إن شاء الله ، فأخطأ أبو أمامة فى تأويله بمن خرج عن التحكيم ، لأنهُ من أصحاب الدعوى والنزاع فى ذلك فيكون الحديث فى الصفرية وهم المبالغون فى العبادة جداً وهم شر قتيل ، وقاتلهم خير قاتل ، فأخطأ أبو إمامة فى تفسيره الحديث بمن رآهم على درج دمشق ممن نفى التحكيم ، ومن ذلك ما رووه عن على بن أبى طالب أنه قال حين سار إلى الذين خرجوا عنه ، أيها الناس .. إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يخرج قوم من أمتى يقرءون القرآن ليس قراءتكم إلى قراءتهم ، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشىء ، ولاصيامكم إلى صيامهم بشىء يقرءون القرآن يحسبون أنهُ لهم ، وهو عليهم ، لا تجاوز صلاتهم ، أو قال : قراءتهم تراقبهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية . وفى رواية سويد بن علقمة : يقرءون القرآن ، ولا يجاوز إيمانهم حناجرهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، فأينما لقيتموهم ، فإن فى قتلهم أجراً لمن قتلهم عند الله يوم القيامة ، ومثل هذا الحديث فى صحيح الربيع بن حبيب رحمه الله ، فترى على بن أبى طالب ، وهو خصم يتأول الحديث فى من خاصموه ، أعنى غلبوه فى الخصومة فخصموه ، والحمد لله رب العالمين ، وهو مدع ويأتيك ما يبطل هذه الدعوى ولا يخفى بطلانها ، فإن عباد قومنا فيما نرى ، من اجتهادهم فى كتب القوم ، أكثر عبادة ، وقراءة ، وهم المعروفون بذلك أكثر ، وليس نافع لهم مع بعضهم المسلمين واعتقادهم الرؤية وغيرها مما يقدح فى توحيدهم وإسلامهم ، فإذا كان الحديث صحيحاً فيمن أنكر التحكيم ، فلم قصروه على غير الصحابة ؟ مع أن ممن أنكره كثيراً من الصحابة ، فلعل الحديث فيمن رضى بالتحكيم بعد زمان على من المخالفين الفائقين فى العبادة المصوبين للتحكيم الذى أخذوا به ، وفى الصفرية ونحوهم

ومن ذلك ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول : وأهوى بيده إلى العراق يخرج منه قوم يقرءون القرآن ، لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية ، هذا نفس الحديث ، فأخطأ سهل بن حنيف فى تأويله هذا الحديث بمن لم يرض الحكومة ، وإنما هو فى الصفرية ومن رضى الحكومة ، أو فى أمر عثمان وهو الفتنة ، التى يشير إليها أنها تأتى من المشرق وحديثها فى صحيح الربيع — رحمه الله — ومنها حديث مسلم فى صحيحه عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل مؤمناً ، ويمسى كافراً ، ويمسى مؤمناً ، ويصبح كافراً ، يبيع دينه بعرض من الدنيا ، فهذا الحديث لا يستطيع مخالف أن يكابر عقله ، والأخبار الواصلة إليه أن يأوله فيمن أنكر الحكومة لاشتهار المنكرين لها بالزهد والورع ، ولو عند قومنا ، وإنما يبيع الدين بعرض من الدنيا فى قوم عثمان حين قاتله المسلمون ، وفى قوم معاوية حين قاتل عليا ، وهذا يقربه قومنا ، أو يكادون ، والدليل الأقوى على أن تلك الأحاديث ليست فينا ولا فيمن اقتدينا بهم ، وإن الراضين بالتحكيم هم المبطلون ، ما رواه أبو عمر ، وعثمان بن خليفه : أن رجلا من تلاميذ أبى موسى الأشعرى عبد الله ابن قيس ، لقيه بعد ما وقع فيما وقع من أمر التحكيم ، فقال لهُ : قف يا عبد الله بن قيس أستفتيك ، فوقف وكان التلميذ قد حفظ عنهُ أنه حكى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : سيكون فى هذه الأمة حكمان ضالان مضلان يضلان ويضل من اتبعهما ، قال فلا تتبعهما ، وإن كنت أحدهما ، ثم قال لهُ التلميذ : إن صدقت ، فعليك لعنة الله ، وإن كذبت فعليك لعنة الله ، ومعنى ذلك إن كانت الرواية التى رواها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صحيحة ، ثم وقع فيها ، فعليه لعنة الله وإن كان كاذباً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فعليه لعنة الله لنقله الكذب عن رسول الله ، لا محيص له عن الأمرين جميعاً ، فهكذا يكون الرجوع عن العلم ، يعنى فى المعنى ،

وأما لفظاً فليس أبو موسى راجعاً ، لأنه قد ثبت على ما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو عمرو : واسم الذى سأله سفعة . قلت : وقيل سماعة . قال : فليس هذا برجوع إنما هذا سابق شقاء وضلال ، قاده إليه مخالفة المسلمين ، نعوذ بالله ، واسم أبيه عقيل الحجاب ، فيما حكى أبو يحيى عبد السلام بن الشيخ عبد الكريم — رحمه الله — حدث بذلك أبو يعقوب ، وهو من أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، قتل يوم اليمامة رحمه الله عليه يعنى والد سفعة أبا عقيل ، وفى كتاب النووى من المخالفين ، وغيره ، وحكاه أبو القاسم البرادى بلغنا أن سماعة لما بلغه ما فعل الحكمان ، تلقى أبا موسى فقال له « يا أبا موسى إن كنت كاذباً ، فعليك لعنة الله ، وإن كنت صادقاً فعليك غضب الله ، ألم أسمعك تقول حكمان ضالان مضلان ، يضلان ويضل من اتبعهما ، وفيه أن نبى الله، صلى الله عليه وسلم ، كان يقول : « حكمان يبعثان ضالان مضلان ، يضلان ويضل من اتبعهما » وذكر أبي موسى هذا الحديث لأهل البصرة فقال لهم : تتبعوهما ، وإن كنت أحدهما . . وقال عمار بن ياسر رضى الله عنه ، لما ذكر أمر الحكمين ، وأمر أبي موسى : يا أبا موسى أذكرك بالله ، هل سمعت نبى الله يقول من كان ذا وجهين ، وذا لسانين فى الدنيا جعل الله له وجهين ولسانين فى النار . فقال أبو موسى : اللهم نعم . فقال عمار : فإنى سمعت رسول الله يقول : تكون فتنة يكون فيها أبو موسى ذا وجهين ، وذا لسانين ، ولقد ندم على بن أبى طالب على قتاله من خرج عنه ، وبكى طويلا وقال : إنهم خيار الأمة وأسود النهار ، ورهبان الليل ، وقبل ذلك أرسل إليهم ابن عمه ابن عباس فخاصموه ، فخصموه ، وأقر ابن عباس أنهم على الحق ، وأتى علياً وقال : إن القوم على الحق ، والحق معهم ، وذلك أن الله عز وعلا ، قد حكم فى الفئة الباغية

أن تقاتل حتى تفىء إلى أمر الله، فلا وجه للتحكيم فى أمر قد بين الله فيه الحكم ومعاوية ومن معه باغون ، وإنما يكون التحكيم فى أمر لم يحكم الله فيه ، وكذا أرسل ابنه الحسن ، فرجع إليه ، وقال : هم على الحق ، قال ابن عباس رضى الله عنه للحسن بن على : إن كنتم لأهل بيت فى العرب أحق أن تتيهوا كما تاهت بنو إسرائيل قمتم بكتاب الله ، وسنة نبيه، صلى الله عليه وسلم ، وجاهدتم عدوكم ، وجعلتم حكماً على كتاب الله ، وقد استبان لكم حكم الله فى عدوكم ، ثم عمدتم إلى فقهاء المسلمين وخيارهم ، وقد أفنوا اللحم والمخ ، وأجهدوا الجلد والعظم فى العبادة لله ، وبذلوا بعد ذلك أموالهم وأنفسهم لله ، والله لو كان الحكمان من المسلمين ، ما حل لكم أن تقتلوا المسلمين ، إن لم يرضوا برأيهما ، فكيف وهما أعداؤكما وقد قتلا أولياءكم ، ولما قدم على الكوفة بعد قتله من خرج عن الحكومة ، قال له ابنه الحسن : يا أبت .. هل قتلت القوم ؟ فقال : نعم . قال : لا جرم لا يرى قاتلهم الجنة ، قال : أبيت أن أدخلها ولو حبوا ، وقالت عائشة، رضى الله، عنها لمسعود ابن عبد الله بن شداد لما أخبرها بقتاله أباهم، أنه قد ظلمهم : إنا لله وإنا إليه راجعون، هل تسمى لى أحداً ممن قتل ؟ قال : نعم .. حرقوص بن زهير السعدى فقالت : إنا لله وإنا إليه راجعون، أشهد أن محمداً رسول الله فى بيتى ، فقال : يا عائشة أول رجل يدخل من هذا الباب من أهل الجنة ، فقلت فى نفسى : أبو بكر ، عمر ، فلان ، فلان .. فبينما أنا كذلك إذ أقبل حرقوص ابن زهير ، وقد توضأ ، وإن لحيته لتقطر ماء ، ثم قال ذلك فى اليوم الثانى ، فدخل حرقوص ، ثم قال ذلك فى اليوم الثالث ، فدخل حرقوص ، ثم قالت : تسمى لى أحداً ممن قتل هنالك ؟ قال : زيد بن حصن الطائى ، قالت : إنا لله وإنا إليه راجعون ، قالت : وكيف قتل ؟ قال : حمل فشد عليه رجل

فوجأه فمشى إليه زيد وهو يقول : يا آل حم الحديث ، فبكت عائشة حتى كادت نفسها تخرج . وفى كتاب سالم الهلالى ، أن أبا موسى الأشعرى سأل عن حرقوص بن زهير ، فقيل له : قد قتل يوم النهر ، فقال : والذى نفسى بيده لو اجتمع أهل المشرق وأهل المغرب على الرمح الذى طعن به حرقوص لدَخَلوا النارَ جَمِيعاً ، وإذا كان الأمر على ما ذكرته من الأحاديث والآثار فكيف يجوز حمل أحاديث الذم على هؤلاء الممدوحين فى الأحاديث والآثار ، فالأقرب حملها على خُصمائهم ، وكذا الآية إنما هى فى الكفار كلهم ، لأن كل أحد قد آمن بالله يوم أخذ الميثاق إذ خرجوا من آدم كالذر ، وقال لهم الله جل وعلا : (أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ)؟ قال أبى بن كعب : أراد الإيمان يوم أخذ الميثاق وحين قال : (ألست بربكم ؟ قالوا : بلَى)، فآمن الكل ، فكل من كفر فى الدنيا فقد كفر بعد الإيمان . وقال الحسن : أراد المنافقين الذين تكلموا بالإيمان بألسنتهم ، وأنكروه بقلوبهم . وقال عكرمة : أراد أهل الكتاب ، وذلك أنهم آمنوا بمحمد، صلى الله عليه وسلم، قبل مبعثه ، فلما بعث أنكروه وكفروا به ، وقال قتادة : هم الذين ارتدوا فى زمان أبى بكر الصديق، رضى الله عنه ، قال ابن مسعود، رضى الله عنه : قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم : « أنا فرطكم على الحوض ، وليرفعن إلى رجال منكم حتى إذا هويت إليهم لأناولهم ، اختلجوا دونى ، فأقول : أى ربى أصحابى ، فيقول : إنك لا تدرى ما أحدثوا بعدك ! » وعن أنس أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال : « ليردن على الحوض رجال من أصحابى حتى إذا رفعوا لى اختلجوا دونى ، فلأقولن : أى ربى .. أصحابى . فيقال : لا تدرى ما أحدثوا بعدك ؟ فأقول : سحقاً سحقاً » . ويروى : « فأقول سحقاً لمن بدل بعدى » ، وعن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال : « يرد على يوم القيامة رهط من أصحابى » أو قال : « من أمتى فيميلون عن الحوض ، فأقول : يارب أصحابى ، فيقول : إنهُ لا علم لك بما أحدثوا بعدك ! إنهم ارتدوا على أدبارهم القهقرى .. » وقال الحارث الأعور : سمعت على بن أبى طالب يقول على المنبر :إن الرجل يخرج من أهله ما يؤوب حتى يعمل عملا يستوجب الجنة ، وإن الرجل ليخرج من أهله فما يعود إليهم حتى يعمل عملا يستوجب بهاالنار ، ثم (قرأ يَوْمَ تبيضُّ وجوهٌ وتسودّ وجوهٌ)الآية ، ثم نادى : هم الذين كفروا بعد الإيمان ، ورب الكعبة ويجوز أن يراد بالذين كفروا بعد إيمانهم كل كافر ، وأن إيمان من لم يؤمن من الكفار ، هو تمكنهم من الإيمان بالنظر فى الدلائل ، والآيات ، وقوله : «أكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ »مفعول لقول محذوف ،والقول المحذوف جواب إما يقدر مع القلة ، أى فيقال لهم :أكفرتم ! هذا قول الجمهور ، وهو مشهور وقيل : إن حذف الفاء مع القول ، كحذفها بدونه فى القلة ، أو الضرورة ، فالأولى أن يقدر القول فى قوله تعالى : « فَذُوقُوا العَذَاب » أى فيقال لهم : ذوقوا العذاب ، فيكون المحذوف القول وحده ، دون الفاء ، فيكون جواب « إما » هو جملة القول المقدرة بين الفاء و« ذوقوا » وجملة « أكفرتم »بعد إيمانكم » مع قول مقدر معترضة ، أو يقدر قول ناصب لها على أنه حال ، أى قائلا لهم : ملائكتى أكفرتم ، أو الأفعال ، أى مقولا لهم : أكفرتم . وعلى الوجه الأول يكون «فذوقوا » جواب محذوف ، أى إن كفرتم بعدما تبين لكم الحق ، فذوقوا ، ووجهه أنه لما حذف القول تبعته الفاء ، ورب شىء يصح تبعاً لا استقلالا ، والهمزة للتوبيخ والتعجيب .

(فَذُوقُوا العَذَابَ بِمَا كُنْتُم تَكْفُرُون) : أمر إهانة والباء للسببية ، أى بسبب كفركم أو للمقابلة أى جزاء كفركم ، وما مصدرية .

(وأمّا الّذِينَ ابْيَضَّتْ وجُوهُهُم) : وهو المؤمنون .

(فَفِي رَحْمَةِ اللهِ) : أى ففى جنة الله ، وسمى الجنة رحمة لأنها محل الرحمة ، وذكرها باسم الرحمة إعلاماً بأن المؤمن ولو عمل ما عمل من الخير فإنه لا يستحق الجنة إلّا بفضل الله،وإنما أخر الذين ابيضت وجوههم عن الذين اسودت وجوههم ليكون مبدأ الكلام وآخره ما تنشرح إليه النفس، فبدأه بتبييض وجوه ، وختمه بابيضاض الوجوه والرحمة ، فلذلك لم يرتب النشر على اللف ، وختمه أيضاً بالخلود فى الرحمة إذ قال :

(هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) : كأنه قيل : ما حالهم فى الرحمة ، فقيل : حالهم الخلود . والمراد الدوام الذى لا انقطاع له .

(تِلْكَ آيَاتُ اللهِ) : أى هؤلاء الآيات المذكورة فى الوعد والوعيد آيات الله ، فتلك مبتدأ ، وآيات خبر ، أو جملة قوله :

(نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ) : حال من آيات ، أو تلك مبتدأ ، وآيات بدل ، ونتلوها خبر ، وبالحق : متعلق بمحذوف حال من المستكن فى نتلوا ، ومن « ها » ملتبسين بالحق ، أو ملتبسة بالحق ، وهو إثابة المحسن وعقاب المسىء ، وهو حال مؤكد لأنه لا ينزلها إلا بالحق ، وقيل : الإشارة إلى آيات القرآن كلها ، ما نزل وما ينزل وذلك أن الله وعده ، أن ينزل عليه كتاباً مشتملا على ما لابد منه ، وقيل : إلى ما نزل ، والحق على القولين مطلق الصواب الذى أنزل الله .

(وَمَا اللهُ يُرِيدُ ظُلْماً لِلْعَالَمِينَ) : أى لا يؤاخذهم بلا جرم منهم ولا أكثر مما استوجبوا ، أو لا ينقص من ثواب المحسن ، فلو كان يؤاخذهم بلا جرم لكان ظلماً ، تعالى الله عنه ، وكذا لو كان يؤاخذهم أكثر مما استوجبوا ، أو كان ينقص من ثواب المحسن ، فإنما وقع الذين ابيضت وجوههم والذين اسودت وجوههم ، فيما نالهم ، وأقوالهم ، واعتقادهم ،

وأكد الله نفى الظلم عنه تعالى ، بنفى إرادته ، وتنكير ظلماً ، أى ظلما ما لأحد من العالمين ما ، والعالمين مفعول ظلماً ، فقوى ظلماً على العمل باللام الجارة والله ، جل وعلا ، مريد للكائنات القبائح والحسنات ، فلا يعصى إلا بإرادته ، بمعنى أنه عالم بمعصية العاصى قبل وجودها ، ومع وجودها وبعده ، ومقدر لها ولم يعصه عاص قهراً من العاصى ، وعلية فسبحان من يحلم عن الزمخشرى : وأضرابه النافين عنه إرادة ما يكون من القبائح ، كالمعاصى فيلزم أن يكون الله مغلوباً ، وأن تقع الأشياء فى ملكه بلا قضاء منه ، وقدر ، وليست بارادته تعالى ، حبا للمعصية ، ولا رضى بها ، كما توهم ، وليس المدح بنفى الشيء مستلزماً لإمكانه ، فقد مدح الله نفسه ، بأنه لا يريد ظلماً ، وإرادة الظلم مستحيلة عنه ، كما مدح نفسه بأنه لا تأخذه سنة ولا نوم ، وبأنه يطعم ولا يطعم ، مع الذم إمكانها له تعالى ، ووجه آخر فى نفى الظلم فى الآية ، أن الظلم إنما يتصف به من كان مقهوراً تحت حسن جدله جدا يكون بالقصور عنه ، أو بمجاوزة ظالما ، لأنه لا يملك ذلك الأمر بخلاف الله ، جل وعلا ، فإنه لا حكم عليه ، ولا قاهر ، ولا شيء خارج عن ملكه تعالى ، كما قال :

(وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ) : فلا شيء خارجاً عن ملكه ، فضلا عن أن يكون بالتصرف فيه ظالما — تعالى — عن كل نقص .

(وَإِلَى اللهِ تُرْجَعُ الأُمُورُ) : فيثيب المحسن ويعاقب المسيء .

(كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ) : أصل كان أن تستعمل لما وجد وانقطع ، وكثر استعمالها فى الاستمرار ، فإذا لم يكن دليل الاستمرار حملت على الأصل ، وهو الانقطاع ، ودليل الاستمرار هنا حالى ، وقيل : وضعت كان وحدها من دون الأفعال الماضية لمجرد وجود الشيء

فيما مضى ، ولا دلالة لها على الاستمرار ولا على الانقطاع ، وإنما تحمل على أحدهما بدليل ، والدليل هنا على بقاء الخيرية إلى الآن ، وإلى قيام الساعة حالى ومقالى ، والمقالى ما وردت الأخبار فى تفضيل هذه الأمة . وأما ثبوت خيريتها فيما مضى فقيل : هو أنهم كانوا فى علم الله بلا أول لهُ خير أمة وعلمه مستمر ، لا آخر له أيضاً ، وأيضاً الأصل فى الثابت الممكن الاستمرار وقيل : إنهم كانوا فى اللوح المحفوظ خير أمة . وقيل : كانوا بين الأمم المتقدمين خير أمة موصوفين عندهم بأنكم خير أمة . وقيل : المعنى صرتم بالأمر والنهى الآن خير أمة ، أى خير خلق الله كلهم . وقيل : كان زائدة أى أنتم خير أمة ، والجملة مستأنفة فى المدح والإغراء ، منقطعة عما قبلها ، وقيل : هى على تقدير القول متصلة بقوله «وأما الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُم» أى يقال لهم عند دخول الجنة : كنتم فى الدنيا خير أمة فلهذا ابيضت وجوهكم وصرتم إلى النعيم الخالد ، والخطاب لأمة محمد، صلى الله عليه وسلم، المؤمنين.

وعن ابن عباس : الخطاب للذين هاجروا مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، وقال الضحاك : للصحابة . قيل العموم للأمة المؤمنين كلهم أولى . وبه قال الحسن ، ويدل لهُ كونهم شهداء على الناس . وروى أن مالك ابن الصيف ، ووهب ابن يهوذا اليهوديين ، قالا لعبد الله بن مسعود ، وأبى بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وسالم مولى حذيفة : نحن أفضل منكم وديننا خير من دينكم الذى تدعونا إليه فنزلت الآية ويكون مؤمنوا هذه الأمة فاضلوها ومفضولوها خيراً من مؤمنى الأمم الماضية ، فلا يشكل على التعميم ما رواه عمران بن حصين : أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم قال « خير الناس قرنى ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يأتى من بعدهم قوم يشهدون ولم يستشهدوا ، ويأتمنون ويخونون ، وينذرون ولا يوفون ، ويظهر فيهم السمين » وروى : يحلفون ولا يستحلفون . وما روى عن

ابن مسعود رضى اللهُ عنه عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم « خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يجىء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته » لأن الحديثين فى تفضيل بعض الأمة على بعض ، والآية تفضيل لها على غيرها ، ثم إنهُ ليس المراد أن الأمة فى هؤلاء الذين ذمهم ، بل يأتى بعدهم من هو خير من سبعين رجلا ، كأبى بكر وعمر ، لأنهم لا يجدون على الخير أعواناً ، كما فى الحديث ، وقد قال أيضاً، صلى الله عليه عليه وسلم ، من رواية أنس « مثل أمتى كمثل المطر ، لا يدرى آخره خير أم أوله » وهذا قبل أن يعلم من كون قرن خير من قرن بعده ، وأنه يأتى من هو خير من السبعين ، ثم إنه قد يقال من أراد التخصيص بالصحابة أو المهاجرين إنما أراده لفظاً ، ويحكم لمن فعل الخير من الأمة ، وأمر ونهى بحكمهم ، كما روى عطاء عن ابن عباس رضى الله عنه : أن الآية فى الصحابة ولكنها عامة فى الأمة ، ويدل للتعميم ما رواه بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أنهُ سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول : فى قوله تعالى «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ » : « أنتم تتمون سبعين أمة ، أنتم خيرها وأكرمها على الله تعالى » . وروى ابن جبير عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه : لو شاء الله لقال أنتم فكنا كلنا ، ولكن فى خاصة من أصحاب رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ومن صنع مثل ما صنعوا ؟ كانوا خير أمة أخرجت للناس ، يأمرون بالمعروف ، وينهون عن المنكر ، فتراه قال : ومن صنع مثل ما صنعوا ؟ وفى الحديث رد على من قال بزيادة كان مع أن الأصل أيضاً عدم زيادتها ، وعن أبى سعيد الخدرى عن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « لا تسبوا أصحابى فلو أن أحداً أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه » أى نصفه ، يعنى إلا ما ذمه رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، أو ظهر منه موجب البراءة فإنه يبرأ منه ، فإنه لا شىء أعظم من حكم الله ، فنترك حكم الله له . وعن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أمتى يدخلون الجنة

إلا من أبى» . قالوا : ومن يأبى ؟ قال : « من أطاعنى دخل الجنة ومن عصانى فقد أبى » . قال عمر : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « إن الله لا يجمع أمتى — أو قال — أمة محمد على ضلالة ، ويد الله مع الجماعة ، ومن شذ شذ فى النار » . يعنى أنه لو اجتمع الناس على ضلالة لكان واحد منهم ولابد على حق يخالفهم فى الضلالة ، فهو الجماعة حينئذ ، فلو اجتمع أهل الدنيا على ضلالة ، فلابد أن يكون واحد ولو من قومنا على هدى فى تلك المسألة ، واجتماع الأمة على ضلالة ، أن يكون الموحدون كلهم فى عصر واحد على ضلالة فى شىء من الفروع ، أو الأصول ، وليس الاجتماع على الضلالة أو يجتمع ثلاثة وعدد مخصوص ، أو أهل بلد أو قبيلة أو أهل بلد أو نحو ذلك فقط . قال أبو موسى الأشعرى قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم : « أمتى أمة مرحومة ليس عليها عذاب فى الآخرة ، وعذابها فى الدنيا الفتن والزلازل والقتل » يعنى أن مؤمنى أمته لا عذاب عليهم فى الآخرة ، وكفارة ذنوبهم ما يصيبهم فى الدنيا من الفتن والزلازل والقتل ، لا مسخ ، ولا قذف ، ولا خسف ، ولا تصيب الثلاثة أيضاً سائر أمته منا فقيها ومشركيها .

وقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: « أهل الجنة عشرون ومائة صف ثمانون منها من هذه الأمة ، وأربعون من سائر الأمم » . وعن ابن عمر ، عن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « باب أمتى الذى يدخلون منه الجنة عرضه مسيرة الراكب المسرع المجد ثلاثاً ، ثم إنهم يزدحمون عليه تكاد مناكبهم تزول وهم شركاء الناس فى سائر الأبواب » . وعن أبى سعيد الخدرى قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « من أمتى من يشفع فى الكثير من الناس ومنهم من يشفع فى القبيلة ، ومنهم من يشفع للعصبة ، ومنهم من يشفع للواحد » وقال سهل بن سعد قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: « ليدخلن الجنة

من أمتى سبعون ألفاً ، أو سبعمائة ألف سماطين ، يأخذ بعضهم ببعض حتى يدخل أولهم وآخرهم الجنة ، وجوههم على صورة القمر ليلة البدر » . وقال أبو أمامة سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم يقول : « وعدنى ربى أن يدخل من أمتى الجنة سبعون ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب ، ومع كل ألف سبعون ألفاً ، وثلاث حفنات من حفنات ربى » وحفنة الله : مقدار معلوم عند الله تبارك وتعالى ، وقال صلى الله عليه وسلم : « حرمت الجنة على الأنبياء كلهم حتى أدخلها ، وحرمت على الأمم حتى تدخلها أمتى » وجملة أخرجت للناس : نعت أمة ، أى أظهرت للناس تميزت لهم فعرفوها ، أو أخرجت من الناس ، وقيل : « للناس » يتعلق بـ « كنتم » ، أى كنتم للناس خير أمة أخرجت . كما قال أبو هريرة فى تفسير الآية : خير الناس للناس ، يأتون بهم فى السلاسل فى أعناقهم حتى يدخلوا فى الإسلام .

(تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ)

بيان لعلة كونهم خير أمة ، أى لأنكم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ، فجملة « تأمرون » مستأنفة لبيان علة ذلك ، لأن الأمر والنهى والإيمان بالله ولو كان أيضاً فى غير هذه الأمة ، لأن ذلك فى هذه الأمة أقوى وأخلص ، ولأن ذلك الأمر والنهى يكون بما دون القتل من كلام وضرب وحبس وبالقتال ، والقتال ولو كان فى غير هذه الأمة لكنه فى هذه أقوى . وإيمان هذه الأمة بالإدراك للدليل لا بالتقليد ، فى الكثير لا القليل ، ويجوز كون « تأمرون » خبراً ثانياً لـ « كنتم » ، أو حالا من التاء فى « كنتم » ، وإنما أخر ذكر الإيمان عن ذكر الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مع أنه أعظم ، ليدل بتأخيره على أنهم أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر إيماناً بالله وتصديقاً به ، وإظهاراً لدينه لا لبغض المأمور أو المنهى ، ولا لحبه فى

غير الله ، ولا لجلب نفع دنيوى ، ودفع ضر دنيوى ، أو المراد بالإيمان بالله الإيمان به تعالى من كل وجه ، من وجه وجوده ، وكمال قدرته ، وتنزهه عن صفات الخلق ، ووجه إرساله وإنزاله الرسل ، والكتب ، والحساب ، والعقاب ، والثواب ، وبعث الأجساد والأرواح لا الأرواح فقط ، لا كإيمان اليهود والنصارى ، يؤمنون ببعض ، ويكفرون ببعض ، وتقول النصارى : ببعث الأرواح فقط ، وقالت اليهود : عزير ابن الله — تعالى الله — وقالت النصارى : المسيح ابن الله ، وقالت جماعة منهم : ثالث ثلاثة ، وجماعة : إن الله هو المسيح ، ودلت الآية على أن الإجماع حجة ، لأنها تقتضى أنهم آمرون بكل معروف ، وناهون عن كل منكر ، لأن « أل » فيهما للاستغراق فلو أجمعوا على باطل كان أمرهم على خلاف ذلك ، ذكره القاضى .

(وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الكِتَابِ لَكَانَ خَيْراً لَهُم) : لو آمن اليهود والنصارى بمحمد ، وما جاء به كله ، ومن ذلك أن يأمروا بالمعروف ، وينهوا عن المنكر ، لكان إيمانهم خيراً لهم ، أى منفعة لهم ، دنيوية وأخروية ويجوز أن يكون اسم تفضيل باعتبار دعواهم أنهم على صواب من دينهم ودنياهم ، وباعتبار ما أحبوه من رياسة ومال ، أى لكان إيمانهم خيراً لهم مما هم عليه إذ زعموا أن ما هم عليه حسن ، ومن الرياسة والأموال التى يأخذون ، وذلك أنه تحقن دماءهم وأموالهم وذريتهم ويكون لهم ما للمسلمين والجنة ، لو آمنوا لكنهم أحبوا الرياسة وأخذ الأموال على المداهنة والتحريف والتسهيل ، والمراد : عامة أهل الكتاب لقوله تعالى :

(مِنْهُمُ المؤْمِنُونَ وأَكْثَرُهُمُ الفَاسِقُونَ) : أى بعضهم القائل موفون بدين الله ، آمنوا بمحمد وما جاء به واتبعوه ، كعبد الله بن سلام ، وأخيه ثعلبة بن سعية ، وصهيب ، وأكثرهم الكافرون الجامعون بين ما هو

شرك وما هو كبيرة ، دون الشرك ، وذكر الفسق تأكيد لخروجهم عن الإيمان والإسلام ، فإن المشرك قد يكون عدلا فى دينه ، وهؤلاء مع شركهم خارجون عن العدل ، وما يستحسن ، وقوله « منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون » وقوله :

(لَنْ يَضُرُّوكُمْ إلاَّ أذًى وإنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الأدْبَارَ ثُمَّ لا يُنْصَرُونَ) : وأزاد « إن » على سبيل الاستطراد ، وهو أن تكون من من الكلام ثم تدخل فى آخر يناسبه ، نحو : زيد عالم شجاع لا يمسك ما يذله من مال ، ولا يكثر النوم . فإن الكلام قيل فى أن إيمان أهل الكتاب خير لهم ؛ وهذا يناسبه بيان أن قليلا منهم آمن وأضر الكثير ، وأنهم لا طاقة لهم على الأذى العظيم ، وهم مغلوبون فى القتال إن قاتلوا ، ولم يعطف « لن يضروكم إلا أذى » على ما قبله لتباعد ما بينهما من حيث أن كلا منهما نوع من الكلام على حده ، ومعنى « لن يضروكم إلا أذى » : لن يضروكم إلا ضرراً يسيراً ، باعتبار أنه ليس فيه قتلكم ولا أسركم ولا إخراجكم ولا أخذ أموالكم ، والتنكير للتحقير الاعتبارى ، وذلك الأذى :الطعن فى الدين ،وتخويف ضعفة المسلمين ومن ذلك الطعن قولهم : عزير ابن الله،والمسيح ابن الله ، وإخفاء صفات رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فى التوراة والإنجيل ، وقد علمت أن « أذى » مفعول مطلق بمعنى الضر ، فرع إليه لجواز التفريع إليه عند بعض النحاة مطلقاً وعند بعض : إن كان غير مؤكد،وهو هنا غير مؤكد ، لأن المعنى أذى يسيراً ، ويجوز أن يكون الاستثناء منقطعاً ، أى : لن يغلبوكم على مالكم وأنفسكم وأهلكم ، لكن يضروكم بكلمة أذى . كما روى أن رؤساء اليهود عملوا إلى من آمن منهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ، كعبد اللهبن سلام ، فآذوهم لإسلامهم ، فأنزل الله عز وجل « لن يضروكم إلا أذى » كطعن وتهديد ، وإلقاء شبه ، وشك فى القلوب ، وذلك يغتم به المؤمن ، ولكن الظاهر المناسب أن الخطاب للمؤمنين كلهم يومئذ ، ولو كان سبب النزول خاصا ، وفى الآية

تثبيت للمؤمنين على الإيمان . ومعنى تولية الأَدْبَار : جَعْلُهم إياكم تالين أدبارهم ، بأن يهربوا منهزمين ، فلا يليكم منهم إلا أدبارهم.وأدبارهم هى ظهورهم ومقاعدهم ، وكلما يستدبر من أجسادهم ، ويجوز أن يراد بأدبارهم مقاعدهم تخسيساً لهم ، والأدبار : مفعول ثان ، ومعنى « ثم لا ينصرون » : أنهم بعد انهزامهم لو أطالوا الاجتهاد والحث لا ينصر أحد بتغليبهم عليكم ، ولا بدفع بأسكم عنهم ، فانهزامهم مستمر لا يراجعه نصر ، و« ثم » للترتيب والتراخى الزمانى ، وليس « لا ينصرون » معطوفاً على « يولوكم » وإلا حذفت نونه فقيل : ثم لا تنصروا ، كما قرأ بحذفها من عطفه عليه ، بل هو معطوف على مجموع الشرط والجواب والأداة ، فلم يستحق الجزم ، و« ثم » فى قراءة حذف نونه للتراخى فى المرتبة لأن الأخبار بتسليط الخذلان عليهم ، أعظم من الإخبار بتولية الأدبار ،ويجوز أن تكون قراءة حذف النون للتراخى الزمانى وفى قراءة ثبوتها للتراخى الرتبى ،وفى قراءة الرفع الأخبار بأنهم لاينصرون ، وقع قتال أو لم يقع ، إذ قد يكون الناس فى ذل وهوان بدون قتال ، وقد وقع عدم النصر مستمرا فى قريظة والنضير وقينقاع ، وأهل خيبر عدماً مستمراً ، والحمد لله ، فقراءة الرفع أرجح من قراءة الجزم ، إذ قراءة الجزم مقيدة لعدم النصر بوقوع القتال ، أو فى الإخبار بذلك ، ووقوعه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله « لن يضروكم » إلى « لا ينصرون » عائد على أهل الكتاب الذين هم يهود ، وما قبله عائد إلى أهل الكتاب : اليهود والنصارى ، وقيل : المراد بأهل الكتاب اليهود .

(ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ) : أوقع الله عليهم الذلة ، وألزمها إياهم حتى صارت كشىء يضرب على شىء ، فيحيط به ، أو يلتزق به ، والذلة ضعف قلوبهم عن أن يقاوموا غيرهم فى قتال ، أو شدة . وعن أن يردوا عن أنفسهم ما أصيبوا به ، وهذا لعمومه أولى من تخصيص الذلة لشىء مثل ما قيل أن الذلة قتلهم ، وغنيمة أموالهم أصولا وعروضاً وسبيهم ، وما قيل أن الذلة ضرب الذلة عليهم لأنها ذلة وصغار ، وما قيل : أن الذلة أنهُ لايرى فى اليهود

ملك قاهر ، ولا رئيس معتبر ، بل يستضعفون فى جميع البلاد وما قيل : إن الذلة كونهم أذلاء فيما بين المسلمين ، بسبب كفرهم وتمسكهم بالدين المنسوخ ، والطريقة المخترعة الباطلة ، ولما ذلوا بين المؤمنين ذلوا أيضاً تبعاً بين غير المؤمنين ، وكان فيهم ذل عظيم قبل الإسلام ، فزادوا من بعده ذلا عظيما مستأصلا لشأنهم .

(أَيْنَمَا ثُقِفُوا) : أى وجدوا ، وجواب الشرط محذوف ، تقديره : أى مكان وجدوا من دار الإسلام غلبوا وذلوا ، لا اعتصام لهم ، ولا عز دلّ عليه ضربت عليهم الذلة ، أو يقدر بلفظه أى : أينما ثقفوا ضربت عليهم الذلة ، وقيل : هو جواب مقدم .

(إِلاَّ بِحَبْلٍ مِّنَ اللهِ وحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ) : استثناء من أعم الأحوال ، أى ضربت عليهم الذلة ، فى كل حال ، إلا معتصمين بعهدمن الله والناس المؤمنين بالأمان على أداء الجزية ، ويجوز أن يكون حبل الله : ذمته أو كتابه الذى أتاهم ، أو دين الإسلام ، وأن يكون حبل الناس : ذمتهم ، واتباع دينهم ، وقال الفخر : قال بعضهم حبل الله هو الإسلام ، وحبل الناس العهد والذمة . قال الفخر : هذا بعيد ، إذ لو أريد ذلك لقيل : أو حبل من الناس أو قال . وقال آخرون : المراد بكلا الحبلين الأمان ، لأنهُ من الله بإذنه ووحيه ، ومن المؤمنين بإنقاذه لهم ، قال : وهو أيضاً ضعيف . قال : والذى عندى أن الأمان الحاصل للذمى قسمان : أحدهما الذى نص عليه ، وهو الأمان الحاصل بإعطائه الجزية عن يد ، وقبوله إياها . والثانى : الأمان الذى فرض إلى رأى الإمام واجتهاده ، فيعطيهم الأمان مجاناً تارة ، ويبذل زائد أو ناقص تارة أخرى على حسب اجتهاده ، واستعير الحبل لنحو العهد والكتاب ، لأن كلا منهما سبب للنجاة والفوز بالأمن .

(وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللهِ) : رجعوا عن الله لإعراضهم عن دينه

بغضب منه ، عز وجل ، من باء بمعنى رجع ، أو مكثوا فى غضب من الله من قولك : تبوأ كذا ، أى اتخذه محلا ينزل فيه . والباء على الأول للمصاحبة وعلى الثانى للظرفية .

(وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ) : ضرب عليهم : وسموا الفقر ضرباً شبيهاً بإحاطة البيت المضروب على أهله ، فإنهم فى غالب الأمر إما فقراء وإما غير فقراء ، لكن يظهرون الفقر ويتصورون بصورة الفقراء ، وقيل : « المسكنة » : الجزية ، وبه قال الحسن .

(ذَلِكَ) : المذكور من ضرب الذلة والبوء بالغضب وضرب المسكنة .

(بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ) : أى بسبب كفرهم .

(بِآيَاتِ اللهِ) : التوراة .

(وَيَقْتُلُونَ الأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ) : لا يكون قتل نبى بحق البته لكنه ذكر بغير حق تأكيداً للتفظيع اللازم عليهم وللإشعار بأن قتل الأنبياء لم يكن حقا بحسب اعتقادهم أيضاً ومن ذلك أن الذل كان واقعاً عليهم قبل ظهور الإسلام ، وزاد عليهم بعد ظهوره ، والزائد بعده قد عظم ، حتى استأصلهم ، وذلك لأن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، أفضل الخلق والأنبياء وغيرهم ، وأنه خاتم النبوة والرسالة ، وكتابه أفضل الكتب ، وأمته أفضل الأمم ، فصار سعى اليهود فى قتله صلى الله عليه وسلم ، وقتال أمته والضر بهم والتكذيب بكتابه أعظم مما فعل آباؤهم ، فعظم ذنبهم بذلك ، ولأنهم رضوا بما فعل آباؤهم من التكذيب ، وقتل الأنبياء مصوبين لهم ، ولذلك نسب إليهم ما فعل آباؤهم .

(ذَلِكَ) : المذكور من الكفر بالآيات وقتل الأنبياء .

(بِمَا عَصَوْا) : أمر الله .

(وَكَانُوا يَعْتَدُون) :من الحلال إلى الحرام بسبب غشيانهم ، وكونهم مجاوزين حدود الله عز وجل ، وذلك أن المعصية تجاب الأخرى والأخرى ، فمن الصغائر لصغائر أخرى وكبائر ، ومن كبائر النفاق لكبائر النفاق الأخرى وكبائر الشرك ، وذلك أن القلب يزول منه النور بالمعصية ، ويزداد بها ظلمة والحاصل أن الإصرار على ذنب يدعو إلى آخر ، وإلى ذنوب مثله ، ودونه وأعظم منه ، ويناسب ذلك أن أقول أن ترك النفل يؤدى إلى الإخلال بالسنة أو تركها ، وتركها أو الإخلال بها يؤدى إلى ترك الفريضة ، أو الخلل فيها وتركها أو الإخلال بها يؤدى إلى استحقار الشرع ، واستحقاره يؤدى إلى الشرك بل هو طرق من الشرك ، ويجوز أن تكون الإشارة فى قوله : « ذلك بما عصوا » إلى المذكور من ضرب الذلة ، والبوء بالغضب ، وضرب المسكنة كالأولى ، أى أن الثلاثة اللاتى هن ضرب الذلة ، والبوء بالغضب ، وضرب المسكنة ، أوقعن عليهم كان سبب الكفر بالآيات وقتل الأنبياء وكان سبب عصيانهم ، واعتدائهم ، وحكمة ذلك الإعلام بأن سخط الله يستوجبه العصيان الذى هو دون الشرك ، كما يستوجبه الشرك ، والصحيح وهو مذهبنا ومذهب جمهور الأمة ، أن المشرك مخاطب بالفرع والأصل .

(لَيْسُوا) : أى أهل الكتاب .

(سَوَاءً) : مستوين فى القبائح ، قال ابن عباس رضى الله عنهما : لما أسلم عبد الله بن سلام ، وثعلبة بن سعية ، وأسيد بن سعية ، وأسيد بن عبيد قال الكفار من أحبار اليهود : ما آمن بمحمد إلا شرارنا ، ولو كانوا خياراً ما تركوا دين آبائهم . فأنزل الله جل وعلا « ليسوا سواء » الآية ، ومثله لقتادة وابن جريج : أى أن أهل الكتاب الذين سبق ذكرهم ، أن منهم مؤمنين وأن أكثرهم فاسقون ليسوا سواء فضلا عن أن يكون الكفار خياراً ، بل من آمن منهم هم الأخيار ، فالأمة القائمة فى قوله تعالى :

(مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ. يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالمعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ) : هم المؤمنون المذكورون فى قوله تعالى « منهم المؤمنون » ، ومقابله محذوف وهو الأكثر الفاسقون ، أى ومنهم من ليس كذلك ، ولم يذكر هذا المقابل المذموم استغناءً بذكر مقابله الممدوح لعلمه منه ، ولأنه قد ذكر قبل بقوله « وأكثرهم الفاسقون » ، ولو كان المؤمنون أيضاً قد ذكروا لأنهم أعيدوا للرد على اليهود ، ومن مثل ذلك الحذف قولك : زيد وعمرو ليسا سواء ، زيد عالم ، فتعلم من ذلك أن المقابل : وعمرو جاهل فحذف وذلك إخبار بأن من أهل الكتاب من بقى على الحق إلى أن أتى محمد صلى الله عليه وسلم ، وقال الحسن : من آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وزعم بعض أنه لا وقف فى سواء وأن الواو فى ليسوا علامة جمع لا ضمير ، وأن أمة اسم ليس ومن أهل الكتاب : حال من أمة ، وهذا قول ضعيف ، وقيل : الواو فى ليسوا عائداً إلى أمة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم واليهود وأن الأمة القائمة هى أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، لأنهم من جملة من أوتى الكتاب ، والقائمة هى المستمرة للطاعة ورفع منار الإسلام ، وذلك أن القاعد لا يقوى على الأعمال القوية ، فصارت العرب تعبر بالقيام عن التشمر والحزم فى الأمر ، ويجوز أن يكون معناه غير معوجة فى عملها ، واعتقادها ، كالشىء المستوى القامة ، كأنه قيل : أمة مستقيمة ، بإقامة حدود الله وكتابه ، وقيل : قائمة فى الصلاة ، ومعنى « يتلون آيات الله » : يتلون آيات الله بالقراءة أى يقرءونها ، وهى القرآن تتلوه هذه الأمة ، أو من آمن من أهل الكتاب يقرؤه ، أوهى التوراة يتلوها من بقى على الحق ، و« آناء الليل » : ساعات

الليل ، والمفرد إنى – بكسر الهمزة وإسكان النون – وجملتهم يسجدون حال من واو يتلون ، ومعنى « يسجدون » : يصلون ، إذ لا قراءة فى السجود والركوع ، وقيل : إلا أن كانت صلاة النفل ، أو يتلون تارة فى الصلاة قياماً ثم يسجدون ، سمى الكل باسم البعض ، فالمراد : يتلون آيات الله فى الصلاة ويجوز أن تكون معطوفة عطف اسمية على فعلية ، أخبرنا برسوخهم فى الصلاة ، أى أن من صفة الأمة التلاوة والصلاة ، وعلى كل حال فالصلاة صلاة نفل فى الليل ، وقيل مستأنفة ، وقيل : المراد صلاة العشاء ، لأن أهل الكتاب لا يصلونها ، قال ابن مسعود رضى الله عنه : أخر رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، صلاة العشاء ، ثم خرج إلى المسجد ، فإذا الناس ينتظرون الصلاة ، فقال : « أما أنه ليس فى أهل الأديان أحد يذكر الله فى هذه الساعة غيركم ؟ » قرأ هذه الآية . وقال عطاء فى قوله تعالى : « ليسوا سواء » الآية إن الأمة القائمة التالية لآيات الله الساجدة أربعون رجلا من نصارى نجران ، واثنان وثلاثون من الحبشة ، وثمانية من الروم ، وكانوا على دين عيسى عليه السلام ، وصدقوا برسول الله محمد صلى الله عليه وسلم ، وآمنوا به ، وعدة من الأنصار منهم أسعد بن زرارة ، والبراء ابن معزوز ، ومحمد بن سلمه ، وأبو قيس سلمة بن أنس ، كانوا قبل الإسلام موحدين ، يغتسلون من الجنابة ، ويقومون بما عرفوا من الشريعة الحنيفية ، حتى بعث الله تعالى النبى صلى الله عليه وسلم ، فآمنوا به وصدقوه ، ثم إنهُ إن فسرنا الصلاة بصلاة النفل ، فالمعنى أن الشخص الواحد تارة يقوم ساعات الليل كلها ، وتارة يقوم فى هذه الساعة من الليل ، وتارة فى هذه .

وهكذا بحسب تمكنه من القيام ، وإن شخصاً يقوم فى هذه ، وآخر فى هذه وهكذا . ودرس العلم فى الليل أفضل من الصلاة فيه ، لمن أخلصهُ

لما يرجى من نفع المسلمين به .وكانوا يستحبون الصلاة آخر الليل ، لرواية أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الأخير فيقول : من يدعونى فأستجيب له ، من يسألنى فأعطيه ، من يستغفر لى فأغفر له » .

وعن عمرو بن عنبسة أنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول : « أقرب ما يكون الرب من العبد فى جوف الليل الأخير ، فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله فى تلك الساعة فكن » . وعن أبى إمامة : يا رسول الله أى الدعاء أسمع ؟ قال : « جوف الليل الأخير ، ودبر الصلاة المكتوبة » ويروى : جوف الله الأخير أرجى ، ومعنى نزول الرب: سبحانه نزول مناديه ، أى ينزل داعى ربنا وهو ملك يقول عن الله : من يدعونى .. إلخ ، وقيل : السجود هنا الخضوع لله ،عز وجل ، وعنه صلى الله عليه وسلم : « عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم ، وإن قيام الليل قربة إلى الله وتكفير السيئات ، ومنهاة عن الإثم ، ومطردة للداء ، عن الجسد ،

وجملة « يتلون » نعت أمة ، أو حال من أمة ، أو من ضمير « قائمة » و« يؤمنون » نعت ثالث ، أو حال من « أمة » أو من واو « يتلون » ، أو واو « يسجدون » ، واليهود على خلاف ذلك ، لأنهم مشركون بالله ، ملحدون فى صفاته ، يصفون يوم القيامة بخلاف صفته ، لا يعبدون فى الليل لا يأمرون بالمعروف ، ولا ينهون عن المنكر ، بل يداهنون ولا يسارعون فى الخيرات ، والأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر فى الآية على عمومها . وقيل : « المعروف » الإيمان بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، و« المنكر » الكفر بهما ، وأكد الله تبارك وتعالى المدح بوصف الأمة ، بتلاوة آيات هى الهيئة فى وقت يكون تخصيصه بالعبادة ناشئاً عن الإخلاص حال كون التلاوة مقرونة بهيئة الخضوع ، وهى السجود ،ومعنى المسارعة فى الخيرات

المبادرة إليها خوف الموت ، لا يتشاغلون ويتكاسلون ، كما قال صلى الله عليه وسلم : « اغتنم خمساً قبل خمس » قال بعض الناس دخلت مع بعض الصالحين فى مركب فقلت : ما تقول أصلحك الله فى الصوم فى السفر ؟ فقال لى : إنها المبادرة يابن أخى . و« فى » بمعنى إلى ، أو هى للظرفية على تضمين الشروع لعجلة أو معنى اللبث فيها من واحد لآخر ، ومعنى « من الصالحين » أنهم ممن صلحت أحوالهم عند الله ، واستحقوا رضاه وثناءه . و« من» للتبعيض ومن أجاز أن تكون لبيان الجنس ، فلعله أراد أن المعنى : أولئك هم الصالحون أى الكاملون فى الصلاح ، وذلك على العموم ، وقيل : المعنى : أولئك من المسلمين ، فخص الصالحين بهذه الأمة المؤمنين .

(وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوه) : الخطاب لهذه الأمة الشاملة لمن آمن من أهل الكتاب برسول الله صلى الله عليه وسلم ، أى ما تفعلوا من الأعمال الصالحات ، فلن تحرموا ثوابه كله ، ولا بعضه ، فلتضمن الكفر أن معنى الحرمان تعدى لاثنين : أحدهما الواو النائب عن الفاعل ، والآخر الهاء وقرأ عاصم فى رواية حفص ، وحمزة ، والكسائى : يفعلوا ويكفروه بالمثناة التحتية فيهما ، على أن الواوين للأمة القائمة . وروى أن أبا عمرو قرأ بالقراءتين روى أن جهال اليهود لما قالوا لعبد الله بن سلام وأصحابه : إنكم خسرتم بسبب هذا الإيمان ، فنزلت الآية كأنه قال : بلى فازوا بالدرجات العلا بسبب إنقيادهم لحكم ربهم ، والمقصود مدحهم بما فعلوا ، ليزول عن قلوبهم أثر كلام هؤلاء الجهال ، وسمى منع الثواب كله أو بعضه كفراً ، نظراً إلى أنهُ سمى إيصال الثواب شكراً فى قوله تعالى « فإن الله شاكر عليم » ونحوه أو لأن الكفر لغة الستر ، فسمى منع الجزاء ، أو بعضه كفراً ، لأن منعه بمنزلة الستر والله تعالى لا يوصف بالكفر ، إنهُ لا نعمة لأحد عليه ، فضلا عن أن يكفرها فكان المعنى لا يمنعهم الثواب أو بعضه مع أن نفى وقوع الشىء لا يستلزم إمكانه ، كقوله تعالى « لم يتخذ ولداً » ، وقوله :

«لم يلد» فإن إمكان ذلك ووقوعه ، كلاهما مستحيل ولاستحالته ، نزه اللفظ عن إسناد الكفر إليه، بأن بُنِـى للمفعول ، إذ لم يقل فان أكفره ، أو فلن يكفره الله ، وليكون الكلام على طريق العظمة فى كلام العظماء تقول الأمراء للرعية : يُصْنع لكم كذا ولن تمنعوا من كذا ، بالبناء للمفعول بدل أصنع لكم ولن أمنعكم .

(واللهُ عَلِيمٌ بالمُتَّقِين) : بشارة للمتقين من هذه الأمة ومن آمن من أهل الكتاب ، بجزيل الثواب ، ودلالة على أنهُ إنما الفوز بالتقوى فقط وأنها مبدأ الخير وحسن العمل ، فعلمه تعالى كناية عن إثابتهم على تقواهم ولما وصف المؤمنين بالصفات الحسنة أتبعها وعيد الكفار ليجمع بين الوعد والوعيد ، فقال :

(إنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُم أموالهُم ولا أولادُهُمْ مِنَ الله شيئاً) : أى شيئاً من العذاب فهو مفعول به ، أو شيئاً من الإغناء ، فهو مفعول مطلق ، فقيل : نزلت فى مشركى قريش ، وكان أبو جهل كثير الافتخار بالمال والولد ، وقيل فى أبى سفيان ، وكان أنفق مالا كثيراً على المشركين يوم بدر ، ويوم أحد فى عداوة النبى صلى الله عليه وسلم ، وقيل : عامة فى جميع الكفار ، كانوا يتعززون بكثرة الأموال ، وكانوا يعيّرون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتباعه بالفقر ، ويقولون لو كان محمد على الحق لما تركه ربه فى الفقر ، والشدة ، وأنفع الجمادِ المال ، وأنفع الحيوان الولد فإذا لم ينتفع بهما فى الآخرة الكافر لم ينتفع بغيرهما بالأولى ، وقيل عن ابن عباس رضى الله عنهما : نزلت فى قريظة والنضير ، لأن رؤساء اليهود مالوا إلى تحصيل الأموال فى معاداة رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، وقصدوا بمعاداته تحصيل الرياسة والمال ، والأولى التعميم فى الكفار ، ولا دليل للتخصيص ، وعلى التخصيص فغير المنزل فيهم فى حكم المنزل ، وذلك نكتة تعميم باللفظ .

﴿ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ : أولئك ملازموا النار لا يفارقونها .

﴿ مَثَلُ ما يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ : أى ما ينفق الكفار لعداوة رسول الله، صلى الله عليه وسلم والمسلمين ، ولو بعده صلى الله عليه وسلم كأبى سفيان واليهود وغيرهم ، وقيل : نفقة جميع الكفار وصدقاتهم وهو أولى . وقيل : المراد نفقة أبى سفيان ببدر وأحد ، وأصحابه . وقيل : نفقة اليهود على علمائهم ، ورؤسائهم ، وقيل : نفقة المرائى الخائف ، وهذا القول ضعيف ، لأنه لم يتقدم ذكر المرائين ، وإنما المراد هنا من أريد فى قوله « إن الذين كفروا » لأن الظاهر أن الضمير عائد إلى الذين كفروا فالتعميم فيهما أولى .

﴿ كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ ﴾ : برد شديد تحرق كلما هبت عليه ، والصر : البرد والتنكير للتعظيم ، ولذلك قلت : برد شديد ، وهو مصدر وشاع استعماله بمعنى الريح الباردة ، ولا يصح فى الآية إذ لا وجه لقولك كمثل ريح فيها ريح باردة ، اللهم إلا على التجريد البديعى ، وهو مبالغة ، بل وجه استعماله الشائع فى الريح الباردة ، أن أصله مطلق البرد ، فوصف به الريح مبالغة حتى أنه يطلق الصر ، ويعلم أنه الريح الباردة ، كأنه قيل ريح صر ، كقولك فى المبالغة فى عدل زيد : زيد عدل ، ويجوز كونه وصفاً نعت به المصدر مبالغة ، من لفظه كنهار أنهر ، وليلة ليلاء ، وشعر شاعر أى برد بارد .

﴿ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ﴾ : أى زرع قوم ، وهو نباتهم الذى حرثوا له البذر فنبت منه .

﴿ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ : بالشرك أو ما دونه من المعاصى .

(فأَهْلَكَتْهُ) : عقوبة لهم ، ووصف قوماً بأنهم ظلموا ليكون إهلاك حرثهم أشد لأن الإهلاك عن سخط أشد ، فيكون قد شبه ما أنفق هؤلاء بحرث أهلك إهلاكاً شديداً ، ووجه الشبه عدم الانتفاع ، كما لا نفع فى ذلك الحرث لا نفع لهم فى إنفاقهم ، لأنه فى معصية أو هو رياء ، فلا ثواب ، ولو كان نفع فى الدنيا ، فى بعض الأحيان ، وذلك من التشبيه المركب ، إذ شبه ما أنفقوه وضياعه ، بلا نفع ، وكفرهم الذى هو سبب لضياعه ، والريح التى هى سبب الضياع ، لجامع مطلق عدم الحصول على منفعة ، ولذلك صح أن يلى كمثل لفظ ريح وإلا تلا الحرث ، ويجوز أن يكون تشبيهاً إفرادياً فيقدر مضاف ، أى كمثل مهلك ريح – بفتح اللام من مهلك – وهو الحرث ولما حذف المضاف صح ذكر لفظه فى قوله « حرث قوم » .

(وَمَا ظَلَمَهُم) : أى ما ظلم المنفقين بعدم إثابتهم على أما نفقوا ، ودلت الآية أن الذنوب سبب لفساد الثبات والثمار ، وكذا هى سبب للأمراض قيل : إن مصائب الدنيا كلها للذنوب .

(اللهُ ولَكِنْ أَنفُسَهُم يَظْلِمُونَ) : بانفاقهم فى المعصية أو بريائهم أو كفرهم ، أو ما ظلم القوم الحارثين بإهلاك حرثهم ، ولكن ظلموا أنفسهم فى التسبب فى ضياع حرثهم ، لما ذكر عنهم من الظلم فى قوله « حرث قوم ظلموا أنفسهم » وهو الشرك ، وما دونه ، وقدم « أنفسهم » على ناصبه للحصر والفاصلة ، وقرئ بتشديد « لكن » فيكون اسمه أنفسهم لا ضمير الشأن ، إذ لا يحذف ضمير الشأن اسما ، لكن إلا فى الضرورة كقول أبى الطيب :

وما كنت ممن يدخل العشق قلبه ... ولكن من يبصر جفونك يعشق

فإن « من » شرطية لجزم « يبصر » و« يعشق » حتى كسرت القاف ، و« من » الشرطية لها الصدر لا تعمل فيها « لكن » فقدر لها ضمير الشأن .

(يَٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّنْ دُونِكُمْ) : أى أصفياء تخبرونهم بأمركم الباطن من غير أهل ملتكم ، أى شبه من تخبره بسرك ، ببطانة الثوب ، وهو جانبه الباطن ، أو ما يلى الأرض ، من الفراش و« من دونكم » : متعلق بيتخذوا ، فمن للابتداء ، أو نعت لبطانة ، فمن للتبعيض ، أى لا تتخذوا أصفياءكم من اليهود والنصارى ، وقال الحسن : من المنافقين لقوله تعالى بعد « وإذا لقوكم قالوا آمنا » إذ لا صفوة فيهم كما قال :

(لاَ يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً) : عداه لمفعولين لتضمن معنى المنع ، أى لا يمنعونكم خبالا ، أو لا ينقصونكم خبالا ، أى يتوجهون إليكم بالخبال كله ما وجدوه لا يتركون منه شيئاً ، أو البعض ، أو الكاف فى محل نصب على نزع الجار ، وكذا نصب « خبالا » أى لا يألون لكم فى خبال ، أى لا يقصرون فى الفساد فى الدين ، يقال إلا فى الأمر يألو قصر ، والخبال : الفساد . قال ابن عباس رضى الله عنهما : كان رجال من المؤمنين ليواصلون رجالا من اليهود للحلف والرضاع والجوار الذى كان بينهم فى الجاهلية ، فنزلت الآية ، ويدل له أن الآيات قيلت فى اليهود ، وقيل : الآية فى الكفار ، كلهم : المشركين والمنافقين .

وقال قتادة والربيع والسدى : نزلت فى المنافقين وهو رواية ابن عباس أيضاً .

(وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ) : ما مصدرية ، أى أحبوا وتمنوا عنتكم ، والعنت : المشقة ، وهذه الجملة والتى قبلها كل واحدة مستأنفة ، لبيان علة النهى ، فى قوله « لا تتخذوا » أو نعتاً لبطانة ، أو حالان من بطانة ، ولو نكرة لوصفه إن وصف بمن دونكم ، ولتقدم النهى والثانية : حال من واو « يألونكم » أو « كافة » ، وعلى كل حال ففيها التعليل ، وصح عود الضمير لجمعى البطانة ، لأن البطانة مراد به أصفياء وأصدقاء نهاهم أن يتخذوا أصدقاء

إن عجزوا عن الإفساد ، ففيهم حب ضرركم الشديد ، وفسر الطبرى العنت بالضلال والزبيدى بالهلاك .

(قَدْ بَدَتِ) : ظهرت .

(البَغْضَاءُ) : مصدر كالسراء والضراء ، من بغض الرجل فهو بغيض بغضاء — بضم الغين — ومعنى ظهور البغضاء من أفواههم ، مع أنها فى قلوبهم ، نطق اللسان بمقتضاها ، كما قال :

(مِنْ أفْوَاهِهِم) : فإنهم لشدة البغض فى قلوبهم ، لا يقدرون أن يمسكوا عن غيبة المسلمين والكذب عليهم ، والطعن فيهم ، ونسبتهم للجهل أو الحمق ، وتكذيبهم مع تحرزهم ، وحذرهم ، فربما ينفلت منهم بحضرة المسلمين غيبة المسلمين ، أو الكذب عليهم ، أو الطعن فيهم ونحو ذلك .

وقال قتادة : بدت البغضاء منهم لأوليائهم من المنافقين والمشركين فى شأن المسلمين . وقرأ عبد الله بن مسعود : « قد بدا البغضاء » بترك التاء وإثبات الألف ، وقال : من أفواههم ولم يقل من ألسنتهم لتشدقهم فى الكلام وجملة « قد بدت البغضاء من أفواههم » : حال أو نعت ثالث أو مستأنفة وصاحب الحال « بطانة » أو واو « يألونكم » ، أو واو « ودوا » . والأفواه جمع فم ، وأصل فم : فوه بدليل الجمع على أفواه ، والتصغير على فُوَيْه ، فالهاء محذوفة وهى لام الكلمة عليا ، وعينها واو قلبت ميماً للدليل المذكور .

(وَمَا تُخْفِي صُدُورُهم) : من العداوة والغيظ لم يبد من أفواههم .

(أكْبَرُ) : مما بدا منها ، لأن بدوء الأمن ضرورى لهم ، مع شدة تحرزهم ، فلشدته يكون ما بدا أقل مما خفى ، ولشدة بغضهم يبدو ما يبدو على ألسنتهم ، فهو فوق المتستر الذى تبدو البغضاء فى عينيه .

(قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الآياتِ) : أى ما يدل على وجوب الإخلاص ، وموالاة المؤمنين ، لا غيرهم ، أو ما يميز الكفار لتعرفهم بعلامتهم .

(إنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ) : ما بينا لكم .

(هَا أنْتُمْ أُولاءِ تُحِبونَهُمْ ولاَ يُحبُّونَكُمْ) : ها حرف تنبيه دخلت على المبتدأ كما تدخل على اسم الإشارة ، لأنه ضمير خبره اسم إشارة ، فهذا دليل على أن الخبر أولا ، وإلا لم تدخل « ها » التنبيه على المبتدأ الذى هو ضمير قبله ، وقيل : « ها » التنبيه مقدمة من اسم الإشارة ؛ بعد ويعترض بقوله تعالى فى الآية الأخرى « ها أنتم هؤلاء » ، و« تحبونهم » خبر ثان ، والإشارة للمؤمنين المخاطبين ، ويجوز أن يكون « أولاء» مبتدأ ثانياً و« تحبونهم » خبره ، والجملة خبر الأول ، والإشارة فى هذا الوجه للمشركين أو المنافقين ، ويجوز أن يكون أولاء اسما موصولا بمعنى الذين ، وتحبونهم صلته فأولاء على هذا للمؤمنين المخاطبين ، وكذا إن جعلنا أولاء منادى بحرف محذوف على القول بجواز حذفه ، مع اسم الإشارة ، وتحبونهم خبر أنتم ، ويشكل على الوجهين دخول «ها» التنبيه على الضمير ، بخلاف الوجه الذى قبلهما ، فإن اسم الإشارة ولو لم يكن خبراً ، لكنه من جملة هى خبر ، وكذا لو جعلنا أولاء منصوب على الاشتغال ، والإشارة به للمشركين والمنافقين فإنه من جملة محذوفة هى الخبر ، وإذا جعلنا أولاء خبراً ، وجعلناه اسم إشارة جاز أن يكون يحبونهم حالا ، من أولاء ، كما هو أيضاً خبر ثان ، والمعنى أنتم أولاء الخاطئون فى اتخاذ البطانة من المشركين أو المنافقين ، إذ تحبونهم ولا يحبونكم ، وجملة « لا يحبونكم » معطوفة على « تحبونهم » أو حال من « تحبونهم » .

(وتُؤْمِنُون بالكِتَابِ كُلِّهِ) : جنس كتب الله ، أو بالتوراة كلها لا تؤمنوا ببعضها وتكفروا ببعضها ، وهذه الجملة معطوفة على تحبونهم ،

أو حال من واو «لا يحبونكم» على القول لجواز مجيء جملة الحال مضارعية مثبتة غير مقرونة بقد ، أو خبر لمحذوف ، أى وأنتم تؤمنون بالكتاب كله ، والجملة حال ، ومعنى ذلك كله أنكم تحبون اليهود أو المنافقين لسبب قرابة ، أو رضاع ، أو حاف ، أو نحو ذلك ، ولا يحبونكم للمخالفة فى الدين ، وقيل : يحبونهم بإرادة الإسلام لهم ، وهو خير الأشياء ، وفيه الفوز الدائم ، ولا يحبونكم حين أرادوا لكم الكفر ، وهو شر الأشياء وفيه الهلاك الدائم ، وقيل : تحبونهم بافشاء أسراركم إليهم ، ولا يحبونكم حين كتموا عنكم . وقيل : تحبون المنافقين لما ظهر لكم من الإيمان منهم ، ولا يحبونكم لأنهم مشركون فى الباطن ، وهذا على قول قومنا : إن المنافقين فى زمان النبى مشركون فى الباطن ، ولا بأس به ، ولو شدد أصحابنا فى القول به .. والأظهر أن المنافق يطلق على من أسر الشرك تارة ، وعلى من فعل كبيرة دون الشرك ، كقول عمر : غلبنى المنافقون خيانة ، ولولا نفاقهم ما وليت غيرهم . وجملة « تؤمنون بالكتاب كله » تدل على أن المراد اليهود مبادرة أن المعنى تؤمنوا بكتابهم كله ، أو كتب الله كلها ، وهم لا يؤمنون بكتابكم ، ولا بشيء منه ، وعلى كل حال فالمعنى أن الكفار فى باطلهم أصلب منكم فى حق الله عز وجل ، ويدل على أن المراد المنافقون قوله تعالى :

(وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ) : اللهم إلا أن يقال : اليهود أيضاً قد يظهرون الإسلام كما صرح بعض العلماء بأن المراد فى قوله تعالى « وإذا لقوكم قالوا آمنا » اليهود ، ومعنى ذلك أن المنافقين أو اليهود ، أو جميعهم يقولون إذا حضر المؤمنون « آمنا » مكراً وخداعاً وخوفاً ، وإذا لم يحضر المؤمنون أظهروا أشد العداوة ، ونهاية التحسر

والغيظ على ائتلاف المؤمنين ، وصلاح ذات بينهم ، واجتماع كلمتهم ، وعض الأنامل : كناية عن شدة إظهار الشر عليكم ، لأجل شدة غيظهم ، فشدة غيظهم هي شدة سخطهم ، وعدم رضاهم بصلاح ذات البين للمؤمنين ، فبحصول هذه الشدة ، أحبوا وأظهروا فيما بينهم أن لو أصابوا المؤمنين لقتلوهم بمرة ، فهذا الشر المكنى عنه بعض الأنامل ، ولو جعلنا عض الأنامل كناية عن شدة الغيظ هنا ، لكان المعنى اشتد غيظهم لأجل الغيظ ، وهو معنى لا يصح إلا بتكلف ، وإنما تحصلوا على الغيظ وإضمار السوء ، إذ لم يستطيعوا التشفي .

و « عليكم » متعلق بـ « عضوا » ، أي اضمروا عليكم ، و « من » للتعليل متعلق به أيضاً ، ولا يتعلق « عليكم » بالغيظ ، لأنه لا يتقدم ما تعلق بمجرور حرف الجر غير الزائد ، على ذلك الحرف ، وقول الواحدى : عضوا الأنامل من الغيظ عليكم ، محتمل لأن يكون أراد بتقديم من الغيظ بيان تعلق من بعضوا لا تعلق على الغيظ ، والله أعلم . وقوله : « قل موتوا بغيظكم » تلويح من الله جل وعلا ، أنهم يموتون مع غيظهم ، أي يدوم غيظهم إلى أن يموتوا لبقاء الإسلام وقوته ، فهو أمر إهانة ، أعني قوله « موتوا » . وقيل : دعاء بدوام الغيظ لزيادة قوة الإسلام حتى يموتوا ، والباء على القولين للمصاحبة ، وقد اختلف العلماء في الدعاء للكافر بشرك أو نفاق ، وعندي المنع ، وليس ما هنا دعاء ، وهب أنه دعاء لكن المراد منه بقاء الإسلام ، ولو كان اللفظ بقاء الغيظ ، فإن بقاءه مسبب عن بقاء قوة الإسلام ، ويجوز أن تكون الباء سببية ، أو موتوا بسبب غيظكم فهو أيضاً أمر إهانة ، أو لا قول هناك ، بل تطييب نفسه بأنهم يموتون غيظاً ، أو مع غيظهم ،

ومعنى « إن الله عليم بذات الصدور » : أنه لا يخفى عليه كلمات الصدور قبل النطق بها ، وهو من جملة المقول ، كأنه قيل : وقل لهم إن الله عليم

بذات الصدور ، أى إن الله عليم بما هو أخفى مما تخفونه عنا من إظهار الشر فيما بينكم عنا ، أو كلام من الله مستأنف ، أى قل لهم موتوا بغيظكم ، ولا تتعجب من إطلاعى على أسرارهم ، فإنى عليم بما فى قلوبهم ، وهو وما تكلموا به سواء .

(إنْ تَمْسَسْكُمْ) : تصبكم شبه الإصابة بمس جسم جسماً آخر .

(حَسَنَةٌ) : ما يستحسن من المنافع ، كالنصر والظفر ، وغنيمة ، وسعة المعيشة ، ودخول الناس فى الدين .

(تَسُؤْهُمْ) : تغمهم وتحزنهم .

(وإنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ) : كآبة عدو منكم ، أو من مالكم ، أو ضيق معيشة واختلاف بينكم ، ونحو ذلك من المكاره .

(يَفْرَحُوا بِهَا) : وذلك بيان لتناهى عداوتهم إلى أن حسدوهم على خير وشمتوا بهم إذ أصابهم شر .

(وإنْ تَصْبِرُوا) على أذاهم وعلى طاعة الله .

(وتَتَّقُوا) : تخافوا الله تعالى ، وتحذروا ما نهاكم عنه كاتخاذ البطانة دونكم .

(لا يَضُرُّكُمْ) : من ضاره — بتخفيف الراء — يضيره من معنى الضر وذلك قراءة نافع ، وابن كثير ، وأبى عمرو ويعقوب ، وقرأ غيرهم بضم الضاد وضم الراء مشددة وضمها إتباع للضاد فهو مجزوم بسكون المقدر ، ومنع لظهور حركة التخلص من التقاء الساكنين ، وكأنه ضمه للاتباع ، فقرأ عاصم فى رواية الفضل عنه بالتشديد ، والفتح للراء مع ضم الضاد ، وهو كذلك لكن كانت فتحة للتخفيف .

(كَيْدُهُمْ) : مكرهم .

(شَيْئاً) : مفعول مطلق ، أى لا يضركم كيدهم ضيراً ، إما بفضل الله تعالى وحفظه الموعود للصابرين والمتقين ، وذلك إرشاد من الله تعالى لنا ، إلى أن نستعين على كيد العدو بالصبر والتقوى ، قالت الحكماء : إذا أردت أن تكبت من يحسدك ، فازدد فضلا فى نفسك ، ويجوز أن يكون المعنى : لا يؤثر فيكم مكرهم ، لأنكم قد استعددتم له الجد فى الأمر والتدريب بالصبر ، وإذا فعلتم ذلك ، ومن صفة ذلك لا يطاوع خصمه ، ولا يؤثر خصمه فيه ، بل تكون له جرأة عليه .

(إنَّ اللهَ بِمَا تَعْمَلُونَ) : من الصبر والتقوى ، وغيرهما .

(مُحِيطٌ) : بعلمه فيجاريكم به خيراً ، أو تعلمون من خير أو شر ، أو تنصير أو اجتهاد ، فيجاريكم بما أنتم أهله ، وقرىء يعملون – بالتحتية المثناة – أى يعمل الكفرة فى عداوتكم ، فيعاقبهم عليه .

(وإذْ غَدَوْتَ مِنْ أهْلِكَ تُبَوِّئُ المؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ) : واذكر يا محمد إذ ذهبت من أهلك فى المدينة ، مقدر التنزيل للمؤمنين ، مواضع يقاتلون فيها ، وأصل الغدو الذهاب أو النهار ، واستعمله هنا فى الذهاب بعد الزوال ، دل على هذا اتفاق المفسرين ، أنه ذهب إلى أحد بعد أن صلى الظهر يوم الجمعة ، وقيل : إن الغدو على أصله وأنه صلى فى ذلك اليوم صلاة الجمعة ، أو النهار .

و« تبوأ » : تنزل متعد بنفسه إلى اثنين : الأول المؤمنين ، والثانى مقاعد أو بمعنى تهيأ فيتعلى لواحد ، وهو مقاعد ، فيكون المؤمنين على نزع الخافض أى للمؤمنين ، كما قرأ عبد الله بن مسعود : تبوأ للمؤمنين ، والجملة حال مقدرة من ضمير تبوأ ، وإنما قلت : مقدرة لأن التبوئة ليست مصاحبة للغدو

بل بعد الوصول ، قيل : أو حال مشارفة ، لأن الزمان متسع ، وكلا الحالين المقدرة والمشارفة نوع واحد ، ولا فرق إلا بقرب زمانها من زمان عاملها ، بخلاف المقدرة ، فإنها أعم للقرب والبعد .

و « مقاعد » : جمع مقعد وهو اسم لمكان القعود ، الذى يقعد فيه الصحابى حتى يجىء الغدو ، أو يحضر القتال ، إن كان قد جاء فيقوم للقتال ، أو أراد به مطلق المكان له باعتبار القعود بمعنى الموضع الذى يثبت فيه الصحابى قائماً أو قاعداً ، أو على هذا يكون مجازاً للإطلاق والتقييد ، كما تقول فى كون الغدو بمعنى معلق الذهاب ، كقوله تعالى : « فى مقعد صدق » .

و « للقتال » : متعلق بتبوأ أو بمحذوف نعت لمقاعد ، لا بمقاعد ، لأن اسم المكان واسم الزمان لا يعملان ، ذكر الله هذه الآية تقريراً لقوله : « وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئاً » فإنهم إن صبروا وتقوا يوم أحد غلبوا الكفار ، ففعلوا ، فكانوا غالبين والحمدلله . لم يتق الرماة أمره صلى الله عليه وسلم بلزوم موضعهم ، ولم يصبروا عن النهب ، فكانت الهزيمة ، لكن جبرها الله ، تبارك وتعالى ، وتقريراً لقوله « لا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دونكم » ، إذ تخلف عبد الله بن أبى — لعنه الله — بثلثمائة بعد خروجه وكان الكفار يوم أحد ثلاثة آلاف ، والمسلمون كانوا ألفاً أو أقل بخمسين رجلا ثم رجع عبد الله بن أبى بثلثمائة من أصحابه ، فبقى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مع سبعمائة فأعانهم الله تعالى حتى هزموا الكفار .

(واللهُ سَمِيعٌ) : لأقوالكم .

(عَلِيمٌ) : بأفعالكم ونياتكم ، روى أن المشركين نزلوا بأحد يوم

الأربعاء ويوم الخميس ببطن الوادى ، ثانى عشر من شوال سنة ثلاث من الهجرة ، ونزل رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، بالشعب من أحد يوم السبت سابع عشر من شوال سنة ثلاث من الهجرة ، وقيل : كانت وقعة أحد لإحدى عشرة ليلة من شوال ، وقيل : لسبع ليال منه ، وقيل : فى نصفه ، واتفقوا أنها سنة ثلاث . قال مالك : بعد بدر بسنة ، وعنه بأحد وثلاثين شهراً قصد المشركون أخذ ثأر من قتل منهم يوم بدر . روى أنهم لما نزلوا بأحد استشار رسول الله، صلى الله عليه وسلم ،أصحابه فى المدينة ، ودعا عبد الله بن أبى يومئذ واستشاره ، ولم يستشره قط قبلها ، فأشار إليه، صلى الله عليه وسلم عبد الله وأكثر الأنصار أن أقم بالمدينة يا رسول الله ، ولا تخرج إليهم فوالله ما خرجنا منها إلى عدو قط إلا أصاب منا ، ولا دخل علينا إلا أصبنا منه فكيف وأنت فينا ؟ فدعهم يا رسول الله فإن قاموا قاموا بشر محبس ، وإن دخلوا قاتلهم الرجال فى وجوههم ، ورماهم النساء والصبيان بالحجارة من فوقهم ، وإن رجعوا رجعوا خائبين . وقيل : قال عبد الله وحده ذلك فوافق رأيه رأى رسول الله، صلى الله عليه وسلم ،وأكثر المهاجرين والأنصار ، وقال قوم من أصحابه : يا رسول الله كنا نتمنى هذا اليوم فاخرج بنا إلى هذه الأكالب لئلا يرون أنا جبنا عنهم وضعفنا وخفناهم ،وكانوا قوماً صالحين ممن فاتهم قتال بدر ، وأسفوا عليه ، وشجعوا الناس ودعوا للحرب وبالغوا ، وكانوا قد كتب لهم أن يموتوا بأحد . وقد قال صلى الله عليه وسلم : إنى رأيت فى منامى وذلك ليلة الجمعة ، وهى ليلة اليوم الذى يخرج فيه إلى أحد ، بقرة مذبوحة حولى ، فأولتها خيراً . وروى أولتها ناساً من أصحابى يقتلون وإنكم ستقتلونهم وتهزمونهم غدا فلا تتبعوا المدبرين . قيل : فلما كان غداً تبعوهم فكروا عليهم ، فكان القتل فيهم بعد أن كان فى المشركين ، ورأيت فى ذباب سيفى ثلماً ، فأولتها هزيمة . ويروى أولتها رجلا من أهل بيتى يقتل

وذلك حمزة رضى الله عنه ، وقيل : ذلك ما أصاب وجهه ورباعيته وشفتيه .
« ورأيت أنى أدخلت يدى فى درع حصينة فأولتها المدينة ، فإن رأيتم أن تقيموا بالمدينة وتدعوهم ، فإن أقاموا أقاموا بشر ، وإن دخلوا علينا المدينة قاتلناهم فيها ، » وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه أن يدخلوا عليه المدينة فيقاتلهم فى الأزقة . وقال : « أكمنوا للمشركين فى أزقتها حتى يدخلوا عليكم فيها فتقتلوهم » فما زال به القوم المريدون للخروج وهم قوم من الأنصار عند بعض : حتى وافقهم ، دخل منزله فلبس لامته ؛ فلما رأوه قد لبس السلاح ندموا جميعاً . وقال سعد بن معاذ وأسيد بن حضير : أكرهتموه على الخروج؟فردوا الأمر إليه وقالوا : بئس ما صنعنا ، نشير على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والوحى يأتيه ، فقاموا واعتذروا وقالوا : يا رسول الله اصنع ما شئت ، فإنا لا نكرهك ، نكمن لهم فى أزقتها حتى يدخلوا فنقتلهم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا ينبغى لنبى أن يلبس لامته فيضعها حتى يقاتل . فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ، بعد ما صلى الجمعة ووعظهم ، وأمرهم بالجد وأخبرهم أن لهم النصر ما صبروا ، ثم صلى بالناس العصر ، وحضر أهل العوالى ، وحشد الناس وفرحوا بوعد النصر ، وقد مات فى ذلك اليوم رجل من الأنصار ، فصلى عليه ، ثم خرج فأصبح بالشعب من أحد يوم السبت للنصف من شوال ، سنة ثلاث كما تقدم ، وكان خروجه على رجليه ، وكان من منزل عائشة ، ولم يركب حتى بلغ محل النزول ، وهو الشعب ، وقيل : نزل فى جانب الوادى . روى أن أبا بكر وعمر دخلا معه بيته ، وعمماه وألبساه ، وقف الناس ينتظرونه ، ولبس لامته وهى الدرع ، وتقلد سيفاً . روى أنه جعل نصف أصحابه للقتال ، وجعل ظهره وظهور أصحابه إلى أحد وأمر عبد الله بن جبير على الرماة ، وقال : « ادفعوا عنا بالنبل ، حتى لا يأتونا من ورائنا » أو قال : « ادفعوا عنا بالنبل من يأتينا من ورائنا » وقال : « اثبتوا فى هذا المقام فإذا عاينوكم ولوا الأدبار

فلا تطالبوا المدبرين ، ولا تخرجوا من هذا المقام ، ولوا رأيتمونا تخطفنا الطير حتى أرسل إليكم ، وإن رأيتمونا هزمناهم ، فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم وإن رأيتمونا قد غنمنا فلا تشركونا » ولما خالف رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى عبد الله بن أبى شق عليه ذلك ، وقال لأصحابه : أطاع الولدان وعصانى . ثم قال لأصحابه : إن محمداً إنما يظفر بعدوه بكم ، وقد وعد أصحابه أن أعداءهم إذا عاينوهم انهزموا ، فإذا رأيتم أعداءكم فانهزموا أنتم فسيتبعونكم فيصير الأمر إلى خلاف ما قاله محمد لأصحابه ، فلما التقى الجمعان ، فر بثلثمائة من أصحابه من المنافقين ، وبقى معه صلى الله عليه وسلم ، سبعمائة فهزموا بإذن الله المشركين ، فلما رأى المؤمنون انهزام المشركين ، طمعوا أن تكون هذه الوقعة كوقعة بدر ، وطلبوا المدبرين ، وخالفوا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما رأى المشركون تفرقهم أدبار الفارين ، وانكبابهم على الغنائم ، نزع الله الرعب من قلوبهم ، فكروا راجعين على المسلمين ، فانهزم المسلمون. أدبهم الله بذلك لئلا يعودوا إلى مخالفة رسول الله ، وإلى مثل ذلك ، وليعلموا أن النصر يوم بدر ، لموافقة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا عذر لعبد الله بن أبى فى الخذلان ، ولو خالف رأيه رسول الله ، صلى الله عليه وسلم لأنه ليس للإنسان إلا موافقته ، صلى الله عليه وسلم ، ولو كانت على روحه ، ولا سيما أنه قد خالف رأى أحبائه من الأنصار — رحمهم الله — الموافق لرأى عبد الله ، ثم إن الصواب فى رأى رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ألا ترى أن سبعمائة رجل بقوا معه ، صلى الله عليه وسلم ، هزموا المشركين ، قبل انتقال الرماة منهم من أمكنتهم ، وهو عصيان منهم ، وقيل : صرف رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، عبد الله وثلثمائة معه لنفاقهم فى الشوط . وقيل : فى أحد فبقى سبعمائة ، وقيل : كانوا تسعمائة فبقى ستمائة ، ولم يبق معه صلى الله عليه وسلم حين انهزم المسلمون إلا أبو بكر وعلى والعباس وطلحة وسعيد ، وكسرت رباعيته ، وشج وجهه صلى الله عليه وسلم . وى أنه ، صلى الله عليه وسلم ، سار حتى قرب من عسكر المشركين ، فعسكر

هناك وبات تلك الليلة وهى ليلة السبت ، ولما أصبح مضى إلى مناجزة المشركين فانخزل عبد الله بثلثمائة رجل من منافق ومتبع ، وقالوا : نظن أنكم لا تلقون حرباً ، فهمت عند ذلك بنو حارثة من الأوس ، وبنو سلمة من الخزرج بالانصراف إذ رأوا كثافة المشركين وقلة المسلمين ، وكادوا يجبنون ويفشلون فعصمهم الله — تبارك وتعالى — وذم بعضهم بعضاً ، ونهضوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتصافوا وتقاتلوا فانهزم المشركون ، فكان المسلمون يشلون نساء المشركين فى الجبال ، ويرفعن عن سوقهن ويهربن ، وتبدو خلاخلهن ، وذلك أنه جاءت جرادة من الخيل من المشركين عليها خالد من خلف المسلمين الذين أمرهم صلى الله عليه وسلم بالثبوت ، وقد انتقلوا للنهب فوقع صياح فى المسلمين من مقدمتهم وساقتهم ، وصرخ صارخ : قتل محمد ، فتخاذل الناس واستشهد من المسلمين سبعون ، وقيل : خمسة وستون من المهاجرين أربعة ، وقيل : أربعة وستون من المهاجرين ستة . وقتل من المشركين ثلاثة وعشرون ، وتحيز رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أعلى الجبل . وعن سعد بن أبى وقاص : رأيت عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعن شماله يوم أحد رجلين عليهما ثياب بيض يقاتلان أشد القتال ، ما رأيتهما قبل ولا بعد — يعنى جبرائيل وميكائيل عليهما السلام — وممن مات بأحد حنظلة بن أبى عامر ، قتله شداد بن أوس ، وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن صاحبكم لتغسله الملائكة فى صحائف الفضة بماء المزن بين السماء والأرض » . قيل : التمس فى القتلى ، فوجد رأسه يقطر ماءً وما بقربه ماء ، قال : فاسألوا أهله ما شأنه ؟ فسألت صاحبته وهى امرأته جميلة أخت عبد الله بن أبى ، فقالت : خرج وهو جنب حين سمع الهاتف . فقال صلى الله عليه وسلم : « لذلك غسلته الملائكة » . وفيه أصيبت عين قتادة ابن النعمان حتى وقعت على وجنته ، فردها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فكانت أحسن عينيه وأحدهما . قال جابر بن عبد الله : أصيبت عين رجل منا

يوم أحد ، حتى وقعت على وجنته ، فأتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إن لى إمرأة أحبها وأخشى إن رأتنى أن تقذرنى . فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وردها إلى موضعها وقال : « اللهم اكسها جمالا » فكانت أحسن عينيه وأحدهما نظراً ، وكانت لا ترمد إذا رمدت الأخرى ، ووفد على عمر بن عبد العزيز رجل من ذرية قتادة ابن النعمان ، فسأله عمر : من أنت ؟

فقال :

أنا ابن الذى سالت على الخد عينه فردت بكف المصطفى أيما رد
فعادت كما كانت لأول أمرها فياحسن ما عين ! ويا حسن ما خد !

فقال عمر بن عبد العزيز :

تلك المكارم لا قعبان من لبن شيبا بماء فعادا بعد أبوالا

بمثل هذا فليتوسل المتوسل ، فوصله وأحسن جائزته . وروى أن عينيه سقطتا جميعاً ، فردهما صلى الله عليه وسلم ، وأنه قال : أصيبت عيناى فسقطتا على وجنتى ، فأتيت بهما النبى ، صلى الله عليه وسلم ، فأعادهما مكانهما وبصق فيهما ، فعادتا تبرقان . وروى أن سيف عبد الله بن جحش انقطع يوم أحد ، فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عرجوناً ، فعاد فى يده سيفاً قائمه منه ، فقاتل به فكان يسمى ذلك السيف العرجون ، ولم يزل يورث حتى بيع من بغاء التركة من أمراء المعتصم بالله فى بغداد بمائتى دينار . وروى أن قبر عمرو بن الجموح ، وعبد الله بن عمر الأنصاريين السليميين ، حفره السيل ، وكانا فى قبر واحد ، فحفر عنهما ليغيرا من مكانهما ، فوجدا لم يتغيرا كأنهما ماتا بالأمس ، وكان أحدهما قد جرح فوضع يده على جرحه

فدفن وهو كذلك فأميطت يدة عن جرحه ، ثم أرسلت فرجعت كما كانت ، وكان بين أحد ويوم حفر عنهما ، ست وأربعون سنة ، وعبد الله بن عمر ، وهذا هو والد جابر وعمرو بن الجموح هو ابن عم عمه . قال جابر بن عبد الله لما أراد معاوية أن يجزى العين بأحد ، نودى بالمدينة من كان له قتيل فليأت قتيله . قال جابر : فآتيناهم وأخرجناهم رطاباً يتثنون ، فأصابت المسحاة أصبع رجل منهم فانفطرت دماً ، قال أبو سعيد الخدرى : لا ينكر بعد هذا منكر أبداً . وفى رواية : فاستخرجهم — يعنى معاوية — بعد ست وأربعين سنة لينة أجسادهم تثنى أطرافهم . قال ابن عبد البر : الذى أصابت المسحاة أصبعه هو حمزة رضى الله عنه . قال جابر : رأيت الشهداء يخرجون على رقاب الرجال ، كأنهم رجال نوّم ، حتى إذا أصابت المسحاة قدم حمزة رضى الله عنه انبعث منهادم ، ولما رجع صلى الله عليه وسلم من أحد ، أذن مؤذنه بالخروج فى طلب العدو ، حتى انتهوا إلى حمراء الأسد ، وقد هم الكفار بالرجوع لقتال المسلمين ، فأبى لهم صفوان بن أمية وخاف من المسلمين ، فرجعوا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بحمراء الأسد حين بلغهم أنهم قد هموا بالرجعة : « والذى نفسى بيده لقد سومت لهم حجارة لو أصبحوا بها لكانوا كأمس الذاهب » . وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى وجهه ، ذلك قبل رجوعه إلى المدينة ، معاوية بن المغيرة بن أبى العاص جد عبد الملك ابن مروان لأمه ، وأبا عزة الجمحى ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أسره يوم بدر ، ثم من لجأ معاوية بن المغيرة إلى عثمان بن عفان ، فاستأمن له رسول الله ، فأمنه على أنه إن وجد بعد ثلاث ، قتل . فقام بعدها وتوارى فبعث النبى صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة وعمار بن ياسر وقال : « إنكما ستجدانه بموضع كذا وكذا .. » فوجداه فقتلاه ، وأما أبو عزة فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بضرب عنقه ، فقال : يا رسول الله أقلنى . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « والله لا تمسح عارضيك بمكة ، تقول خدعت محمداً مرتين .. اضرب عنقه يا زبير » فضرب عنقه ، وقال صلى الله

عليه وسلم فيه : « إن المؤمن لا يلدغ من جحر أفعى مرتين » . وكان أبو عزة فى مسيره هذا ينشد الأشعار ، ويحرض الكفار ويشجعهم على قتال المسلمين ، وبين أحد والمدينة فرسخ بل أقل ، وسمى بأحد ، لتوحده وانقطاعه عن جبال أخرى هناك إلى الأرض السابعة ، ويقال له وهو : بو عينين – بكسر العين – وقيل : ذو عينين ، جبل مجاور لأحد . قال صلى الله عليه وسلم : « أحد جبل يحبنا ونحبه » يعنى : يحبنا أهله ونحبهم ، وهم أهل المدينة ، أو خلق الله تبارك وتعالى به إدراكاً ، فكان يحب النبى صلى الله عليه وسلم والمؤمنين . قيل : وفيه قبر موسى وهارون ، وقيل : ماتا فى التيه ، ولعلهما ماتا فيه وقبرا فى أحد ، وروى فى سبب أحد أن قريشاً لما رجعوا من بدر إلى مكة وقد أصيب أصحاب القليب ، ورجع أبو سفيان بعيره . قال عبد الله بن أبى ربيعة ، وعكرمة بن أبى جهل فى جماعة ممن أصيب آباؤهم وإخوانهم وأبناؤهم يوم بدر : يا معشر قريش إن محمداً قد وتركم وقتل خياركم فأعينونا بهذا المال على حربه – يعنون عير أبى سفيان – ومن كانت له فى تلك العير تجارة ، لعلنا ندرك منه ثأراً . فأجابوا لذلك فباعوها وكانت ألف بعير والمال خمسين ألف دينار ، واجتمع قريش لذلك ، فكتب العباس رضى الله عنه من مكة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ، وعقد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يومئذ ثلاثة ألوية ، لواء بيد أسيد بن الحضير ، ولواء للمهاجرين بيد على بن أبى طالب – وقيل بيد مصعب بن عمير – ولواء للخزرج بيد الحباب بن المنذر ، وقيل بيد سعد بن معاذ وسعد بن عبادة ، وفى المسلمين مائة دارع ، وخرج أمامه سعد بن معاذ وسعد بن عبادة يعدوان وفى المشركين سبعمائة دارع ومائتا فارس ، وثلاثة آلاف بعير ، وخمس عشرة امرأة دارعين ، واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم ، وعلى الحرس تلك الليلة محمد بن مسلمة ، وأدلج عليه الصلاة والسلام فى السحر ، وقد كان صلى الله عليه وسلم رد جماعة من المسلمين لصغرهم : عبد الله بن عمر ،

وأسامة ، وزيد بن ثابت ، ، وأبو سعيد الخدرى ، والنعمان بن بشير . وقيل أنه كبير لم يرده . وروى أن المسلمين صفوا بأصل أحد ، والمشركين صفوا بالسبخة ، وكان على ميمنة خيل المشركين : خالد بن الوليد ، وعلى ميسرتها : عكرمة بن أبى جهل . وروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من يأخذ هذا السيف بحقه ؟ » فقام إليه رجال ، فأمسكه عنهم حتى قام إليه أبو دجانة سماك فقال : وما حقه يا رسول الله ؟ قال : « أن تضرب به فى وجه العدو حتى ينحنى » قال : أنا آخذه بحقه يا رسول الله ، فأعطاه إياه وكان رجلا شجاعاً يختال عند الحرب ، فلما رآه صلى الله عليه وسلم يتبختر قال : « إن هذه المشية يبغضها الله إلا فى مثل هذا الموطن » . قال الزبير ابن العوام : والله لأنظرن ما يصنع أبو دجانة ، فاتبعه فأخذ عصابة له حمراء فعصب بها رأسه . فقالت الأنصار أخرج عصابة الموت ، فخرج وهو يقول :

أنا الذى عاهدنى خليـــلى ونحن بالسفح لدى النخيل
أن لاأقوم الدهر فىالكيّول ضرباً بسيف الله والرسول

فجعل لا يلقى أحداً من المشركين إلا قتله ، والكيول — بفتح الكاف وتشديد الياء — مؤخر الصفوف . فيقول من كال الزند يكيل إذا لم يخرج نار أشبهه به من كان آخر الصفوف ، لأنه لا يقاتل . وقاتل حمزة بن عبد المطلب حتى قتل أرطأة بن شرحبيل بن هاشم بن عبد مناف ، وقتل على طلحة بن أبى طلحة صاحب لواء المشركين ، ثم حمل لواءهم عثمان بن أبى طلحة ، فحمل عليه حمزة فقطع يده وكتفه ، ثم أنزل الله نصره على المؤمنين فحسوا المشركين بالسيوف حتى كشفوهم عن العسكر ، وكانت الهزيمة فولى المشركون ، لا يلوون على شىء ، ونساؤهم يدعون بالويل والثبور ، وتبعهم المسلمون ونهبوا العسكر وما فيه من الغنائم . قال أصحاب عبد الله بن جبير : أى قوم

الغنيمة . ظهر أصحابكم فما تنتظرون؟ فقال عبد الله بن جبير : أنسيتم ما قال لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالوا : والله لنأتين الناس فلنصيبن من الغنيمة. فلما أتوهم حرفت وجوههم ، فيقبلوا منهزمين . قالت عائشة : هزم المشركون هزيمة بينة ، فصاح إبليس إلى عباد الله أخراكم فرجعت أولاهم ، فاجتلدت مع أخراهم . وعن ابن عباس : لما رجعوا اختلطوا بالمشركين والتبس العسكران فلم يتميزوا ، فوقع القتل فى المسلمين ، بعضهم من بعض ، ورواية : نظر خالد بن الوليد إلى خلاء الجبل ، وقلة أهله فكر بالخيل ، وتبعه عكرمة ابن أبى جهل ، فحملوا على من بقى من النفر الرماة فقتلوهم ، وقتلوا أميرهم عبد الله بن جبير ، وروى أنه لما اصطفوا للقتال خرج سباع فقال : هل من مبارز ؟ فخرج حمزة بن عبد المطلب ، فشد عليه فكان كأمس الذاهبة وكان وحشياً كامناً تحت صخرة ، فلما دنا منه رماه بحربته ، حتى خرجت من بين وركيه ، فكان آخر العهد به ، وقاتل مصعب بن عمير دون رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قتله ابن قمئة وهو يظنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصاح :إن محمداً قتل . ويقال : كان ذلك أزب العقبة ، أى شيطان العقبة ، ويقال : إن إبليس — لعنه الله — تصور فى صورة جعال ، وقال قائل : أى عباد الله أخراكم . أى احترزوا من جهة أخراكم ، فعكف المسلمون يقتل بعضهم بعضاً وهم لا يشعرون ، وانهزمت طائفة منهم إلى جهة المدينة ، وتفرق سائرهم ، ووقع فيهم القتل ، ولما فقد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل منهم : إن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قد قتل فارجعوا إلى قومكم ليؤمنوكم قبل أن يأتوكم فيقتلوكم فإنهم داخل البيت . وقال رجل منهم : إن كان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قتل أفلا تقاتلون على دينكم ؟ وعلى ما كان عليه نبيكم ؟ حتى تلقوا الله عز وجل شهداء ، منهم أنس بن النضر عم أنس بن مالك بن النضر ، وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انكشفوا عنه ، وذكر من ثبت معه ، وقيل : ثبت معه أربعة عشر رجلا ،

سبعة من المهاجرين فيهم أبو بكر وعمر وعلى وطلحة بن عبد الله وعبد الرحمن ابن عوف والزبير وسعد بن أبى وقاص ، وسبعة من الأنصار ، وقيل : ثبت معه اثنا عشر رجلا ، وقيل : ثلاثة عشر ، وأصاب المشركون من المسلمين سبعين ، وكان صلى الله عليه وسلم وأصحابه أصابوا من المشركين يوم بدر أربعين ومائة وسبعين أسيراً ، أو سبعين قتيلا ، فقال أبو سفيان أفى القوم محمد ثلاث مرات ، فنهاهم النبى صلى الله عليه وسلم أن يجيبوه ، ثم قال : أفى القوم ابن أبى قحافة ؟ ثلاث مرات ، ثم قال : أفى القوم ابن الخطاب ؟ ثلاث مرات ثم رجع إلى أصحابه فقال : أما هؤلاء فقد قتلوا فما ملك عمر نفسه ، فقال : كذبت يا عدو الله إن الذين عددت لأحياء كلهم ، وقد بقى لك ما يسوءك . قال : يوم بيوم والحرب سجال . وتوجه صلى الله عليه وسلم يلتمس أصحابه فاستقبله المشركون ، فرموا وجهه فأدموه وكسروا رباعيته ، والذى جرح وجهه عبد الله بن قمئة ، وعتبة بن أبى وقاص ، أخو سعد هو الذى كسر رباعيته ، ومن ثم لم يولد من نسله ولد ، فيبلغ الحنث ألا وهو أبخر ، وأهتم ، أى مكسور الثنايا من أصلها ، يعرف ذلك فى عقبه ، وعن أبى سعيد الخدرى : أن عتبة بن أبى وقاص رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كسر رباعيته اليمين السفلى ، وجرح شفته السفلى ، وأن عبد الله بن شهاب الزهرى شجه فى جبهته ، وأن ابن قمئة جرح وجنته ، فدخلت حلقتان من المغفرة فى وجنته ، ووقع صلى الله عليه وسلم فى حفرة من الحفر التى كان أبو عامر الفاسق يكيد بها المسلمين ، وفى رواية : وهشموا البيضة على رأسه ، ورموه بالحجارة حتى سقط لشقه فى حفرة من الحفر التى حفرها أبو عامر ، فأخذ على بيده واحتضنه طلحة بن عبد الله ، حتى استوى قائماً ، ونشبت حلقتان من المغفر فى وجهه ، فانتزعهما أبو عبيدة عامر بن الجراح ، وعض عليهما حتى سقطت ثنيتاه من شدة غوصهما فى وجهه ، وامتص مالك بن سنان — والد سعيد الخدرى — الدم من وجنته ثم ازدرده ، فقال

عليه الصلاة والسلام : « من مس وجهي دمه لم تصبه النار » ، وفي طهارة دمه صلى الله عليه وسلم ، خلاف مع أن هذا دم جهاد ، قال أبو إمامة : شجه ابن قمئة في وجهه ، وكسر رباعيته ، فقال : خذها وأنا ابن قمئة : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يمسح الدم عن وجهه : « أقمأك الله » فسلط الله عليه تيس جبل فلم يزل ينطحه حتى قطعه ، قطعة قطعة . قال أنس : كسرت رباعيته ، صلى الله عليه وسلم ، يوم أحد وشج وجهه فجعل الدم يسيل على وجهه ، وجعل يمسحه ويقول : « كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم وهو يدعوهم إلى ربهم » ، فأنزل الله تعالى (ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون) .

قال الأوزاعي : لما جرح صلى الله عليه وسلم ، يوم أحد أخذ شيئاً ينشف دمه . وقال : « لو وقع منه شيء على الأرض لنزل عليهم العذاب من السماء » ثم قال : « اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون » ، كذا رواه قومنا عن الأوزاعي ، ومراده طلب الهداية والإسلام ، طلب من الله أن يسلموا فيغفر لهم (قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف) بقي البحث في طلب الهداية والإسلام لغير المتولى المنع ، مذهب أصحابنا . والجواز مذهب قليل من متأخرين ، ومذهب قومنا . وجاز الدعاء بخير لا يكفي لدخول الجنة إذا لم يوجد قبله ما يكفي معه . قيل عن معمر عن الزهري : ضرب وجه النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بالسيف سبعين ضربة وقاه الله شرها كلها ، وأراد بالسبعين حقيقتها أو المبالغة ، ذكر هذا الاحتمال في المواهب عن فتح الباري ، وقالت أم عمارة نسيبة بنت كعب المازنية يوم أحد فيما قاله ابن هشام : خرجت أول النهار ، إلى أن انتهت إلى رسوله صلى الله عليه وسلم ، قالت : فقمت أباشر القتال وأذب عنه بالسيف ، وأرمي عن القوس حتى خلصت الجراحة إلى وأصابني ابن قمئة ، أقمأه الله تعالى ،

لما ولى الناس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أقبل يقول : دلونى على محمد فلا نجوت إن نجا . قالت : فاعترضت له فضربنى هذه الضربة ، ولكن ضربته ضربات على ذلك ، ولكن عدو الله عليه درعان . قالت أم سعد بن الربيع : فرأيت على عاتقها جرحاً أجوف له غور وترس دون رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أبو دجانة بنفسه يقع النبل فى ظهره ، وهو منحن عليه حتى كثر عليه النبل ، وهو لا يتحرك ، ورمى سعد بن أبى وقاص دون رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال سعد : فلقد رأيته يناولنى النبل ويقول : « ارم فداؤك أبى وأمى » حتى أنه ليناولنى السهم ما به نصل ، فيقول : « ارم به » ، ورمى أبو ذر الغفارى كلثوم بن الحصين ، بسهم فوقع فى نحره فبصق عليه ، صلى الله عليه وسلم ، فبرأ ، واشتغل المشركون بقتلى المسلمين يمثلون بهم ، يقطعون الآذان والأنوف والفروج ويبقرون البطون ، وهم يظنون أنهم أصابوا رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، وأشرف أصحابه ، وكان أول من عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كعب بن مالك قال : عرفت عينيه تزهران من تحت المغفر ، فناديت بأعلى صوتى يا معشر المسلمين ، هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما عرفوه نهض ونهضوا معه نحو الشعب ، معه أبو بكر وعمر وعلى ورهط من المسلمين ، ولما أسند رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الشعب أدركه أبى بن خلف وهو يقول : أين محمد لا نجوت إن نجا . فقالوا : يا رسول الله ، يعطف عليه رجل منا ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : « دعوه » فلما دنا تناول صلى الله عليهو سلم الحربة من الحارث بن الصمة ، فلما أخذها منه صلى الله عليه وسلم ، انتفض انتفاضة تطايروا عنه تطاير الشعرى عن ظهر البعير إذا انتفض ، ثم استقبله صلى الله عليه وسلم ، فطعنه طعنة فى عنقه خدشة وقع بها عن فرسه ، يخور كالثور ولم يخرج له دم ، فكسر ضلعاً من أضلاعه ، فلما رجع إلى قريش قال : قتلنى والله محمد ، فقالوا : ما بك من بأس ، فقال : أليس

قد كان قال لى بمكة أنا أقتلك فوالله لو بصق على لقتلنى ، فمات عدو الله بسرف وهو موضع بينه وبين مكة عشرة أميال ، وهم قافلون إلى مكة . وقيل : لما صرخ الصارخ : ألا إن محمد قد مات ، وفشى خبر موته إنهزم المسلمون ، فأصاب منهم المشركون ، ولما شج وكسرت رباعيته احتمله طلحة بن عبد الله ، ودافع عنه أبو بكر وعلى ونفر آخرون ، ثم جعل ينادى ويقول : « إلى عباد الله » حتى التجأت إليه طائفة من أصحابه فلامهم على هزيمتهم ، فقالوا : يا رسول الله فديناك بآبائنا وأمهاتنا ، أخبرنا بقتلك فاستولى الرعب على قلوبنا فولينا مدبرين ، فحينئذ توجه صلى الله عليه وسلم نحو القتلى يفتقدهم ، وقيل : لما هزموا جعل يقول : « إلى عباد الله » ، انحاز إليه ثلاثون من أصحابه ، وحموه حتى انكشف عنه المشركون ، وقيل : لما وقع أبى عن فرسه بطعنته صلى الله عليه وسلم ، حمله أصحابه وقالوا : ما بك من بأس ، فقال : بل لو كانت هذه الطعنة بربيعة ومضر لقتلتهم ، أليس قال أقتلك ! فلو بصق على لقتلنى ، ولم يلبث إلا يوماً ، فمات وقد كان يقول له إذا لقيه : عندى رمكة أعلفها كل يوم فرق ذرة أقتلك عليها . فيقول صلى الله عليه وسلم « بل أنا أقتلك إن شاء الله » وكان ابن عمر يقول : مات أبى بن خلف ببطن رابغ فإنى لأسير إلى بطن رابغ بعد هدى من الليل ، إذ النار تتأجج فيها ، وإذا رجل يخرج منها فى سلسلة تجذبها ، يصيح العطش وإذا رجل يقول : لا تسقه فإن هذا قتيل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، هذا أبى بن خلف ، ولما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى فم الشعب ، ملأ على بن أبى طالب درقته من المهراس وهى صخرة منقورة تسع كثيراً من الماء ، وقيل هو اسم ماء بأحد ، فجاء به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وغسل عن وجهه الدم ، وصب على بن أسر وهو يقول : اشتد غضب الله على من أدمى وجه نبيه . وصلى النبى صلى الله عليه وسلم يومئذ قاعداً من

الجراح التى أصابته ، وصلى المسلمون خلفه قعوداً ، ووقفت هند بنت عتبة والنسوة اللاتى معها يمثلن بالقتلى من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : يجدعن الآذان والأنف و بقرت عن كبد حمزة فلاكتها ، فلم تستطع أن تسيغها فلفظتها ، ولما أراد أبو سفيان الانصراف أشرف على الجبل ثم صرخ بأعلى صوته : أنعمت فعال ، إن الحرب سجال ، يوم بيوم ، بدراً على هبل ، وكان أبو سفيان حين أراد الخروج إلى أحد ، كتب على سهم نعم ، وعلى آخر لا ، وأجالهما عند هبل فخرج سهم نعم ، فخرج إلى أحد فلما قال : إعل هبل — أى زد علوا — قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر : أجبه . فقال : الله أعلى وأجل . فقال أبو سفيان : أنعمت فعال — أى ترك ذكرها فقد صدقت فى فتواها ، وأنعمت : أجابت بنعم — فقال عمر : لا سواء قتلانا فى الجنة وقتلاكم فى النار . فقال : إن كان كما تزعمون فقد خبنا وخسرنا إذاً ، وقال أيضاً : إن لنا عزى ولا عزى لكم . فقال صلى الله عليه وسلم : « قولوا الله مولانا ولا مولى لكم » . ولما انصرف أبو سفيان وأصحابه نادى : إن موعدكم بدر العام القابل ، فقال لرجل من أصحابه : قل نعم ، هو بيننا وبينكم موعد ، ولما انصرف المشركون خرجت النساء إلى الصحابة يعينهم وفيهن فاطمة رضى الله عنها بقربة ماء ، فلما لقيت النبى صلى الله عليه وسلم ، اعتنقته وسقته الماء ، وجعلت تغسل جراحه بالماء فيزداد الدم ، فلما رأت ذلك أخذت شيئاً من حصير أحرقته بالنار وكمدت به حتى لصق الجرح فاستمسك الدم ، وروى أنه كان قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم مشغولا بعلى وحمزة ، فأوتى بعلى وعليه نيف وستون جرحا من ضربة وطعنة ورمية ، فجعل صلى الله عليه وسلم يمسحها وتلتئم بإذن الله ، كأن لم تكن ، وجىء بحمزة مبقوراً مجذوع الأنف ، وذلك بعد أن سار صلى الله عليه وسلم إلى فم الشعب ، وفيه التقت به فاطمة رضى الله عنها ، بماء على حد ما مر ، ثم أرسل صلى الله عليه وسلم ، محمد بن مسلمة فنادى فى القتلى : يا سعد

ابن الربيع . مرة بعد أخرى فلم يجبه حتى قال : إن الرسول صلى الله عليه وسلم أرسلنى أنظر ما صنعت ؟ فأجابه بصوت ضعيف ، فوجده جريحاً فى القتلى ، وبه رمق ، فقال : أبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم عنى السلام وقل له يقول لك جزاك الله عنا خير ما جزى نبيا عن أمته ، وأبلغ قومك عنى السلام ؛ وقل لهم لا عذر لكم عند الله أن يخلص إلى نبيكم وفيكم عين تطرف ، ثم مات وقتل أبو جابر فما عرف إلا ببنانه — أى بأصبعه — وقيل أطرافها واحدتها : بنانة . وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتمس حمزة فوجده ببطن الوادى ، قد بقر بطنه عن كبده ، ومثل به ، فجدع أنفه وأذناه ، فنظر عليه الصلاة والسلام إلى شىء لم ينظر إلى شىء أوجع قلبه منه ، فقال : « رحمة الله عليك لقد كنت فعولا للخير ، وصولا للرحم ، أما والله لأقتلن سبعين منهم مكانك » ، قال فنزلت عليه خواتم سورة النحل ، « وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ، ولئن صبرتم لهو خير للصابرين » وصبر وكفر عن يمينه وأمسك عما أراد .

وروى أنه صلى الله عليه وسلم، صلى على حمزة سبعين صلاة ، وقال : « أن حمزة لا بواكى له » . فبكت نساء المدينة أولا على حمزة ، ثم على سائر القتلى من المسلمين يومئذ ، فكان البكاء على الميت من يومئذ فيما قيل سنة فى النساء بالاجتماع ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : « زملوهم بكلومهم ودمائهم وقدموا أكثرهم قراءة » . قال أنس : لم نجد لحمزة كفناً ، فكفناه بكسائه ، نغطى رأسه فتنكشف رجلاه ، ورجليه فتنكشف رأسه ، فغطينا رأسه ، وسترنا رجليه بالأذخر . ومثلوا أيضاً بعبد الله بن جحش ابن أخت حمزة رضى الله عنهما ، ولذلك يعرف بالمجدع فى الله ، وهو ابن بضع وأربعين سنة ودفن مع حمزة ، فى قبر واحد ، رضى الله عنهما ، ولما أشرف صلى الله عليه وسلم على القتلى . قال : « أنت شهيد على هؤلاء ، وما من جريح يجرح

فى الله إلا والله يبعثه يوم القيامة يدمى جرحه ، اللون لون الدم ، والريح ريح المسك » . وقال : « زملوهم فى ثيابهم بجراحهم » . وقال صلى الله عليه وسلم : « يا جابر ألا أخبرك ما كلم الله تعالى أحداً قط لا من وراء حجاب ، وأنه كلم أباك كفاحاً » أى خلق له كلاماً وسمعه بلا واسطة ، فقال : « سلنى أعطك» . فقال : أسألك أن أرد لى الدنيا فأقتل فيك ثانية ، فقال الرب عز وجل نه سبق منى أنهم لا يرجعون إلى الدنيا . قال أى ربى ، فأبلغ من ورائى فأنزل الله « ولا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِى سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتاً » الآية . وعن ابن عباس ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم فى أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها ، وتأوى إلى مناديل من ذهب فى ظل العرش ، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم وحسن مقيلهم ، قالوا يا ليت إخواننا علموا ما صنع الله بنا لئلا يزهدوا فى الجهاد ، ولا يتواكلوا عن الحرب ، قال الله تعالى : أنا أبلغهم عنكم ، فأنزل الله عز وجل هذه الآيات « ولا تَحْسَبَنَّ الذينَ قُتِلُوا » ومصداق فى قوله : ترد أنهار الجنة .. إلخ ، قوله تعالى : « والشُّهَدَاء عِنْدَ رَبِّهِم لَهُمْ أَجْرُهُم وَنُورُهُم » وإنما تأوى فى الليل ، ويوم القيام ترجع إلى أجسادها ، وقال مجاهد : الشهداء يأكلون من ثمر الجنة وليسوا فيها ، ويدل له ما رواه ابن أبى شيبة وغيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه قال « الشهداء بنهر — أو على نهر — يقال له بارض ، عند باب الجنة فى قباب خضر ، يأتيهم رزقهم منها بكرة وعشيا » ولعل بعض أرواح الشهداء فى الجنة تسرح ، وبعضها على هذا النهر ، أو ينهى سيرهم إلى هذا النهر ، فيجتمعون هنالك ، فيعدى عليهم برزقهم هنالك . قال عياض عن عبد الله بن المرابط من المالكية كما فى المواهب أنه قال : من قال إن النبى صلى الله عليه وسلم هزم يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل لأنه منقص إذ لا يجوز

عليه ذلك فى خاصته ، لأنه على بصيرة من أمره و يقين . وكذا قال الشافعية ، واختلفوا فى السَّاب له، صلى الله عليه وسلم، أيقتل ولو تاب ؟ أو إن تاب لم يقتل ومن عادة الرسل أن تبتلى ويكون لهم العاقبة ، ولو انتصروا دائماً لدخل فى المسلمين غيرهم ، ولم يتميز الصادق من غيره ، ولو انكسروا دائماً لم يحصل المقصود من البعثة ، ولما صبر المسلمون على ما أصابهم جزع المنافقون ، ولما بكوا على قتلاهم سر المنافقون ، وظهر غش اليهود ، والآية فى شأن قتال أحد ، عند عبد الرحمن بن عوف ، وابن مسعود ، وابن عباس ، والزهرى وقتادة ، والسدى ، والربيع من أصحاب الشافعى ، وإسحاق ، وقال الحسن ومجاهد ومقاتل: إنها فى الأحزاب وعن الحسن : إنها فى بدر ، والصحيح الأول لقوله تعالى.

(إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا) : أى بأن تفشلا ، أى بأن تتأخرا عن القتال وتنصرفا مع عبد الله بن أبى ،وهما بنو حارثة وبنو سلمة ، وكانا جناحى العسكر ، كما مر ، ولما انخذل عبد الله بن أبى بثلثمائة وقال: عَلَامَ نقتل أنفسنا وأولادنا ؟تبعه أبو جابر السلمى واسمه عمرو.

وابن حزم الأنصارى رحمه الله يقول :أنشدكم الله فى نبيكم ، وأنفسكم فقال عبد الله : لو نعلم قتالا لاتبعناكم ، وعصم الله الطائفتين فثبتتا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال ابن عباس : أضمروا أن يرجعوا ، فعزم الله لهم على الرشد ، فثبتوا فذكرهم الله عظيم نعمته، وإذ بدل من إذ قبلها بدل كل ، لأن الوقت واحد وقع فى بعض الغدو ، وفى بعض : ألهم بالفشل ، ومتعلق بسميع ، أو عليم ، ويقدر مثله لآخر لا على التنازع ، وإنما فسرت الفشل بالتأخر لا بالجبن ، كما فسره بعض ، لأن الجبن ليس باختيارى ، نعم يجوز أن يراد بالهم بالفشل مقاربة النفس إلى الجبن ، والظاهر أنها ما كانت إلا همة ، وحديث النفس كما لا تخلو النفس عند الشدة عن القلق ثم تثبت كما فى بيت النحو :

أقول لها إذا جاءت وجاست مكانك تحمـلى أو تستريحى

وهو شعر لعمرو بن الإطنابة ، قال معاوية : عليك بحفظ الشعر ، وقد كدت أضع رجلى فى الركاب يوم صفين ، لأهرب فما ثبت إلا بقول عمرو بن الإطنابة ، أقول :البيت . ولو كان ذلك منهم عزيمة لم تثبت معه ولاية الله لهم ، والله يقول :

(وَاللهُ وَلِيُّهُمَا): متولى أمرهما بالعصمة عن الفشل ، ويجوز أن يكون المعنى : كيف تفشلان ولا تتوكلان والله متولى أمرهما بالنصر ؟ والجملة حال من ألف تفشلا ، ثم إنه لا مانع من التعنيف .

قال جابر بن عبد الله : نزلت فينا بنى حارثة وبنى سلمة :«إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما » والله ما يسرنا أنا لم نهم بالذى هممنا به وقد أخبرنا الله بأنه ولينا ، وذلك استبشار منه إذ لو لم ينزل فيهم « والله وليهما » وذلك أنه ليس ذلك عزماً وتصميماً ، وقيل ذلك عزم وتصميم لكن منعه من إمضاء ذلك فضلا منه ، فالجملة مستأنفة ، وقرأ عبدالله بن مسعود :«والله وليهم»

(وَعَلَى اللهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ): قدم«على الله »للحصر ، والفاصلة أى لا تكلوا أمركم أى لا تتركوه إلا إلى الله اعتماداً عليه ولقيامه به ولا تظهروا العجز إلا لله معتمدين عليه ،أو لا تفوضوا الأمر إلا إليه ثقة به فينصركم كما نصركم يوم بدر ، كما قال الله جل وعلا :

(وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ): بدر :اسم موضع بين مكة والمدينة ، وقيل : اسم قرية هناك ، سمى الموضع باسمها ، أو سمى الموضع باسم الرجل الذى نسبت إليه ، وسميت باسمه أيضاً وهو بدر بن مخلد ابن النضر بن كنانة كان قد نزلها ، وقيل : بدر بن الحارث حافر بئرها ،

وقيل بدر : اسم البئر التى بها سميت ، لا ستدارتها ولصفائها ، ورؤية البدر فيها .

و« أذلة » : جمع ذليل ، جمع قلة ، والمراد الكثرة ، وتأتى إن شاء الله قصة بدر فى سورة الأنفال ، ووجه الذل أنهم قليل وكانوا ثلثمائة رجل وثلاثة عشر ، وقيل خمسة عشر ، وقيل غير ذلك ، وأنهم خرجوا على نواضح ينعقب النفر على البعير الواحد ، وأكثرهم يمشون على أرجلهم ، ولم يكن معهم إلا فرس واحد ، وكان المشركون ألفاً ، معهم مائة فرس ، وفيهم سلاح ونصر الله المؤمنين عليهم إذ صبروا واتقوا .

(فَاتَّقُوا اللَّهَ) : خافوه فى جميع أمره ، ومنه الثبات مع رسوله صلى الله عليه وسلم .

(لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) : نعمه التى أنعمها عليكم ، بتقواكم ، ومنها نصره ، أو لعل الله ينعم عليكم فتشكرون ، فكنى بالشكر عن سببه وهو الإنعام ، قال ابن عمر : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر فى ثلثمائة وخمسة عشر ، فقال صلى الله عليه وسلم : «اللهم إنهم حفاة فاحملهم ، اللهم إنهم عراة فاكسهم ، اللهم إنهم جياع فأشبعهم » ففتح الله عليهم يوم بدر ، فانقلبوا حين انقلبوا وما فيهم رجل إلا قد رجع بجمل أو جملين واكتسوا وشبعوا .

(إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ) : إذ متعلق بنصر ، فيكون الوعد بثلاثة آلاف من الملائكة ، واقعاً يوم بدر ، أو بدل ثان من إذ غدوت على جواز تعدد البدل ، فيكون القول لهم يوم أحد ، والوعد فى قصته ، وشرط الصبر والتقوى فلم يصبروا على الغنائم ، فلم تنزل الملائكة .

(أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ) : يعينكم بزيادة .

(بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِينَ): قال بعضهم «إذ تقول للمؤمنين ألن يكفيكم» رجوع إلى قصة أحد بعد الاعتراض ، بذكر بدر واعترض بذكره ليعلمهم أنهم فى أحد ينصرون كما نصروا فى بدر ، إن صبروا واتقوا ، وممن قال هذه الآيات من قوله «وإذ غدوت» إلى «يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا» فى بدر ، قال قتادة : إن هذا يوم بدر أمدهم الله بألف من الملائكة ، كما قال فى سورة الأنفال «إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أنى ممدكم بألف من الملائكة مردفين» ثم زاد ألفين فصاروا ثلاثة آلاف كما ذكر فى هذه الآية ، ثم زاد ألفين فكانوا خمسة آلاف كما قال :

(بَلَى إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ):صبروا يوم بدر ، فأمدهم الله بخمسة آلاف ، ولم يصبروا يوم أحد ، فلم يمدوا بشىء إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم أمد بجبريل وميكائيل ، كما مر لأنه صبر ولم ينهزم ، فكانا يقاتلان معه أشد القتال ، فهذا استثناء من قول ابن عباس : لم تقاتل الملائكة فى معركة إلا يوم بدر ، وفيما سوى ذلك فكانوا يشهدون القتال ، ولا يقاتلون ، إنما يكون عدداً ومددا . وقيل : نزلت الملائكة أيضاً يوم أحد ولم تقاتل . وروى أنه أعطى اللواء مصعب بن عمير ، فقتل مصعب ، فأخذه ملك فى صورته ، فقال صلى الله عليه وسلم : تقدم يا مصعب ، فقال الملك : لست بمصعب ، فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ملك أمر به قال ابن أبى وقاص : كنت أرمى السهم يومئذ فيرده على رجل أبيض حسن الوجه ، وما كنت أعرفه فظننت أنه ملك ، وقال الحسن : هؤلاء الخمسة الآلاف ردع للمؤمنين إلى يوم القيامة . قال الشعبى : بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر أن كرز بن جابر المحاربى يريد إن يمد المشركين ،

فشق ذلك على المؤمنين ، فأنزل الله تعالى : « ألن يكفيكم أن يمدكم » إلى « مسومين » ، فلبغ كرز الهزيمة ، فرجع ولم يمدهم ، وكانوا يوم بدر أحوج إلى الإمداد لقلة العدد والعدة ، وممن قال هذه الآيات فى أحد : عكرمة والضحاك ، ومقاتل . قال ابن اسحاق : لما انجلى القوم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبقى سعد بن مالك يرمى ، وفتى شاب يتنبل له كلما فنى النبل أتاه به ونثره بين يديه ، وقال : إرم أبا إسحاق ، ارم أبا أبا ، مرتين ، فلما انجلت المعركة سئل عن ذلك الرجل ، فلم يعرف ، واحتج أصحاب هذا القول بأن المدد كان يوم بدر بألف كما فى سورة الأنفال ، ويوم أحد بثلاثة آلاف وخمسة كما هنا ، وأنه أنزل الله يوم بدر ألفاً ليوافق عدد الكفار ألفاً ، أو ما يقرب منه ، والمسلمون على الثلث ، أو ما يقرب منه ، فكان النصر لهم وعدد المسلمين يوم أحد ألفاً ، وعدد الكفار ثلاثة آلاف فناسب أن يمدوا بثلاثة آلاف ليقابل عدد الكفار ، وأجيب بأن الألف فى بدر كما فى الأنفال .

ولما شق عليهم إمداد كرز أمدهم أيضاً بثلاثة آلاف ، وبخمسة لتقوى قلوبهم وبأن الكفار فى بدر ألف فمدوا بألف ، وفى أحد ثلاثة آلاف فمدوا بثلاثة آلاف ، ولله أن يريد ما شاء فى أى وقت شاء ، وقيل : لم يصبروا ولم يتقوا إلا فى يوم الأحزاب ، فأمدهم الله بجنود لم يروها ، وقيل : لم يصبروا ولم يتقوا إلا فى يوم الأحزاب ، فأمدهم الله فى حصر قريظة والنضير بثلاثة آلاف فكان الفتح ، ولو أمدوا يوم أحد لم ينهزموا ، وعن قتادة : أمد الله المؤمنين يوم بدر بخمسة آلاف ، وعن عكرمة : كان الوعد يوم بدر ، فلم يصبروا يوم أحد ولا اتقوا ، فلم يمدوا ، ولو أمدوا لم يهزموا ، قال الضحاك وابن زيد : كان الوعد للمؤمنين يوم أحد ففروا ، فلم يمدوا ، وإنما مدوا بألف مردفين يوم بدر ، وأكثر المفسرين على أن هذا الوعد ببدر لقلة العدد والعدة فيه ، والنصوص . قال الفخر : أجمع أهل التفسير أن الله أنزل الملائكة يوم بدر ، وأنهم قاتلوا وعلى كل حال ليس المراد أنه أمدوا بألف

ثم بثلاثة آلاف ثم بخمسة، حتى يكونوا تسعة آلاف، بل غاية ما أمدوا به خمسة آلاف، فكأنه صلى الله عليه وسلم قال: «أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم» بألف من الملائكة، فقالوا: بلى، ثم قال: «ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف»، الألف السابق، وألفين آخرين، قالوا: بلى، قال: إن تتقوا وتصبروا يمدكم بخمسة آلاف الثلاثة السابقين وألفين، وقيل: إن ذلك فى أحد وأن الألاف كلها معدودة، فالإمداد فى أحد بثمانية آلاف، لعدم ذكر الألف الواحدة، وقيل: إنه فى بدر، وأن الألف كلها معدودة، فهى عشرة آلاف لذكر آلاف فيه، وعن على بن أبى طالب: بينما أنا أمتح من قليب بدر، هبت ريح شديدة لم أر أشد منها، ثم جاءت ريح شديدة لم أر أشد منها إلا التى قبلها، ثم جاءت أخرى لم أر أشد منها إلا التى قبلها، فكانت الأولى نزول جبرائيل فى ألفين من الملائكة، وكانوا بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم، وكانت الريح الثانية، ميكائيل نزل بألفين من الملائكة وكانوا عن يمينه، صلى الله عليه وسلم، والريح الثالثة إسرافيل نزل فى ألف من الملائكة، وكانوا عن يسار رسول الله، صلى الله عليه وسلم. والإمداد إعانة الجيش، فما كان على جهة القوة والإعانة يقال له: أمده. وما كان على جهة الزيادة يقال فيه: مده، وزعم بعض أن مد فى الشر، وأمد فى الخير.

والهمزة فى «ألن يكفيكم» للإنكار، أو التقرير، نفى أن لا يكفيهم أو حملهم على الإقرار بالكفاية، وجىء بـ «لن» لأنهم كالآيسين من النصر لضعفهم وقلتهم، وقوة العدو وكثرته. وقرأ ابن عامر منزلين بفتح النون يكون للتأكيد، ولأنه كثر استعمال نزل بالتشديد، لتدريج النزول ومعنى بذا إثبات ما نفى قبلها، أى ليس الإمداد لا يكفيكم، بل يكفيكم، هذا هو المعروف فى علم العربية الشريف، وقال بعضهم: نمدكم وتتقوا وتتقوا مجزوم للعطف على تصبروا، أو منصوب بأن المضمرة بعد الواو على أنها واو عطف

ومصاحبة فهو من العطف على المعنى ، إذ المعطوف مصدر « تتقوا » ؛ والمعطوف عليه مصدر « تصبروا » على تقدير تركيب آخر من ذلك ، أى يحصل منكم صبر واتقاء ، وأما « يأتوكم » فمجزوم عطف على « تصبروا » أو منصوب عطفاً على أن نصب « تتقوا » ضمير الغيبة فى يأتوكم للمشركين ، ويجوز نصبه كذلك ، ولو جزم تتقوا ، وهذا وعد بالزيادة ، وشرط له الصبر والتقوى ، حثاً على الصبر والتقوى ، وتقوية لقلوبهم ومعنى « من فورهم هذا » : من وقتهم هذا ، والفور فى الأصل مصدر : فارت القدر ، إذا غلت ، فاستعمل فى معنى السرعة لسرعة حركة ماء القدر ونحوه ، وما فى القدر عند الغليان ، ولتضمن الغليان مسارعة فى القدر للخروج ، ثم أطلق الفور بعد هذا للحال التى لا بُطْأة فيها ، كما تقول فى الأصول : الأمر للفور أو لغير الفور . وعطف « يأتوكم » عطف سابق على لاحق ، أى إن يأتكم المشركون فى جهتم هذا وتصبروا وتتقوا ، « يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة » ، وقيل : إتيان المشركين بفورهم ، لأنه واقعة الحال فى الانتظار ، وليعلمهم أن حشر الله جنوده سريع لا تسبقه سرعة المشركين ، فمن فور متعلق بيأتوكم ، ويجوز تعليقه بيمدد ، أى يمددكم فى حال إتيانهم بلا تراخ ، ولا تأخير ، و« هذا » بدل « فورهم » أو نعته . وقال الخازن : قال ابن عباس ابتداء الأمر يوجد فيه ، ثم يوصل بآخر ، فمن قال معنى « من فورهم » : من وجههم ، أراد ابتداء مخرجهم يوم بدر ، ومن قال معنى « من فورهم » : من غضبهم ، أراد ابتداء غضبهم لقتلاهم يوم بدر لأنهم رجعوا للحرب يوم أحد من غضبهم ليوم بدر ، ومن الملائكة متعلق بيمدد ، و« من » للابتداء أو بمحذوف نعت لخمسة ، أو حال منه ، أو نعت ملائكة ، ومن للابتداء أو التبعيض ، و« مسومين » نعت خمسة أو آلاف أو حال من خمسة ، ومعنى مسومين : معلمين من التسويم الذى هو جعل العلامة على الشىء ، أو إظهار علامة الشىء ، والسيمة العلامة ، وذلك من جنس السيماء التى

بجعلها الفارس أو الراجل يوم الحرب ، ليعلم ، ومسوم الملائكة الله : أى خلق فيهم السيمة ، أو هم الذين سوموا أنفسهم فهم الفاعل أو الفاعل الله ، بمعنى خلق ، خلق فعلهم الذى هو التسويم . وقرأ ابن كثير ، وأبو عمرو ، وعاصم ، ويعقوب بكسر الواو فهو على هذا اسم فاعل ، أى سوموا أنفسهم ، أو سوموا خيلهم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : « تسوموا فإن الملائكة قَدْ تَسَوَّمَتْ» وفى رواية: تسومت بالصوف الأبيض فى قلانسهم ومغافرهم ، وعن الحسن وقتادة والضحاك : قد أعلموا العهن فى نواصى خيلهم وأذنابهم ، والعهن : الصوف المصبوغ . وعن ابن عباس رضى الله عنهما : كانت سيما الملائكة يوم بدر ، عمائم بيض قد أرسلوها فى ظهورهم . وروى أن الملائكة أعلمت يوم بدر بعمائم بيض إلا جبريل فإنه كان بعمامة صفراء ، على مثل عمامة الزبير بن العوام ، وروى عباد ابن عبد الله بن الزبير أنه كانت عمامة الزبير يوم بدر صفراء ، فنزلت الملائكة كذلك . وعن هشام بن عروة : كانت عمائمهم صفراء مرخاة على أكتافهم وعن عروة بن الزبير : كانت الملائكة على خيل بلق ، عليهم عمائم بيض قد أرسلوها بين أكتافهم . قال القرطبي : لعل الملائكة نزلوا على الخيل البلق لموافقة فرس المقداد بن الأسود ، فإنه كان أبلق إكراماً للمقداد ، كما نزل جبريل عليه السلام متعمماً بعمامة صفراء ، على مثال الزبير بن العوام ، وفى ذلك فضل الخيل البلق ، والعمامة الصفراء . وقيل معنى مسومين : مرسولون أى أن الله أرسلهم ليحضروا القتال ، ويقاتلوا ، أو أرسلوا أنفسهم وخيلهم وكذا على قراءة الكسر للواو ، وأرسلوا خيلهم فإنها أيضاً تقاتل بنفسها ، فتقتل الكفار وذلك من التسويم بمعنى الإسامة ، وهو ترك الماشية لترعى ، فأرسلهم الله وأرسل خيلهم ، أو أرسلوا خيلهم كإرسال الماشية للرعى

(وَمَا جَعَلَهُ) : ما جعل .

(اللهُ) : الإمداد .

(إلاَّ بُشْرَى لكم) : بالنصر .

(ولِتَطْمَئِنَّ قُلُوبكُمْ بِهِ) : لتسكن قلوبكم بالإمداد فلا تجزعوا من قلتكم وكثرة عدوكم ، وهذا وما بعده مما يزيل الشك عن القلب ، إذ قد يكون فى القلب ارتياب فى أن الملائكة مع قوتها ، حضرت القتال ولم يكن إلا ما كان من قتل بعض المشركين ، ولم يقتلوا كلهم ، وفى أنه كيف تخلص القتل إلى بعض المسلمين مع حضور الملائكة ، مع أن الملائكة الواحد لو أمر بقتل المشركين لقتلهم جميعاً بمرة ، ولم يبقوا قدر ما يصلون لا قتل مسلم أو أقل من ذلك القدر ، فإن جبريل وحده عليه السلام ، قلع خمس قرى من قرى قوم لوط من سبع الأرضين بريشة واحدة ، وقلبها ، فأجاب الله الرحمن الرحيم بنا، اللطيف بنا ، والحمد لله بأن حضور الملائكة ولو كان على هيئة القتال ، وقاتلت وقتلت بعض المشركين يوم بدر ، وتحزمت وجاءت ورجعت فى الميدان ، لكن لم يرسلها الله إلا تبشيراً وتسكيناً لقلوب المؤمنين ، لتشتد قلوبهم ، إذا علم من علم ورأى من رأى ذلك منهم ، ولا يبالوا بقتلهم ، وتأخر من تأخر فيحصل لهم أجر القتال وأجر الشهادة ، وإلا ليقتل منهم من أراد الله قتله من المشركين بأمره وتمكينه منه ، ولله أن يفعل ما يشاء ، فزالت الريبة ، وزال إنكار أبى بكر الأصم ، عمن ينكر ، كإنكاره أن يكون حضورهم للقتال ، وإنهم قاتلوا كأشد القتال لشبه قوتهم ، فالنصر من الله لا من الملائكة بكثرة العدو ، كما قال :

(وَمَا النَّصْرُ إلاَّ مِنْ عِنْدِ اللهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ) : فلا تتوكلوا إلا عليه لأنه ذو العزة فلا يغلبه شىء ، وذو الحكمة لكمال علمه ، فلا تخفى عليه مصالحكم . وبشرى مفعول ثان لجعل لا مفعول لأجله ، ولتطمئن متعلق

بمحذوف ، أى فعل ذلك لتطمئن ، ويجوز أن نجعل فعل المعنى أوجد فيتعدى الواحد فينصب «بشرى» على أنه مفعول لأجله فيكون اللام فى « لتطمئن » ذكرت لعدم اتحاد الفاعل فيه ، فيكون معطوف على «بشرى» من العطف على قدر المعنى ، لأن المعنى للتبشير ولتطمئن .

(لِيَقْطَعَ طَرَفاً مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خائبين) : اللام متعلق بنصر إذا لم يجعل إذ بدلا من إذ وإلا لزم القصة أحدان متعلق بالنصر على أن أل فيه للعهد ، وهذا الوجه جائز سوى قلنا ذلك كله فى قصة أحد ، أو غير ذلك ، وكذا إن علق بجعل والطرف الجماعة ، واختار لفظ الطرف ليدل على أن القطع ليس استئصالا لهم ، فهو مناسب لقوله تعالى : « قاتلوا الذين يلونكم من الكفار » ، وقوله « أو لم يروا أنا نأتى الأرض ننقصها من أطرافها » أى لينقطع بعضهم بالقتل ، وبعضهم بالأسر ، وكلاهما طرف ، وذلك واقع يوم بدر ، قتلوا سبعين رجلا من المشركين ، وأسروا سبعين من صناديدهم ، والكبت الإصابة بالمكروه، من الصرع على الوجه أو على اليدين ، أو الإهلاك أو تشديد الغيظ أو إيقاع وهن فى القلب أو الهزم ، والانقلاب : رجوعهم ، وخائبين : منقطعى الآمال غير ظافرين لمرادهم ، ومن حمل الآية على يوم أحد وجعل «إذ تقول» بدلا ثانياً من «إذ غدوت »، وجعل قوله « ليقطع » متعلقاً بقوله « وما النصر » ، يقول قد قطع طرفاً منهم ، وكبهم : إذ قتل منهم يوم أحد ستة عشر ، وقيل : ثمانية عشر ، وقيل إثنان وعشرون ، وقتل صاحب لواءهم ، وكانت النصرة للمؤمنين إلى أن خالفوا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل : المراد بقطع الطرف ، هدم ركن من أركان الشرك ، بالقتل والأسر يوم بدر ، أو بالقتل يوم أحد . وعن أنس : لما هزم المؤمنون يوم أحد ، على القول بأن تلك الآيات فى أحد وشج صلى الله عليه وسلم وكسرت رباعيته

جعل يمسح الدم عن وجهه، قيل غسله سالم مولى أبي حذيفة ، ويقول : كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم ؟ وهو يدعوهم إلى الله . فنزل قوله تعالى :

(لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ) : وقيل قال ذلك وهمّ بالدعاء عليهم بالاستئصال ، فنزل ذلك ، فقد ذكر عياض أنه لما كسرت رباعيته صلى الله عليه وسلم ، وشج وجهه يوم أحد شق ذلك على أصحابه ، وقالوا : او دعوت عليهم؟ ، فقال : « إنى ألم بعث لعاناً ولكن بعثت داعياً ورحمة . اللهم اهد قومى فإنهم لا يعلمون » . قيل لعمله بأن أكثرهم يسلمون . قيل : أراد أن يدعو عليهم ، فنهاه الله لعلمه بأن فيهم من يؤمن أو يخرج مؤمناً من ذريته . وروى أن عمر قال : بأبى أنت وأمى يا رسول الله لقد دعا نوح على قومه فقال « ربِّ لا تذر على الأرض من الكافرين دياراً » ولو دعوت علينا لهلكنا عن آخرنا ، فلقد وطئ ظهرك وأدمى وجهك ، وكسرت رباعيتك فأبيت أن تقول إلا خيراً ، فقلت : « اللهم اغفر لقومى إنهم لا يعلمون » أى اللهم اهدهم فتغفر لهم ، على ما مر ، وقيل : لما وقف على عمه حمزة رضى الله عنه ورأى ما مثلوا به أراد أن يدعو عليهم ، فنزل ذلك ، ولا مانع من أن يقال نزل ذلك لقوله ، كيف وهم بالدعاء عليهم فى شأن ما فعلوا به ، وما فعلوا بعمه ، وقال أبو هريرة وابن عمر : نزل ذلك فى أهل بئر معونة وهم سبعون رجلا من القراء ، بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بئرمعونة بين مكة وعسفان ، وأرض هذيل فى صفر سنة أربع من الهجرة ، على رأس أربعة أشهر من أحد ليعلموا الناس القرآن والعلم وأمّر عليهم المنذر بن عمر ، فقتلهم عامر بن الطفيل فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك وَجْداً شديداً ، وقنت شهراً فى الصلوات كلها يدعو على جماعة من تلك القبائل باللعن ، وقصتهم فى السير وشروح الحديث . قال ابن عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ رفع رأسه من الركوع فى الركعة الأخيرة من الفجر ،

يقول : اللهم العن فلاناً وفلاناً بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد . فأنزل الله جل وعلا « ليس لك من الأمر شيء » إلى « فإنهم ظالمون » وعن أبي هريرة : لما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الركعة الثانية ، قال اللهم أنج الوليد بن الوليد ، وسلمة بن هشام ، وعباس بن أبي ربيعة ، والمستضعفين بمكة ، اللهم اشدد وطأتك على مضر ، اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف ، زاد في رواية : اللهم العن فلاناً وفلاناً ، لأحياء من العرب حتى أنزل الله « ليس لك من الأمر شيء » الآية ، وسماهم في رواية يونس اللهم العن رعلا ، وذكوان ، وعصية عصت الله ورسوله . ثم قال : ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما نزل « ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون » ، وهذه الأحاديث تدل على أنه ليس قوله :

(أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ) : عطفاً على يكتب وأنه ليس قوله « ليس لك من الأمر شيء » معترضاً ، بل يتوب منصوب بأن مضمرة جوازا ، أو : عاطفة لمصدره على الاسم الخالص قبله عطف خاص على عام ، وهو « الأمر » أو « شيء » أي ليس لك من أمرهم أو توبة الله عليهم أو تعذيبهم شيء ، أو ليس لك من الأمر شيء أو توبته عليهم ، أو تعذيبهم ، وعلى الوجهين فالمعنى إنك لا تملك أن يتوب الله عليهم ، ولا أن يقبل توبتهم ، إن حاولوها ، ولا أن لا يتوبوا ولا يقبلها ، ولا إيقاعهم في العذاب ولا تنجيتهم منه ، بل شأنك الإنذار والجهاد ، ولا يلزم أن لا ينهى الإنسان عن الشيء إلا إن اهتم به واشتغل به فليس صلى الله عليه وسلم مشتغلا بذلك كله ، بل ببعضه ، وهو تعذيبهم إن اهتم بدعائه عليهم ، أو دعا . وقد يقال اشتغل بذلك كله ، إذ روى أنه قال : « اللهم اغفر لهم ، اللهم اهدهم » . وروى أنه دعا عليهم ، أو اهتم — كما مر ذلك — فلو لم يهتم لكن علم الله منه الاغتياظ لحمزة فمنعه تقوية لعصمته وطهارته ، وقد نهاه عن الشرك ولم يهتم به

قال « لئن أشركت ليحبطن عملك » على ما يأتى إن شاء الله ، ولو أعلمهم صلى الله عليه وسلم أن يفعل ، لكن أرشده الله إلى الأفضل وهو الترك ، ويجوز كون « أو » بمعنى : إلا ، أى ليس لك من الأمر شىء إلا أن يتوب عليهم فتسر بالتوبة ، أو يعذبهم فتتشفى منهم ، وعلى كل حال فالتوبة عليهم بالإسلام ، وتعذيبهم يترتب على الإصرار ، وقيل : يتوب معطوف على يكبت ، ويقطع ، وجملة « ليس من الأمر شىء » معترضة بين المعطوف عليه والعاطف ، والتعذيب فى الآية تعذيب الآخرة وتعذيب الدنيا بالقتل والأسر ، وأكد التعذيب وعلله بقوله :

(فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ) : لأنفسهم بالشرك والمعاصى .

(وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ) : إن ما فى السموات وما فى الأرض ملك لله ، ومخلوق لله ، وعبيد لله لا لغيره ، وهذا إلى قوله : « والله غفور رحيم » : تأكيد لقوله « ليس لك من الأمر شىء » أى فله أن يفعل ما يشاء فى ملكه والغفران والتعذيب بمشيئته .

(يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ) : الغفران له إن يوفقه للتوبة .

(وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ) : تعذيبه بأن لا يوفقه . قال الحسن البصرى : يغفر الله لمن يشاء بالتوبة ، ولا يشاء أن يغفر إلا للتائبين ويعذب من يشاء ، ولا يشاء أن يعذب إلا المستحقين للعذاب وعن عطاء : يغفر لمن يتوب إليه ، ويعذب من لقيه ظالماً ، وليس من الحكمة أن يعذب المطيع الموفى ، وليس منها أن يرحم العاصى المصر ، وقد انتفى الله من أن يكون ظالماً ، وعد من الظلم النقص من حسنات المحسن والزيادة فى سيئات المسىء ، وليس من الجائز عليه ذلك خلافاً للأشعرية فى قوله : يجوز أن يدخل الجنة جميع المشركين والنار جميع الأبرار ، وقد أخطأوا فى ذلك ، لا يجوز ذلك ولو شخص واحد

(وَاللَّهُ غَفُورٌ) : ستار الذنوب .

(رَحِيمٌ) : منعم بالجنة وذلك بفضل منه وذكره بعد ذلك « يغفر لمن يشاء ، ويعذب من يشاء » لأنه على سعة فضله ورحمته ، سبقت غضبه :

(يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافاً مُّضَاعَفَةً) : نهى المسلمين عما كانوا يفعلونه فى الجاهلية من بنى رباً عن ربا حتى تحصل أضعاف الدين الأول ، سواء كان صاحب المال يزيد على المدين شيئاً دون رأس المال فشيئاً حتى يتم مثل رأس المال ، ودام يزيد حتى تم مثله أيضاً ، أو أربى أولا ولم يزد ، ثم صار يزيد بمثل رأس المال ، ثم بمثل ما زاد ورأس المال ، ثم بمثل الموجود كله وهكذا ، أو تارة بمثله أو أقل أو أكثر ، ولا مفهوم لذلك لأنه صادر على واقعة كانوا يوقعونها ، كأنه قيل : إن الذى تفعلونه من تكرير الربا حرام ، ولا يفهم منه أن الربا الأول أو الأول والثانى حلال ، فإن الربا مطلقاً حرام فى قوله تعالى « وحرم الربا » . وذكر الأضعاف هنا زيادة التقبيح ، كان الرجل فى الجاهلية يبيع عرضاً أو أصلا بمائة درهم مثلا أو يعطيه تسعين مثلا بمائة لأجل ، فإن لم يجد المدينانالمال ، قال زدنى فىالمال حتى أزيدك فى الأجل ، وربما جعله مائتين ثم يحل الأجل ، فلا يجد فربما جعله ثلثمائة ، ثم يحل الأجل فلا يجد فيجعله أربعاً ، وهكذا ، وأضعافاً : حال من الربا ، ومضاعفة : نعت لأضعافاً للتأكيد تقبيحاً لشأن الربا ، وليس المراد أن الأضعاف تضاعف وحتى تصير أمثالها أيضاً كأنه قيل : أضعافاً اتصفت بالتضعيف الذى اتصفت هى ، كما تقول : أبغضت فسق فلان الفاسق ، ذكرت الفاسق تأكيداً لكراهية فسقه : ومضاعفة الاسم مفعول على وزن المصدر كما قرأ ابن كثير وابن عامر ويعقوب : مضعفة بإسكان الضاد .

(وَاتَّقُوا اللهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) : اتقوا الله فى الربا ، وغيره لتفوزوا ، أو ذلك ترجية العباد ، أعنى حملا لهم على الرجاء .

(وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِى أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ) : المشركين والمنافقين باجتناب ما استوجبوها به ، والنار معدة بالذات لكفر النعمة بالشرك ، أو بما دونه من الكبائر ، وهو ترك الشكر ، فلم تكن لغير ذلك بالعرض ، وأما الصغيرة فالإصرار عليها كبيرة ، ويجوز أن يراد بالكافرين : المشركون ، فدل أن النار بالذات أعدت للمشركين ، وبالعرض لأصحاب الكبائر ، لأن المعصية بها كالمعصية بالإشراك ، لأن العاصى بها قد اتخذ هواه إلهاً وعبد الشيطان ، إذ دعاه فأجابه لمخالفة الله تعالى ، ولو كان لا يقال له مشرك ، ولا يحكم عليه بأحكام الشرك . والمراد بالنار جنس النار الآخرة ، سواء قلنا عذاب المشرك دون عذاب الفاسق ، كما هو المذهب ، أو أكبر من عذاب الفاسق ، كما هو قول غيرنا ، ويحتمل أن يكون ذلك نهياً للمؤمنين ، أن يستحلوا ما أحل المشركون من الربا وغيره ، فيشركوا فيستحقوا نار المشركين ، كما هو تفسير ابن عباس .

(وَأَطِيعُوا اللهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) : أى لترحموا أو راجين الرحمة أو حكمة ذكر لعل التنبيه على عزة الرحمة لأن الإنسان ما دام فى الحياة فلا يدرى بم يختم له ولو جد فى الطاعة .

(وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ) : جدوا فيما يوصلكم إلى مغفرة عظيمة من ربكم من الأعمال الواجبة ، والمندوب إليها كاجتهاد دائنين كل منهما يجتهد أن يفوق الآخر فى أمر ، لأنهما يشتد اجتهادهما ، كما يدل له قوله تعالى : « فاستبقوا الخيرات » ونكر المغفرة للتعظيم ، وسمى المسارعة إلى الفرائض ، وما دونهما من الطاعة ، مسارعة إلى المغفرة ، لأن الطاعة سبب المغفرة ، وعن ابن عباس : إلى الإسلام ، فإن أراد الإسلام الطاعة ، شملت الفرض وما دونه ، كما رأيت ، وإن أراد التوحيد فأراد التمثيل بدليل أنه قد روى عنه أيضاً أنه قال « إلى التوبة » ، وقالوا : التوبة من الذنوب ،

وأنها توجب المغفرة ، ومن الطاعة التوحيد وهو أعظمها ، ومن الذنوب الشرك وهو أقبحها ، وعنه : إلى التوبة من الربا وسائر الذنوب ، وقال على : إلى أداء الفرائض ، وقيل : إلى الجهاد ، وقيل : إلى الإخلاص ، لأنه لا يقبل عمل بدونه ، وبه قال عثمان ، وقال سعيد بن جبير : إلى تكبيرة الإحرام ، وهو مروى عن أنس ، والتعميم أولى ، قال النووى : ينبغى لمن بلغه شىء من فضائل الأعمال أن يعمل به ولو مرة ، انتهى . وهذا إدأب أبى خزر — رحمه الله — وفى الحديث : إذا أمرتكم بشىء فائتوا منه ما استطعتم ولعل من خص ، أراد التمثيل إلا من ذكر علة التخصيص ، وكذا فى قول من قال : إلى الهجرة ، وقول من قال : إلى الصلاة ، وتلك القراءة قراءة نافع وابن عامر ، وهى التى فى كتب أهل المدينة والشام ، وهى أولى ، وقرأ غيرهما ، وساعوا بالواو ، قبل بالسين عطفاً على أطيعوا ، وقرأ أبى ، وعبد الله بن مسعود : بالواو .

(وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ والأرضُ) : الجملة نعت جنة والمراد عرضها ، كعرض السموات والأرض ، فالكلام على حذف المضاف ، وأداة التشبيه ، ولم يذكر الطول ، لأنه إذا كان العرض كعرض السموات والأرض فمعلوم أن طولها أعظم ، والمراد بالأرض الجنس ، فشملت سبع أراضين . قال ابن عباس : كسبع سموات ، وسبع أراضين لو وصل بعضها ببعض ، فإما أن يكون ذلك تمثيلا للوسع ، وأن عرض الجنة أكثر ، وسواء أبقينا على ظاهره ، أو فسرناه بمعنى الوسع ، كما روى عنه مولاه كريب كما قال الشاعر :

كأن بلاد الله وهى عريضة   على الخائن المطلوب كفة حابل

وإما أن يكون المراد أن توصل السموات والأرضون السبع بعض بجنب بعض وتمد حتى تكون كالورقة فى الرقة وأدق ، فإن غلظ كل أرض وكل

سماء خمسمائة عام فلو مدت أرض واحدة أو سماء واحدة هذا المد لم يعلم غاية سعتها إلا الله، فكيف بمد سبع سموات وسبع أراضين ؟ وإما أن تكون الجنة التى عرضها السموات والأرضون للسعيد الواحد ، ولكل سعيد مثله ، كما تقول : ركب القوم دابة ، وتريد ركب كل واحد دابته ، وإما أن يكون المعنى معروضها السموات والأرض ، أى : ما تعرض به وتقوم به ، لو عرضت للسبع السموات والأرض ، وهذا أيضاً تمثيل لأن ثمن الجنة الواحدة للرجل الواحد أعظم من ثمن السموات والأرضين ، وزائد عليه بما لا يعرف قدره إلا الله ، وكان التمثيل بهن فى هذا القول ، وقول قد تقدم لأنهن أعظم وأوسع ما عرفه الناس من خلق الله جل وعز ، وروى أن رجلا سأل رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عن قوله تعالى « وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السمواتُ والأرض » ، فقال : هى مائة درجة ، وكل درجة منها عرضها السموات والأرض . وقيل : عرض بابها كعرض السموات والأرض ، وهو قول ضعيف ، لأنه خلاف الظاهر ، ولقوله صلى الله عليه وسلم : « إن بين المصراعين من أبواب الجنة مسيرة أربعين سنة ، وسيأتى يوم يزدحم الناس فيه على الباب كما يزدخم الإبل إذا وردت خمصاً ظماء » ، وفى الحديث أن فى الجنة شجرة يسير الراكب المجد فى ظلها مائة عام ، لا يقطعها . والجنة أعظم من السموات والأرضين ، فمعنى كونها فى السماء عن يمين العرش ، أو العرش سقفها أنها عن يمينه ، مسقفة بجانبه الأيمن والله أعلم بيمينه وتمتد حتى تجاوز السماء ، فالعرش أعظم من الجنة . وفى الحديث «ما لسموات السبع والأرضون السبع فى الكرسى إلا كدارهم ألقيت فى فلاة من الأرض ، وما الكرسى فى العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت فى فلاة من الأرض » . وفيه رواية مختلفة الألفاظ ، ويزيد بعضها على بعض ، فمعنى ما يروى : أن الجنة فى السماء السابعة أنها فوق السموات وتحت العرش

كما سأل أنس عن الجنة : أفى السماء هى أم فى الأرض ؟ فقال : أى أرض

وأى سماء تسع الجنة ، فقيل : فأين هى ؟ فقال : فوق السموات تحت العرش وفى الحديث « سقف الفردوس عرش الرحمن » ، وعن قتادة : الجنة فوق السموات السبع ، والنار تحت الأرضين السبع ، وروى أن موسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام سأل ربه عن أدنى أهل الجنة منزلة ، فأوحى الله إليه أنه رجل يأتى بعد ما يدخل أهل الجنة فيقال له أترضى أن يكون لك ما كان للملك من ملوك الدنيا ؟ فيقول : رضيت أى ربى فيقال : لك ذلك ، ومثله معه ومثله معه ، فقال فى الخامسة : أرضيت أى ربى ، فيقال له : لك ذلك ، وعشر أمثاله ، فيقول : رضيت . أى ربى . فقال له : فإن لك مع هذا ما اشتهت نفسك ولذت عينك . وعن ابن عمر : قال رسول الله صلى الله صلى الله عليه وسلم : « إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر إلى جناته وأزواجه ونعيمه وخدمه وسرياته مسيرة ألف سنة » قلت : لعل هذا من أمته صلى الله عليه وسلم ، والمذكور فى الحديث قبله من أمة موسى ، كأنه سأل موسى ربه تبارك وتعالى ، عن أدنى أهل الجنة من بنى إسرائيل ، أو هذه الغاية فى الحديث هى واقعة قوله : فإن لك مع هذا ما اشتهت نفسك ولذت عينك . وفى الحديث عنه ، صلى الله عليه وسلم : أنه إذا دخل أهل الجنة الجنة ، تبقى فيها فضلة فينشئ الله لها خلقاً ، وروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا هرقل إلى الإيمان فكتب إليه هرقل : إنك تدعونى إلى جنة عرضها السموات والأرض فأين النار ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « سبحان الله فأين الليل إذا جاء النهار ؟ ». فقيل فى تفسيره إنه إذا دار الفلك حصل النهار فى جانب والليل فى جانب آخر ضده ، فكذلك الجنة فى جهة العلو والنار فى جهة السفل ، وأنا أقول : ليس المعنى كذلك ، بل المعنى إظهار العجز عن معرفة ذلك ، وإحالة علمه على الله ، ثم رأيت ولله الحمد ما يوافقه وأنا مسرور جدا بالموافقة ، وهى من نعم الله العظمى ، وذلك أن طارق بن شهاب روى أن ناساً من أهل الكتاب سألوا عمر بن الخطاب وعنده أصحابه ، فقالوا : أرأيتم قولكم

« وجنة عرضها السموات والأرض » فأين النار ؟ . فقال : عمر : أرأيتم إن جاء الليل فأين يكون النهار ؟ وإذا جاء النهار فأين يكون الليل ؟ فقال إن مثلها فى التوراة ، ومعناه حيث يشاء الله تعالى.

(أُعِدَّتْ) : هيئت.

(لِلْمُتَّقِينَ) : فهى موجودة الآن كما دلت الآية على ذلك ، وعلى أنها خارجة عن هذا العالم ، لأنها عرضها عرض السموات والأرض فكيف تكون فيهن وتفنى يوم القيامة وترد كما كانت ، وقيل : لا تفنى يوم القيامة إلا ما فيها من الحور العين ، وما فيها من حى ، فإنه يموت يوم القيامة ويبعث كما كان وكذا الخلاف فى النار .

(الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِى السَّرَّاءِ) : حالة السرور بالرخاء ، أو الحالة التى تسر بالرخاء أصحابها ، والمراد مطلق حالة الرخاء.

(والضَّرَّاء): حالة الضرر بالغلاء، أو الحالة التى تضر صاحبها بالغلاء والمراد مطلق حالة الغلاء ، وإنما أردت أن السراء والضراء صفتان للسبب والموصوف الحالة ، أو صفتان للمبالغة كذلك ، ولكن تغلبت الاسمية فيها ويجوز أن يكون اسمى مصدر ، أى فى السرور والضرر ، ويجوز أى يراد بالسراء الحالة المحبوبة بالرخاء أو بالصحة ، أو بالعافية ، أو غير ذلك ، وبالضراء الحالة المكروهة بالغلاء أو المرض ، أو الفتن ، أو غير ذلك فهم ينفقون فى جميع أحوالهم ما قدروا عليه ، ولو حبة عنب ، أو بصلة فى عرس وحبس ، فحذف مفعول للعموم ، أو لا مفعول له إن لم يكن المراد ذكره .

وعن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من يوم يصبح العباد فيه إلا وملكان ينزلان ، أحدهما يقول : اللهم اعط المنفق خلفاً ،

ويقول الآخر : اللهم اعط الممسك تلفاً » .وعنهُ صلى الله عليه وسلم : «يقول الله تبارك و تعالى إنفق ينفق عليك ولا توع فيوعى عليك » أى لا تمسك مالك فى الوعاء بلا إنفاق .وعنهُ صلى الله عليه وسلم : « من أنفق زوجين فى سبيل الله دعاه خزنة الجنة ، كل خازن من بابه ، قل هلم » فقال أبو بكر : ذلك الذى لا تواء عليه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنى لأرجو أن تكون منهم » ، والتواء : الهلاك أى لا يضيع ذلك المال عند الله ، وقل بمعنى فلان ، والزوجان كالنعلين ، والرجا . وعن أبى هريرة ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :«مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد من ثديهما إلى تراقيهما ، فأما المنفق فلا ينفق إلا سبغت أو وفت على جسده حتى تخفى ثيابه وتخفى أثره ، وأما البخيل فلا يزاد إن ينفق شيئاً إلا لزقت كل حلقة مكانها ، فهو يوسعها فلا تتسع ، والجنة : الدروع من الحديد ، وسبغت : كملت . وقال عنه صلى الله عليه وسلم : « السخى قريب من الله تعالى ، قريب من الناس ، قريب من الجنة ، بعيد عن النار ، والبخيل بعيد عن الله ، بعيد من الناس ، بعيد من الجنة ، قريب من النار ، والجاهل سخىٌ أحب إلى الله من عابد بخيل » .

(والـكَاظِمِينَ الـغَيْظَ) : الممسكين الغيظ غير مطلقين العمل بما يقتضيه ، وقيل : كظم الغيظ : أن يمسك على ما فى نفسه منه بالصبر ، ولا يظهر منه أثر وذلك مأخوذ من كظم القربة إذا ملأها وشد فاها ، فبعض القرب لا يرشح فوهاً ، ولا غيره ، منها كمن لم يظهر له أثر الغيظ وبعضها يرشح فوهاً ، أو غيره كمن ظهر منه أثره ، ومثل ذلك أن يقال : كظم الغيظ رده فى الجوف ، إذا كان يخرج من كثرته ، والكظام : السير الذى يشد به فم الزق فما فى القلب غيظ ، وما ظهر منه على الجوارح غضب ، وعنه صلى الله عليه وسلم : « من كظم غيظاً وهو يقدر على إبعاده ملأ الله قلبه

أمناً وإيماناً » . وروى أن عائشة غاظها خادم لها ، فقالت : لله در التقوى ؟ ما تركت لذب غيظ شفاء » . وعنه صلى الله عليه وسلم « من كظم غيظاً وهو يستطيع أن ينفذه ، دعاه الله يوم القيامة على رءوس الخلائق حتى يخيره من أى الحور شاء » . قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليس الشديد بالصرعة ، إنما الشديد الذى يملك نفسه عند الغضب » .

(وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ) : أى الذين لا يعاقبون من جنى عليهم من الناس عموماً ، وقيل المراد المماليك لسوء أدبهم ، ويحمل غيرهم عليهم ، والظاهر العموم ، وروى أنه ينادى مناد يوم القيامة أين الذين كانت أجورهم على الله ؟ فلا يقوم إلا من عفا . وقال ابن عيينه : إنى رويت هذا الحديث للرشيد ، وقد غضب على رجل ، فخلاه . وعنه صلى الله عليه وسلم : « إن هؤلاء فى أمتى قليل ، إلا من عصم الله ، وقد كانوا كثيراً فى الأمم التى مضت » . قال عطاء بن يسار : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من جرعة يتجرعها رجل ، أفضل من جرعة غيظ » . وعنه صلى الله عليه وسلم : « من أراد أن يشرف الله لهُ البنيان ، وأن يرفع لهُ الدرجات يوم القيامة ، فليصل من قطعه ، وليعط من حرمه ، وليعف عمن ظلمه ، وليحلم عمن جهل عليه ، » وعنه صلى الله عليه وسلم : « من كظم غيظاً ، وهو يقدر على إنفاذه ملأه الله أمناً وإيماناً ، ومن ترك لبس ثوب جميل وهو يقدر عليه .. » قال بشر : أحسبه قال : تواضعاً ، كساه الله حلة الكرامة وعنه صلى الله عليه وسلم : « أفضل أخلاق المؤمنين العفو » وعنه صلى الله عليه وسلم : « من كف غضبه كف الله عنه عذابه ، ومن خزن لسانه ستر الله عورته »

وخفض « الكاظمين » و« العافين » يدل على أن « الذين » نعت للمتقين لا مرفوع على أنه جر المحذوف على المدح أى هم الذين ينفقون فى السراء

والضراء ، إذ لا دليل عليه ، مع أن الظاهر خلافه ، ويجوز النصب على المدح وتلك النعوت إما لموصوف واحد ، وكان العطف فيها تنزيلا لتعدد الصفة منزلة تعدد الذات ، فكأنه قيل الجامعين للكاظمين ، والعفو ، وأما أن يكون ما عطف موصوف على حدة بأن مدح الله من كظم غيظه ، وأخذ نصيبه من التقوى ، ومن عفى ، وأخذ نصيبه منها ، أو مدح من بالغ فى الصفة ، ولو شورك فيها بدون مبالغة .

(واللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِين) : مَنْ يُحْسِنُ إلى عباد الله، وقيل : من يحسن إلى من غاظه أو ظلمه ، وأل : للجنس على القولين ، وقيل : أراد بالمحسنين من ذكر فى قوله « أعدت للمتقين » إلى آخره ، وعلى هذا يكون مقتضى أن يقال : والله يحبهم ، فجعل الظاهر مكان الضمير ليشعر بأنهم محسنون ، وفعلهم إحسان ، فأل : للعهد الذهنى .

(والَّذِينَ) : معطوف على المحسنين ، أو على العافين ، فالجملة بينهما معترضة ، وكذا إن عطف على الذين ، وفيهما فر من كون هؤلاء الصفات لموصوف واحد ، أوكد لها صاحب ، ويجوز كون مبتدأ ، خبره « أولئك جزاؤهم مغفرة » .

(إذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً) : فعلة بالغة فى القبح كالزنى وقتل النفس ، وكشف العورة ، وفسرها السدى : الزنى ، وقيل الفاحشة هنا الكبائر والظلم فى قوله عز وجل .

(أوْ ظَلَمُوا أنْفُسَهُم) : الصغائر وعلى القول الأول فى الفاحشة يكون الظلم الصغائر و باقى الكبائر ،و قيل الفاحشة الزنى،وظلم أنفسهم هو مقدمات الزنى كالمس والقبلة ، وقيل : الفاحشة ظلم غيره ، والظلم معصية التى ليست ظلماً لغيره .

(ذَكَرُوا اللهَ): ذكروا عظمة الله المتعالى عن العصيان ، فاستحبوا حقه وهو أن يطاع ، ولا يعصى أو حكمه على العاصى ، أو وعيده ، أو يذكر الله نطقاً بتسبيحه وتقديسه ، والثناء عليه ، لأنهُ ينبغى لمريد أن يسأل الله سبحانهُ أن يقدم الثناء على مسألته ، وهؤلاء أرادوا سؤال المغفرة ، كما قال :

(فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِم) : وقيل هذه الجملة مفسرة لقوله : « ذكروا الله » واللام للتعليل ، أو بمعنى عن ، بمعنى طلبوا ليخلص عنها ، أو بمعنى من الابتدائية ، أى طلب الانتقال من لازم الذنوب ، أو للتعدية ، وإنما يحصل الاستغفار بالندم ، وأما مجرد الاستغفار باللسان ، فلا يزول به الذنب ، كما لا يحصل الذنب بخطأ اللسان ، وكما لا يحصل الاستغفار بخطأ اللسان بالاستغفار ، وفى الكلام حذف ، أى : فاستغفروا الله لذنوبهم .

(وَمَنْ يَغْفِرُ الذّنُوبَ إلاّ اللهُ ؟) : الاستفهام للإنكار ، أعنى لنفى إن يغفر الذنوب ، غير الله بدليل إلا ، والله بدل من المستكن فى يغفر ، وهذه الجملة معترضة ، بين المعطوف عليه ، والعاطف مع المعطوف ، فى قوله :

(وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا) : فإن قوله « ولم يصروا على ما فعلوا » عطف على « ذكروا » أو « استغفروا » وحكمة الاعتراض بها والله أعلم ، أن يذكر فى جواز ذكر الاستغفار ما يدل على سعة رحمة الله ، وعموم المغفرة والحث على الاستغفار ، والوعد بقبول التوبة ، وعلى أن التائب كمن لاذنب لهُ وأنه لا مفزع للمذنب إلا فضل الله وكرمه ، وأن عفوه أعظم من كل ذنب ، أى لم يقيموا على ذنوبهم غير مستغفرين ، أو قوله « ومن يغفر » إلخ على تقدير : قائلين ومن .. إلخ . وكان جابر بن زيد إذا قرأ « ومن يغفر الذنوب إلا الله » قال : لا أحد يغفرها غيرك يا ألله . قال أبو موسى الأشعرى : جلست إلى رجل من المهاجرين فسمعته يقول ، قال رسول الله « أيها الناس

استغفروا الله وتوبوا إليه ، إنى لأستغفر الله كل يوم مائة مرة » . وقال على : حدثنى أبو بكر — وصدق أبو بكر — قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال « ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فينظر ثم يصلى ثم يستغفر الله إلا غفر له » ثم قرأ الآية ، وفى رواية : قيل ذلك . قد سمعت حديثاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم نفعنى الله منه بما شاء ، أن ينفعنى ، وإذا حدثنى أحد من أصحابه استحلفته ، فإذا حلف إلى صدقته ، قال : وإنه حدثنى أبو بكر إلى آخر ما مر ، وذكر بعض السلف أنه ما جاور عبداً فى قبره خير له من الاستغفار . قال ابن عباس : كل ذنب أقام عليه العبد ، حتى يموت فهو كبيرة ، وكل ذنب تاب منه العبد قبل أن يموت فليس بكبيرة. ويقال فى الحديث « لا صغيرة مع الإصرار ، ولا كبيرة مع الاستغفار » وعبارة بعضهم : لا قليل مع الإصرار ، ولا كبير مع الاستغفار ، وعنه صلى الله عليه وسلم « طوبى لمن وجد فى صحيفته استغفاراً كثيراً » ، وعن ابن عباس : «من لزم الاستغفار جعل الله له من كل ضيق مخرجاً ، ومن كل هم فرجاً ، ورزقه من حيث لا يحتسب » ، وعنه صلى الله عليه وسلم ، يقول : « إذا أذنب عبد ذنباً فقال اللهم اغفر لى ذنبى ، يقول الله تبارك وتعالى : أذنب عبدى ذنباً ، وعلم أن له رباً يغفر الذنوب ويأخذ بالذنب ، أشهدكم يا ملائكتى أنى غفرت له » . وعن أنس ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « قال الله تبارك وتعالى يا ابن آدم إنك ما دعوتنى ورجوتنى غفرت لك على ما كان منك ولا أبالى ، يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتنى غفرت لك ، ولا أبالى ، يا ابن آدم لو أتيتنى بقراب الأرض خطايا ، ثم لقيتنى لا تشرك بى شيئاً ، لأتيتك بقرابها مغفرة » . أى أتيتنى بقراب الأرض ذنوباً وقد تبت منها ، ولست مشركاً ، لأن المشرك لا تنفعه توبته من ذنوبه ، وقراب الأرض : ما يقرب ملاؤها . قال أبو الدرداء :

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «كل ذنب عسى الله أن يغفره — أو قال عسى أن يغفره الله — إلا من مات مشركاً أو قتل مؤمناً متعمداً » . وعن ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قال أستغفر الله العظيم الذى لا إله إلا هو الحى القيوم ، وأتوب إليه ، غفرت ذنوبه وإن كان قد فر من الزحف » . قال ابن مسعود : قال المؤمنون للنبى صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله كانت بنو إسرائيل أكرم على الله منا ، كان أحدهم إذا أذنب ذنباً أصبحت كفارة ذنبه مكتوبة على عتبة بابه : اجدع أنفك ، أو أذنك ، وافعل كذا . فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله « والذين إذا فعلوا فاحشة » الآية . وهذا من ابن مسعود يدل على أن قوله «أولئك جزاؤهم» للذين إذا فعلوا فكأنه قال الله عز وجل : بل أنتم أفضل من بنى إسرائيل وأكرم عندى ، أجتزئ فى غفران ذنوبكم بالاستغفار ، والتوبة ، وقد روى أن أبليس لعنه الله بكى حين نزلت الآية ، ثم رأيت الخازن ذكره عن ثابت البنانى عن غيره بلاغاً ، وعن عطاء عن ابن عباس : نزلت فى تَمَّار أتته امرأة حسناء تبتاع منه تمراً . فقال لها : إن هذا التمر ليس بجيد ، وفى البيت أجود منه ، فذهب بها إلى بيته فضمها إلى نفسه وقبلها ، فقالت لهُ : اتق الله فتركها وندم على ذلك ، فأتى النبى صلى الله عليه وسلم ، وذكر لهُ ذلك : فنزلت الآية . وعن أبى صالح عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم آخى بين رجلين أحدهما أنصارى والآخر ثقفى ، فخرج الثقفى فى غزوة واستخلف أخاه الأنصارى على أهله فاشترى لهم ذات يوم لحماً ، فلما أرادت المرأة أن تأخذ منه دخل على أثرها وقبل يدها ثم ندم ، وانصرف ووضع التراب على رأسه وهام على وجهه ، فلما رجع الثقفى ، لم يستقباه الأنصارى فسأل امرأته عن حاله ، فقالت لا أكثر الله فى الإخوان مثله ، وذكرت لهُ الحال ، والأنصارى يسيح فى الجبال تائباً مستغفراً ، فطلبه الثقفى حتى وجده

فأتى به إلى أبي بكر رجاء أن يجد عنده راحة وفرجاً ، فقال الأنصارى : هلكت — وذكر القصة — فقال أبو بكر : ويحك .. أما علمت أن الله يغفر للغارى ما لا يغفر للمقيم ، ثم لقيا عمر فقال لهما مثل ذلك فأتيا النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال لهما مثل مقالتهما ، فأنزل الله عز وجل « والذين إذا فعلوا فاحشة .. » الآية ، والروايتان أيضاً دليل على أن « الذين إذا فعلوا » مبتدأ خبره « أولئك جزاؤهم مغفرة » .

(وَهُمْ يَعْلَمُونَ) : الواو للحال ، وصاحب الحال واو « لم يصروا » أى لم يصروا على ما فعلوا ، والحال أنهم عالمون بأنه معصية ، كذا يقال عن ابن عباس ، والسدى ، ولفظ السدى « يعلمون » أنهم أذنبوا ، وقيل : يعلمون أن الإصرار ضار ، وقيل : يعلمون أن الله يملك مغفرة الذنب ، وأنه ربهم يغفر ذنبهم ، وقيل : يعلمون أن الله لا يتعاظمه الذنب ، ولو كثر وعظم . وقيل : يعلمون أنهم إن استغفروه غفر لهم ، وعن ابن إسحاق : يعلمون بما حرمت عليهم ، وعبارة بعضهم : يعلمون أن باب التوبة مفتوح وعبارة بعض : يعلمون أنى أعاقب على الإصرار ، والإصرار على الذنب كبيرة فى حق من علمه ذنباً ، ومن لم يعلمه ولكنه فى حق من علم أقبح وأكبر فقد يعذر الجاهل فى أمر ولا يعذر العالم .

(أولَئِكَ) : الإشارة إلى الذين إذا فعلوا ، إن لم يعطف الذين على ما قبله بل جعل مبتدأ خبره جملة أولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم ، وإن عطف على ما قبله ، واستؤنف لقوله « أولئك » فالإشارة إلى من ذكر فى قوله : « للمتقين الذين » إلى قوله : (وهم يعلمون) .

(جَزَاؤُهُمْ) : على ذكرهم الله ، واستغفارهم ، وعدم إصرارهم ، وقولهم « ومن يغفر الذنوب إلا الله » إن قلنا إن قوله « من يغفر الذنوب إلا الله » من كلامهم ، أى قائلين « ومن يغفر الذنوب إلا الله » أو وقالوا : ومن يغفر

الذنوب إلا الله ، فحذف الحال أو المعطوف ، ويبقى العاطف ، ونزل المقول منزل المعطوف ، وفى هذا الوجه الأخير ضعف .

(مَغْفِرَةٌ) : لذنوبهم .

(مِنْ رَبِّهِمْ) : عظم المغفرة بالتنكير ، وبوصفها بقوله : من ربهم .

(وجنات) : ذكر للتعظيم إن عطف الذين إذا فعلوا على ما قبله ، ولو تفاوت جنات من يفعل فاحشة أو ظلماً ، وليستغفر مع جنات المتقين الموصوفين ، بأنه تعالى يحبهم باحسانهم فإنها أعظم من جنات من يفعل فاحشة أو ظلماً فيستغفر ، وإن جعل الذين إذا فعلوا لبتدأ ، فتنكير جنات للتحقير بالنسبة إلى جنات هؤلاء الموصوفين بالاتقاء والإنفاق ، وما بعدهما ولذا فصلهم بأن بين محسنون ، وبين أنهم يحبهم الله إذا حافظوا الحدود ، وتمسكوا بمكارم الشرع ، وجملة قوله تعالى :

(تَجْرِى مِنْ تَحتِهَا الأنْهَار) : نعت الجنة .

(خَالِدِين فِيها) : حال من هاء جزاؤهم ، ولو كان مضافاً إليه ، لأن المضاف بالأصل مصدر ، فهو صالح للعمل ، واعتبر من أصله أن المعنى يجزيهم الله جنات خالدين فيها ، ومن أجاز أن لا يضمر الضمير فى النعت والحال ، والخبر ، والصلة الجاريات على غير ما هى له ، فانه يجوز عنده أن يجعل خالدين نعتاً لجنات سببياً ، أو حالا سببياً من جنات ، لأنها نعتت بقوله « تجرى من تحتها الأنهار » أى : خالدين هم فيها ، و« فيها » متعلق بخالدين ، وعلى كل حال فالحال والنعت مقدران ، والضمير فى « فيها » عائد إلى جنات ، وجزاؤهم بدل اشتمال من أولئك ومغفرة : خبر أولئك أو مبتدأ أول ، وجزاؤهم : مبتدأ ثان ، ومغفرة : خبره ، أو الجملة خبر الأول الذى قبله فذلك ثلاث مبتدأت على هذا الوجه ومبتدأت على الوجه الذى قبله وعلى جعل أولئك مستأنفاً .

(وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ) : أى العاملين بالطاعة ، والمخصوص بالمدح محذوف ، أى نعم العاملين الجنة والمغفرة ، وإذا قلنا : الذين إذا فعلوا مبتدأ فإنها ختم الكلام بقوله : نعم أجر العاملين ، لأن من قصر عن العمل ، ثم رجع عن التقصير ، كالعامل لكن المقصر الراجع عن التقصير الذى هو كالأجير ، دون المحسن المحبوب ، ولكنه دونه ، ذكر فيهم الأجر وذكر فى الأولين الجزاء ، وذكر الله الجزاء للمتقين المحسنين ، وذكر الأجر للعاملين ولم يبق للمصرين إلا العقاب ، لحديث «هلك المصرون» وغيره من الأحاديث والآيات الدالة على عقابه الملحقة الفاسق بالمشرك ، ولا يخفى أن كلا الفريقين فى الآية عامل ، وله أجر عمله ، ولكن خص الثانى بلفظ الأجر للإشارة إلى أنه أدنى ، ولا واجب على الله ولا طمع فى الجنة بلا عمل ، أوحى الله عز وجل إلى موسى عليه السلام ، ما أقل حياء من يطمع فى جنتى بغير عمل ، كيف أجود برحمتى على من بخل بطاعتى ، وعن شهر بن جوشب طلب الجنة بلا عمل ، ذنب من الذنوب ، وانتظار الشفاعة بلا سبب نوع من الغرور ، وارتجاء الرحمة ممن لا يطاع حمق وجهالة . قال الحسن البصرى : يقول الله يوم القيامة : جوزوا الصراط بعفوى ، وأدخلوا الجنة برحمتى ، واقتسموها بأعمالكم ، والصراط موضع الحساب ، سمى لأنه محل لمرصد الدين المستقيم وكانت رابعة العدوية تنشد :

ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها ... إن السفينة لاتجرى على اليبس

(قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ) : طرق فى الإمهال ، بأن أمهل الكفار ثم بعد الإمهال ، استأصلهم بالعقاب كقوم نوح وغيرهم ، وقول لوط وثمود ، فى عاقبة أمرهم ممن لا يرى لهم أثر ومن يرى له ، كما قال الله تعالى :

(فَسِيرُوا فِي الأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ) ترو أثر من استؤصلوا لكفرهم بعد إمهال ، فلا تضجروا ، أو تشكوا من

وقعة أحد فيستأصل المشركون أى ذلك سنة الله ، أن تكون الغلبة تارة للمؤمنين وتارة للكفرة ، والعاقبة للمتقين ، ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ، أنهم لهم المنصورون وإن جندنا لهم الغالبون ، ولو كانت الغلبة كل مرة للمؤمنين لصار الإيمان كالأمر المضطر إليه ، والحكمة غير ذلك . وقيل : المراد : سنة لله فى المؤمنين والكافرين ، بأن كلا مصاب وصية من لدن آدم ، ولكن للمؤمنين الثناء والثواب عند الله وللكافر اللعن فى الدنيا والآخرة ، والعقاب فلا يكبرن عليكم ما نيل منكم يوم أحد ، وقيل : السنن الأمم . كما قال الشاعر :

ما عاين الناس من فضل كفضلكم ولا رأوا مثله فى سالف السنن

أى فى سالف الأمم ، ويجوز أن يزيد فى سالف أهل السنن فحذف المضاف والأمران فى الآية للندب ، إذ لا يجب السير والنظر فى ذلك ، والواجب الإيمان واختار لفظ السير ، لأنه ليس الخبر كالعيان ، وقيل : السنن فى الآية الشرائع ولا يناسبه التفريع عليه ، بقوله تعالى « فسيروا فى الأرض » . وقال ابن زيد سنن : أمثال والخطاب فى قوله تعالى : « قد خلت من قبلكم » الآية للمؤمنين قال النقاش : الخطاب للكفار ، وفيه قلق فيما قيل ، ووجه قول النقاش إن الله عز وجل ، أرشدهم إلى ما يكون سبباً لإذعانهم ، والنظر عند الجمهور فى قوله تعالى « فانظروا » نظر العين ، ويترتب عليه الكفر ، وقال قوم : نظره

(هَٰذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ) : قال الحسن البصرى يريد به القرآن ، وقيل : ما تقدم من الأمر والنهى والوعد والوعيد ، وقيل : إشارة إلى قوله « قد خلت» الآية ، فيكون المراد بالناس : المشركين المخاطبين ، بقوله « قد خلت من قبلكم .. إلخ » . إذا قلنا إنهم المخاطبون به ، وذلك التفات من الخطاب للغيبة ، فإن الناس إلى الغيبة ، وقيل : إلى مفهوم قوله : « فانظروا .. الآية » وهو

الحث على النظر فى سوء عاقبة الماضين ، وهذا الحث بيان للمكذبين الحاضرين سوء عاقبتهم ، لمشاركتهم الماضين فيه ، فإن هذا الحث مع كونه بياناً للمكذبين هو أيضاً هدى وموعظة للمتقين ، وقيل : إلى ما لخص من أمر المتقين والتائبين والمصرين قال فى الناس للجنس وعليه أيضاً فحمله قد خات معترضة للحض على الإمام ، والتوبة ، والبيان الدالة المزيلة للشبهة الحاصلة .

(وَهُدًى) : إرشاد من الضلال .

(وَمَوْعِظَةٌ) : كلام زاجر ، عما لا ينبغى فى الدين .

(لِلْمُتَّقِينَ) : من الناس هذا نسب لكون الإشارة إلى القرآن ، ويكون الناس مراداً به المؤمنون والكافرون .

(ولا تَهِنُوا) أى لا تضعفوا عن الجهاد ، بما أصابكم يوم أحد .

(ولا تَحْزَنُوا) : على من قتل منكم يوم أحد أو جرح ، نزلت الآية فى التسلية عما وقع بأحد .

(وأَنْتُمُ الأَعْلَوْنَ) : بالغلبة على المشركين إن كنتم مؤمنين ، فى عاقبة الأمر فهذه بشارة بالنصر ، والغلبة وتقوية لقلوبهم ، لأن أمر الشرك باطل زهوق ، والواو للاستئناف ، أو الحال ، المقدرة لكن هذا التقدير يفيده إنزال الجملة كما لو قيل لك جئ مكرماً ، وأريد جئ مقدراً للإكرام ، ويجوز أن يكون المعنى وأنتم الأعلون شأناً ، لأنكم على الحق ، وهم على الباطل وقتالكم لله ، وقتالهم للشيطان ، وقتلاكم فى الجنة ، وقتلاهم فى النار ، أو أنكم أصبتم منهم يوم بدر أكثر مما أصابوا منكم يوم أحد ، فالحال فى هذه الأوجه محكية ، بمعنى أنكم قد نلتم ذلك العلو ، أو مقارنة بمعنى أنكم متصفون الآن ، بذلك العلو الماضى ، وكذا فى قول ابن عباس إنهُ إنهزم أصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الشعب ، فأقبل خالد بن الوليد بخل المشركين يريد أن يعلو عليهم الجبل ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : « لا تعل علينا اللهم لا قوة لنا إلا بك ، » وتأهب نفر من المسلمين ، رماة فصعدوا الجبل ورموا حتى هزموهم ، فذلك قوله تعالى « وأنتم الأعلون » .

(إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) : وعلى قول ابن عباس هذا ، وغيره يكون قوله « إن كنتم مؤمنين » شرطاً فى تحقق العلو والانتفاع به ، أى إن كنتم مؤمنين حقا ، فقد حصل لكم الغلبة ، بالنفر الصاعدين الجبل ، وإلا لم تنتفعوا بها فكأنها غير واقعة ، وكأنكم غير عالين ، أو شرطاً فى النهى عن الوهن ، والحزن ، لأنه إن لم يتحقق إيمانهم وهنوا وحزنوا ، فجواب « إن » محذوف دل عليه لا تهنوا ، ولا تحزنوا ، أو قوله « وأنتم الأعلون » ، والإيمان : التوحيد ، وامتثال الأمر واجتناب النهى هنا ، وقيل بمعنى التصديق بما يعدهم الله ويبشرهم به من الغلبة على المشركين ، فيما بعد .

(إِن يَمْسَسْكُمْ) : يوم أحد .

(قَرْحٌ) : جرح ، وقيل : قتل ، وبالأول قال مجاهد ، وقرأ حمزة والكسائى وعاصم فى رواية ابن عباس عنه ، بضم القاف وهما لغتان بمعنى واحد كالضعف والضعف ، وقرأ أبو السماك بفتح الفاء والراء وهو لغة ثالثة بمعناهما وكذا قرئ : قرح الثانى بثلاث لغات ، وقيل بالفتح تبع القاف لسكون الوسط مع كون حرف الحلق غير فاء الكلمة ، وقيل : الجرح بفتح الجيم وإسكان الراء مصدر وبضمها وإسكان الراء اسم للأثر الحاصل به ، وقيل : بالضم : ألم الجراح وبالفتح : الجراح ، أعنى الآثار .

(فَقَدْ مَسَّ) : منكم .

(الْقَوْمَ) : أى المشركين فى بدر .

(قَرْحٌ مِثْلُهُ) : فلم يضعفوا ، ولم يجبنوا ، ولم يمنعهم ذلك عن معاودة القتال ، فأنتم أولى بأن لا تضعفوا ولا تجبنوا ، ولا تحزنوا ،وبأن تعاودوهم بالقتال ، ومعنى المماثلة مطلق وقوع جنس القرح والانهزام ، ولو تفاوت ذلك ، فإن المشركين وقع فيهم الضر ، ببدر أكثر مما فى المسلمين بأحد ، وقيل للسان بأحد ومعنى المماثلة ما ذكر ، فإن الضر الواقع فى المسلمين أقل مما فى المشركين ، وقد مر الكلام فى ذلك ، وقد قال من قال : قتل من المسلمين فى أحد سبعون وأسر سبعون ، وقد جرحوا سبعين ، وقتلوا خمساً وسبعين . وقيل : المراد بالمماثلة : الإخبار بالكثرة حتى قاربت المساواة فى أحد ؛ لولا مخالفة الرماة ما حد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لقوله تعالى : « ولقد صدقكم الله وعده إذ تَحُسُّونَهم بإذنه حتى إذا فشلتم وتنازعتم فى الأمر وعصيتم من بعد ما أراكم ما تحبون » بل قيل : قتل من المشركين يوم أحد سبعون رجلا أيضاً منهم صاحب لوائهم ، وهو طلحة بن أبى طلحة قتاه على فأخذ اللواء عثمان بن أبى طلحة فقتله حمزة ، ثم أخذه أبو سعيد بن أبى طلحة فرماه سعد بن أبى وقاص بسهم فمات مكانهُ ، فأخذه نافع بن طلحة فقتل أيضاً وكان على ميمنتهم خالد بن الوليد ، وعلى ميسرتهم عكرمة بن أبى جهل ، وعلى مقدمتهم سفيان بن أمية .

(وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ) : نجعلها دولا بينهم يوم لفرقة ، ويوم لأخرى ، فكان الدولة للمؤمنين يوم بدر ، وللمشركين وم أحد ، والإشارة إلى أيام الدنيا ، وأيام القتال فيها ، وتلك مبتدأ ، والأيام تابع له ، ونداولها : خبراً ، وتلك الأيام : مبتدأ،والأيام خبر ، ونداولها حال من الأيام ، والمراد بالناس : المؤمنون والكافرون ، لأنه يد للمؤمن على الكافر ، وللكافر على المؤمن ، وللكافر على الكافر ، وللموحد على الموحد .

(وَلِيَعْلَمَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا) : عطف على محذوف ، أى نداولها بين الناس ليثاب الصابر المصاب المحق والمصيب المحق ، وينتقم الله من الظالم بالظالم وبالمحق ، وليعلم الله الذين آمنوا ، أو متعلق بمحذوف أى وفعلنا ذلك ليعلم الله الذين آمنوا أى ليعلم الذين آمنوا وإن فسر الناس بالمسلمين والكافرين الذين وقع الدول بينهم تارة للمؤمنين وتارة للكافرين ، فالتقدير نداولها بين الناس ليتميز الثابت على الإيمان من الذى على حرف ، وليعلم الله الذين آمنوا منكم والله عالم بكل شىء على الإطلاق بلا أول ، ولا آخر ، وليس علمه تعالى حادثاً ، فالمعنى : ليعلم الله الذين آمنوا إذا وجدوا وآمنوا ، وذلك أنه إذا وقع شىء ، فقد علم الله بوقوعه ، كما علمه قبل وقوعه ، ولك أن تفسر العلم بالتمييز لأنه سبب التمييز ، فتعلقه بمحذوف ، أى وقولنا ذلك لتمييز الذين آمنوا ولك أن تقول ذلك كناية عن تحقق الذين آمنوا ، لأنه يلزم من تحققهم علمه به وقيل : فى الكلام حذف مضاف ، أى وليعلم أولياء الله ، والكلام فى التعليق على حد ما مر ، أى فعلنا ذلك ليعلم أولياء الله الذين آمنوا أو ليثاب إلخ وليعلم أولياء الله .. إلخ ، وحكمة الحذف تفخيم أمر الأولياء بنسبة علمهم إلى الله ، والمراد بالذين آمنوا الذين أخلصوا فى إيمانهم ، والدولة تطلق فى غلبة المؤمن والكافر ، وقيل : أصلها فى أن يكون الكافر غالباً ، وأما المؤمن فيعبر فى كونه غالباً بالنصر ، ويناسبه ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنهم يدالوه كما تنصروه » وعلى هذا فذكر المؤمن والكافر بالدولة فى الآية للجواز ، لكن يكون استعمالا للفظ فى حقيقته ومجازه ، على هذا القول .

(وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ): متعلق بيتخذ ومن للابتداء ، ويجوز أن تكون للتبعيض ، فتعلق بمحذوف حال من قوله :

(شُهَدَاءَ) : أى وليحصل الله منكم شهداء ، أى موتى بالقتل فى سبيله تبارك وتعالى ، فيثيبهم وهم شهداء أحد ، تمنى قوم من المسلمين ممن فاتهم

قتال بدر ، أن يكون لهم يوم كيوم بدر ، يستشهدون فيه ، فأكرمهم بأحد . قال النضر بن شميل : سمى الله من قتل فى سبيل الله شهيداً لأنه حى يشاهد الأشياء فى دار السلام ، قيل وأرواح غيرهم لا تشهدها ،وقالهُ ابن الإنبارى لأن الله مشهده لهُ بالجنة فى غير الموضع الذى سماه فيد شهيد ، أو يشهدوا له يوم القيامة هو والملائكة ، ومثله ما قيل أنه يشهه لهُ بالأمان من النار ، وقيل : لأنهم الذين يشهدون يوم القيامة على الأمم مع الأنبياء والصديقين ، لأن الشهادة منصب عظيم ، وقيل لأنه يشهد عند خروج روحه ما أعد له من الكرامة ، قبل أن يدخل قبره ، وقيل : لأن الملائكة تشهدلهُ بحسن الخاتمة وقيل : لأن الأنبياء تشهدله بحسن الاتباع لهم ، وقيل : لأن الله يشهدلهُ بحسن نيته ، وإخلاصه . وقيل : لأنه لا يشهده عند خروج روحه إلا ملائكة الرحمة وقيل ؛ لأنه يشاهد الملائكة عند احتضاره ، وقيل : لأنه مشاهد الملكوت من دار الدنيا ، ودار الآخرة ، وقيل : لأن عليه علامة شاهدة بأنه نجا وهى دمه وريح دمه ، إذ هو كالمسك . والمفرد شهيد ، وقيل الشهداء هنا جمع شاهد على غيره ، وليس خصوص من قتل فى الجهاد ، أى من يشهد على الناس بما صدر منهم من المعاصى ، فهم من أهل العدالة منزهون عن الرذائل ، ومحلون بالفضائل ، إذ ثبتوا وصبروا على الشدائد .

(واللهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِين) : الذين يضمرون خلاف ما يظهرون ، بأن أظهروا الإيمان أو الطاعة وأضمروا الشرك ، والمعصية ، أو يخالف فعلهم قولهم ؛ أو الظالمون هم المشركون المجاهرون بالشرك ، وعلى كل فهم مقاتلون للذين آمنوا ، أى صدقوا فى إيمانهم فإذا علمت أنه تعالى لا يحب الكفار ، علمت أنه إذا غلبهم على المؤمنين ، فليس ذلك نصرا لهم، على الحقيقة ، بل استدراجا لهم ، وزيادة فى ذنوبهم ، وابتلاء للمؤمنين وزيادة فى إحسانهم كما يزيدهم بالعقرب وغيرها مما يصيبهم ، كما قال :

(وَلِيُمَحِّصَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا) : وهذا عطف على «وليعلم الله الذين آمنوا»، فجملة «والله لا يحب الظالمين» معترضة بينهما للتنبيه على أن تخليهم ، ليس نصراً لهم . والتمحيص: التطهير من الذنوب ، بما يصيبهم وتصفيتهم منها ، قال الخليل بن أحمد : التمحيص : التخليص من العيب ، فتمحيص المؤمنين تصفيتهم من الذنوب وهو شر العيوب .

(ويَمْحَقَ الْكَافِرِينَ): أى يذهبهم شيئاً فشيئاً ، ويهلكهم ، وقتل المسلمين شهادة لهم وتطهير ، وقتل الكافرين خزى لهم وتعجيل بهم للعذاب .

(أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ) : أى بل حسبتم أن تدخلوا الجنة ، قام للإضراب الانتقالى ، والاستفهام الإنكارى ، والخطاب لمن انهزم يوم أحد .

(وَلَمَّا يَعْلَمِ اللهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ) : جملة لما يعلم الله حال من تاء أحسبتم ، بالواو ، واو الحال ، أو حال من واو « تدخلوا » . المحذوف لفظاً للساكن بعده ، المرسوم خطأ ، أى : كيف حسبتم أن تدخلوا الجنة ، حال كونكم لم يعلم الله الذين جاهدوا منكم ، ولكن كون صاحب الحال الواو ، محتاج للتأويل ، لأنه لا يتوقع جهاد بعد دخولهم الجنة ، ومعنى لما يعلم الله الذين جاهدوا منكم لما تجاهدوا ، فإنه يلزم من وقوع الجهاد ، أن يعلم الله أنه قد وقع ، فنفى اللازم وهو العلم بوقوعه ، والمراد نفى الملزوم ، وهو وقوع الجهاد ، فإنه إذا لم يقع الجهاد ، لم يجز أن يقال إنه قد علم الله أنه قد وقع ، لأن هذا جهل تعالى الله عنه ، بل يقال : قد علم الله أنه يقع بعد أوانه ، لا يقع ثم إنه لبس الجهاد منفياً البتة ، بل نفى مقيد بالصبر ، كما قال .

(وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ): بنصب يعلم ، على تقدير أن ، بعد واو الجمع الواقعة فى جواب النفى ، أى لما تجاهدوا ، مع وجود الصبر ، بل جاهدتم مع عدمه ، إذ هزمتم وفررتم .

معنى « ويعلم الصابرين » : ويحصل الصابرون فذكر حصول الصابرين بذكر علمه إياهم ، لأنه يلزم من حصولهم علمه بحصولهم ، لأنه لا يحصل شيء ويخفى حصوله عنه تعالى ، فمصدر « يعلم » معطوف بالواو على مقدر معنى بتبديل التركيب ، أى لما يكن علم الله بالذين جاهدوا ، وعلم له بالصابرين بل علم بالجهاد فقط ، لا بالصابرين لعدمهم عند الله ، من هزم يوم أحد وفر بأن قال كيف تحسبون أنكم تدخلون الجنة كأهل بدر ، ولم تصبروا وتثبتوا صبرهم وثبوتهم ، وقيل : إن فتحة ميم « يعلم » ليس نصباً بل تخلص من التقاء ساكنين ، وكان بالفتح للتخفيف ، وإن الفعل مجزوم عطفاً على يعلم الأول ، وهو مشكل لأن التخلص من التقاء الساكنين بين كلمتين ، فى القرآن ، غير موجود إلا قولا فى ألم الله ، ولأن الجزم يكون نفياً للكل عام من العالمين على حدة ، ويكون المعنى : لم يقع جهاد مطلقاً ولا صبر ، وليس كذلك ، بل الجهاد وقع دون الصبر ، إلا أن هذا التعليل الثانى ، لا يلزم لجواز أن يقال ما قام زيد وعمرو ، ويراد : ما قاما جميعاً ، بل قام أحدهما فقط ، أو يراد ما قام هذا ولا ذاك ، فيجوز أن يراد على الجزم فى الآية ، لما يكن علم الجهاد وعلم الصبر ، بل كان أحدهما فقط وهو علم الجهاد بلا صبر فيه .

وقيل : الفتح بناء على إسقاط نون التوكيد الخفيفة ، وقرئ برفع يعلم الثانى ، على أن جملته خبر لمحذوف ، وجملة المبتدأ والخبر حال من اسم الجلالة ، أى لما يعلم الله الذين جاهدوا فيكم ، وهو يعلم الصابرين ، بل علم اجتهادهم وهو غير عالم بصبرهم ، لعدم صبرهم فضلا عن أن يقال علم الله بوقوعه ، فالواو للحال .

(وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ) : خطاب لمن لم يشهد بدراً .

(الْمَوتَ) : بالشهادة .

(مِنْ قَبْلِ أنْ تَلْقَوْهُ) : لما رأوا من أجر الشهداء ، إذ أخبرهم الله الرحمن الرحيم به فى قوله « ولا تحسبن الذين قتلوا » .. الآية ، وذلك قول ابن عباس . وقيل : المراد بالموت الحرب ، لأنها سبب الموت ، تمنى من لم يحضر بدراً أن يكون قتال يحضرونه ليحصل لهم أجر كأجر أهل بدر ، وكذا من تمنى الموت ، لم يرده بالذات ، بل للأجر . وقد قال صلى الله عليه وسلم : « لا تتمنوا لقاء العدو ، ولكن إذا لقيتموه فاسألوا الله الصبر » وذلك أن من يتمناه قد يتكل على قوته ، وقد عنفهم الله إذا تمنوه وفروا ، أو إذا تمنوا الشهادة المتضمنة بغلبة الكفار ، وليس مراد المتمنى منهم غلبة الكفار ، لكنهم رغبوا فى الأجر ، فما هم إلا كمن شرب دواء النصرانى قاصداً للشفاء ، ولا يخطر بباله أن فيه نفع الكافر ، وتنفيقاً لدوائه . وقد قال عبد الله بن رواحه حين نهض إلى غزوة العسرة ، وقيل لهُ ردكم الله :

لكننى أسأل الرحمن مغفرة ... وضربة ذات قرع تقذف الزبدا
أو ضربة من يدى جران مجهزة ... بحرية تنفذ الأحشـــاء والكبدا

(فَقَدْ رأَيْتُمُوهُ) : أى رأيتم الموت بعيونكم ، أى : رأيتم ما كون به كالسيوف والأيدى المرفوعة بها والرجال ، وما يدل عليه كالوقوع على الأرض ، بلا تنفس وخروج الدم والقطع .

(وَأنْتُمْ تَنْظُرُون) : ذلك بعيونكم فالجملة حال من واو رأيتموه مؤكدة لعاملها ، تدفع توهم رؤية القلب ؛ وأما اشتراك الرؤية بين رؤية البصر ورؤية القلب ، فبالظاهر أنهُ لايتوهم فضلا عن أن يدفع .

(وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ) : بالموت أو القتل فسيخلوا بالموت أو القتل ، كما خلوا ، والواجب عليكم العمل بما جاءكم به ، حى أو مات أو قتل ، كما قال :

(أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ) :الهمزة للإنكار والفاء سببية أنكر عليهم أن يجعلوا خلق الرسل قبله سبباً لرجوعهم إلى الشرك بعد موته ، أو قتله ، صلى الله عليه وسلم ، وكان ينبغى العكس ، وهو زيادة التمسك بدينه بعده ليحيا ، ويجوز أن تكون الفاء لمجرد التعقيب ، والهمزة لإنكار أن يسوغ ارتدادهم بموته ، وقتله ، بعد علمهم بموت الأنبياء قبله ، وقتلهم وتمسك من هدى الله من أممهم بدينهم ،

(وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ) : بأن رجع إلى الشرك .

(فَلَنْ يَضُرَّ اللهَ شَيْئاً) : برجوعه إلى الشرك بل يضر نفسه دنياً وأخرى ، ودين الله نور لا يطفأ ، سمى الرجوع إلى الشرك انقلاباً على عقبى رجليه ، أى استقبالا لموضع قدكان معرضاً عنه مستدبراً له ، روى أنهم لما هزم المشركون ، ونادى منادى المشركين : إن محمداً قد مات ، قال بعضهم ليت ابن أبىّ يأخذن أماناً من أبى سفيان ، وقال ناس من المنافقين : لوكان نبيا لما قتل ، ارجعوا إلى اخوانكم ودينكم ، وفى ذلك نزل « أفإن مَاتَ أَوْ قُتِلَ إلى قوله « لن يضر الله شيئاً » وحين قالوا ذلك وأظهروه ، قال أنس بن النضر عم أنس بن مالك : يا قوم إن كان قتل محمد ، إن رب محمد حى لا يموت ، وما تصنعون بالحياة بعده ، فقاتلوا على ما قاتل عليه ، ثم قال اللهم إنى أعتذر إليك مما يقولون وإبراء منهم ، وشد بسيفه وقاتل حتى قتل ، فذلك نزل فيه معهم ، ونزل فى وشات مثله قوله تعالى :

(وَسَيَجْزِي اللهُ الشَّاكِرِينَ) : من شكره على نعمة الإسلام بالثبات

عليه ، كأنس بن النضر وسعد بن الربيع ، الذى أوصى الأنصار يومئذ ومات كما مر ، وأبى بكر وكان صلى الله عليه وسلم يقول : « أبو بكر أمين الشاكرين وأمين أخبار الله » . وكذا على ، وكسعد بن أبى وقاص ، رمى حتى كسر فى يده يومئذ ، قوسان أو ثلاثة وكان رامياً شديد النزع ، وكان إذا رمى أشرف له رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر موضع نبله ، ونشل له رسول الله صلى الله عليه وسلم كنانته ، وقال « ارم فداك أبى وأمى » ومرَّ بعض المهاجرين بأنصارى يتشخط فى دمه ، فقال : يافلان أشعرت أن محمداً قد قتل ؟ . فقال : إن كان قد قتل فقد بلغ « قاتلوا على دينكم » .

(وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلاَّ بِإِذْنِ اللهِ) : أى بأمره ملك الموت أن يقبض روحها أو بإرادته ، أو قضائه أو قدره ، وفيه دليل على أن المقتول مات لأجله ، وعلى قاتله ظلماً وزر القتل إذ هو فعله وهو قضاء الله وقدره ، وإرادته وأمره لملك الموت ، لا للقاتل ، لا كما زعمت المعتزلة ، أن المقتول مات لغير أجله ، وفيه أيضاً تحريض على القتال ، وإعلام بأن التأخر عنه لا يدفع الموت ، والإقدام عليه لا يقدم أجلا ، فمن قضى موته حتف أنفه مات حتفه ، ومن قضى موته بقتل مات به ، وقد انهزم الناس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واجتمع عليه العدو ، فنجاه الله .

(كِتَاباً مُؤَجَّلاً) : مفعول مطلق نوعى وناصبه محذوف ، أى كتب الله موتها كتاباً مؤجلا ما فيه ، بأجل لا يتقدم ولا يتأخر . قال سعيد بن جبير : أجله مكتوب فى أول الكتاب ثم يكتب فى أسفاله ذهب من عمره يوم كذا وكذا وذهب كذا وكذا حتى يفنى عمره . قال وهو قوله : « وما يعمَّر من مُعمر ولا يُنقَص من عمره إلا فى كتاب » وقيل الكتاب : الكتابة فى اللوح المحفوظ وقيل : نفس اللوح المحفوظ ، وعلى هذا فهو مفعول به لمحذوف ، أى : أثبتنا للملك كتاباً مؤجلا .

(وَمَنْ يُرِدْ ثَوابَ الدُّنْيَا) : يعمل للآخرة .

(نُؤْتِهِ مِنْهَا) : لا من الآخرة وما نؤتيه من الدنيا إلا بعضاً وإن شئنا لم نعطه لقوله تعالى : « عجلنا له فيها ما نشاء » لمن نريد فى الآية الأخرى ، قيل : نزل ذلك فى الذين انتقلوا من الرماة عن موضعهم الذى حدده لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أحد للغنيمة وتابوا من ذلك ، وإنما الهلاك على المصر .

(وَمَنْ يُرِدْ) : بعمل الآخرة .

(ثَوَابَ الآخِرَةِ نُؤْتِهِ) : فيها ثوابه وهو عظيم .

(مِنْهَا) : أى من ثوابها لقوله « ثواب الآخرة » وله أيضاً رزقه مقدر من الدنيا إذ لا يفوته رزقه بالعبادة ، بل قال ابن فورك فى قوله تعالى :

(وسَنَجْزِى الشَّاكِرِينَ) : إنه بنعمهم بنعم الدنيا ، لأنهم قصرون على الآخرة ، فذلك جزاؤهم فى الدنيا ولا مانع من أن يقال : نؤته منها ما نؤته لا على أنه جزاء عمله فحذف المفعول ، للتعظيم ، وسنجزيه بما لا يعلم كنهه إلا الله تعالى ليشكره ، بالعبادة وذلك فى جهاد أحد وجهاد غيره ، وفى غير الجهاد ، ولو نزلت فى جهاد أحد ، قال صلى الله عليه وسلم : « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته إلى الدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى من هاجر إليه » . قال صلى الله عليه وسلم : « والذى نفسى بيده لولا أن رجالا من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عنى ولا أجد ما أحملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزوا فى سبيل الله » « والذى نفسى بيده لوددت أنى أقتل فى سبيل الله ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل » رواه أبو هريرة . وروى أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« ما من عبد يموت لهُ عندالله عز وجل خير ، يسره أن يرجع إلى الدنيا وإن الدنيا وما فيها إلا الشهيد لما يرى من فضل الشهادة ، فإنه يسره أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات ، لما يرى من الكرامة » .

(وكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ) : كأن مبتدأ لمعنى كم الخبرية التكثيرية و« من نبي » نعته ، وهو تمييز فى المعنى جر بمن ، ولا يضاف ، كأين إلى تمييزها ، لأن النون فى آخرها تنوين ، كتبت فى خط المصحف ، شذوذاً وذلك أنها مركبة من كاف التشبيه ، وأى الاستفهامية المنونة ، وبنيت فى التركيب ، ولمعنى الحرف التكثيرى ، كرب ومنها كتب التنوين التركيب ، وقيل : مع ضميره المستتر العائد إلى كأين ، جر كأين وزال معنى التشبيه والاستفهام بالتركيب ، ولعله اختيرت أى الاستفهامية ، وكاف التشبيه تلويحاً إلى أنه يتعجب من كثرة ما استعملت فيه ، حتى أن يبلغ يقال فيه : كأى شىء هذا الشىء ، فى الكثرة ، والجمهور يقفون عليها بالنون ، لرسم المصحف ، وغيرهم ، يقف بإسقاطها فيبقى حرف مشدد قبلها ولا يوقف على المحرك ، فيسكن الياء فيلتقى ساكنان ، لأن المدغم ساكن فيحذف أحدهما فقيل : الأول ، وقيل الآخر ، فبقى الكاف والهمزة وياء ساكنة ، وقرأ ابن كثير بألف بعد الكاف ، وهمزة بعد الألف بوزن قائل وبائع لكن نونه ساكن. قال جرير :

وكائن بالأباطح من صديق يرانى لو أصبت هو المصابا

والأولى لغة قريش ، وقيل : أصل هذه لغة قريش ، لكن دخلها القلب المكانى ، والحذف وصورة ذلك القلب كان بكسر الياء وتشديدها ، حذفت الياء المكسورة تخفيفاً لثقلها بالكسر والتشديد ، وقلبت الياء مدغمة ألفاً ، وكسرت الهمزة ، لأنها فى موضع فيه الياء المكسورة ، قبل القلب ، وليكون بوزن فاعل ، بكسر العين ، فإنه فى الأسماء أكثر من فاعل فى فتحها .

(مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ) : معه خبر مقدم ، وربيون مبتدأ مؤخر ، والجملة حال من المستتر فى قتل ويجوز أن يكون ربيون نائب فاعل قتل فلا يكون فى قتل ضمير ، ومعه على هذا متعلق بقتل ؛ وهذه قراءة نافع ، وابن كثير ، وأبى عمرو ، ويعقوب ، وقرأ غيرهم : قاتل بفتح التاء أى قاتل جنس ، أمثلة العدد الكثير ، وما وهنت أصحابه ، أو قاتلوا مع أنبيائهم العدد الكثير وما وهنوا ، وجملة قاتل على أن فيه ضمير «كأين» خبر كأين ، و« ربيون » مبتدأ ومعه خبره ، والجملة حال من المستتر فى قاتل ، أو ربيون فاعل قاتل ،والجملة خبر كأين ، والرابط « هاء » معه،وقرأ غيرهم أيضاً : قتل بالبناء للمفعول ، وتشديد التاء وهى قراءة صالحة لجعل مرفوع قتل بالتخفيف ضمير «كأين » ولجعله ربيون ولا يتعين بما أن يكون مرفوع الفعل ربيون ، ولا يترجح بها لأن التشديد ، ولو كان للمبالغة ، ولا مبالغة فى قتل الواحد،لكن معنى « كأين من نبى » الكثرة ، لا الواحدة . ثم ظهر لى أن هذه القراءة ترجح كون المرفوع الفعل، هو ربيون، لأن الحكم فى« كاين من نبى إلخ» على كل فرد فرد على حدة ، فيناسب أن مرفوعه ربيون لجمعيته ، ويرجحه أيضاً ما روى عن الحسن ، وسعيد بن جبير : أنه لم يقتل نبى فى حرب ، لكن يرجح كون مرفوع الفعل ، ضمير كأين إن مساق الآية فى تعنيف من انهزم بسماعه ، أن النبى قتل ، يقول الله إن كثيراً من الأنبياء قتلوا وهم أصحاب فى الدين ، لم يضعفوا بموت أنبيائهم ، وأنه إذا كان ربيون مقتولين فكيف يوصفون بأنهم ما وهنوا ، وما ضعفوا ، وما استكانوا ، فيحتاج إلى التأويل ، بأنه ما وهن أصحابهم الباقون ، وما ضعفوا ، أو بأنهم قتلوا فى حال عدم الوهن ، وعدم الضعف ، وعدم الاستكانة ، والربيون ، منسوب إلى الرب سبحانه وتعالى ، وفسر الراء من شذوذ تغيير النسب ، كما قرأ ابن مسعود ، وأبو رجاء والحسن وعكرمة بضم الراء شذوذاً فى تغيير

النسب وهو لغة تميم ، ومعنى النسبة إلى الرب أنهم يراعون حدود الله تعالى ، فعلا وتركاً ، يطلبون رضاه بعبادتهم ، كما روى عن ابن عباس والحسن : أن المعنى علماء أتقياء ، وقيل ذلك نسب إلى الربة بكسر الراء ، وهى الجماعة فلا تغيير ، والربى الجماعة المتكثرة ، أفاد النسب فيه المبالغة كأحمرى ، إذا أريد أحمر . وقيل الربى : الواحد لا الجماعة وهو أظهر لكن روى عن ابن عباس : أن الربى جموع كثيرة ، وكذا عن مجاهد ، وقتادة ، ولا إشكال فى أن الربة الجماعة ، قال الضحاك ، الربة الواحدة ألف ، وقال الكلبى : الربة الواحدة عشرة آلاف ، وعن ابن مسعود : الربيون الألوف : قيل الربيون : اثنا عشر ألفاً . وقيل الإربيون : الولاة ، والربيون : الرعية .

(فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ اللهِ) : ما تركوا حضور الحرب لبقاء حدتهم ، أن نبيهم مات أو مات بعضهم معه ، أو معهم دونه والوهن هنا الفتور عن حضور الحرب جبناً وخوفاً ، وقرئ بكسر «هاء» وهنوا

(وَمَا ضَعُفُوا) : إذ حضر الحرب ، بل حضروها وهم أقوياء قلباً ، مع ما نالهم من جرح وقتل أصحابهم ، أو ما ضعفوا فى الدين ، بل تصلبوا لا يتركون بعضه ، وقاموا بالأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر ، ولم يضعف إيمانهم ولم يشكو حين أصيب نبيهم أو بعضهم .

(وَمَا اسْتَكَانُوا) : خضعوا لعدوهم ، أو رجعوا إلى دين عدوهم وهو « افتعل » من السكون ، فالسين أصل والألف إشباع ، كقول الشاعر :

أعوذ بالله من العقراب الشائلات عقد الأذناب

وذلك أن الخاضع يسكن لصاحبه ، لا يمنعه عما يريد ، ويجوز أن يكون استفعل من الكون ، فالسين زائد ، والألف بدل من الواو الأصلية ،

وهو للطلب أى ما طلبوا من أنفسهم أن يكونوا لأعدائهم ، أو ما كانوا كالكون فى الهوان ، وهو لحمة فى الفرج ، وذلك تعريض بالمؤمنين بما أصابهم من الوهن والضعف والاستكانة حين قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أرادوا أن يطلبوا عبد الله بن أبى المنافق ، أن يأخذ لهم الأمان من أبى سفيان ، وهو يومئذ مشرك وسبب غلبة المشركين ، ركون الموحدين إلى الحياة وجمع المال والراحة والتلذذ ، قال ثوبان : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « توشك الأمم أن تتداعى عليكم كما تتداعى الأكلة إلى قصعتها » فقال قائل : ومن قلة يومئذ نحن ؟ قال : « بلى وأنتم كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم ، وليقذفن فى قلوبكم الوهن » . فقال قائل : يا رسول الله وما الوهن ؟ قال : « حب الدنيا وكراهة الموت » .

(واللهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ) : فى الجهاد وغيره من أعمال الطاعات ، وعلى ترك المعاصى ، وحب الله تعالى ، لم هو لازم الحب فى الخلق ، فهو أن ينصرهم وينعم عليهم دنياً وأخرى .

(وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إلاَّ أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وإِسْرَافَنَا فى أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ) قول خبر كان وإن قالوا فى تأويل مصدر اسمها ، ولم يعكس ، لأن إن والفعل فى تأويل مصدر أشد تعريفاً من المضاف للضمير ، لأنه يشبه المضمر ، فى أنه يضمر ولا يوصف ، ولا يوصف به ولأن المضاف للمضمر فى رتبة العلم ، وأن المضمر فى رتبة الضمير ، والضمير فوق العلم ، ولأن الفعل يدل صريحاً على أنه مسند إلى مرفوعه ، بخلاف المضاف فمنه ما تكون إضافة إلى الفاعل ، وما تكون إضافته إلى المفعول ، والمعنى : وما كان قولهم ربنا اغفر لنا .. إلخ ، إلا أدباً لهم وعادة فى التكلم ، يهضمون أنفسهم ، مع رسوخهم

فى العلم والعمل ، ويرون أن ما أصابهم لذنوبهم ، وإسرافهم وليسوا بمسرفين ويطلبون الغفران ، والتثبيت فى الحرب المشبه بتثبيت القدم ، حتى لا تزلق فيصرع ، والنصر على القوم الكافرين ، وأخروا طلب الثبوت والنصر ، آخراً لأن المطلوب ينبغى تأخيره عن الثناء والاستغفار ، والذنب يعم الصغير والكبير الفاحش ، وما دون الفاحش من الكبائر ، والقليل والكثير ، والإسراف أخص وهو الكبير الفاحش ، أو الكبير الكثير ، ثم رأيت للضحاك ما يناسبه ولا مانع أن يروا الذنب كله إسرافاً فجمعوا بينهما فى الذكر مبالغة فى الاعتراف ثم رأيته لابن عباس وذلك كله فى الربانيين ، ذكره الله لنا لنكون كذلك ، وكذا قال فيهم :

(فَآتَاهُمُ اللهُ) : بسبب استغفارهم ، واحتقارهم أنفسهم ، والإلتجاء إلى الله.

(ثَوَابَ الدُّنيا) : النصر والغنيمة والعز وحسن الذكر .

(وَحسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ) : الأمن فيها ، والجنة وخص ثواب الآخرة بالحسن ، لتعلم أنه المعتد به الفضل ، لزوال ما فى الدنيا وتكدره ، والحسن : مصدر باق على المعنى المصدرى ، لأن من أعطاه الله نعمة ، فقد أعطاه حسنها ، ويجوز أن يكون المعنى الوصف ، كأنه قيل : وثواب الآخرة الأحسن ، أو الحسن ، ومعنى : إيتاؤه إياهم ثواب الآخرة كتابته لهم ، على وفق علمه الأزلى ، فيوافوه يوم القيامة ، ويحتمل أن يراد أن يؤتوه بعد موتهم ، قبل قيام الساعة ، لأن روح المؤمن تنعم فى الآخرة خارج الجنة بنعيم الجنة ، ولا سيما أن يكون ذلك فى الشهداء ، فإن أرواحهم تنعم فى الجنة بعد موتهم.

(واللهُ يُحِبُّ المُحْسِنِينَ) : يحب من أحسن بذلك كأنه قيل لمن هزم يوم أحد هلا فعلتم ما فعل الربيون فتنالوا ما نالوا ؟ .

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ) : قال السدى : نزل فى الذين أرادوا أن يسألوا ابن أبى ، أن يستأمنهم من أبى سفيان ، وفيمن قال ارجعوا إلى دينكم وإخوانكم ولو كان محمد نبياً لما قتل ، ويلحق بهم كل من لم يرسخ . وقيل : نزلت عامة ، فى مطاوعة الكفار ، وعلى كل حال ، فنزول الإنسان على حكم الكفار ، يجر إلى موافقتهم ، فعلى الأول الذين كفروا ، هم المنافقون والذين آمنوا من أرادوا الاستئمان من أبى سفيان ، وقيل : الذين كفروا اليهود والنصارى ، وقال الحسن : هم اليهود والمراد بطاعتهم : طاعتهم فى ترك الجهاد ، وبعض أمور الإسلام ، ومعنى الرد على الأعقاب ، الرد إلى ورائكم وذلك كناية عن الرد إلى الشرك الذى كانوا فيه ، ثم أعرضوا عنه ، وطرحوه وراءهم ، ومعنى انقلابهم خاسرين : أن يصيروا مغبونين فى الدنيا بالتذلل لكفار ، وليسوا بأهل لأن يخضع لهم فى الآخرة بدخول النار ، وحرمان دار القرار .

(بَلِ اللهُ مَوْلَاكُمْ) : ناصركم ، لا تحتاجون معه إلى نصرة أحد وولايته ، وهذا تثبيت للمؤمنين ، وبل للعطف على الجملة الفعلية ، وهى يردوكم لمناسبة هذه الاسمية لها ، إذ المعنى : ليسوا بناصريكم ، بل الله يأتيكم بالنصر ، وذلك أنهم يردون المؤمنين إلى الشرك ، وليس ذلك إعانة . وقرئ بنصب لفظ الجلالة بمحذوف ، فيكون مولاكم نعتاً ، أى بل أطيعوا الله مولاكم ، وصح عطف الأمر على جملة الشرط والجواب ، والأداة قبله لأن معناها لا تطيعوهم ، فكأن جملة الأمر ، عطفت على جملة الأمر .

(وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ) : فلا تطلبوا النصر إلا منه تبارك وتعالى ولا تطيعوا إلا إياه وكيف تطيعون مخلوقاً عاجزاً عن مصالح نفسه فيما يريد من المعاصى ؟ .

(سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ) : الخوف الشديد لفظ الآية عام ، وكذا معناها ، لقوله صلى الله عليه وسلم : « نصرت بالرعب مسيرة شهر ، ولو كان سبب النزول خاصا » وقيل : نزلت فى أبى سفيان ومن معه من المشركين حين ارتحلوا عن أحد إلى مكة ، فبلغوا بعض الطريق فندموا ، وقالوا : بئس ما صنعنا، قتلناهم حتى إذا لم يبق منهم إلاالشريد ، فتركناهم ! ارجعوا إليهم واستأصلوهم. ولما عزموا على ذلك، ألقى الله عز وجل الرعب فى قلوبهم ، حتى رجعوا عما عزموا عليه ، وروى فى سبب هذا الرعب : أن معبد بن أبى معبد الخزاعى قد جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : والله يا محمد. لقد ساءنا ما أصابك وكانت خزاعة ، تميل إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم ركب معبد حتى لحق بأبى سفيان ، فلما رأى أبو سفيان معبداً ، قال : ما وراءك يا معبد ، قال محمد فى أصحابه ، يطلبكم فى جمع لم أر مثله ، يتحرقون عليكم ، قد اجتمع معه من كان تخلف عنه ، وندموا على ما صنعوا ، قالوا : ويلكما ؟ يقول : قال : والله ما أراك أن ترحل حتى نرى نواصى الخيل ، قال : فوالله لقد عزمنا أن نكر إليهم ، قال : فإنى أنهاك عن ذلك والله لقد حملنى ما رأيت على أن قلت فيهم شعراً . قال : وما قلت. قال : قلت :

كادت تهد من الأصوات راحلتى ... إذ سالت الأرض بالجرد الأبابيل
تردى بأسد كرام لا تنابله ... عند اللقاء ولا ميل معازيل
فظلت أعدو وأظن الأرض مائلة ... لما سموا برئيس غير مخذول

إلى آخر أبياته ، فألقى الله الرعب فى قلوب الكفار ، وقال صفوان : لا تراجعوا فإنى أرى أنه سيكون للقوم قتال غير الذى كان ، فنزلت الآية فى ذلك ، ولا أحد يخالف دين الإسلام إلا وفى قلبه خوف شديد ، أما عند الحرب أو عند المحاجة أو عند إلى يوم القيامة ، وألقى الله الرعب أيضاً فى

قلوبهم حين فرغوا من القتال فصعد أبو سفيان الجبل ، فقال : أين محمد ؟ وقيل قال : أين ابن أبي كبشه ؟ يعني رسول الله ، صلى الله عليه وسلم . وقال أيضاً : أين ابن أبي قحافة؟ أين ابن الخطاب؟فأجابه عند تكريره عمر :

هذا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وهذا أبو بكر ، وها أنا ذا عمر ؛ فلم يتجاسر أن يرجع إليهم . وألقى الله الرغب فى قلوبهم ، أول الواقعة فقتل منهم المؤمنون كثيراً حتى زال الرماة عن موضعهم ، وفسر بعضهم إلقاء الرعب بهذا الإلقاء الآخر ، وقرأ ابن عامر والكسائى ويعقوب :«الرعب» بضم الراء والعين ، وهو لغة أخرى ، وقيل السكون تخفيف منه ، وكذا القراءتان فى جميع القرآن .

(بِمَا أَشْرَكُوا بالله) : الباء الأولى للسببية ، والثانية للإلصاق المجازى ، لأن الله جل وعلا ، لا يجد ولا يحس ، وما مصدرية ، أى بإشراكهم بالله .

(مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً) : وهو الأصنام إذ لا حجة عقلية تقتضى أن تعبد ، ولا شرعية ينزلها الله فى عبادتها ، فإنه لا حجة لها أصلا ، فضلا عن أن تنزل كقوله « ولا ترى الضَّب بها ينجحر » أى ليس فيها ضب فضلا عن أن يكون فيها جحر ، وقوله تعالى : « بغير عمد ترونها » أى لا عمد رأساً ، فضلا عن أن ترونها. وأصل السلطنة القوة منه السليط لقوة اشتعاله ، والسلاطة لحدة اللسان ، فتسمى الحجة سلطاناً لقوتها فى دفع الخصم ، و« ما » الثانية : مفعول لأشركوا أى سووا الأصنام به ، تعالى وتقدس .

(وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ) : أى المكان الذى يصيرون إليه ، كما يصير الرجل إلى داره ، هو النار لا غيرها .

(وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ) : أى مهلكهم أى هلاكهم بالنار ، أو موضع هلاكهم ، وهو النار ، أو بئس مقامهم ، أى موضع إقامتهم ،

وهو النار ، و«الظالمين» : هم هؤلاء المشركون ، ومقتضى الظاهر بئس مثواهم فوضع الظاهر موضع المضمر ، ليذكرهم باسم قبيح ، وهو الظلم ، وليذكر أن العلة فى العذاب ظلمهم وهو الشرك ، والإضرار بالمسلمين ، وسائر معاصيهم ، والمخصوص بالذم محذوف ، أى بئس هلاك الظالمين هلاك بالنار ، أو بئس إقامتهم إقامة بالنار ، أو بئس موضعهم النار .

(وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللهُ وَعْدَهُ) : إياكم بالنصر إذ وفيتم بشرطه ، وهو التقوى والصبر ، كما مر فى الآية ، بل إن تصبروا وتتقوا .

(إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ) : تقتلون المشركين بمشيئته ، وقدره وعلمه ، قتلا كبيراً ، وهو من قولك : حسه إذا بطل حسه ، فذلك قتل . كما يقال : بطنه ورأسه أى أصاب بطنه ورأسه ، والباء للآلة المجازية متعلقة بتحس ، أو للمصاحبة متعلقة به ، أو بمحذوف والمحذوف حال من الواو ، أى ملتبسين بإذنه . روى أنه كان أشد القتال يومئذ بحمزة ، وعلى ، وأبى دجانة وعاصم بن الأفلج ، وغيرهم وداموا يقتلون الرماة يرشقون خيل المشركين بالنبل ، والباقون يضربونهم بالسيف ، فانهزموا وقتلوا كثيراً ، قد مر بيانه ، حتى خالفوا الشرط بانتقال الرماة ، عن موضعهم ، كما قال :

(حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ) : تكاسلتم عمداً عن القتال ، ميلا إلى الغنيمة ، لما رأيتم المشركين منهزمين ، ونساءهم يهربهن باديات السوق ، ركبن على كل ذلول وصعب ، أو حتى إذا ضعف رأيكم فملتم إلى الغنيمة ، والحرص من ضعف الفعل ، أو حتى إذا حرصتم فإن الحرص مسبب عن ضعف العقل وأصل الفشل : الضعف .

(وَتَنَازَعْتُمْ فِى الأَمْرِ) : إذ قال بعض الرماة : ما مقامنا عن الغنم ، وقد انهزم المشركون ، وقال أميرهم وقيل نثبت ، ولا نخالف أمره صلى الله

عليه وسلم ، فثبت أميرهم ونفر معه دون العشره ، فقتل المشركون من ثبت إذ نفر الأكثر للنهب ، كما قال :

(وَعَصَيْتُم) : إذ نفرتم للنهب وخالفتم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالثبوت .

(مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُم مَّا تُحِبُّون) : من الظفر بالمشركين وانهزامهم فكان الدولة بعد فشلكم ، وتنازعكم وعصيانكم للمشركين ، فتحولت الريح دبورا ، بعد ما كانت صباء ، فرجعوا على المسلمين يقتلونهم لما رأوا اشتغالهم بالنهب ، فانهزم المسلمون . قال محمد بن كعب القرظى : لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من أحد إلى المدينة قال ناس من الصحابة : كيف أصابنا هذا ؟ وقد وعدنا الله بالنصر ؟ فأنزل الله جل وعلا : « ولقَدْ صَدَقَكُم اللهُ وعْدَه » .. الآية . وقيل : انتقضت صفوف المسلمين فجعل بعضهم يضرب بعضاً ، وما يشعرون بذلك من الدهش ، وإنما صدر الفشل والعصيان والنزاع الذى لا يجوز من بعضهم فقط ، مع هذا خوطبوا به عموماً سترا على من فعل ذلك ، وزجراً لمن لم يفعل ، عن أن يفعل وعن أن يسكت عن النهى والضبط . قيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ على بغلته الشهباء ، يدعو الله « اللهم اكفنا هم بما شئت » وقد ظهر لك معنى الآية مع إبقائها على ظاهرها ، وجواب إذا محذوف ، والتقدير : انهزمتم ، أو امتحنتم ، أو منعكم نصره ، وحكى عن الفراء : فيها تقديماً وتأخيراً تقديره : حتى إذا تنازعتم فى الأمر وعصيتم فشلتم ، ولا يصح ذلك لأن جواب إذا لا يتقدم على شرطها ، فيكون بينها وبين شرطها ، ولأن الواو تمنع تنازعهم أن يكون شرطاً ، ولعله إن صح هذا عنه ، فإنما أراد أن الأصل أن يقال ذلك ، وعدل عن ذلك لحكمة ، أو قدر تأخير فشلتم مقروناً بالواو ، فيكون أشار على أن العطف على فشلتم عطف سابق على لاحق ، وما الأولى مصدرية ، أى من بعد إرادته إياكم .

(مِنْكُم مَّنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا) : وهم الذين انتقلوا من الرماة إلى النهب

(وَمِنْكُم مَّنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ) : كمن لم ينتقل منهم كعبد الله بن جبير أميرهم ومن ثبت معه حتى قتلوا ، ومن لم يضطرب من غير الرماة ، كأنس ابن النضر رحمه الله ، فإنهم لما انتقلوا صار القتال وجهين ، وجه الله وهو قتال غير الرماة ، وقتال للنهب ، وهو قتال الرماة الذين انتقلوا ، قال ابن مسعود ما شعرت أن أحداً من أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يريد الدنيا ، حتى كان يوم أحد نزلت الآية وفي رواية حتى نزل فينا يوم أحد « منكم من يريد الدنيا » وذلك من حب الدنيا . قال الزبير : والله لقد رأيتني أنظر إلى خدم هند ابنة عتبة وصواحبها مشمرات هوارب ما دون أخذهن قليل ولا كثير إذ مالت الرماة إلى العسكر حتى كشفنا القوم عنه ، يريدون النهب ، وخاوا ظهورنا للخيل ، فأوتينا من أدبارنا وصرخ صارخ، ألا إن محمداً قد قتل . وانكفأ علينا القوم ، قال صلى الله عليه وسلم « لا تفتح الدنيا على قوم إلا ألقت بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة » . قال صلى الله عليه وسلم : للأنصار لما تعرضوا له لما سمعوا بقدوم أبي عبيدة بمال البحرين : « أبشروا وأملوا ما يسركم ، فوالله ما الفقر أخشى عليكم ولكني أخشى أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من قبلكم ، فتتنافسوا كما تنافسوها فتهلككم كما أهلكتهم » . قال ابن المبارك : أخبرنا ابن لهيعة قال : حدثني سعد ابن أبي سعد ، أن رجلا قال يا رسول الله : كيف لي أن أعلم كيف أنا ؟ قال : « إذا رأيت كلما طلبت شيئاً من أمر الآخرة وابتغيته يسر لك ، وإذا رأيت شيئاً من أمر الدنيا وابتغيته عسر عليك ، فأنت على حال حسنة ، وإذا رأيت كلما طلبت شيئاً من أمر الآخرة وابتغيته عسر عليك وإذا رأيت شيئاً من أمر الدنيا وابتغيته يسر لك فأنت على حال قبيحة » .

(ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ) : كفكم عن الكفار و غلبهم عليكم فانهزمتم والعطف على صدقكم الله وعده ، وقال أبو البقاء : العطف على جواب إذا المقدرة .

(لِيَبْتَلِيَكُمْ) : بالمصائب بأن يقتلوا و يجرحوا منكم ، فيظهر هل تصبرون عندها على الإيمان ، ولا تجزعون ؟ أو المعنى لينعم عليكم بالثواب على الصبر ، أو أريد ذلك كله عند مجيز استعمال المشترك فى معانيه أو معنييه .

(وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ) : غفر ذنوبكم وهو مخالفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لندمكم عنها والندم توبة ، وقد صح أنهم ندموا فلا دليل فيه للأشعرية على جواز غفران الكبيرة ، بلا توبة و متى كانت تباعة انضم إلى الندم قضاؤها ، و تفسير العفو بغفران الذنب ، أظهر من أن يفسر بعدم استئصالهم .

(واللهُ ذو فَضْلٍ عَلَى المُؤْمِنِينَ) : بتفضل عليهم بقبول توبتهم ، كما قيل عن هؤلاء الذين خالفوا أمره ، صلى الله عليه و سلم ، توبتهم ، فلا دليل فيه ، على أن غير التائب ، يسمى مؤمناً ، ويجوز أن يكون بالمعنى ، إنه يتفضل على المؤمنين بالجنة ، أو بزيادة الدرجات ، فعد العفو عما أتوه ، و تابوا عنه و بنعم الدنيا و إثابتهم على ما أصابهم .

(إِذْ تُصْعِدُونَ) : تبعدون بالذهاب ، فى الصعيد وهو ما على وجه الأرض من تراب أو حجارة ، أو جبل يقال أصعد من مكة إلى المدينة ، وإذ متعلق بصرفكم ، أو بيبتليكم ، أو بعفا وهو أقرب لفظاً ، قيل : أو بعصيتم أو تنازعتم ، أو فشلتم وفيه بعد اللفظ ، وما بينه وبين متعلقه معترض أو مفعول فبأى اذكره ، وإذ تصعدون ، أو متعلق بمحذوف ، والمحذوف مفعول ، أى اذكروا الحادث إذ تصعدون . وقرأ الحسن : تصعدون بفتح التاء والعين ، من صعد على الجبل ونحوه إذا رقا ، وذلك أنهم لما انهزموا

رقوا على أحد هرباً فى قول بعض ، ويدل لقراءة الجمهور قراءة أبى : إذ تصعدون فى الوادى ، كما قرأ ولكن زاد فى الوادى فبان أن المراد ذهبوا فى الأرض ، وبعدوا وذلك هرب عند الهزيمة ، وقرأ أبو حياة : تصعدون بفتح التاء ، والصاد وتشديد العين مفتوحة ، على أن الأصل تتصعدون ، فحذفت أحد التاءين وهو من الصعود ، فى الجبل والسلم ، ونحو ذلك ، والمراد هنا الجبل ، ويجمع بين القراءة بأن بعضاً رقى الجبل وبعضاً فر فى الأرض ، قال أبو معاذ النحوى : كل شىء له أعلى وأسفل مثل الوادى يقال فيه أصعد إذا انحدر من أعلاه إلى أسفله ، وإذا ارتفع كالمرتقى على السلم يقال فيه صعد .

(وَلا تَلْوُونَ) : عطف أو حال من واو تصعدون .

(عَلى أحَدٍ) : أى لا تلوون أجسادكم لأجل أحد ، من قوله : لويت الشىء إذا عطفته ، وعلى التعليل أى لا ترجعون إلى عدوتكم ، ولا إلى مسلم تتعدونه ، ولا يلتفت بعضكم إلى بعض ، وذلك كله لشدة الهرب أو هو من قولك لوى على الشىء بمعنى أقام عليه ، وقرأ حميد بن قيس على أحد بضم الهمزة والحاء وهو الجبل يريد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على الجبل المسمى بأحد ، ولم يلووا عليه ، ولم أعرف أنه صعد جبل أحد يومئذ ، فكيف يصعده فى ذلك الوقت؟ وقيل أنه صعده بعد ما فر الناس .

وقرأ : يصعدون ولا يلوون بالياء التحتية فيهما بضم الياء فى الأول وكسر العين على معنى أن الله تفضل على المؤمنين بالنصر إذ ذهب الكفار وبعدوا ، أى فى الأرض منهزمين لا يرجعون إليكم ولا إلى من خلفوه من رجالهم ، ونسائهم ، وأموالهم وذلك أول أمر قتال أحد قبل انتقال الرماة ، وعلى هذا قالوا : وفيهما للمشركين ، وإذ تتعلق بفضل وعلى هذا يكون قوله :

الرسول يدعوكم حالا ، من كاف صرفكم ، وقراءة الجمهور أولى ، وقرأ الحسن : تلون بواو واحدة .

(والرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِى أُخْرَاكُمْ) : حال من واو تصعدون ، أو واو تلوون فى قراءة الجمهور ، أى يدعوكم حال كونه فى أخراكم ، أى فى جماعتكم الأخيرة التى من ورائكم ، أو متعلق بيدعو ، ثم رأيت القاضى قال : فى ساقتكم ، أو جماعتكم الأخرى ، يعنى الأخيرة وذلك أن الناس هربوا وبقى وراءهم يدعوهم ليرجعوا للقتال ، وليعلموا أنه لم يمت ويقول إلىّ عباد الله ، إلى عباد الله أنا رسول الله من يكر فله الجنة ، وكرر ذلك حتى خص الأنصار ، فقال : يا أنصار الله أنا رسول الله ، فتراجعت الأنصار والمؤمنون ، ولعله لم يرد خصوص الأوس والخزرج المؤمنين ، بل أرادهم والمهاجرين وسائر المؤمنين ، إذ هم أنصار الله ، وفى قوله تعالى : «فى أخراكم» مدح لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأن ذلك موقف الأبطال إذ فر الناس قال سلمه بن الأكوع والعباس وغيرهما ، كنا إذا احمر البأس اتقيناه برسول الله ، صلى الله عليه وسلم .

(فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ) : أى الله أى جازاكم على فشلكم ، وتنازعكم وعصيانكم ، غما مع غم أو مقروناً بغم ، فإن الجزاء والثواب فى الخير والشر ولو اختصا فى العرف بالخير ، ويجوز أن يكون ذلك تهكما بهم ، إذ خالفوا فهزموا والعطف على صرفكم ، والباء بمعنى مع أو للإلصاق المجازى ، أى مقروناً بغم ، وتعلق بمحذوف نعت « لغما » المراد غموم كثيرة ، لا غمان ، وهى غم القتل ، وغم الجرح ، وغم ظفر المشركين ، وغم الإرجاف بموت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وغم فوت الغنيمة ، وغم فوت الظفر . وقيل : الباء للسببية ، تتعلق بأثاب أن المعنى أثابكم بما ذكر كاه بسبب غم ، أذقتموه رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، بعصيانكم له وكذا

أذقتموه من لم يفشل ، ولم يعص ولم ينازع بباطل من المؤمنين ، وقيل : الباء بمعنى مع أو للإلصاق المجازى ، لكن غمان فقط ، قال الكلبى : الأول إشراف خالد مع خيل المشركين عليهم ، والثانى أنهم اغتموا حين نظروا أبا سفيان وأصحابه مجتمعين بباب الشعب بعد الفراغ من القتال ، خافوا أن يميل عليهم أبو سفيان ، وقيل : الأول فوت الظفر والغنم ، والثانى القتل والهزيمة ، وقال مجاهد وقتادة : الأول أنهم سمعوا أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم قتل، والثانى القتل والجرح ، وقيل : بالعكس ، فأنساهم موته الغم الأول وقيل الضمير المستكن فى أثاب عائد إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، والمعنى ساواكم فى الاغتمام ، لأنه اغتم بعصيانهم بالمخالفة مع حرمانهم من الغنيمة ، وبقتل أقاربهم وجرحهم، واغتموا بما سمعوا من موته ، وموت عمه حمزة وشجه ، وكسر رباعيته .

(لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ) : بعد من نفع كغنيمة ونصر .

(وَلَا مَا أَصَابَكُمْ) : من ضر بعد كقتل وجرح وذل ، وقيل : على ما فاتكم أو أصابكم فى تلك الوقعة، وقد مر أن سماعهم بموته، صلى الله عليه وسلم ، أنساهم غيره ، مما اغتموا به، واللام متعلق بقوله « أثابكم غما بغم » ووجه كون إثابة الغم بالغم علة لزوال الحزن أنهم يعتادوا المذلك ، وقيل : متعلق بعفا ، فإن عفو الله يزيل كل غم ، وقيل : لا صلة للتأكيد فى الموضعين واللام متعلق بأثاب أى لتحزنوا على ما فاتكم من الظفر والغنم ، وما أصابكم من جرح وهزيمة عقاباً لكم .

(وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ) : بعملكم أو بما تعملونه ، وبقصدكم فيجازيكم بذلك .

(ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَائِفَةً

مِّنْكُمْ) : أنزله الله عليكم، بعد اغتمامكم فى الهزيمة والقتل والجراح ، وغير ذلك ، أما نازال به الخوف ، غطى طائفة عظيمة الشأن منكم راسخة الإيمان ، بأن حزموا يومئذ لا شك فيهم ، قيل فى أمرهم بأن هذه الغلبة لا تدوم ولا تستأصل المؤمنين تصديقاً لقوله صلى الله عليه وسلم: «إن الله ينصر هذا الدين على غيره» وبلغ بهم الأمن حتى غشيهم النعاس ، قال أنس ابن أبى طلحة غشينا النعاس ، ونحن فى مصافنا يوم أحد ، فجعل سيفى يسقط من يدى وآخذه، رواه البخارى ومسلم بسندهما،ونحوه عن ابن مسعود والزبير ورواه الشيخ هود هكذا قال أبو طلحة : أنا يومئذ فيمن غشيه النعاس فجعل سيفى يسقط من يدى فآخذه ويسقط فآخذه. وهو كذلك أيضاً فى نسخة عن البخارى ، وعن أنس بن أبى طلحة : رفعت رأسى يوم أحد فجعلت أراهم وما منهم يومئذ أحد إلا يميل تحت حجفه من النعاس ، فذلك قوله تعالى « ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاساً » قال الخازن : وقال الزبير بن العوام لقد رأيتنى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اشتد علينا الخوف ، فأرسل الله علينا النوم والله إنى لأسمع قول معتب بن قشير والنعاس يغشانى ، ما أسمعه إلا كالحلم ، يقول : لو كان لنا من الأمر شىء ما قتلنا هاهنا ، وأمنة : مفعول به لأنزل ونعاساً ، بدل اشتمال ، والرابط محذوف ، أى نعاساً منها ، أو لأجلها ، ووجه الاشتمال أن النعاس سببى للأمنة ، لأنه يتولد منها ، ويجوز أن يكون نعاس مفعولا به ، لأنزل ، وأمنة مفعول لأجله ، على أنها فعل الله ، بمعنى الإيمان أى تصيرهم آمنين فهى اسم مصدر أمن ، فقد اتحد الفاعل ويدل لهذا قوله «أى يغشيكم النعاس أمنة منه» وأجاز بعض أن يكون أمنة ، حالا من نعاس ، ونعاس مفعول به ، ولو كان نعاساً نكرة لتقدم أمنة عليه ، وهو حمل على جعل المصدر حالا مع أن النعاس ليس أمنة ، كما أن راكباً فى جاء زيد راكباً هو زيد ، إلا أن يقال أمنة اسم مصدر بمعنى مؤمن ، فحينئذ يكون النعاس مؤمناً لهم ، أى مزيلا لخوفهم مجازاً ، ويجوز

أن يكون أمنة حالا من كاف عليكم ، وهو مصدر بمعنى الوصف أى آمنين أو يقدر مضاف ، أى ذوى أمن أو جمع آمن ككامل وكملة ، أو مبالغة كأنهم نفس الأمن ونعاساً مفعول به ، والمعنى مختلف بالإعراب فعلى أن أمنة مفعول لأجله ، ونعاساً مفعول يكون المعنى أن الأمن حصل لهم النعاس لما نعسوا اضطرارا من الله جل وعلا ، وصحوا وصاروا آمنين ، وهكذا كنت أفسر الآية وكذا إن جعلنا آمنة حالا ، فإما مقدرة ، فالأمن بعد النعاس مسبب عن النعاس ومقارنة أو ماضية ، فهو معه أو قبله وقرأ أمنة بفتح الهمزة ، وإسكان الميم وهو مرة من الأمن . وقرأ حمزة والكسائى : تغشى بالتاء الفوقية ، على أن المستتر فيه عائد إلى أمنة ، والجملة نعت لها ، وعلى قراءة الجمهور نعت نعاساً

(وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ) : الواو للحال ، والجملة حال من طائفة ، الأول ولو نكره لوصفه بمنكم ، وصح جعل طائفة مبتدأ لتقدم واو الحال ، وقد اهمتهم أنفسهم خبر ، ويجوز أن تكون فداهمتهم أنفسهم نعت طائفة ، والخبر محذوف ، أى ومنهم طائفة ، فالمسوغ تقديم الخبر الظرفى والوصف ، أو الخبر جملة يظنون أو هذه نعت ثان ، أو حال من هاء أهمتهم ، أو مستأنفة على البيان للجملة قبلها أو الخبر يقولون بدل من يظنون . وهذه الطائفة منافقون منهم معتب بن قشير ، وقد تقدم كلامه قريباً ، وعبد الله بن أبى بن سلول ، ومعنى أهمتهم أنفسهم : أوقعتم فى الهم ، لقدم ثقتها بقول الله ورسوله ، إن النصر للمؤمنين بعد أو شغلتهم أنفسهم بأمرها أو هذه الطائفة بقيت خائفة ، ولم يغشها النعاس .

(يَظُنُّونَ بِاللهِ غَيْرَ الْحَقِّ) : الظن هنا متعد لواحد ، أى يتوهموا غير الحق بالله ، وبالله متعلق بيظنون أو لاثنين ، والثانى بالله ، أى فى الله ، وذلك أنهم يظنوا أن الله لا ينصر محمداً ، وأصحابه ، وأن دين الإسلام يضمحل وعن ابن عباس : التكذيب بالقدر ، ويجوز أن تجعل غير مفعولا مطلقاً ،

وبالله متعلق بيظنون ، أى يظنون بالله غير الظن الحق ، ويقدر مفعولا ، أى يظنون به أنه لا ينصر نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم والمؤمنين .

(ظَنَّ الجَاهِلِيَّةِ) : مفعول مطلق إذا لم تجعل غير مفعولا مطلقاً ، وبدل من غير إذا جعل غير مفعولا به ، والمعنى : ظن الملة الجاهلية القديمة ، وقيل : الفرقة الجاهلية ، وهم أبو سفيان ومن معه، والأول للجمهور ، وإذا قدرنا مفعولين ليظن كما مر كان قوله :

(يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الأَمْرِ مِن شَيْءٍ) : غير ذلك المظنون ، بل كلاماً آخر عن الطائفة مستأنفاً أو خبراً أو نعتاً ، وإن لم يقدر له المفعولين المذكورين ، بل جعلناه متعدياً لواحد ، أو جعلناهما بالله غير الحق ، كانت هذه الجملة بأعاريبها هى نفس المظنون ، والاستفهام للنفى أى ما لنا من الأمر شىء ، أى ما لنا أمر يطاع ، لأن عبد الله بن أبى أشار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أن لا يخرج من المدينة إلى أحد ، كما مر ، ولم يأخذ برأيه فقتل من قتل ، فقال : هو ومن معه ذلك ، وقيل : المراد النصر ، أى مالنا من النصر شىء ، إنما هو للمشركين ، قال قتادة وابن جريج : قيل لعبد الله ابن أبى بن سلول ، قتل بنو الخزرج ، فقال : وهل لنا من الأمر شىء . يريد أن الرأى ليس لنا ، ولو كان منه شىء لسمع من رأينا ، فلم تخرج فلم يقتل منا أحد ، قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم : يقول الله سبحانه : « أنا عند ظن عبدى بى » . وقال ابن مسعود : والله الذى لا إله غيره لا يحسن أحد الظن بالله عز وجل إلا أعطاه ظنه ، وذلك أن الخير بيده . وعن أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من حسن عبادة المرء حسن ظنه » . و« من الأمر » : حال من « شىء » قدمت ويجوز تعليقه بـ «لنا» أو بما تعلق به لنا ، ولنا خبر ، وشىء مبتدأ ، أو لنا ناب عن فعل الجملة

الفعلية ، وشىء فاعل ، لاعتماد الجار والمجرور على الاستفهام ولو كان شىء مجرورا لأن الجار له صلة للتأكيد ، ومن الأولى للتبعيض .

(قُلْ إِنَّ الأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ) : أى أن النصر كله لله ، فهو لرسوله لقوله تعالى : «كتب الله لأغلبن أنا ورسلى» وللمؤمنين لقوله تعالى : «وإن جندنا لهم الغالبون» . وقال الله عز وجل : «ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين» . والجملة معترضة بين الحال ، وهى الجملة بعد وصاحبها وهو واو يقولون . وقرأ أبو عمرو ويعقوب : كله بالرفع على الابتداء ولله خبر ، والجملة خبر إن .

(يُخْفُونَ فِى أَنْفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ) : يقولون هل لنا من الأمر شىء ، حال كونهم يخفون فى أنفسهم ، ما لا يبدون لك ، لأنه ولو أراد بقوله : «هل لنا من الأمر من شىء» إن رأيى لم يؤخذ فإنه ليس مراده ، نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولو أظهر بذلك إرادة نصره ، وقيل : معنى «هل لنا من الأمر من شىء» : هنا لنا مما وعد الله من النصر نصيب فيما بعد أحد ؟ فإن ظاهره التصديق وقد أخفى التكذيب ، وقيل : يخفون الندم على خروجهم مع المسلمين ، وقيل : الجملة مستأنفة فايندن «قل إن الأمر كله لله» مفترضاً ، فهم يخفون الشرك ، وظاهر الإخفاء فى النفس ، أنه لم تنطق به ألسنتهم ، وتقدم أنه قال بعض هؤلاء بلسانه : «هل لنا من الأمر من شىء» كما هو ظاهر القرآن ، فإما أن يراد بالإخفاء إخفاء غير ذلك مما لم ينطقوا به وإما أن يراد بالإخفاء إخفاء ما نطقوا به عن المسلمين ، بأن يذكروه فيما بينهم. وقيل : الذى أخفوه هو الذى ذكر فى قوله تعالى :

(يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا) : هذا مقالة عبد الله بن سلول ، وهل لنا من الأمر من شىء مقالة معتب بن قشير

وأسند كلامهما لقومهما ، لأنهما فيهما ، ولأنهما رئيسان متبوعان . والمراد بالأمر : الحق فى الدين ، أى لو كان لنا نصيب من دين الحق ، ما قتانا هاهنا وما قتلنا إلا لكون دين محمد باطلا ، وقيل : المراد الرأى . روى أنهم قال : بعضهم لبعض : لو كان لنا عقول لم نخرج مع محمد إلى قتال أهل مكة ، ولم يقتل رؤساؤنا ، والمراد : أننا حمق كالمجانين فى خروجنا ، إذ خرجنا بلا تجويد الرأى بخلاف الرأى المذكور فى قوله تعالى : «لو كان لنا من الأمر شىء » فإن معناه أنه ليس رأينا مأخوذاً . وقيل : لو كان من وعد محمد بالنصر شىء ، أو لو كان الأمر كله لله ولأوليائه ، وقيل : المراد لو كان الاختيار فى الخروج لنا لم نقتل هاهنا ، ولكن خرجنا قهراً، وأسندوا القتل إلى أنفسهم والمقتول البعض ، لأن المقتولين بعض منهم ، والإشارة بها هنا إلى معركة القتال يوم أحد .

(قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ) : بالمدينة .

(لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ) : أى لظهر بالخروج منها الذين قضى الله عز وجل عليهم القتل ، إلى المواضع الشبيهة بمواضع الاضطجاع والنوم وهى المواضع التى يموتون فيها ، ويكونون فيها كهيئة المضطجع ، ولم يخطئ أحد منهم موضع موته المكتوب عليه ، ولم ينج من الموت ، فإن قضاءه لا يرد ، ولو لم يخرج من لم يقض عليه القتل ، ولكن مستحيل بقتضاء الله أن لا يخرج من خرج ، وأن لا يموت من قضى عليه الموت .

(وَلِيَبْتَلِىَ اللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ) : عطف على محذوف ، دل عليه لبرز الذين ، أى لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم ، لينفذ قضاءه وليبتلى الله ما فى صدوركم ، أو لمصالح كثيرة ، وليبتلى أو معطوف على لكيلا تحزنوا ، أو يتعلق بمحذوف ، أى وفعل ذلك ليبتلى الله ما فى صدوركم .

(وَلِيُمَحِّصَ ما فى قُلُوبِكُمْ) : أو يقدر مؤخر ، أى وليبتلى الله ما فى صدوركم «وليمحص ما فى قلوبكم» فعل ، ذلك معنى الابتداء بها هنا الإظهار ، أى لظهر ما فى صدوركم من الإخلاص والنفاق ، فظهر منها النفاق ، والله عالم به . قيل : وعالم به بعد ، وذلك كقوله تعالى : «يوم تبلى السرائر» أى تظهر ، وقيل : المعنى : ليختبر أولياء الله ما فى صدوركم ، فحذف المضاف وأسند فعله تعظيماً له لله تعالى . وعن ابن عباس : التمحيص والابتلاء واحد ، أى وهما الظهور ، والخطاب للمنافقين . وقيل : الخطاب للمؤمنين . قال قتادة : معنى يمحص إلخ يظهر ما فى قلوبكم من الشك والارتياب وكذا ليبتلى الله ما فى صدوركم ومعناهما واحد ، أو أحدهما بمعنى الإظهار بالظاء المشالة المعجمة والآخر من التطهير بالطاء المهملة أى هذه الوقعة تطهركم من الوسوسة أو تكفر كفارة ذنوبكم .

(وَاللهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ) : وإذا ظهر شاء من قلب عبده فليعلمه غيره أيضاً .

(إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ) : يا معشر المسلمين وفيه دليل على جواز إيقاع البعض على الأكثر فإن المتولين هم أكثر المسلمين ، ومن للتبعيض ، ويضعف كونها للابتداء ، والمراد بالتولى الانهزام .

(يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ) : يوم أحد والجمعان جمع المؤمنين وجمع الكفار .

(إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ) : طلب زللهم وسعى فيه .

(بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا) : وذلك البعض هو الحرص على الغنيمة ، أو الحياة ، أوقعهم الشيطان به ، فى الزلل ، وهو الانتقال من الموضع الذى قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنتقلوا منه فالزلة الانتقال ، ولسببها الحرص الذى هو بعض كسبهم ، فمنعوا التأييد وقوة القلب فى بقية قتال ذلك

اليوم . وقيل الزلة : بعض ما كسبوا أو البعض هو الانتقال : أى طاب الشيطان والعياذ بالله ، منه أن يقفوا فى زلة ، هى ذلك البعض ، وهو الانتقال فالباء للتصوير : وقيل الزلل بذنوب تقدمت قبل ، فإن الذنوب بعضها بعضاً والزلل انهزامهم ،أو الانتقال والانهزام ،أو كلاهما ، وحب المال. وقيل :استزلهم بالانهزام ، بسبب ذنوب ذكروا أنهم فعلوها فكرهوا الموت ، قبل الخلاص منها ، قال عمر رضى الله عنه : المراد بهذه الآية جميع من تولى ذلك اليوم عن العدو ، وقيل نزلت فى الذين فروا إلى المدينة . قال ابن زيد : فلا أدرى هل عفا الله عن هذه الطائفة خاصة ، أم عن المؤمنين جميعاً .

(وَلَقَدْ عَفَا اللهُ عَنْهُمْ) : لتوبتهم . روى أن عثمان عوتب على انهزامه يوم أحد ، فقال : إن ذلك ولو كان خطأً لكن قد عفا الله عنه .

(إنَّ اللهَ غَفُورٌ) : لمن تاب .

(حَلِيمٌ) : لا يعجل عقوبة المذنب بل يمهله ليتمكن من التوبة ، ولم يستأصل المؤمنين يوم أحد ، بالقتل وربما عاجل بالعقاب ، على ذنب لكن لتقدم ذنوب من جنسه وغير جنسه .

(يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا) : أى : كالمنافقين عبد الله بن أبىّ وأصحابه .

(وقَالُوا) : عطف على كفروا .

(لإِخْوَانِهِمْ) : أى المسلمين ، سمى المسلمين إخواناً للمنافقين ، لاتفاقهم للتسبب أو فى التلفظ بكلمة الشهادة ، ولو اختلفوا بالعمل أو فيهما ، وقيل : المراد إخوانهم المنافقون ، واللام : للتعليل ، أو بمعنى فى أى شأن إخوانهم لأنهم لم يخاطبوا إخوانهم بما قالوا لأن إخوانهم ماتوا ، وقتلوا كما ذكر فى الآية بعد .

(إذا ضَرَبُوا فى الأرضِ) : سافروا فيها لتجر أو غيره ، ومقتضى الظاهر أن يقال إذا ضربوا بإسكان الذال ، لأن ضربهم وغزوهم ماضيان ، ولكن جىء باذا لحكاية الحال الماضية ، وذلك أن الكفار قالوا لإخوانهم : لو كانوا غزى إلخ قبل نزول الآية وقد ضرب إخوانهم فى الأرض ، أو غزوا قبل نزولها ، فجعل المؤمنين حال نزول الآية بمنزلة من كان قبل القول ، وما معه أو جعل القول وما معه بمنزلة ما يوجد بعد الآية كذا ذكر الصبان الوجهين ، فى حكاية الحال ، ذكرهما فى حتى وقالوا وضربوا وكانوا : للاستمرار ، والمستمر حاضر مستقبل خاص ، بحسب أجزأ فاعتبر ما استقبل منه ، أو قالوا بمنزلة جواب إذا ، فهو مستقبل مثلهم من قوله تعالى «وهم بها لولا أن رأى برهان ربه» أى لولا أن رأى برهان ربه ، لهم بها . ومثل قول الأبوصيرى

جوزوا النسخ مثل ما جوزوا المســـخ عليهم لو أنهم فقـــهاء

أى لو كانوا فقهاء لجوزوا النسخ مثل تجويزهم المسخ على المعتدين منهم فى السبت ، وأقروا به وكذا التقرير هنا أى لا تكونوا كالذين كفروا ، وإذا ضرب إخوانهم فى الأرض ، أو كانوا غزى ، وقالوا لهم : لو كانوا عندنا ماماتوا وما قتلوا ، والجملة إذا ضربوا .. إلخ فى عبارتى ، هذا لا فى التلاوة معطوفة على الصلة ، فهى صلة والكفر فى الآية كفر دون الشرك ، على مذهبنا ، لأن المنافقين عندهم فى القرآن ليسوا مشركين فى السر ، والذى عندى غير ذلك .

(أَوْ كانوا غُزًّى) : جمع غاز كراكع وركع ، وساجد وسجد ، فوزنه فعل بضم الفاء وفتح العين مشددة وهو فصيح استثقالا وقياسه غزاة بتخفيف الزاى لاعتلال لامه كقاض وقضاة ، وأصله غزوا بضم الغين وتشديد الزاء ، مفتوحة بعدها ومحركة بحركة الإعراب وهى فى الآية الفتحة فقلبت ألفاً لتحركها بعد فتح ، وحذفت الألف لفظاً لالتقاء الساكنين ،

وكتبت خطاً ياءً واو كانت عن واو ، لأنها فوق ثلاثة أحرف ، ومن ذلك قول الشاعر :

ومغبرة الآفاق خافية الصوى لها قُلُبٌ عفى الحياض أواجن

بضم العين وتشديد الفاء ، والإضافة إلى الحياض ، والصوى جمع صوة كقوة وقوى ، وهى الأعلام من الحجارة ، والقلب بضم القاف والباء جمع قليب ، وهى البئر التى لم تطو والعفى الدوارس والحياض جمع حوض ، وأواجن نعت قلب باعتبار مائها أى مغيرات الماء ، أى لو كانوا غازين ، وفى الكلام حذف تقديره إذا ضربوا فى الأرض أو كانوا غزى فماتوا أو قتلوا بدليل قوله تعالى :

(لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا) :أى غير خارجين ، فى السفر أو الغزو .

(مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا) : أعاد الموت إلى قوله « ضربوا فى الأرض » والقتل إلى قوله « وكانوا غزى » ويجوز عود كل إلى كل ، لأن المسافر يموت بقتل وبلا قتل ، وكذا الغازى . وقولهم بذلك ، قول بالأجلين كالمعتزلة فى القول إنه من مات بالقتل مات لأجل غير الأجل الذى قدره الله له ، فهؤلاء الكفار قالوا : لو قعد فى بيته لعاش ، ولم يمت فى السفر أو الغزو .

(لِيَجْعَلَ اللهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِم) : متعلق بتكونوا ، أى لا تكونوا مثلهم فى ذلك المقال ، ليجعل الله ذلك حسرة فى قلوبهم ، خاصة ولو قلتم كما قالوا ، لكنتم فى الحسرة معهم ، وذلك أن قولهم مقرون باعتقاده ، والإشارة إلى ما دل عليه القول من اعتقاده ، أو لا تكونوا مثلهم فى ذلك المقال ، واعتقاده ليجعل الله انتفاء مماثلتكم لهم فيه حسرة فى قلوبهم فإن عدم موافقتكم فى المقال المذكور ، مما يزيد غمهم ، لأن قولكم إن الموت

بتقدير الله لا يدفع بتقدم أو تأخر ، ولا يدفع ما قضى الله من تقدم أو تأخر يناقض قولهم ،والإشارة فى هذا الوجه إلى امتثال النهى ، وهو انتفاء كونكم مثلهم فى ذلك المقال ، واللام فى الوجهين للتعليل ، ويجوز تعليقها بقالوا ، فتكون لام الصيرورة ، لأنهم إنما قالوا ذلك المقال يسلموا عن الموت والقتل ، ويتحسر أقارب من مات أو قتل ، وليثبط المؤمنين عن القتال لا ليكون ذلك حسرة فى قلوبهم ، والحسرة أشد الندم ، وهى فى الدنيا وقيل فى الآخرة ، إذا رأوا رفع درجات المجاهدين والشهداء ورأوا مزيد حزنهم أنفسهم ولعنهم .

(وَاللهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ) : من يشاء، فقد يحيي المسافر والغازى ، ويميت القاعد عن ذلك ، وقد يحيي القاعد ويميتهما ولا يقدر أن على أن لا يخرجا ، وقد قضى خروجهما وموتهما ، فذلك رد لمقالة هؤلاء الكافرين د

(واللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) : بها المؤمنون فاحذروا أن تماثلوهم فيعاقبكم . وقرأ ابن كثير والكسائى وحمزة : يعملون بالتحتية على أن الضمير للذين كفروا وذلك وعيد لهم على قولهم ذلك وغيره مما كسبوا .

(وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ فى سَبِيلِ اللهِ أَوْ مُتُّمْ) : فى سبيله بلا قتل ، كمن مات بمرض أو لدغ أو لسع أو غير ذلك بعد خروجه إلى الغزو ، وكسرة ميم « متم » الأولى لتدل على حركة عين الكلمة المحذوفة ، وحركتها كسرة وذلك لأنه من لغة من يقول مات يمات بكسر عين الماضى وفتح عين المضارع ، وأصل مات موت بكسر الواو ، قلبت ألفاً لتحركها بعد فتح ، وأصل يمات يموت بإسكان الميم ، وفتح الواو نقلت فتحتها للميم ، وقلبت ألفاً وذلك قراءة نافع والكسائى وحمزة ، وقرأ غيرهم بضم الميم على لغة مات يموت كقال يقول ضم الميم ، دلالة على أن عين الكلمة واو ، أو نقل إلى فعل بضم العين عند اتصال ضمير الرفع المتحرك وكذا القراءتان فى جميع القرآن

فى متم ومتنا ومت ، واللام موطئة لجواب قسم محذوف ، أى والله لئن قتلتم فى سبيل الله ، أو متم والجواب قوله تعالى :

(لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ) : فاللام لام التأكيد فى جواب القسم ، أو لام الابتداء أو كلاهما مسوغ للابتداء بالنكرة وسوغ هنا أيضاً الوصف وهو من الله ، ورحمة معطوف على مغفرة ، فسوغه اللام ، ووصف محذوف أى ورحمة منه ، وجواب القسم مغن عن جواب الشرط ، وقيل : يقدر له جواب من جنس القسم وجوابه ، أى إن متم أو قتلتم فى سبيل الله ، فوالله لمغفرة لذنوبكم من أجل ذلك الجهاد ، أو الخروج إليه ، والموت والقتل ورحمة بالجنة ونعيمها لأرواحكم قبل القيامة ولهو لأجسادكم بعدها خير مما تجمعون من مال الدنيا ومنافعها ، ولو كانت كلها لكم ذهباً أحمر أو جثثم ، وقدم القتل هنا لأن المقام لذكر المغفرة والرحمة أشرف وأهم ، لأن الثواب عليه أكثر ، والتنكير للقليل ، أى مغفرة قليلة ، ورحمة قليلة خير من الدنيا ، أو للتعظيم ، أو للتكثير لبيان الواقع ، لا لأنه لا يكون خيرا منها إلا العظيم أو الكثير منهما ، وقرأ حفص : يجمعون بالتحتية أى لمغفرة من الله ورحمة للميت أو المقتول فى سبيل الله خير مما يجمع الكفار . وعنه صلى الله عليه وسلم : « من سأل الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه » . وعنه صلى الله عليه وسلم : « من طلب الشهادة صادقاً أعطيها ولو لم تصبه » .

(وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ) : فى الجهاد أو غيره ، بأن نوع وقع الموت أو الجهاد فى بيوتكم أو غيرها .

(لَإِلَى اللهِ تُحْشَرُونَ) : فلستم تحشرون إلا إلى معبودكم الذى أخلصتم له أعمالكم من جهاد وغيره ، فيجازيكم ثواباً عظيماً ، ولا يضيع عنكم شيئا

قيل : العابد يعبد الله جل وعلا ، إما خوفاً من النار ، كما قال لمغفرة وإما شوقاً إلى جنته ، كما قاله ، ورحمة وإما حبا لله وتعظيما له ، يطيعه ولو لم يكن على الطاعة ثواب ولا يعصيه ، ولو لم يكن على المعصية عقاب وهو العبد الخالص ، كما قال : «لإلى الله تحشرون » أى تجمعون إلى محبوبكم أى إلى دار كرامته ، وهذا كلام صوفى أصلحته وذكرته ، ولا يجوز تفسير الآية به تعالى كلام الله عن تفاسير الصوفية ، التى لا يقبلها الكلام ، ولو صحت فى المعنى. واللام لام جواب القسم ، وهى مسلطة على « تحشرون » ، و « الله » متعلق بتحشرون قدم للحصر ، والفاصلة وليكون لفظ التأكيد كالمسلط على معنى الغاية لاتصاله بلفظها ، وفى « متم » القراءتان المذكورتان .

(فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللهِ لِنْتَ لَهُمْ) :الفا عاطفة على محذوف ، أى استحقوا التعنيف ، لانهزامهم فلنت لهم برحمة الله والمعطوف لنت ، والباء سببية ، وما صلة لتأكيد الرحمة ، ورحمة : مجرور بالباء ، وهذا أولى من أن يجعل ما نكرة تامة مجروراً بالباء ، ورحمة بدله والمعنى لنت لهم مع انهزامهم برحمة من الله أعطاكها وجعلها فى قلبك ، وتقديم برحمة على لنت مع أنه متعلق به للحصر ، وعلى طريق العرب فى تقديمهم ما يهتم به ، وقد عظم الله الرحمة فى قلبه ، حتى اغتم بما أصابهم مع مخالفتهم له ، وانهزامهم إليه الذى يفضى إلى طمع العدو فيه ، وفيهم ، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء .

(وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا) : سيء الخلق ، جافى المنطق والفعل .

(غَلِيظَ الْقَلْبِ) : قاسى القلب ، ينبو عن الاحتمال .

(لانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ) : لتفرقوا عنك ، ونفروا ، يقال : انفضت الجماعة ، أى افترقت ، قال رجل من المسلمين من أصحاب رسول الله

صلى الله عليه وسلم : لقد أحسن الله إلينا الإحسان كله ، كنا قوماً مشركين فلو جاءنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، بهذا الدين جملة واحدة ، فيه جهاد الآباء والأبناء ، وتحريم الحرام ، والربا والأحكام والحدود لما دخلنا فى الإسلام ، ولكنه دعانا إلى كلمة فلما دخلنا فيها وعرفنا حلاوة الإسلام والإيمان قبلنا ما جاء به من الله» .

(فَاعْفُ عَنْهُم) : فيما هو فى حقك أو فى مخالفتهم ، وانهزامهم يوم أحد .

(واسْتَغْفِرْ لَهُمْ) : فيما هو حق الله ، أو فيه وفيما هو لك ، لأن العفو غير ذلك ، وهو أن لا تحقد عليهم ، ولا تنتقم منهم .

(وَشَاوِرْهُم فِي الأَمْرِ) :الذى لم يحده الله وجعل حده و تفضيلة إليكم كأمر الحرب ، يخرج إليها وقت كذا ، أو وقت كذا ، وتنزل بمحل كذا ، أو بمحل كذا ، وهل تكيد بكذا ، كما يدل النزول يوم بدر ، برأى بعض المسلمين ، كما يأتى إن شاء الله ، وكما خندق يوم الأحزاب برأى سليمان ، وكما شاورهم فى أسارى بدر ، وقال الكلبى وأكثر العلماء المشاورة فى الآية إنما هى فى أمر الحرب ، على أن فى الأمر للعهد من أمر الحرب ، إذ لا يمكن أن تكون للاستغراق ، لأنه لا يشاورهم فى أكله أو شربه ، كلما أراد ، ومباشرته لأزواجه ،صلى الله عليه وسلم ، وعليهن وما نزل فيه الوحى من الله من حلال وحرام ، أو حكم أو حد ، والذى عندى أن المراد بالأمر : حقيقة الصالحة للمشاورة لا خصوص أمر الحرب ، وعلة الأمر بالمشاورة الانتفاع برأيهم ، فقد يكون عندهم ما لم يكن عنده ، وتطييب قلوبهم والعطف بهم وإذهاب أضغانهم ، وكان سادات العرب يشق عليهم عدم المشاورة ، إذا لم يشاورهم أحد وتوصله إلى معرفة مقادير عقولهم ، وأحكامهم بمشاوراتهم وأن تقتدى أمته به بالمشاورة ، وقال الحسن البصرى : ما كان فى

الأرض أحسن رأياً من رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، وما كان له حاجة إلى أصحابه فى مشورة ، ولكن الله أراد بذلك ، أن يطمئن المسلمون إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بمشاورته إياهم ، وفى رواية عن الحسن : قد علم الله أنه ما به إلى مشاورتهم حاجة ، ولكن أراد أن يستن به ، من بعد من أمته ، فمجموع ذلك أن الحسن عال المشاورة أن يطمئنوا إليه وأن يقتدى به ، والتحقيق التعميم الذى ذكرته أولا وقد قيل : بكل من أوجهه قولا ، قالت عائشة رضى الله عنها : ما رأيت رجلا أكثر استشارة للرجال من رسول الله، صلى الله عليه وسلم . قيل : ما اجتمع قوم يتشاورون فى أمر يعلم الله أنهم يريدون الخير إلا وفقوا لأرشد أمرهم . قال بعضهم : أمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم أن يشاور أصحابه فى الأمر ، وهو يأتيه الوحى من الله ، لأنه أطيب لأنفس القوم ، وإن القوم إذا شاور بعضهم بعضاً فأرادوا بذلك وجه الله ، عزم الله لهم على الرشاد ، وظاهر هذا الأثر أنه يشاورهم فى الوحى ، وهذا الظاهر بعيد ، وقد أجمعوا أنه لا مشاورة فى الوحى ، ووجهه أنه ينزل عليه الوحى ، فيقول لهم ما تقولون فى كذا ؟ ليعلم هل وافق رأيهم الوحى ؟ ويؤيد هذا ما روى عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، أنه أرسل إلى سعد وقد أصيب فى قتال قريظة فجاء على حمار فقال له رسول الله، صلى الله عليه وسلم : ؛ أشر على فى قريظة ؟ فقال : قد عرفت أن الله أمرك فيهم بأمر أنت صانع ما أمرك به . فقال : أشهر على فيهم فقال : لو وليت أمرهم لقتلت مقاتلتهم وسبيت ذريتهم ، فقال صلى الله عليه وسلم : لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سموات ، أى بحكمه الذى أتى به على أن يتبع رأيهم ، ويترك الوحى ، قال على : الاستشارة عين الهداية ، وقد خاطر من استغنى برأيه ، والتقدير قبل العمل يؤمنك من الندم قال ابن عرفة : من لا يستشير أهل العلم والدين فعزله واجب . وهذا مما لا خلاف فيه ، وفى المشاورة علم الإنسان بعجزه إذا كان الرأى مع غيره ،

وإن أخطأ لم يشتد عليه اللوم إذا شاور ، ولم يشتد عليه الندم ، ومستشار العالم الدين ، وقلما يكون ذلك إلا فى العاقل ، قال الحسن : ما كمل دين أمرء لم يكمل عقله كما قال القائل :

وشاور إذا شاورت كل مهذب لبيب أخا حزم لترشد فى الأمر
ولا تلك ممن يستبد برأيه فتعجز أو لا تستريح من الفكر
ألم تر أن الله قال لعبده وشاورهم فى الأمر حتما بلانكر

(فَإِذَا عَزَمْتَ) : يا محمد على المشاورة ، أو على ما أشير به عليك إذا شاورت . وقرأ جابر بن زيد ، وجعفر الصادق ، وعكرمة : بضم التاء على أنها الله ، أى إذا عزمت أنا فتوكل على ، على طريق الالتفات من التكلم للغيبة ، والله لا يوصف بالعزم ، فمعناه الإيجاب أو التعين : أى فإذا أوجبت أو عينت ، فلا تشاور أحدا ولا نظن أنهم قرأوا ذلك بلا سماع ، من الصحابة لأن ما كان كذلك لا يلحق بالقرآن .

(فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ) : فثق به ، واعتمد عليه ، على المشاورة ، أو ما أشير به عليك ، فإنه تعالى : ولى الإعانة، ولا يعلم إلا الأصلح لك ، إلا هو ، ودلت الآية على أن التوكل لا ينافى الكسب إذ أمره بالمشاورة والتوكل معاً ، قيل : من التوكل أن لا تطلب لنفسك ناصراً غير الله ، ولا لعملك شاهداً غيره ، ولا لرزقك خازناً غيره .

(إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ) : على الله فى جميع أمورهم فينصرهم ويهديهم . قال عمران بن حصين : قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم : يدخل الجنة من أمتى سبعون ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب . قالوا ومن هم يا رسول الله ؟ قال : هم الذين لا يكتبون يكترون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة بن محصن ، فقال : يا رسول الله ادع الله

أن يجعلنى منهم . فقال أنت منهم ، فقام آخر فقال : يا رسول الله ادع الله أن يجعلنى منهم ، قال : سبقك بها عكاشة ، وفى رواية مع كل ألف سبعون ألفاً وثلاث حثيات من حثيات ربى ، أى ما يسع الكفين ، تعالى الله عنهما ، فالمعنى ثلاث جمل يعلمهن الله ، وقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله أعطانى سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ، فقال عمر : يا رسول الله فهلا استزدته . فقال : استزدته فأعطانى مع كل واحد من سبعين ألفاً سبعين ألفاً . فقال عمر : يا رسول الله فهلا استزدته . فقال : استزدته فأعطانى هكذا وفتح يديه . وعن سليمان ابن حرب عن أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وعدنى ربى أن يدخل الجنة من أمتى مائة ألف ، فقال أبو بكر : يا رسول الله زدنا . فقال : وهكذا وأشار سليمان بن حرب بيده ، أى بحثيه ، فقال أبو بكر : يا رسول الله زدنا . فقال عمر : إن الله عز وجل قادر أن يدخل الناس الجنة بحفنة واحدة ، أى نصف الحثية . فقال صلى الله عليه وسلم : صدق عمر .

(إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللهُ) : على عدوكم كما فعل يوم بدر ،وأول الأمر يوم أحد .

(فَلاَ غَالِبَ لَكُمْ) : من الخلق .

(وإِنْ يَخْذُلْكُمْ): كآخر الأمر يوم أحد ، أى : إن لم ينصركم .

(فَمَنْ ذَا الذِى يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ) : أى من بعد الله ، أى من دونه ، أو بعد الخذلان ، لأن الذى خذلكم إياه .

(وَعَلَى اللهِ) : لا على غيره ، إذ لا ناصر غيره .

(فَلْيَتوكَّلِ المُؤْمِنُونَ) : أخرج الترمذى عن عمر أن الخطاب

رضى الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله ، لرزقكم كما يرزق الطير تغدوا خماصاً وتروح بطاناً ، وجالب النصر والصبر واتقاء المعاصى .

(وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ) : أى أن ينسب إلى الغلول ، أى أن يفعل ما ينسب به الغلول ، أو أن يوجد غالا ، فهو مبنى للمفعول من أغل بالهمزة التى هى لنسبة الشىء إلى فعل ، يقال أفسقت فلاناً أى نسبته إلى الفسق ، أو التى لإلفاء الشىء على ما هو عليه ، كأحمدته إذ وجدته محموداً فانظر فى شرحى على اللامية ، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم بفتح الياء ، وضم الغين وعلى القراءتين جميعاً :الغلول أخذ شىء من الغنيمة خفية ، قال مقاتل والكلبى والنقاش : نزلت الآية فى غنائم أحد ، حين ترك الرماة المركز للغنيمة ، وقالوا : نخشى أن يقول النبى ،صلى الله عليه وسلم ، من أخذ شيئاً فهو له ، وألا تقسم الغنائم كما لم تقسم يوم بدر ، وذلك أنه أنفلها يوم بدر ، ولم يقسم وقيل قسمها يوم بدر بالسوية ، بعد أن جعلت له فتركوا المركز ، ووقعوا فى الغنائم ، فقال لهم النبى ،صلى الله عليه وسلم : « ألم أعهد إليكم أن لا تتركوا المركز حتى يأتيكم أمرى ؟ » قالوا : تركنا بقية إخواننا وقوفاً . فقال صلى الله عليه وسلم : « بل ظننتم أن نغل فلا نقسم » فنزلت الآية . و« نغل » فى الحديث بمعنى أن لا نعدل فى الغنيمة بأنا نعطى بلا قسم ، ومثل ذلك ما روى عن ابن عباس ،رضى الله عنه ،أن المعنى ما كان لنبى أن يعطى طائفة من الغنيمة ، ويمنع أخرى ، أو يعطى بلا قسم وعدل ، بل يعطيهم كلهم بعدل ، فاقتدوا به يا معشر المسلمين ، ومثل ذلك ما روى أنه ألح عليه قوم من الأقوياء يسألونه من الغنم ، فنزلت الآية منعاً له أن يعطى أحداً فوق سهمه ، أو يعطى من لا سهم له ، وغلظ عليه بأن سمى ذلك غاولا ، وفى رواية عن ابن عباس : نزلت بسبب قطيفة حمراء فقدت من الغنائم يوم بدر ، فقال : بعض المؤمنين لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها ، يعنون أنه لعله أخذها بأن يكون

أجاز الله له أخذها ، وقيل : قال بعض المنافقين لعله أخذها ، وذلك جهل منهم أو طعن ، وقيل : المفقود المقول فيه المقالان هو السيف . وروى عن الضحاك أنه بعث رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، طلائع تطلع على حقيقة أمر العدو فى بعض غزواته فغنم صلى الله عليه وسلم بعد أن بعثهم ، فقسم لمن حضر ولم يعط الطلائع ، فزجره الله عن ذلك ، وغلظ عليه بأن سمى ذلك غلولا ، ونزلت الآية فى ذلك .

وقيل : الغلول هنا إخفاء الوحى أو بعضه رغبة أو رهبة أو مداهنة ، أى ماكان لنبى أن يكتم شيئاً مما أوحى إليه ونفى الغلول بهذا المعنى . والغلول على معنى أن يأخذ الشىء لنفسه ، أو يعطيه غيره ، وظاهر العموم ، وأما إذا جعلنا الغلول فى قسم الغنيمة فالعموم يظهر ، لأن الإبقاء لا تحل لهم ولأممهم الغنائم إلا رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، فإما أن يراد ماكان لنبى عظيم القدر ، هو محمد أن يغل فالتنكير للتعظيم لا للتعميم ، ولا مفهوم له أن يغل غيره للعلم ، بأن الغنائم لا يحل لغيره ، كأنه قيل لا يصح له أن يغل فكيف ينسب للغلول ؟ أو كيف فعلت يا محمد فعلا يعد غلولا وليس به ، وإما أن تراد أمه على هذا النحو أيضاً أو على أنه جاء لإمكان غلول الأمم قد وقع ، وإما على معنى أنه ما غل نبى قط ، فنفى اللازم بنفى الملزوم ، فيصح العموم فبعض لم يغل ، لأنه لم يصح له ولأمته أكل الغنائم مع العصمة ، وبعض للعصمة فقط ، وهو سيدنا محمد ، صلى الله عليه وسلم ، وإما على معنى أنه يستحيل الغلول فى حقهم كما تقول يستحيل الكذب فى حقهم ، أعنى أنه ينفى الشىء ولو لم يمكن ، وذكر الغلول مناسب لذكر الجهاد كقبله .

(وَمَنْ يَغْلُلْ) : يخف شيئاً من الغنيمة أخذاً لنفسه أو لغيره ، أو إتلافاً له .

(يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ) : يحمله على عنقه أو ظهره ،

أو يأتى بما احتمل من إثمه ؛ قال أبو هريرة : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ذات يوم فعظم أمر الغلول حتى قال : « لا أُلْفِيَنَّ أحَدَكُمْ يجىء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء، يقول يارسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتك . لا ألفين أحدكم يجىء يوم القيامة ، على رقبته فرس لها حمحمة فيقول يا رسول الله أغثنى ، فأقول لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتك . لا ألفين أحدكم يجىء يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء ، يقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتك ، لا ألفين أحدكم يجىء يوم القيامة على رقبته بقرة لها صياح—وروى خوار—فيقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتك ، لا ألفين أحدكم يجىء يوم القيامة ، على رقبته رقاع تخفق ، فيقول يا رسول الله أغثنى ، فأقول لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتك ، لا ألفين أحدكم يجىء يوم القيامة على رقبته صامت يقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتك ، وتلك الألفاظ أسماء لأصوات تلك الحيوانات ، والصامت : الذهب والفضة . قال ابن عمر : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سعد بن عبادة ، على صدقة أرض فقال : « أنظر لأثاث يوم القيامة ببعير تحمله على عنقك ، » قال : وإن ذلك كائن ؟ قال : « نعم » قال : لا جرم لا أكون لك على عمل أبداً ، فرجع إلى أهله .

وإنما قال ذلك لأنه، صلى الله عليه وسلم، لم يجزم عليه فى الذهاب ، وسرق جاف من الأعراب نافجه مسك ، فتليت عليه الآية فقال إذن احملها طيبة الرائحة ، خفيفة المحمل ، وحمل الغال ما غل عذاب له وفضيحة ويروع أيضاً بصوته ، وقيل يمثل له ذلك الشىء المغلول فى النار ، ثم يجبر أن ينزل إليه ، فيأخذه فيفعل ، فإذا بلغ موضعه وقع منه ذلك الشىء فى النار ، فيكلف أن ينزل إليه ليخرجه يفعل به ذلك ما شاء الله .

(ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ): تعطى جزاؤها من خير أو شر على الغلول ، أو غيره من المعاصى إذا عوقبت على مطلق المعصية ، فأحرى بالغلول .

(وَهُمْ) : أى كل نفس ، جمع للمعنى .

(لا يُظْلَمُونَ) : لا ينقص من ثوابهم ولا يزاد على ذنوبهم ، أو الضمير لمن غل ، قال صلى الله عليه وسلم « أدوا الخائط والمخيط ، فإن الغلول عار ونار وشنار على أهله يوم القيامة » . قال محدث الأندلس أبو عمر ابن عبد البر : الشنار شين ونار ، وروى قومنا عن عمر بن الخطاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من غل فأحرقوا متاعه ، واضربوه». وروى أن النبي صلى الله عليه وسلم : وأبا بكر وعمر : أحرقوا متاع الغال ، وضربوه ومنعوه سهمه ، وروى زيد بن خالد أن رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، توفى فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : صلوا على صاحبكم ، فتغيرت وجوه الناس ، لذلك ، فقال : ابن صاحبكم غل فى سبيل الله ، ففتشنا متاعه ، فوجدنا خرزاً من خرز اليهود ، لا يساوى درهمين ، قال عبد الله بن عمرو بن العاص : كان على غنيمة رسول الله صلى الله عليه وسلم : رجل يقال له كركره ، فمات ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو فى النار ، فذهبوا ينظرون إليه ، فوجدوا عباءة قد غلها ، قال الحسن : قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله استشهد فلان ، قال كلا إنى رأيته يجر إلى النار بعباءة ، غلها . قال أبو هريرة : خرجنا مع رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، إلى خيبر ففتح الله علينا ، فلم نغنم ذهباً ولا فضة ، غنمنا المتاع والطعام والثياب ، ثم انطلقنا إلى الوادى ، وادى القرى ، ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم : عبد له وهبه له رجل من خدام يدعى رفاعة بن زيد ، وقيل : مدعم وهو من بنى الظباب ،

فلما نزل الوادى ، قام فرمى بسهم عابر ، أى لا يدرى راميه ، فمات . فقلنا :هنيئاً له الشهادة يا رسول الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلا ، والذى نفسى بيده ، إن الشملة لتلتهب عليه ناراً أخذها من غنائم خيبر لم تصبها المقاسم ، ففزع الناس فجاء رجل بشراك أو بشراكين ، من يوم خيبر فقال : شراك أو شراكان من نار ، وهو سير النعل الذى يربط على ظاهر القدم

(أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوانَ اللهِ) : بأن أطاعه ، الهمزة للإنكار والمعطوف عليه محذوف ، أى أهم عمون ، فمن اتبع رضوان الله عندهم .

(كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللهِ ومَأْواهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ المَصير): ويقدر مضاف أى أفمن اتبع سبب رضوان الله وسبب رضوانه دينه ، ورضوانه أنعامه ، أو علمه بسعادة الإنسان ، أى اتبع سبب ما علمه من السعادة ، وهو الوفاء بدينه ، وضد الرضوان السخط ، وباء بمعنى رجع ، أى كمن رجع إلى الله بالموت ، حال كونه مقروناً بسخطه ، أو كمن أعرض عن رضوان الله ، بسبب بمعاصيه المقدرة من الله ، فالسخط فى هذا الوجه ، بمعنى المعاصى ، لأنها سبب السخط ضد الرضوان ، ومرجعه جهنم وبئس المصير ، هى الرجوع أصله أن يكون إلى الحالة الأولى كالرجوع إلى الشرك فى الآية ، والمصير أصله أن يكون غير الحالة الأولى كجهنم ، كذا قيل ، ولعل المصير التحول إلى الحالة الأولى أو غيرها ، والمصير فى الآية : اسم مكان وقيل نزلت الآية فى من تبع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يوم أحد، فهو قد اتبع رضوان الله ، ومن تخلف عنه فى المدينة ، وهم جماعة من المنافقين فهم من غل الذين باءوا بسخط من الله ، ومأواهم جهنم ، ولم يغل كمن باء بسخط منه ، بل أعاد الظاهر تفخيماً للأمر .

(هُمْ) : أى من اتبع رضوان الله ، ومن باء بسخط من الله .

(دَرَجَاتٌ) : ذو درجات ، بحذف مضاف ، أو شبهوا بالدرجات بجامع التفاوت ، وفى الحديث : الدرجة فى الجنة فوق الدرجة ، كما بين السماء والأرض ، وإن العبد ليرفع بصره فيلمع برق يكاد يخطف بصره ، فيقول ما هذا ؟ فيقال : نور أخيك فلان ، فيقول : أخى فلان كنا فى الدنيا نعمل جميعاً ، وقد فضل على هكذا ، فيقال : إنه كان أحسن منك عملا ، ثم جعل فى قلبه الرضا حتى يرضى ، ولعل ذلك كله سؤال مجرد عن عدم الرضا ، لأنه يتألم به ، ولا ألم فيها فمعنى جعل الرضا فى قلبه ، ما يراد له خير حتى ينسى ما لأخيه ، ويرى كأنه أفضل بالثواب والعقاب .

(عِنْدَ اللهِ) : متعلق بدرجات ، لتضمنها معنى التفاوت ، أى تفاوتوا عند الله ، فلمتبع رضوان الله ثواب عظيم ، ولمن باء بسخطه عقاب أليم ، ففريق الجنة متفاوت لفريق النار ، وفريق الجنة متفاوت فيما بينهم ، وكذا فريق النار ، وذلك قول ابن عباس وابن اسحاق والكلبى لتقدم ذكر الفريقين مع تفاوت كل للآخر وفى نفسه ، وقال مجاهد والسدى : الضمير لمن اتبع رضوان الله ، أى لأن مبنى الكلام عليه ، أى هم متفاوتون الثواب فى الجنة بدرجات عظام ، ولأن الغالب فى العرف استعمال الدرجات فى أهل الثواب والدركات ، فى أهل العقاب ، وبأنه يضيف إلى نفسه ما كان من قبيل الثواب والرحمة ، كما قال لهم درجات عند ربهم ، وقال « كتب ربكم على نفسه الرحمة » وقال الحسن : الضمير لمن باء بسخط من الله ، أى لقربه ، واستعمال الدرجات فى القرآن فى النار غير قليل ، منها قوله تعالى : « ولكلٍّ درجاتٌ مما عَمِلوا » وذلك أن أهل النار متفاوتون فيها . قال صلى الله عليه وسلم : « إن منها ضحضاحاً وغمراً وأنا أرجو أن يكون أبو طالب فى ضحضاحها » . وقال صلى الله عليه وسلم : « إن أقل أهل النار عذاباً له نعلان من نار يغلى من حرهما دماغه ، ينادى يا رب هل يعذب أحد عذابى ؟ » .

(وَٱللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ) : فلا يفوته الجزاء على شيء .

(لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ): على من آمن بالله ورسوله من العرب ،

(إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ) : من جنسهم إذ هو أحد العرب — صلى الله عليه وسلم — فلا قوم من العرب إلا وله فيهم نسب إلا بنى ثعلبة ، فكانوا نصارى ، قبحهم الله ، فلم يكن له فيهم نسب ، والحمد لله ، ويجوز أن يراد بالمؤمنين : من آمن من قريش ؛ فمعنى كونه من أنفسهم أنه من نسبهم . وقرئ : من أنفسهم بفتح الفاء : من أشرفهم ، أنه صلى الله عليه وسلم كان من أشرف قبائل العرب ، وبطونهم ، إذ هو من بنى هاشم ، وهذه القراءة تقوى أن المراد بالمؤمنين : العرب لا قريش خاصة فهم يفهمون كلامه بسهولة ، ويزيد من جاوره من بمكة قريش وغيرهم ، أنهم واقفون على صدقه وأمانته وزهده وعفافه ومحاسن الأخلاق ، ولم يجربوا عليه غير ذلك قط ، من حين نشأ فيهم ، فكيف لا يؤمن به أحداً ، وكيف ينسبه أحد إلى الغلول ، وما هو لا صفوة الخلق من الله به على العرب ، ومن شبه ، وبنى هاشم خصوصاً ينجيهم من النار ويفتخرون به إذ هو منهم كان إبراهيم مشتركاً بين اليهود والنصارى والعرب يفتخر كل بالانتساب إليه عليه السلام ، ثم كان لليهود ما يفتخرون به خاصة وهو موسى عليه السلام والتوراة ، ثم كان النصارى ما يفتخرون به خاصة وهو عيسى عليه السلام والإنجيل ، ثم بعث الله فى العرب محمداً صلى الله عليه وسلم أفضل الرسل والخلق كلهم ، وأنزل عليه أفضل الكتب :القرآن، فهو أشرف شرف لهم ، وإنه لذكر لك ولقومك ، حتى أن موسى قال : اللهم اجعلنى من أمة أحمد ، وعيسى أيضاً فى معنى ذلك ، وسينزل فيكون من أمة أحمد صلى الله عليه وسلم تحقيقاً ، وذلك أفضل أيضاً لكل من آمن به من العجم

وخص العرب أو قريشاً ، لأنه منهم ، على أنه من ولد إسماعيل عليه السلام ، كما روى عن ابن عباس رضى الله عنهما ، وكما قال أبو طالب فى خطبة خديجة : الحمد لله الذى جعلنا من ذرية إبراهيم وزرع إسماعيل ، وصفوة معد وعنصر مضر ، وجعلنا سدنة بيته وسواس حرمه ، وجعل لنا بيتاً محجوجاً وحرماً آمنا وجعلنا الحكام على الناس وإن ابنى هذا محمد بن عبد الله لا يوزن به فتى إلا رجح به ،وهو والله بعد هذا له نبأ عظيم ، وخطر جليل » . وقيل المراد بالمؤمنين جميع من آمن به من العرب والعجم ، بمعنى كونه من أنفسهم إنه آدمى لا ملك أو غيره ، وقرىء : لمن من الله بفتح اللام للابتداء وكسر ميم « من » وهى حرف جر ، وفتح ميم « من » وتشديد نونه مكسورة مضافاً ، « لله » وهو خبر لمحذوف ، أى لمن من الله على المؤمنين منه ، إذ بعث فيهم رسولا أو بعثه إذ بعث فيهم رسولا فإذا متعلقة لهذا المبتدأ المقدر وهو منه أو بعثه ، كما علق بمن الذى هو فعل ماض فى قراءة الجمهور . وأجاز الزمخشرى كون المبتدأ إذ فتكون فى محل رفع ، أى : لمن من الله وقت بعثه رسولا . قال ابن هشام : لا نعلم قائلا بذلك قاس إذ على إذا المرفوعة المحل فى أخطب ما يكون الأمير ، إذكان قائماً والدليل على رفع محل إذا فى ذلك قول بعض : أخطب ما يكون الأمير يوم الجمعة ، برفع يوم والمشهور أن الخبر محذوف ، قبل إذا وبين الله تعالى منته بقوله :

(يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ) : القرآن بعد ما كانوا جهالا ، لم يسمعوا الوحى فيسمعونها منه ، ويحفظونها ، إذكانت سهلة الحفظ ، ويفهمونها ، إذكانت سهلة الفهم .

(وَيُزَكِّيهِمْ): يطهرهم من سوء الأخلاق وسوء الأخلاق والمعاصى والشرك .

(وَيُعَلِّمُهُمُ الكِتَابَ) : القرآن يلقنهم ليحفظوه ، ويكرره عليهم

ليحفظوه بعد أن يسمعه منهم كل من شاء منهم ، أو يعلمهم معانيه التى لا يدرى العربى بمجرد عربيته .

(وَالْحِكْمَةَ) : السنة وهى الوحى الذى ليس بقرآن وسائر ماليس بوحى مما يأخذه من القرآن ويلهمه الله ربنا إليه من مكارم الأخلاق .

(وإنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ) : أى من قبل بعثه، صلى الله عليه وسلم ، أو من قبل ما ذكر من تلاوته ، وتزكيته، إياهم وتعليمه إياهم الكتاب والحكمة « وإن » مخففة من الثقيلة ، والمعنى : وإن الشأن ، ولست أعنى بها التقدير ، أن اسمها ضمير الشأن محذوف ، أو الشأن لأنها تخفف فتهمل ، ولكن بيان الأصل والمعنى فلو ذكر لفظ الشأن لكان مرفوعاً ،كقوله تعالى : « وإن كل لما جميع لدنيا ، وقد عملها ، ثم رأيته والحمد لله بهذا اللفظ ، وهكذا جل ألفاظ التفسير الراجعة إلى تحقيق المعنى ، وإلى علم المعقول ، والاستدلال ، تكون موافقة للعلماء المحققين المنتسبين إلى ذلك بلا نظر فى كلامهم ، وإنا فى ذلك لعلى منة عظيمة وشكر واجب ، واللام فى قوله :

(لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ) : لام تفيدك أن « إن » مخففة مؤكدة لا نافية ، وضلالهم المبين فى خلوهم ، فى اعتقادهم وأقوالهم وأفعالهم عن علم الشريعة ، أصولها وفروعها وعدم فهمهم ، وعدم العقل الكسبى . والجملة مستأنفة أو حال من هاء يعلمهم وهى مبنية لتكامل النعم ، لأن النعمة بعد المحنة ، أعظم منها قبلها ، ولو تساوتا كما فضلا .

(أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ) : مصيبة يوم أحد بالقتل والجرح والهزم

(قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا) : ببدر إذ قتلوا فيه من المشركين سبعين ،

وأسروا سبعين ، على أن المشركين فعلوا نصف هذا بهم وم أحد ، وبذلك يقول الجمهور وابن عباس أو على أن يضم ، إلى ما فعل المسلمون يوم بدر ، ما فعلوا أيضاً بغيره كأول الأمر يوم أحد ، أو المراد بالمصيبة : الهزم ، فقد هزمهم المسلمون مرتين يوم بدر ، وأول الأمر يوم أحد ، وهزمهم المشركون مرة واحدة من آخر الأمر يوم أحد . وقال الزجاج : أحد المثلين قتل السبعين يوم بدر ، والثانى هو قتل اثنين وعشرين يوم أحد ولا مدخل للأسرى ، لأنهم قد فدوا ، وهذا على أن المماثلة فى الجنس ولو تخالف العدد ما بينهم وبين المشركين ، والواو عاطفة على محذوف داخلة عليه الهمزة ، أى فعلتم كذا وقلتم كذا ، ولما أصابكم إلخ ، مثل قولهم كيف غلبنا المشركون ، وقد وعدنا الله النصر ، أو كيف غلبونا ونحن على نصر دين الله تعالى ، أو الواو عاطفة للهمزة قبلها ، والجملة بعدها على قصة أحد ، ودخل فى العطف على كل حال ، لما وما بعدها ، وجوابها والهمزة للتقريع ، على قولهم ذلك ومثله والتقرير ، ولو قيل تقريع وتقرير للمنافقين المكذبين القائلين ، لو كان نبياً لما هزمنا لصح وجملة قد أصبتم مثليها ، حال من كاف أصابتكم وأولى أن تكون نعتاً لمصيبة ، إذ تغلبت عليه الإسمية كأنه قيل أو لما أصابكم أمر سوء ، وأجاز بعضهم نعت الصفة باقية على وصفيتها .

(قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَـٰذَا) : أى كيف هذا الأمر المصيب لنا ؟ أو من أين هذا الأمر المصيب لنا ؟ من الهزم والغلبة ، والقتل ، والجرح ، ونحن مسلمون ورسول الله صلى الله عليه وسلم فينا ، بأن قال المسلمون هذا تحقيقاً منهم أو قاله المنافقون تكذيباً .

(قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ) : أى من انتقالكم عن موضعكم يوم أحد ، وقد قال لكم صلى الله عليه وسلم : اثبتوا معشر الرماة فى موضعكم ولو رأيتمونا تخطفنا الطير ، أو هزمنا المشركين ، وحرصكم على الخروج

من المدينة ، وقد كرهه رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، وقال على والحسن البصرى وعبيدة السلمانى روياً عن على ، كما فى الخازن : أن جبريل ، أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يوم بدر فقال إن الله كره ما صنع قومك من أخذهم الفداء من الأسارى وقد أمرك أن تخيرهم بين أن يقدم الأسارى ويضرب أعناقهم وبين أن يأخذوا الفداء على أن يقتل منهم عدد الأسارى فذكر ذلك رسول الله، صلى الله عليه وسلم للناس فقالوا : يا رسول الله عشائرنا وإخواننا لا بل فداؤهم فنتقوى به على قتال عدونا ونرضى بأن يستشهد منا عدتهم ، فقتل منهم يوم أحد سبعون رجلا عدد أسارى بدر ، فهذا معنى « قل هو من عند أنفسكم » .

(إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) : قدير على كل ما شاء وقوعه فيقع ولا بد مثل نصركم مع الطاعة ، وترك نصركم مع المخالفة ، وقادر على كل ممكن إن شاء أوقعه من إصابتكم لغيركم ، وإصابة غيركم لكم وغير ذلك .

(وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ) : جمع المؤمنين ، وجمع المشركين يوم أحد .

(فَبِإِذْنِ اللَّهِ) : أى بقضائه وحكمه ، هكذا فسره ابن عباس ، رضى الله عنهما ، وقيل : بتخليته بين المؤمنين والمشركين ، إذ لم يكفهم عن المؤمنين ، سمى التخلية إذناً لأنها من لوازم الإذن ، فإنك إذا أمرت بشىء لم تمنع مأمورك ، مع بقائك على مقتضى أمرك ، وقيل : بعلمه ، كقوله : « وأذان من الله » أى وإعلام من الله ، وتسلية المؤمنين عما أصابهم باقية فى هذا التفسير ، كما وجدت فى الأولين ، لأن معنى كون ذلك أصابكم بعلمه ، أنه عالم به ، وقاض له بحكمه لم يغفل عنكم ، وأنه سيعاقب الكفار مع ذلك ، أو يلتزم قائله ، إن ذلك غير تسلية بل أخبرهم الله أنه عالم بذلك قضاه عليكم عقاباً لكم على مخالفتكم .

(وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا) : ليظهر إيمان من آمن ورسخ فى إيمانه ، ونفاق من نافق ، فيعلم ذلك منهما ظاهراً خارجاً فى الوجود ، كما قد علمه فى الأزل ، وذكر العلم وأراد ملزومه ، فإنه يلزم من وجود المؤمن والمنافق ، بعلم الله ، بوجودهما والعطف على بإذن الله ، فهو علة للإصابة والنفاق عندنا مخالفة العمل ، أو القول ، للقول وعند غيرنا إضمار الشرك وإظهار التوحيد ، والذى عندى : مجيد تارة كما تقول ، وتارة كما يقولون ، وهو من النفق وهو السرب فى الأرض ، أو من نافق اليربوع ، باب من أبواب جحره ، إذا قصد خرج منه ، كذلك المخالف بين قوله وعمله ، يقصد من جانب قوله فيوجد مسلماً باعتباره ، وقد خرج إلى الفسق أو الشرك ، بعلمه ، أو قوله المضمر ، وعندنا ولو ظهر ، لأن ظهوره نتيجة عما فى قلبه مضمراً ، ولأنه يظهر لك الإسلام فما يخرج به عنه إلى الفسق لو الشرك غير ظاهر ولا بأس بذلك التفسير إذا حققته وهو المشهور ، وقال الشيخ أبو عمر وعثمان بن خليفة : إن النفاق عندنا مأخوذ من نفقت الدابة ، إذا هلكت ، وهو وجه حسن شامل للفسق الظاهر والخفى ، ولعلهم اختاروه لذلك ، فلا يحتاجون إلى التأويل الذى ذكرته فيما عمل من فسق ظاهر .

(وَقِيلَ) : أى وقال المؤمنون أو قال أبو جابر .

(لَهُمْ تَعَالَوْا) : ائتوا .

(قَاتِلُوا فِى سَبِيلِ اللهِ) : أعداءه وجملة قاتلوا بدل من تعالوا بدل اشتمال ، لأن الإتيان إلى محل القتال حال القتال سببى للقتال ، ويجوز كونه بدل إضراب ، ذلك بحسب الأصل والمعنى : وأما فى اللفظ فيحكى القول مفرد ، ولو كان جملا كثيرة ، والواو فى « وقيل لهم تعالوا » ،

إما للعطف على نافقوا ، أى ليعلم الذين اتصفوا بأن نافقوا ، وبأن قيل لهم تعالوا قاتلوا فى سبيل الله ، أى فروا عن القتال وأعرضوا عنه ، حتى احتاج المؤمنون أن يقولوا لهم ارجعوا إلينا تقاتلوا معنا ، وإما لعطف قصة على الأخرى ، فيعبر عنها بواو الاستئناف ، والجواب بقوله تعالى: «قالوا لو نعلم» أنسب بهذا الوجه ، ولو صلح للأول أيضاً .

(أَوْ ادْفَعُوا) : أعداء الله عن أنفس المؤمنين ، وأموالهم وذلك أن حاضر القتال ، إما يشرع فى القتال ، وإما يتوقف حتى يجىء العدو فيدفعه عن المال والنفس ، والمؤمنون أمروهم أن يفعلوا ذلك على قصد الثواب ، وقيل : أو ادفعوا أعداء الله بتكثير سواد المؤمنين عن أنفسهم ، وأموالهم ولو لم تتوقعوا الثواب ، فإن كثرة السواد مما يروع العدو ، ويكسر شوكته ، بل يجوز أن يأمروهم بتكثير السواد ، وقصد الثواب ، وهو أتم فائدة وأعظم شرعاً ، وبه قال ابن جريج : قال سهل بن سعد الساعدى ، وقد كف بصره لو أمكننى لبعت دارى ولحقت بثغر من ثغور المسلمين ، فكنت بينهم ، وبين عدوهم . فقيل : وقد ذهب بصرك ، قال لقوله أو ادفعوا ، أراد : أكثروا سوادهم ، ويجوز أن يكون أو ادفعوا تهييجاً لهم على حفظ الحريم ، أى إن لم تكن لكم رغبة فى سبيل الله فادفعوا عن أموالكم وأهليكم كما قال قزمان فى ذلك اليوم : والله ما قاتلت إلا على حساب قومى ، وقال رجل من الأنصار : لما أرسلت قريش رواتهم فى الزرع لترعى زروع بنى قيلة ، ولما تضارب بنو قيله الأوس والخزرج ، وذلك أن عبد الله بن أبى رأس المنافقين ، خرج إلى المدينة مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، إلى أحد فرجع بثلثمائة من المنافقين ، وعبارة بعض ، بثلث الناس ، وقال ما ندرى علام نقتل أنفسنا ، وتبعهم أبو جابر عبد الله بن عمر بن حزام الأنصارى أخو بنى سلمة ، وهو يقول : يا قوم ، أذكركم الله أن تخلوا نبيكم عند

حضور علوه ، وقال : أنشدكم الله فى بنيكم و ذراريكم و دينكم ، و هذا قول يرضاه المؤمنون أو أمروا به ، فقاله و هو مؤمن مخلص .

(قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاَّتَّبَعْنَاكُمْ) : كأنه قيل : فما قول المنافقون حين قيل لهم : تَعَالَوا قَاتِلوا فِى سَبِيلِ اللهِ أو ادفعوا ، فأجاب بأنهم قالوا : لو نعلم قتالا يقع لاتبعناكم ، فحذف المفعول الثانى ، وهو جملة يقع ، قيل : قالوا لأبى جابر والله لا يكون اليوم قتال ، أو المعنى : لو نعرف قتالاً أى لو نعرف كيفية القتال لاتبعناكم ، ولكنا لا نحسن القتال ، وقالوا ذلك غشا واستهزاءً ومكراً للمؤمنين ، أو المعنى : لو نعلم قتالا يقصده ذوو الرأى لاتبعناكم ، ولكن الذى خرجتم إليه إلقاء للنفس فى التهلكة وقد حرض أن لا يخرج المؤمنون إلى المشركين ، كما مر ، ولما قال لهم أبو جابر ما مر عنه آنفاً ولم يرجعوا أيس منهم ، وقال : اذهبوا أعداء الله فقد استغنى الله ورسوله عنكم ، ومضى مع النبى صلى الله عليه وسلم ، ومات شهيداً ، رواه قومنا .

(هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ) : أى هؤلاء المنافقون أقرب إلى الشرك يومئذ ، قالوا ذلك من قربهم إلى الإيمان ، وقيل : يومئذ لأنهم قبل ذلك اليوم لم يظهروا ما أظهروه يومئذ من العناد ، والخذلان ، واللامان بمعنى « إلى » الأولى تتعلق بأقرب ، والثانية بقرب المقدر مضافاً إلى الهاء ، واعلم أن أفعل التفضيل كغيره ، فى أنه لا يتعلق به حرفاً جر بمعنى واحد إلا على طريق العطف ، أو البدلية أو التوكيد اللفظى فليست اللامان متعلقتين بأقرب ، بل الأولى به والثانية بمضاف محذوف كما رأيت ، ولكن يتم المعنى بزيادة تقدير هكذا ، أى قرب حالهم أقرب يومئذ للكفر ، من قرب حالهم الأخرى للإيمان ، يومئذ ومنهم متعلقان بأقرب أو يعلق اللام الثانية بمحذوف حال من الهاء ، أى أقرب منهم متوجهين بحال ما إلى الإيمان ،

وقيل المعنى : هم لأهل الكفر يومئذ أقرب منهم نصرة لأهل الإيمان ، لأن عنادهم وخذلانهم تقوية للمشركين ، وتضعيف للمؤمنين .

(يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ) : يقولون قبل ذلك وبعده بألسنتهم ما ليس فى قلوبهم ، من الإيمان والطاعة والنصرة لرسول الله، صلى الله عليه وسلم ، ومعلوم أن القول لا يكون حقيقة إلا باللسان ، وإذا استعمل فى القلب كان مجازاً على الصحيح ، وقيل حقيقة فيهما ، وهو ضعيف ، وزعم بعض المناطقة أنه حقيقة فيما فى القلب أكثر من حقيقته فى اللسان ، وهو ضعيف ، وليس كما قيل أن هذا الخلاف فى الكلام ، لا فى القول ، وأن القول مختص باللسان ، وعلى كل حال فإن قوله ما ليس فى قلوبهم ، تصريح بأن القول هنا ليس من فعل القلب ، فإنما ذكر الأفواه فيما ظهر لى ، ليصرح بأنهم لا يكتفون على التكلم باللسان الحقيق بلسان حال يظهرونها ، يغرون بها المؤمنين ، ويوهمونهم أنهم مسلمون مخلصون ، بل يقولون بأفواههم أنهم مخلصون ، وليشير إلى أن قولهم لا يجاوز أفواههم ، مجاوزة ما ، وليشير إلى أنهم بالغوا فى قول يخادعون به المؤمنين حتى كأنهم قالوه ملء أفواههم ، وفى ذلك كله تأكيد ، وأما أن يقال إنه تصوير لحقيقة القول بصورة فرده الصادر عن آلته التى هى الفم فقليل الفائدة .

(وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ) : من النفاق المضاد ، لما يظهرون لكم ومن سائر مكائدهم وما يخلو به بعضهم إلى بعض عليكم ، الله أعلم بذلك منكم لأنه يعلمه كله مفصلا ، وأنتم تعلمون بعضه مفصلا ، وتستدلون بأمارات عليه مجملا .

(الَّذِينَ) : بدل من الذين الذى قبله ، قيل : أو نعت له، بناء على جواز نعت الوصف ، فإن الذين بمنزلة الوصف ، أو بدل من ضمير أفواههم أو من ضمير قلوبهم ، كقوله :

على حالة لو أن فى القوم حاتما   على جوده ما ضن بالمال حاتم

بجر حاتم آخر البيت ، لأن القوافى مجرورة ، وهو بدل من هاء جوده ، أو بدل من واو « يكتمون » ، أو خبراً لمحذوف ، أو مفعول لمحذوف ، على الذنب : أى هم الذين ، أو أعنى : الذين .

(قَالُوا لإِخْوَانِهِمْ وقَعَدُوا لَوْ أطَاعُونَا مَا قُتِلُوا) : اللام فى « لإخوانهم » ليست لام التبليغ التى تأتى بعد القول لتوصله ، بل للظرفية المجازية ، أى فى شأن إخوانهم ، أو للتعليل أى : لأجل إخوانهم بدليل الغيبة فى « أطاعوا » و« ما قتلوا » ، والمراد بإخوانهم الذين قتلوا يوم أحد ، وسموا إخواناً لهم مع أنهم منافقون ، والمقتولون شهداء مخلصون ، لأنهم أقاربهم فى النسب إذ هم كلهم بنو قيلة ، أو لأنهم فى بلد واحد وهو المدينة ، أو لأنهم فى الظاهر على دين الإسلام كلهم ، ويقولون لا إله إلا الله محمد رسول الله ، أو لأنهم كلهم فى مقابلة مشركى قريش ، أو ذلك كله . وقيل إن عبد الله بن أبى لم يرجع بالمنافقين كلهم ، بل بقى بعضهم ، فمات فى أحد بعض من بقى منهم ، فمن مات منهم هم المراد بالإخوان ، فهم إخوان للمنافقين فى النفاق ، وذلك أن القائلين لإخوانهم ذلك هو عبد الله بن أبى ، وأصحابه ، والواو فى قوله : « وقعدوا » عاطفة على « قالوا » ، أو حالية بلا تقدير أو بتقدير قد ، وصاحب الحال واو قالوا ، والربط بالواو والضمير أو صاحب الحال إخوان ، والربط بواو الحال ، ومعنى قعدوا : تخلفوا عن القتال ، وذلك أن المقاتل لا يقعد عن موضع القتال ، بل يمشى إليه وجملة « لو أطاعونا ما قتلوا » مفعول القول ، أى : لو أطاعونا فى قولنا لا تخرجوا من المدينة أو فى قولنا لهم بعد الخروج ارجعوا ، ما قتلوا فى ذلك القتال فى أحد ، كما لم تقتل ولو خرجنا إذ رجعنا ، وقرأ هشام : « ما قتلوا » بتشديد التاء للمبالغة .

(قُلْ) يا محمد لهم .
(فَادْرَءُوا) ادفعوا .
(عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ) : إذا أتاكم .
(إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) : فى أن الحذر عن أسباب الموت ، يدفع القدر. كلا فإن القدر لا يدفع وإنما ينفع السبب ، إذا قدر الله نفعه ، وما نفعه إلا لأن الله لم يقض الموت ، ومحال أن لا يتسبب الإنسان إن قضى الله أن يتسبب ، ومحال أن لا يؤثر لو قد قضى الله أن يؤثر ، ومحال أن يتسبب وقد قضى الله أن لا يتسبب ، ومحال أن يؤثر ، وقد قضى الله أن يتسبب. ولا يؤثر ، ومحال أن يموت بالقتال من قضى ن يموت بغيره ، ومحال أن يموت بغير القتال ، وقد قضى أن يموت بالقتال ، فقد يقضى الله أن يقعد عن القتال فيموت بنحو عقرب أو مرض ، وقد روى غريباً أنه مات يوم قالوا هذا المقال سبعون رجلا منافقاً ، ولو أراد الله حضوركم لحضرتم القتال ، وسلمتم حتى تموتوا بغير هذا القتال ، وما يدريكم أن سبب حياتكم عدم حضور القتال؟.!

(وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتاً) : نزلت فى شهداء أحد عند الجمهور ، لما روى عن أبى صالح عن ابن عباس أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، قال لأصحابه « إنه لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم فى جوف طير خضر ، ترد أنهار الجنة ، وتأكل من ثمارها. وتجاوب بعضها بعضاً بصوت رخيم ، لم يسمع الخلائق مثله ، وتأوى إلى قناديل من ذهب معلقة فى ظل العرش ، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم ، قالوا من يبلغ إخواننا عنا إننا أحياء فى الجنة لئلا يزهدوا فى الجنة ولا ينكلوا عن الحرب ، ياليت إخواننا الذين خلقوا من بعدنا علموا مثل علمنا فسارعوا فى مثل الذى سارعنا فيه ، فإنا قد لقينا ربنا فرضى عنا وأرضانا فقال الله تعالى : إنا أبلغهم عنكم ففرحوا واستبشروا ، فنزل : « ولا تحسبن الَّذِينَ قُتِلُوا » الآية. وما رُوِيَ عَنْ جابر بن عبد الله الأنصارى أنه قال قتل أبى يوم أحد وترك لى بنات ، وروى عيالا ، وديناً وفى رواية :

رآنى رسول الله صلى الله عليه وسلم مهتما حين لقينى ، فقال « مالى أراك منكسراً » فقلت : يا رسول الله استشهد أبى يوم أحد فترك عيالا وديناً . فقال لى رسول الله، صلى الله عليه وسلم : « ألا أبشرك يا جابر؟ ». قلت : بلى يا رسول الله . قال : « إن أباك أصيب بأحد فأحياه الله تعالى وكلمه شفاهاً أى خلق له كلاماً سمعه فقال : يا عبد الله سلنى ما شئت . فقال : أسألك أن تعيدنى إلى الدنيا ، فأقتل فيك ثانياً ، فقال : يا عبد الله قد قضيت أن لا أعيد إلى الدنيا خليقة قبضتها . قال : يا رب فمن يبلغ قومى ما أنا فيه من الكرامة ؟ قال الله تعالى – فأنزل الله تعالى هذه الآية « ولا تحسبن » إلخ . وقيل : نزلت فى شهداء بئر موئتة ، على ما يأتى إن شاء الله ، وقيل فى شهداء بدر ، وكانوا أربعة عشر : ستة من المهاجرين ، وثمانية من الأنصار على ما يأتى إن شاء الله فى محله ، ولفظ الآية يعم كل شهيد . قال مسرورق : سألنا عبد الله بن عمرو بن العاص عن هذه الآية « ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون » . فقال : أما أنا فقد سألت عن ذلك ، النبى صلى الله عليه وسلم فقال : « أرواحهم فى أجواف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش ، تسرح فى الجنة حيث شاءت ، ثم تأوى إلى تلك القناديل فأطلع عليهم ربهم إطلاعه ، فقال : هل تشتهون شيئاً ؟ قالوا : أى شىء نشتهى ونحن نسرح فى الجنة فيما شئنا ، ففعل بهم ذلك ثلاث مرات ، فلما رأوا أنهم لم يتركوا أن يسألوا ، قالوا : يا ربنا تردنا فى أجسادنا حتى نقتل فى سبيلك مرة أخرى . فلما رأى أن ليس لهم حاجة ، تركوا .

وذكر هذا الحديث أيضاً ابن مسعود الأنصارى ، والذى فى صحيح مسلم أن مسروقاً سأل عبد الله بن مسعود فأجابه بما مر آنفاً ، ولعله سأله وسأل عمرو .

قال بعض المفسرين : أرواح الشهداء أحياء تركع وتسجد تحت العرش إلى يوم القيامة ، وخرج أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن حرب صاحب

ابن مبارك ، فى رقائقه بسنده ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أن الشهداء فى قباب من حرير فى رياض خضر عندهم حوت وثور ، يظل الحوت يسبح فى أنهار الجنة يأكل من كل رائحة فى أنهار الجنة ، فإذا أمسى وكزه الثور بقرنه فيذكيه ، فيأكلون لحمه ، يجدون فى لحمه طعم كل رائحة ، ويبيت الثور فى فناء الجنة ، فإذا أصبح غدا عليه الحوت فوكزه بذنبه ، فيأكلون لحمه فيجدون فى لحمه طعم كل رائحة ، ثم يعودون وينظرون إلى منازلهم من الجنة ، ويدعون الله عز وجل أن تقوم الساعة ، وعن عبد الله بن عمر : مرَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حين انصرف من أحد على مصعب بن عمر ، وهو مقتول ، فوقف عليه ودعا له ، ثم قرأ : « من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه » ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أشهد أن هؤلاء شهداء عند الله يوم القيامة فأتوهم وزوروهم وسلموا عليهم ، فوالذى نفسى بيده لا يسلم عليهم أحد إلى يوم القيامة إلا ردوا عليه » . واعلم أن فى بعض الروايات : أرواح الشهداء فى أجواف طير خضر ، وفى بعضها : فى حواصل طير خضر ، وفى بعضها : أنها تكون طيراً خضراً ، فيجمع بين ذلك بأن بعضاً فى أجواف طير ، وبعضاً فى حواصلها ، أو يراد بالجوف الحوصلة ، وبعضاً يصورها الله طيراً ، وكذا ورد فى بعض الشهداء أن روحها تكون خارج الجنة ، عن كعب بن مالك ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما نسمة المؤمن طائر يعلق فى شجر الجنة ، حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه فلفظه يعم كل مؤمن ، وقد قيل بذلك والمشهور أن ذلك فى روح الشهيد ولفظه صريح فى أن النسمة هى الروح ، تكون طائراً لافيه ، وتعلق بضم اللام : تأكل ، وبفتحها : تسرح ، هو والأكثر فى الرواية ، قال ابن العربى لا يتعجل الأكل والنعيم لأحد إلا الشهيد فى سبيل الله بإجماع من الأمة ، وفى دعوى الإجماع نظر ، إذ قيل بتأويل قوله « أحياء » كما يأتى إن شاء الله ، وقد قيل بالتعجيل لروح المؤمن مطلقاً بالأكل .

قيل فى روح غير الشهداء إنما يملىء عليها قبره خضراً ، ويفسح له فيه ، فى أرواح غير الشهداء تارة تكون فى الأرض ، على أفنية القبور ، وتارة فى السماء لا فى الجنة ، وقد قيل : تزور قبورها كل جمعة على الدوام ، ولذلك يستحب زيارة القبور ليلة الجمعة ويوم الجمعة ، ويكره السبت فيما ذكر العلماء ، فقد يأتى الإنسان قبر آخر وفيه روحه ، وقد يأتيه وليس فيه روحه .

قال صلى الله عليه وسلم : « ما من أحد يمر بقبر أخيه المسلم كان يعرفه فى الدنيا وروحه فى قبره فسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام » . أى والحال أن روحه فى قبره احتراز عما إذا لم تكن فيه . وعنه صلى الله عليه وسلم : « والذى نفسى بيده لو أن رجلا قتل فى سبيل الله ثم أحيى ثم قتل ثم أحيى ثم قتل وعليه دين ما دخل الجنة حتى يقضى عنه » أى فتكون روحه خارج الجنة فإذا قضى دينه دخلت إن كان سعيداً .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم : « الشهداء على بارق نهر بباب الجنة ، يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشية » ولعل الشهداء الذين بباب الجنة من تعلق به حق آدمى كالدين وسائر التبعات ، بل يشملها لفظ الدين ، وذلك إذا كانت لا يدخل بها النار كتائب لا يجد ما يتخلص به من مال ، وكمتدين بلا إسراف . وقيل فى المتدين بلا إسراف : إن مات شهيداً لم تحبس روحه عن الجنة ، وأحوال الشهداء طبقات ومنازل مختلفة يجمعها أنهم يرزقون . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لشهيد البحر مثل شهيد البر والمائد فى البحر كالمتسخط فى دمه فى البر ، وما بين الموجتين كقطع الدنيا فى طاعة الله عز وجل ، وأن الله وكل ملك الموت يقبض الأرواح إلا شهيد البحر ، فإنه يتولى قبض روحه » . والمراد شهيد البحر : من غرق فيه سائراً للجهاد أو لطاعة ، ويروى : يغفر لشهيد البر الذنوب كلها إلا الدين ، ولشهيد البحر الذنوب كلها والدين ، وذلك أن الله

يرضى خصمه كما يرضى خصم من لم يترك وفاء ولم يسرف ، أو تاب ولابد من نية الخلاص ، قال صلى الله عليه وسلم : « من أخذ أموال الناس يريد أداءها ، أدى الله عنه ، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله » . قال أبو بكر الصديق ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله يدعو صاحب الدين يوم القيامة فيقول : يا ابن آدم فيم ضيعت حقوق الناس ؟ فيم أذهبت أموالهم ؟ فيقول : يا رب لم أفسده ولكن أصبت إما غرقاً أو إما حرقاً ، فيقول عز وجل أنا أحق من قضى عنك اليوم ، فترجح حسناته على سيئاته ، فيؤمر به إلى الجنة وعن بعض العلماء : أرواح المؤمنين كلهم ، فى جنة المأوى ، وسمعت لأنها تأوى إليها أرواح المؤمنين وهى تحت العرش ، يتنعمون بنعيمها ، ويتنسمون بطيب ريحها ، وهى فى الجنة تسرح وتأوى إلى قناديل من نور تحت العرش ، وعلى نحو هذا التنعيم يكون اختصاص الشهداء ، بأن لهم ذلك بلا تقدم ، كذا فى العبادة لكن لا إصرار لهم . وعن عبد الله بن عمرو : أرواح المؤمنين فى طير كالزرازير يتعارفون ويرزقون من الجنة ، وعنه : أن أرواح المؤمنين صور طير بيض فى ظل العرش ، ولعل مراد الأحاديث والصحابة بالمؤمنين : المؤمنين الشهداء . كما روى عبد الله بن أبى يزيد عن ابن عباس : أرواح المؤمنين الشهداء تجول فى طير خضر ، أى تصور بصورة طير ، وعن كعب ابن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرواح المؤمنين الشهداء طير خضر تعلق فى شجر الجنة ، ورجح العلماء أحاديث أنها تكون طيراً ، على أحاديث أنها فى أجواف طير ، أو حواصلها ، وأنكر العلماء فيما قال القابسى : رواية أنها فى حواصل طير ، لأنها تكون مضيقة فى الحواصل وهو مشكل ، لأن الحكم هنا له بخلافه هنا ، كذا الجوف ، ولا سيما أنه يحتمل أن فى بمعنى على ، كأنه قيل : على حواصلها ، أو على بطنها من فوق . أى على ظهرها . وقال شبيب بن إبراهيم : من الأرواح ما هو طائر يعلق من شجر الجنة ، ومنها ما هو فى حواصل طير خضر ، ومنها ما يأوى فى

حواصل طير كالزرازير ، ومنها ما هو فى أشخاص صور من صور الجنة ، ومنها ما هو فى صور تخلق لهم من ثواب عملهم ، ومنها ما يسرح ويتردد إلى جثتها تزورها ، ومنها ما يتلقى أرواح المقبوضين ، ومن وجه آخر ما يكون فى كفالة ميكائيل ، ومنها ما فى كفالة آدم ، ومنها ما فى كفالة إبراهيم عليه السلام ، وهذا جمع بين أخبار ، وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « ينعم الله أرواح الشهداء فى الجنة إلى يوم القيامة ، فيرد الله أجسادها ، فيدخل الجسد والروح فيه الجنة ، واختلفوا فى أرواح الشهداء » هل تفنى بقيام الساعة ؟ ثم تعود ؟ قيل نعم ، وقيل لا تفنى ، ولا يخفى أن لكل أحد روحاً يختص به فإما أن يصور روح الشهيد بصورة طير ، أو يجعل فى طير وقد مر تأويل جعله فى طير ، قلت : وعلى صحة ظاهره بلا تأويل فما هو إلا شىء أودعه الله خيراً ، وحياة الطير بروح أخرى مختصة به ، والروح المودعة فيه تنعم ، فليس ذلك إثباتاً لتناسخ الأرواح ، وكذلك أرواح الكفار تعذب ، وكذلك أرواح سائر المؤمنين تنعم ، ولا سيما أن الروح جسم لطيف . وقيل : المنعم والمعذب جزء من الجسد ، ترد فيه الروح ، ولا مانع من أن يصور ذلك الجزء بصورة طائر ، أو يودع فى طائر ، أو يجعل فى سجين ولا إشكال فى أن الروح تأكل وتشرب لأنها جسم وقد رجح بعضهم أن الروح يرجع إلى الجسد فيأكل الجسد لقوله تعالى : « يرزقون » وإن الشهيد لا يبلى فى قبره ، وصاحب هذا القول يرد عليه الأحاديث الثابتة فى أن أرواحهم ترعى فى الجنة ، أو فى باب الجنة . والحديث يفسر القرآن ، وزعم بعض أن معنى الحياة والرزق فى الآية أن أجسادهم ستحيى يوم القيامة ويرزقون وكأنهم أحياء الآن لتحقق الحياة بعدو دنوها ، وزعم بعض أن حياتهم بالذكر والدين ، كما يقال الكافر والجاهل أنه ميت والقائلان بالقولين يقولان الروح عرض ، أو ريح ، والحق أن أرواحهم أحياء فى الجنة ، أو ببابها ، وأن أجسادهم تارة يرجع إليها الروح ، وتارة يخرج ، وكذا المؤمنون ، فهم

أحياء فى قبورهم يتنعمون ، إذا رجعت إليهم ، وإذا لم ترجع تنعمت مجردة فى الجنة ، فإن الكفار تعذب فى قبورها ، فأولى أن ينعم المؤمن ، فإن جانب الرحمة أرجح ، قال الله عز وجل : « أغرقوا فادخلوا ناراً » وانظر هل تموت الروح إذا مات الجسد ثم تحيا إلى قيام الساعة ، قيل نعم ، وقيل تخرج من الجسد حية ، فتبقى حية إلى قيام الساعة ، وقال بعض العلماء : يحيى الله أجساد الشهداء ، فتصعد إلى فوق السموات ، وإلى قناديل تحت العرش ، ويوصل إليها أنواع الخير ، وقيل : تترك فى الأرض حية ويوصل إليها النعيم ، وما مر فى الأحاديث أولى ، ثم أنه لا مانع أن يكون جسم مخصوص سارياً فى جسد الإنسان سريان النار فى الفحم ، والدهن فى السمسم ، وماء الورد فى الورد ، إذا مات الإنسان انفصل عنه ، وهو حى بروح الإنسان وهو نفس الروح فهو يتنعم فى الجنة أو حيث شاء الله إلى أن تقوم الساعة ، فيرد الله أجزاء الإنسان ، فيسرى فيها فيكون حيا فيدخل الجنة وإن أكل السبع أو غيره جسد الحى ، أو تفتت على وجه الأرض ، فذلك الجسم المخصوص السارى يتنعم الروح مع ، أو الروح وحده ، ثم يرد الله ذلك الجسد يوم القيامة ، ويرد إليه الروح ، والخطاب فى قوله تعالى : « ولا تحسبن » لرسول الله صلى الله عليه وسلم أو الكل من يصلح أن يحسن الدين ، قتلوا فى سبيل الله أمواتاً ، والذين مفعول أول ، وأمواتاً مفعول ثان ، وقرئ : ولا يحسبن بالتحتية ، والفاعل ضمير مستتر عائد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو الحاسب ، والمفعولان : الذين ، وأمواتاً أيضاً . ويجوز أن يكون الفاعل « الذين » ، والمفعول الأول محذوف ، والثانى أمواتاً ، أى : ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أنفسهم أمواتاً . وإنما حذف مع أنه عمدة لدلالة المقام عليه ، إذا فرضت « الذين » فاعلا ، وإنما قلت عمدة لأنه فى الأصل مبتدأ .
وقرأ ابن عامر : بتشديد تاء « قتلوا » للمبالغة ، أى كثر قتلهم ، أى لا تحسبن للمقتولين ، وهم كثير أمواتاً والقليل والكثير فى ذلك سواء .

(بَلْ أَحْيَاءٌ) : أى بل هم أحياء ، محذوف المبتدأ ، وقرئ بالنصب على أنه مفعول ثان لفعل أمر فى الحساب محذوف مع مفعوله الأول ، أى : بل أحسبهم أحياء .

(عِنْدَ رَبِّهِمْ) : متعلق بأحياء أو بمحذوف ، حال من المستتر فى أحياء أو نعت للأحياء على القول لجواز نعت الصفة ، أو خبر ثان ، والأول أحياء ومبتدؤهما محذوف ، أى : هم أحياء عند ربهم ، وعند لمكان الحضور ، والله سبحانه وتعالى منزه عن الحلول ، فمعنى العندية التكريم ، والتعظيم ، أو الحكم ، أى : أحياء فى حكم الله ويجوز تعليقه بيرزقون بعده ، أو بمحذوف حال من واو يرزقون ، وقوله :

(يُرْزَقُونَ) : خبر آخر المبتدأ المقدر قبل أحياء ، أو حال من ضمير أحياء ، أو نعت لأحياء ، أو حال من المستتر فى « عند » إذ علقنا « عند » بمحذوف حال ، أو نعت أو خبر ، والمعنى : يرزقون من الجنة أو فى الجنة .

(فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ) : بما يرزقون من ثمارها وتحفها ، ومن التوفيق فى الدنيا للإسلام ، والشهادة وفى وصفهم بأنهم يرزقون تأكيد لمعنى الحياة فى قوله « بل أحياء » لأنه إنما يأكل ويشرب ويتلذذ الحى . و« فرحين » : حال من واو « يرزقون » .

(وَيَسْتَبْشِرُونَ) : يفرحون وهو استفعال موافق للمجرد ، فهو بمعنى بشر — بكسر الشين — أى فرح أو للمبالغة ، أى يكثر فرحهم ، أو يعظم ، أو مطاوع لأبشر ، أى : بشرهم الله ، أى سرهم الله وبشرهم فاستبشروا ، وجملة « يستبشرون » معطوفة على « يرزقون » ، أو على فرحين ولو كان « فرحين » اسما ، لأن « يستبشرون » بمعنى مستبشرين ، أى فرحين ومستبشرين ، كقوله تعالى « صافات ويقبضن » أو هى خبر لمحذوف ،

أى : وهم يستبشرون ، والمجموع حال من ضمير فى فرحين ، أو من هاء آتاهم ، لا من ما ، أو عائدها المحذوف ، كما قيل أو المجموع معطوف على أحياء فى قوله « بل أحياء » .

(بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ) : بإخوانهم المسلمين الذين عرفوهم فى الدنيا ، ولم يلحقوا بهم بالموت ، أو القتل ، بل هم فى الدنيا ، كما قال .

(مِنْ خَلْفِهِمْ) : أى تأخر زمان موتهم أو قتلهم أو بكل مؤمن بعدهم فى زمانهم ، أو بعده عرفوه ، أو لم يعرفوه ، أو بمن لم يلحق بهم ، فى درجاتهم وكان دونهم ممن هو مؤمن ، وليس شهيداً ، وهذا التفسير هو الذى ظهر لى ، ثم رأيته لقتادة وغيره .

(أَلاَّ خَوْفٌ عَلَيْهِم) : فى الآخرة .

(وَلا هُمْ يَحْزَنُون) : عما فاتهم من الدنيا لمصيرهم إلى ما هو خير ، وأن لا خوف : بدل اشتمال من الذين ، أى : يستبشرون بعدم خوف من سيموت ، أو يقتل ، من المؤمنين وعدم حزنه ، فهم يفرحون بما هم فيه ، وبما أعد لإخوانهم فى الله من الكرامة على الشهادة وغيرها ، وقيل يستبشرون للطاب على الأصل ، أى يطلبون البشارة من الله لإخوانهم الذين فارقوهم على دينهم ، بما نالوا من الكرامة ، فيبعثهم دعاؤهم على الجهاد والعبادة ، وعن ابن عباس رضى الله عنهما ، ينزل على الشهداء صحف مكتوب فيها أسماء من يلحق بهم ممن يستشهدون بعدهم ، وفى الآيات الحث على الجهاد . قال أبو هريرة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ضمن الله لمن خرج فى سبيله لا يخرجه إلا جهاد فى سبيلى وإيمان بى ، وتصديق برسلى ، أن أدخله الجنة إن مات أو أرجعه إلى مسكنه الذى خرج منه ، نائلا ما نال من أجر

وغنيمة ، والذى نفس محمد بيده ، ما مِن كَلْمٍ يكلم فى سبيل الله إلا جاء يوم القيامة كهيئته حين يُكلَم ، لونه لون دم ، وريحه ريح مسك ، والذى نفس محمد بيده لولا أن أشق على المسلمين ما قعد رجل خلف سرية تغزو فى سبيل الله أبداً ، ولكن لا أجد سعة فأحملهم ولا يجدون سعة ، ويشق عليهم أن يتخلفوا عنى ، والذى نفس محمد بيده ، لوددت أنى أغزو فى سبيل الله فأقتل ثم أغزو فأقتل ، ثم أغزو فأقتل » . وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لَغَدْوةٌ فى سبيل الله أو روحةٌ خير من الدنيا وما فيها ، ولموقف رجل فى الصف أفضل من عبادة ستين سنة » . وعن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « رباط يوم فى سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ، وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما فيها » . وعن فضالة بن عبيد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « كُلُّ ميت يختم على عمله إلا المرابط فى سبيل الله لأنه ينمى له عمله إلى يوم القيامة ، ويؤمن من فتنة القبر » أى ينمى له عمله مع أنه لا عمل بعد الموت ولا ترك ما ينمى به ولا يعمل له أحد رباطاً بخلاف من ترك ولداً صالحاً ، أو صدقة جارية ، أو نحو ذلك مما يزيد بعده ، أو عمل له أحد . وعن معاذ بن جبل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من قاتل فى سبيل الله فوق ناقة وجبت له الجنة ، ومن يسأل القتل فى سبيل الله صادقاً من نفسه ثم مات أو قتل كان له أجر شهيد، ومن جرح جرحاً فى سبيل الله أو نكب نكبة فإنها تجىء يوم القيامة كأغزر ما كانت، لونها لون الزعفرن ، وريحها ريح المسك ، ومن جرح فى سبيل الله فإن عليه طابع الشهداء » . وعن أبى سعيد : أتى رجل إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم فقال : أى الناس أفضل ؟ ؟ قال : « مؤمن مجاهد بنفسه وماله فى سبيل الله » قال : ثم من ؟ .

قال : « رجل فى شعب من الشعاب يعبد الله ويبعد الناس من شره » . وعن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من احتبس فرساً فى سبيل الله إيمانا واحتساباً وتصديقاً بوعده، فإن شبعه وريه وروثه وبوله فى ميزانه يوم القيامة » . يعنى حسنات . قال أنس بن مالك : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من أحد يدخل الجنة فيحب أن يرجع إلى الدنيا وله ما على الأرض إلا الشهيد ، يتمنى أن يرجع إلى الدنيا ، فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة » . وفى رواية لما يرى من فضل الشهادة ، وعن أبى هريرة عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم : « ما يجد الشهيد من ألم القتل إلا كما يجد أحدكم من القرصة » . قال أبو الدرداء : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يشفع الشهيد فى سبعين من أهل بيته وقال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « غبار فى سبيل الله، ودخان جهنم لا يجتمعان فى جوف عبد أبداً » . وفى رواية : « فى منخرى عبد مسلم ولا يجتمع الشح والإيمان فى قلب عبد أبداً » وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابن رواحه فى سرية فوافق ذلك اليوم يوم جمعة فقال : أصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة ، ثم ألحق بأصحابى ، وقد غدا أصحابه فلما صلى الجمعة رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « مالك لم تغد مع أصحابك ؟ » فقال : أحببت أن أصلى معك الجمعة ثم ألحق بأصحابى . فقال : « لو أنفقت ما فى الأرض جميعاً ما أدركت فضل غدوتهم » . وعن سلمان الفارسى رضى الله عنه أنه قال : « غاز يرابط ليلة على ساحل البحر خير من رجل صام وقام فى أهله شهراً ، ومن مات فى سبيل الله مرابطاً أجاره الله من فتنة القبر ، وأمنه الفزع الأكبر» وأجرى عمله كل يوم وليلة إلى يوم القيامة ، وزيارة قبر المرابط ، رباط إلى يوم القيامة . وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أى الجهاد أفضل ؟ . قال : « من عقر جواده وأهرق دمه » ، أى جهاد من عقر . قال أبو هريرة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« عرض على أول ثلاثة يدخاون الجنة ، وأول ثلاثة يدخلون النار ، فأما أول ثلاثة يدخلون الجنة : فالشهيد ، وعبد مملوك لم يشغله رق الدنيا عن طاعة الله ، وفقير متعفف ذو عيال ، وأما أول الثلاثة يدخاون النار : فأمير مسلط ، وذو ثروة من مال لا يؤدى حق الله من ماله ، وفقير فجور » . وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أى الأعمال أفضل ؟ قال : « الصلاة لوقتها وبر الوالدين ، والجهاد فى سبيل الله » . وعن ابن عباس رضى الله عنهما : « من أعطى فرساً فى سبيل الله كان له أجر من جاهد فى سبيل الله بماله ونفسه ومن أعطى سيفاً فى سبيل الله جاء يوم القيامة له لسان ينادى أنا سيف فلان لم أزل أجاهد له إلى يوم القيامة ، ومن رمى بسهم فى سبيل الله ادخره الله ويربيه له حتى يجىء يوم القيامة على رءوس الخلائق ، ومن أعطى ترساً فى سبيل الله جعله الله له جنة يوم القيامة » أى سترة من النار ومن طعن طعنة فى سبيل الله جعلها الله له نوراً يوم القيامة بين يديه وفاح ريح كريح المسك يجدها الخلائق ومن سقى أخاه فى سبيل الله سقاه الله من الرحيق المختوم ومن زار أخاه لله فى سبيل الله كتب الله له بكل خطوة حسنة ورفع له بها درجة وحط عنه بها سيئة ، ومن حرس ليلة فى سبيل الله أمنه الله من فزع يوم القيامة» قال ابن عباس رضى الله عنهما : اذا كنت فى سرية فى سبيل الله ، فكن خلفها تسوق ضعيفها ، وتؤمن خائفها يكون لك مثل أجورهم ، ولا ينقص من أجورهم شىء . وعن الحسن عن النبى ، صلى الله عليه وسلم : «كل عين باكية إلا أربعاً : عين فقئت فى سبيل الله ، وعين فاضت من خشية الله ، وعين باتت ساهرة من خشية الله ، وعين باتت تحرس سرية المسلمين » . وعن النبى صلى الله عليه وسلم : « كل عين باكية يوم القيامة إلا ثلاثاً : عين بكت من خشية الله تعالى ، وعين غضت عن محارم الله تعالى ، وعين حرست فى سبيل الله تعالى » . قال بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم :

السيوف مفاتيح الجنة ، وإذا التقى الصفان فى سبيل الله تعالى تزين الحُور العين واطلعن ، وإذا قاتل الرجل قلن : اللهم ثبته ، اللهم أعنه ، وإذا أدبر احتجبن عنه ، وقلن : اللهم اغفر له ، فإذا قتل غفر الله له بأول قطرة تخرج من دمه كل ذنب هو له ، ونزلت عليه اثنتان من الحور العين تمسحان الغبار عن وجهه ، وجاء رجل إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله أنا كما ترى دميم الوجه منتن الرائحة ، غير زكى الحسب ، فأين أنا إن قاتلت حتى قتلت ؟ . قال : « أنت فى الجنة » فأسلم فقال : عندى غنم فكيف أصنع بها ؟ قال : « وجهها إلى المدينة ثم صح بها فإنها ترجع إلى أهلها » ففعل ذلك ثم اقتحم القتال ، واقتتلوا فلما تحاجز القوم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تفقدوا إخوانكم » ففعلوا ، فقالوا : يا رسول الله ذلك الحبشى قتل فى وادى كذا ، فقام النبى ، صلى الله عليه وسلم فلما أشرف عليه قال : « اليوم حسن الله وجهك وزكى حسبك » ، فبكى فأعرض عنه ، فقالوا : رأيناك أعرضت عنه . قال : « والذى نفسى بيده لقد رأيت أزواجه من الحور العين يبتدرن حتى بدت خلاخلهن » .

ويقال : الغزاة ثلاثة أصناف ، صنف منهم يرعى دوابهم ، وصنف خادمهم وصنف يباشر القتال ، فكلهم فى الأجر سواء وأفضلهم الذى يرعى دوابهم ويقاتل إذا حضر القتال ، كما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أعظم القوم أجراً خادمهم » . وعن أنس عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم « ما من عبد يموت وله خير عند الله يتمنى أن يرجع إلى الدنيا ، وأن له الدنيا وما فيها وإن أعطى الدنيا لما خاف من هول الموت إلا الشهيد ، لما يرى من فضل الشهادة ، فإنه يتمنى أن يرجع إلى الدنيا ، فيقتل مرة أخرى » أى لأنه لا يجد ألم الموت كما مر فى الحديث . قال سعيد بن جبير فى قوله تعالى : « فَصَعِقَ مَنْ فِى السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِى الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ»

إنهم الشهداء متقلدين السيوف حول العرش . قال قتادة : فإن الله تعالى أعطى المجاهدين فى سبيل الله ثلاث خصال : من قتل منهم صار حيًّا مرزوقاً ومن غلب أعطاه الله أجراً عظيماً ، ومن عاش رزقه الله رزقاً حسناً .

(يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ) : بثواب أعمالهم .

(مِنَ اللهِ وَفَضْلٍ) : زيادة كقوله « للذين أحْسَنُوا الحُسْنَى وزيادة» وما تقدم استبشار منهم لإخوانهم بما لإخوانهم هؤلاء المذكورين . وهذا استبشار لأنفسهم بما لهم ، فالجملة مستأنفة لبيان ذلك ولا تتكرر مع قوله : « فرحين بما آتاهم الله من فضله » على الاستبشار هو ما يحصل من التبشير ، والحاصل منه فرح بما آتاهم الله من فضله : خبر ماتوا وهو قوله : « فرحين بما آتاهم الله من فضله » وفرح بما يؤتون يوم القيامة وهو فى قوله « يستبشرون بنعمة من الله وفضل » ويجوز أن يكون الاستبشار الثانى والأول كلاهما ، فحال إخوانهم فيكون الثانى تأكيدا أو ليعلق به ما بعده وهو أنه لا يضيع أجر المؤمنين ، فيكون الإخبار بأنه لا يضيع أجر هم بياناً فى المعنى لنفى الخوف المذكور ، أى لا يخافون أن يضيع أجرهم .

(وَأَنَّ اللهَ) : أى وبأن الله عطف اسم سلب من خبرها مضاف للمصدر من خبرها على نعمة ، كأنه قيل بنعمة من الله وفضل ، وبعدم تضييع أجر المؤمنين . وقرأ الكسائى بكسر « إن» على الاستئناف والاعتراض بين النعت وهو الذين استجابوا ، أو المنعوت وهو : الذين قتلوا فى سبيل الله ، وكثير ما يسمى فى الكشاف ، والجملة الآتية بعد تمام الكلام معترضة ، ولو لم تكن بين متناسبين أو متلازمتين فيجوز هنا هذا ، إن لم يجعل الذين استجابوا نعتاً للذين قتلوا .

(لاَ يُضِيعُ أَجْرَ المُؤْمِنِينَ) : أى لا يضيع أجرهم ، أى أجر الذين

لم يلحقوا بهم ، ووضع الظاهر موضع المضمر ، ليمدحهم بالإيمان ، وأن الأجر على عمل المؤمن وأما الكافر فعمله محبط .

(الَّذِينَ اسْتَجَابُوا للهِ والرَّسولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ القَرْحُ)

الذين : نعت للمؤمنين ، أو مفعول لمحذوف ، أو خبر لمحذوف ، أى أعنى الذين بل أردت الذين ، أو هم الذين ، وذلك على المدح ، أو الذين مبتدأ خبره جملة المبتدأ والخبر من قوله :

(لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ واتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ) : والرابط هاء منهم ومن : للبيان لا للتبعيض ، لأن المستجيبين لله والرسول كلهم لهم أجر عظيم لا بعضهم فقط وكلهم محسنون ومتقون الإحسان امتثال ما أمروا به والاتقاء ترك ما نهوا عنه بحذر .

(الَّذِينَ) : نعت آخر للمؤمنين ، أو خبر لمحذوف ، أو امنعوت بالمحذوف على المدح .

(قَالَ لَهُمُ النَّاسُ) : هم الركب الذين جاءوا من عبد قيس إلى المسلمين يرهبونهم من أبى سفيان وأصحابه .

(إنَّ النَّاسَ) : هم أبو سفيان وأصحابه .

(قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ) : وذلك بعد أحد بعام ، أى جمعوا لكم جنود القتال ، أو بمعنى اجتمعوا لكم .

(فاخْشَوْهُم) : خافوهم أى اقعدوا عن قتالهم ، فإنكم لا تطيقونهم ، فإن الخوف ليس كسبياً ، فالمراد لازمه ، وهو القعود عن القتال ، أو تأملوا فيما يتولد منه الخوف منهم ، وهو كثرتهم وشدتهم .

(فَزَادَهُمْ إيماناً) : أى زادهم قول الناس : إن الناس قد جمعوا لكم ؛

أو زادهم جمع الناس لهم ، أو زادهم المقول الذى هو : «إن الناس قد جمعوا لكم » وذلك دليل على زيادة الإيمان ونقصه ، قال ابن عمر رضى الله عنه : قلنا يا رسول الله ، الإيمان يزيد وينقص ؟ قال : « نعم يزيد حتى يدخل صاحبه الجنة ، وينقص حتى يدخل صاحبه النار » سواء كان بمعنى التصديق فإنه يقوى بزيادة الحجة ، أو كان بمعنى الطاعة ، وكان عمر يأخذ بيد الرجل فيقول : قم بنا نزدد إيماناً . وعنه : لو وزن إيمان أبى بكر بإيمان هذه الأمة لرجح .

(وَقَالُوا حَسْبُنَا اللهُ) : أى فحسبنا أى كافينا ، فحسب بمعنى اسم فاعل أحسبه ، إذا كفاه مهمه فإضافته إلى مفعوله كإضافة اسم الفاعل للحال أو الاستقبال إلى مفعوله لفظية لا تفيد تعريفاً ، ولذلك ينعت به المنكر مضافاً لمعرفة ، نحو : هذا رجل حسبك .

(وَنِعْمَ الوَكِيل) : أى الموكول إليه ، أو الكفيل بما وعد لنا من نصر أو رزق ، والمخصوص بالمدح محذوف ، أى : ونعم الوكيل هو ، أى الله وذلك أن أبا سفيان نادى عند انصرافه من أحد : يا محمد موعدنا موسم بدر القابل إن شئت ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « نعم إن شاء الله » . ولما كان القابل خرج أبو سفيان فى أهل مكة حتى نزل بمر الظهران فى موضع منه يسمى مجنة ، فأنزل الله الرعب فى قلبه ، وبدا له أن يرجع فمر به ركب من عبد قيس يريدون المدينة للميرة ، فشرط لهم حمل بعير من زبيب ، إن ثبطوا المسلمين ففعلوا ، وقيل : لقى نعيم بن مسعود الأشجعى ، وقد قدم معتمراً ، فقال : يا نعيم .. إنى واعدت محمداً أن نلتقى بموسم بدر إلا أن هذا العام عام جدب ، لا يصلح لنا إلا عام نرعى فيه الشجر ، ونشرب فيه اللبن ، وقد بدا لى أن أرجع ، ولكن إن خرج محمد ولم أخرج زاده ذلك جرأة ولئن يكون الخلف من قبلهم أحب إلى من أن يكون من قبلى ، فاذهب إلى

المدينة فثبطهم ، وأعلمهم أنى فى جمع كثير لا طاقة لهم به ، ولك عندى عشرة من الإبل يضمنها لك سهيل بن عمرو ، فجاء نعيم إلى سهيل ، فقال : يا أبا زيد أتضمن لى القلائص فأثبط محمداً ؟ قال : نعم ، فجاء نعيم المدينة فوجد المسلمين يتجهزون . فقال : ما هذا بالرأى ، أتوكم فى دياركم ، وقتلوا كثيراً منكم . وقيل : قال لم يفلت منكم أحد إلا شريد ، فإن ذهبتم إليهم لم يرجع منكم أحد ، فأثر هذا الكلام فى قلوب قوم منهم ، ولما عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ، قال : « والذى نفس محمد بيده ، لأخرجن إليهم ولو وحدى ، » ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه نحو من سبعين رجلا ووصلوا بدراً ، وكانت سوقاً لبنى كنانة فى الجاهلية ، يجتمعون فيها كل عام ثمانية أيام ، ولم يلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه هناك أحداً من المشركين ، وسألوا عن أبى سفيان وأصحابه من لقوا من المشركين ، فيقولون قد جمعوا لكم ، ترهيباً ، فقال المسلمون : حسبنا الله ونعم الوكيل . وأتو السوق وكان معهم نفقات وتجارات فباعوا واشتروا أدماً وزبيباً ، وربحوا وأصابوا بالدرهم درهمين ، وانصرفوا إلى المدينة سالمين غانمين ، ورجع أبو سفيان إلى مكة فعير أهل مكة جيشه ، وقالوا : إنما خرجتم لتشربوا السويق ، وهذه بدر الصغرى ، فقيل : سميت الصغرى لخروج الجنود إليها بدون أن يقع القتال وهو الموضع المسمى بدراً الكبرى لوقوع القتال فيه ؛ وقيل : هما موضعان ، والذى يسبق إليه عقلى الأول وما ذكر من القصة ، وكون القائل أن الناس قد جمعوا لكم — نعيم — هو قول ابن عباس وعكرمة ومجاهد وابن اسحاق ، قيل وهو ضعيف والجمهور على ما ذكر من القصة إلا أن القائل عندهم ركب عبد القيس ، فهم الناس فى قوله تعالى « الذين قال لهم الناس » ونسبه بعض إلى ابن عباس وابن اسحاق ، ومن قال : القائل نعيم ، يقول هو القائل ، ويقول إنه أطلق عليه لفظ الناس لأنه من الناس ، كما تقول فلان يركب الخيل وما له إلا فرس واحد ، لأنه إن قولا رضى به غيره ،

وقد قيل : انضم إليه ناس من أهل المدينة وأذاعوا كلامه ، فالناس هو لأنهم تبعوه ، أو هو وهم . وقد قيل : المراد بالناس فى قوله تعالى : « الذين قال الناس » : المنافقون لما رأوا النبى صلى الله عليه وسلم يتجهز لميعاد أبى سفيان ، أنه نهوا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخروج معه ، وقالوا : إن القوم أتوكم فى دياركم فقتلوا الأكثر منكم ، وإن خرجتم لم يبق أحد منكم وكانت بعد أحد غزوة تسمى غزوة حمراء الأسد، وذلك أن أبا سفيان وأصحابه لما رجعوا من أحد ، فبلغوا الروحاء ندموا على انصرافهم وتلاوموا ، فقالوا : لا محمداً استأصلتم ولا الكواعب أردفتم . أى : لم تسبوا كواعبهم ، فتردفوهن معكم فى الدواب ، قتلتموهم حتى إذا لم يبق إلا الشريد تركتموهم ، ارجعوا فاستأصلوهم ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأراد أن يرهب العدو ويريهم من نفسه وأصحابه قوة ، وأنه لم يهنهم ما أصابهم ، فندب أصحابه للخروج فى طلب أبى سفيان وأصحابه ، فانتدب قوما منهم مع ما بهم من الجروح والقروح ، طلباً للأجر ، ونادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا لا يخرجن معنا أحد إلا من حضرنا بالأمس فخرج معه القوم وهم سبعون رجلا منهم أبو بكر وعمر ، وعثمان ، وعلى ، وطلحة ، والزبير ، وسعد ، وسعيد ، وعبد الرحمن بن عوف ، وأبو عبيدة بن الجراح ، وعبد الله ابن مسعود ، وحذيفة بن اليمان ، حتى بلغوا حمراء الأسد ، وهى على ثمانية أميال من المدينة ، وألقى الله الرعب فى قلوب المشركين فذهبوا قبل أن يصل المسلمون حمراء الأسد ، وقيل : لما بلغوا فى ذى الحليفة جعل الأعراب والناس يقولون لهم : إن أبا سفيان مائل عليكم بالناس ، وليست هذه القصة من تفسير الآية ، ولما ندبهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلى غزوة حمراء الأسد ، قال جابر بن عبد الله : يا رسول الله إن أبى كان خلفنى على أخوات لى سبع ، وقال لى يا بنى إنه لا ينبغى لى ولك أن نترك هذه النسوة

ولا رجل فيهن، ولست أوثرك على نفسى بالجهاد مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، فتخلف على إخواتك ، فتخلفت عليهن ، فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ، نعم يجوز أن يكون هؤلاء السبعون المنتدبون إلى حمراء الأسد هم المراد بقوله تعالى: «الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح» على أن يكون «الذين» مبتدأ وخبره «للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم» على أن الاستجابة مطاوعتهم رسول الله ، صلى الله عليه وسلم، إلى حمراء الأسد فحينئذ يصح أن تكون «من» للتبعيض فيكون التبعيض كاشتراط على مطلق البعض ، أيا كان أن يكون متقياً ومحسناً ، فيكون «الذين قال لهم الناس»: هم المسلمون عند الله — على ما مر — أن لفظ الذين نعتاً آخر للفظ المؤمنين أو خبر لمحذوف أو مفعولا لمحذوف ، وهم المراد ، ويدل لذلك ما روى أن عائشة رضى الله عنها قالت لعروة : يا ابن أختى ، كان أبوك من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح ، الزبير وأبو بكر ، إلا أنى لم أفسر الآية فى هذا بكل ما ذكرت عائشة أنه منهم ، والغيب يعلمه الله ولست أحجر على الغيب ، ولكن تعبدنا الولاية والبراءة ، قالت رضى الله عنها لما أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أصاب يوم أحد فانصرف المشركون : خاف أن يرجعوا فقال : من يذهب فى أثرهم ؟ فانتدب منهم سبعين رجلا كان فيهم أبو بكر ، والزبير ، فمر برسول الله صلى الله عليه وسلم معبد الخزاعى بحمراء الأسد، وكانت خزاعة مسلمهم وكافرهم عوناً لرسول الله صلى الله عليه وسلم بتهامة لا يخفون عنه شيئاً بها ، ومعبد يومئذ مشرك ، فقال : يا محمد لقد عز علينا ما أصابك فى أصحابك ولوددنا أن الله شفاك فيهم . ثم خرج معبد من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لقى أبا سفيان ومن معه بالروحاء ، وقد أجمعوا على الرجعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا : قد أصبنا جل أصحابه ، ولنكرن على بقيتهم ، ولنفرغن منهم .

وقال لمعبد : ما وراءك يا معبد ؟ قال : محمد قد خرج فى أصحابه يطلبكم فى جمع لم أر مثله قط يتحرقون عليكم تحرقاً ، وقد اجتمع معه من تخلف عنه فى يومكم ، وندموا على ما صنعوا ، وفيهم من الحنق عليكم شيء لم أر مثله قط . قال أبو سفيان : ويلك ما تقول ؟ قال : والله ما ترحل حتى ترى نواصى الخيل . قال : فوالله لقد أجمعنا الكرة عليهم لنستأصل بقيتهم فقال : والله إنى أنهاك عن ذلك فوالله لقد حملنى ما رأيت على أن قلت أبياتاً . قال : وما قلت ؟ قال : قلت ..

كادت تهد من الأصوات راحلتى إذ سالت الأرض بالجرد الأبابيل
تودى بأسد كرام لا تنابلة عند اللقاء ولا ميل معازيل
فقلت : ويل ابن حرب من لقائكم إذا تغمطت البطحاء بالخيل
إنى نذير لأهل البسل قاطبة لكل ذى أربة منهم ومعقول
من جيش أحمد لا جيش يقابله وليس يوصف ما أنذرت بالقيل

فساء ذلك أبا سفيان ومن معه ، وحينئذ مر ركب من عبد القيس ، فقال : أين تريدون ؟ قالوا : نريد المدينة لأجل الميرة ؟ قال : فهل أنتم مبلغون عنا رسالة وأحمل لكم إبلكم زبيباً بعكاظ إذا وافيتموه وأخبرتموه أنا قد أجمعنا السير إليه نستأصل بقيتهم ، فانصرف أبو سفيان إلى مكة ، ومر الركب إلى رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وهو بحمراء الأسد فأخبره بالذى قال أبو سفيان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «حسبنا الله ونعم الوكيل» ثم انصرف صلى الله عليه وسلم ، راجعاً إلى المدينة بعد ثلاث ليال قال ابن عباس رضى الله عنهما ، قال إبراهيم الخليل حين ألقى فى النار : «حسبنا الله ونعم الوكيل» . وقاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه

حين قيل لهم : « إنَّ الناسَ قَدْ جَمَعُوا لكم » وكان سبباً لهم فى النعمة والفضل كما دلت عليه فاء السببية فى قوله تعالى :

(فانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللهِ وفَضْلٍ) : أى رجعوا من بدر الصغرى مع نعمة من الله ، أو ملتبسين بنعمة من الله عافية ، إذ لم يلقوا وثبات على الإيمان وزيادة فيه، ولزوم التعبير على عدوهم الذى لم يثبت فى الموضع ، إذ خاف أبو سفيان وأصحابه فرجعوا إلى مكة ، وبفضل من الله : وهو الربح فى التجارة — كما مر — أنهم أصابوا فى ذلك الموضع الدرهم بدرهمين ، وقيل « النعمة » : منافع الدنيا ، و « الفضل » ثواب الآخرة .

(لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوء) : حال من واو « انقلبوا » أى : سالمين من السوء كجرح وكيد عدو .

(واتَّبَعُوا رِضْوانَ اللهِ) : أى موجب رضوانه ، فإن موجب رضوان الله : طاعة الله ورسوله ، ورضوانه : إنعامه الأخروى ، وقيل : علمه بسعادة المرء فى الأزل ، وعلى هذا يكون المعنى : اتبعوا مقتضى رضوانه ، ولازمه وهو الطاعة .

(واللهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيم) : ومن فضله العظيم ، توفيقه إياهم إلى ما هم فيه من أمر الدين وتثبيته إياهم عليه كالجهاد وإظهار الجرأة على العدو وإلقاء الرعب فى قلوب العدو ، والحفظ عما يسوءهم ، وأرباحهم ، والإثابة فى الآخرة ، فمن تخلف عما هم فيه تحسر ، وفند رأيه، ومن ذلك الفضل ما روى أنهم قالوا : هل يكون الخروج إلى العدو لمجرد الإرهاب غزواً ؟ فأعطاهم الله ثواب الغزو ، أو فسر به بعضهم اتباع رضوان الله .

(إنَّمَا ذَلِكُمُ) : المذكور ، وهم الناس القائلون : إن الناس قد

جَمَعُوا لكُم ، أو المذكور الذى هو نعيم بن مسعود القائل ذلك أو أبو سفيان (الشَّيطانُ) : خبر « ذلكم » ، وجملة قوله :

(يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ) : حال من الشيطان أو خبر ثان ، كقوله : هو رجل خبيث ، أو الشيطان : نعت ذلكم ، وجملة « يخوف أولياءه » خبر شبه الجماعة بالشيطان ، أو أبا سفيان ، أو نعيماً تشبيهاً بليغاً كزيد أسد ، وتشبيه الجماعة بالواحد جائز ، سواء أريد أن كل واحد منها ككذا ، أو أريد أن مجموعها كله ككذا ، ويجوز أن تكون الإشارة إلى قولهم : « إن الناس قد .. إلخ » فيُقَدَّر مضاف ، أى : إنما ذلكم القول قول الشيطان ، فمن هذه الجهة يكون المجاز بالحذف ، وبعد ذكر المضاف يحتمل المجاز العقلى بأن سمى قولهم قول الشيطان وأسنده إليه ، ويحتمل التشبيه البليغ أو الاستعارة على الخلاف فى زيد أسد ، أى قولهم الذى نطقوا به من ألسنتهم ، كقول الشيطان الذى نطق به ، لأن نطق كل أحد غير نطق الآخر ، ولو اتحد اللفظ والمعنى ، ويجوز أن تكون الإشارة إلى المفعول ، فيكون التجوز بالحذف ، فقط أى : إنما ذلكم المقول مقول الشيطان ، كما تقول : الرجل الذى أكرمت هو الذى أكرم زيد ، فإن الرجل لا يتعدد حقيقة بتعدد مكرمه ، والشيطان : إبليس ، وإن أريد الجنس ، كان من التشبيه من تشبيه الجماعة بالجماعة ، ويجوز أن تكون الإشارة إلى الشأن والشيطان مبتدأ ويخوف أولياءه خبره مفسر له ، كما هو حال ضمير الشأن ، والشيطان فى هذا الوجه : إبليس أو الجنس على الحقيقة ، أو الجماعة أو نعيم ، أو أبو سفيان ، على التشبيه أو الاستعارة ، والمراد بالأولياء المنافقين ، القاعدين عن القتال ، أو الغزو ، فالمفعول الثانى محذوف ، أى : يخوف أولياءه غلبة المشركين ، أو المفعول الأول محذوف ، فالأولياء المشركون : أى يخوفكم أيها المسلمون ، أولياءه المشركين — أبا سفيان وأصحابه — أى : يصيركم خائفين غلبة أوليائه عليكم ،

ويدل لهذا الوجه قراءة أبي : يخوفكم بأوليائه ، وقراءة ابن عباس : يخوفكم أولياءه . قال المحاسبي : كلما عظمت هيبة الله عز وجل فى صدور أوليائه لم يهابوا معه غيره حياءً منه عز وجل ، أن يخافوا معه سواء .

(فَلاَ تَخَافُوهُمْ) : أى لا تخافوا الناس الجامعين ، فالهاء عائدة إلى الناس من قوله « إن الناس قد جمعوا » أو لا تخافوا أبا سفيان وأصحابه ، فالهاء عائدة إلى الأولياء .

(وَخَافُونِ) : أى عظمونى ، أو خافوا عقابي على مخالفة أمرى إن خالفتموه فجاهدوا مع رسولى .

(إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) : مصدقين بوعدى أو مطيعين ، فإن الإيمان الحقيق يصرف الخوف كله إلى الله فلا يخاف إلا منه فهو المتكفل بالنصر للمؤمنين .

(وَلاَ يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ) : بقولهم أنت ساحر أو مجنون ، أو نحو ذلك ، وبقتالك ، وأنواع الأذى ككفار قريش ، وبالخذلان والطعن فيك ، والتثبيط عن نصرك ، وتغيير صفاتك وكتمانها ، كاليهود ، وبإسرار الشرك ، وإظهار التوحيد ، والطعن إذا خلا مع من هو مثله أو مع ضعيف ، كما فسر مجاهد والحسن الآية بهذا إسرار ، وبالردة مثل الذين ارتدوا ولحقوا بقريش وبجمع الجموع لقتالك ومعونتهم . « ويحزن » مضارع أحزن ، مكسور الزاى ، موافق حزن بفتح الثلاثى المتعدى ، أو معدى حزن الثلاثى اللازم ، وهكذا قرأ نافع فى القرآن إلا قوله تعالى « لا يحزنهم » فإنه بفتح الياء وبضم الزاى من حزن المتعدى المفتوح الزاى ، وهو لغة . وقيل : حزن لازم إذا كسرت زاوه ، ويتعدى بفتحها ، وقرأ غير نافع : « يحزنك » بفتح الياء وضم الزاء فى جميع القرآن ، أو اختير لفظ المفاعلة فى يسارعون ، لأن ما تفعله ، لأن تسبق فيه غيرك

تجتهد فيه أكثر مما تفعله بدون ذلك ، فيسارعون للمفاعلة ، أو لموافقة أسرع ، لماء بلفظها لذلك . وقرئ : يُسْرِعُون بسكون السين مضارع أسرع ، ولا مفاعلة فيه وعلى يسارع بفى لا بإلى ، لتضمينه هنا معنى الوقوع ، أى : لا يحزنك الكفار بوقوع كفرهم سريعاً ، وبحرصهم على الكفر ، ويجوز تقدير الإضافة ، أى : لا يحزنك خوف ضر الكفار إياك ، فإنهم لا يقدرون لك على مضرة ، كما قال .

(إنهم لَنْ يَضُرُّوا اللهَ شيئاً) : فيقدر مضاف ، أى : لن يضروا أولياء الله ضرا ما ، فشيئاً : مفعول مطلق ، ولن يضروا الله بشىء ، فهو منصوب على حذف الباء ، روى أى قوماً من الكفار أسلموا ثم ارتدوا خوفاً من قريش ، فوقع الغم فى قلبه صلى الله عليه وسلم ، فإن اهتداءهم تكثير المؤمنين بهم ، ولأنه يتوقع أن يعنيوا المشركين فنزل « ولا يحزنك » الآية تنبيهاً له على أن الإسلام قائم بدونهم ، وأنهم ما ضروا بمسارعتهم فى الكفر إلا أنفسهم بحرمان ثواب الآخرة ، وإيجاب عقابها ، وعقاب الدنيا ، كما قال فى حرمان الثواب وإيجاب عذاب الآخرة :

... (يُرِيدُ اللهُ ألاَّ يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِى الآخِرَة) : نصيبا فى رحمة الله وجنته يوم القيامة .

(وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) : عذاب جهنم ، ويجوز تفسيره بعذاب يصيبهم فى الدنيا كالقتل ، والسبى ، فتشمل الآية حرمان ثواب الآخرة ، وإيجاب عذاب الدنيا باللفظ ، وعذاب الآخرة بالفهم ، لأن من حرم ثواب الآخرة وقع فى عذابها ، وذلك دليل على أنهم لا يتوبون ، وذكر الإرادة تنبيهاً على أن كفرهم غاية ، حتى إن واسع الرحمة غاية لا يريد لهم نصيباً فى الجنة وأن مسارعتهم فى الكفر لأنه أراد خذلانهم حتى لا يكون لهم نصيب فيها ، وفى الآية رد على القدرية ، ومنهم المعتزلة ، إذ قالوا إن الله لا يريد الكفر من الكافر ، بل أراد الطاعة منه .

(إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الكُفْرَ بالإِيمَانِ): هم المنافقون المذكورون تركوا الإيمان وأخذوا فيه الكفر ، أو هم المشركون المذكورون ، فذلك تكرير للتأكيد ، أو المراد : الكفار إلى يوم القيامة .

(لَنْ يَضُرُّوا الله شَيْئاً ولَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) : فى الدنيا والآخرة ، أو فى الآخرة والدنيا ، وعذاب الآخرة معلوم لهم .

(ولا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أنما نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لأَنْفُسِهِمْ) ما : اسم أن ، وخير : خبرها ، والمصدر من خبر « أن » مفعول لتحسب على حذف مضاف ، والأول الذين ، أى : ولا تحسبن يا محمد ، أو يا من يصلح للحساب الذين كفروا أصحاب ، إنما نملى لهم خير ، أى : أصحاب خيرية ما نملى لهم ، أوله مفعول واحد وهو « الذين » ، والمصدر من خبر « أن » بدله على اعتبار البدل ، والتأويل عليه لأنه لو ساط الحسبان على أن وما بعدها بلا تقدم المبدل منه لكفى ذلك مفعولين له معنى ، فإن المصدر من خبر أن قائم مقام مفعولين لاشتمال الكلام قبل التأويل على المسند والمسند إليه . وقرأ ابن كثير ، وأبو عمرو ، والكسائى ، وعاصم ، ويعقوب : ولا يحسبن بالياء التحتية ، فالذين فاعل ، والمصدر من خبر أن قائم مقام مفعولين على حد ما مر ، وقيل فى مثل ذلك : إن المفعول الثانى محذوف ، أى : ولا يحسبن الذين كفروا خيرية ما نملى لهم ثابتة . وقرأ عاصم ، وابن عامر ، وحمزة : بفتح السين مضارع حسب فى جميع القرآن ، وليست مصدرية وصلت بأن فى مصحف عثمان ، فكان وصلها سنة متبعة وقياس الخط فصلها بل هى اسم موصول ، اسم لـ « أن » بدليل رفع « خير » وهو خبر « أن » ولو كانت مصدرية لنصب « خير » على المفعولية « لنملى » أو يحسب ، و« ما » واقعة على الإملاء ، أى : لا يحسبن الذين كفروا أن الإملاء الذى نملى لهم خير ، والرابط محذوف ، أى : نمليه ، أو«ما» واقعة على العمر ،

أى إن العمر الذى نمليه لهم ، أى نطيله خير ، وقيل : الإملاء تركهم يفعلون ما شاءوا خذلاناً لهم ، فما واقعة على الإملاء ، و « لأنفسهم » نعت لخير ، والخير بمعنى ما يرغب فيه وينتفع به ، ويجوز كونه اسم تفضيل ، أى خيراً لهم من عدم ذلك ، فيجوز تعليق اللام به على هذا ، والآية فى مشركى مكة ، وقيل : فى قريظة والنضير ، وكانوا يقولون لو لم يرض الله محيانا ما كان أصحاء مولين ، أحياء ممدودة آجالنا .

(إِنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْماً وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ) : رد على حسبانهم مستأنف مبين لعلة الإملاء ، وما كافة ، أى : ما أملينا لهم إلا ليزدادوا إثماً ، قال أبو بكر الصديق رضى الله عنه : سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أى الناس خير ؟ ، قال : « من طال عمره وحسن عمله » قيل : فأى الناس شر ؟ قال : « من طال عمره وساء عمله » . قيل : ما من نفس برة ولا فاجرة إلا والموت خير لها . يريد : أن الفاجرة الموت خير لها لئلا تزداد إثماً ، والبرة : الموت خير لها لتستريح من الدنيا ، ولئلا تزل قدمها ، والأولى أن يعتبر فى المؤمنة عند الله ، أن الحياة خير لها ، إذ تزداد خيراً ، ولا تزل ، وما يصيبها من الآلام تثاب عليه ، وأما الفاجرة فحياتها نجاة من النار ما دامت حية ، لكن يزيد عذابها بها لأنها تزيد سوءاً وقد جف القلم بالموت والحياة ، والشقاوة ، والسعادة ، وقال صلى الله عليه وسلم : « إذا رأيت الله يعطى على المعاصى ، فإن ذلك استدراج من الله » قال جماعة من أهل العلم منهم الزجاج : هؤلاء قوم أعلم الله نبيه ، صلى الله عليه وسلم ، أنهم لا يؤمنون وأن نفاقهم يزيد ويموتون معاندين ، واللام فى « ليزدادوا إثماً » لام الإرادة ، أى أراد الله ازديادهم الإثم ، لأن الله جل وعلا أراد المعصية من العاصى ، والطاعة من المطيع ، إذ لا يعصى مغلوباً ، والإرادة غير الحب ، والمعتزلة لما قالوا : لا يريد المعصية ، وقد زلوا بذلك ، قالوا : اللام للصيرورة ، فإن الله أملى لهم ليطيعوه فصار إملاؤه وسيلة إلى ازدياد المعصية ، وقرأ يحيى

ابن وثاب : بكسر همزة إن الأولى ، وفتح الثانية ، ويحسبن بالياء فيكون الذين فاعلا ، والمصدر من نملى الثانى مفعوله قائم مقام مفعوليه ؛ لاشتمال اللفظ قبل التأويل على المسند والمسند إليه ، أو يقدر مفعوله الثانى على حد ما قرئ : لا يحسبن الذين كفروا إملاؤنا لهم ثابتاً ليزدادوا إثماً ، وجملة « إنما نملى لهم خيراً لأنفسهم » بكسر همزة « إن » فى هذه القراء معترضة بين يحسب ومفعوله ، أى : لا يحسبن الذين كفروا إملاؤنا لهم ليزدادوا إثماً ، بل إملاؤنا لهم إنما هو ليؤمنوا ويطيعوا ، فإملاؤنا لهم خير لو عقلوا . قال السدى : عرضت على أمتى وأعلمت من يؤمن بى ومن يكفر . وفى رواية : عرضت على أمتى فى صورها فى الطين كما عرضت على آدم ، وأعلمت بمن يؤمن بى ومن يكفر بى ، فبلغ ذلك المنافقين فقالوا استهزاءً : زعم محمد ممن ؟ أنه يعلم من يؤمن به ومن يكفر به ، ممن لم يخلق ونحن معه ولا يعرفنا ؟ فنزل قوله تعالى :

(مَا كَانَ اللهُ لِيَذَرَ المُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ) كلكم من إيمان وكفر .

(وَلَكِنَّ اللهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ) : فيطلعه على ما شاء من غيبه لا على كله ، وبعد أن يطلعه لا يخبر إلا بما أمره أن يخبر به ، فهو عالم بمن يؤمن ، ومن يكفر ولم يخبركم ، وقد كان قبل ذلك لم يعلم .

وروى أنه لما بلغه مقال المنافقين ، قام على المنبر فحمد وأثنى عليه ، ثم قال : « ما بال أقوام طعنوا فى علمى ، لا تسألونى عن شىء فيما بينكم وبين الساعة إلا نبأتكم به » فقام عبد الله بن حذافة السهمى فقال : من أبى يا رسول الله ؟ فقال : « أبوك حذافة » . فقام عمر فقال : يا رسول الله رضينا بالله ربا ، وبالإسلام ديناً ، وبالقرآن إماماً ، وبك نبيا ، فاعف عنا عفا الله عنك . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : « فهل أنتم منتهون ؟ » ثم نزل عن المنبر ، فأنزل الله هذه الآية . وقال الكلبى : قالت قريش :

يا محمد تزعم أن من خالفك فهو فى النار والله عليه غضبان ، وإن من أطاعك وتبعك على دينك فهو فى الجنة والله عليه راض ، فأخبرنا بمن يؤمن بك وبمن لا يؤمن بك ؟ فأنزل الله هذه الآية ، وقيل : نزلت فى قوم من المنافقين ادّعوا أن إيمانهم كإيمان المؤمنين ، واختلفوا فى التمييز ثم كان ، فقيل : بالوحى بأن هؤلاء المشركين يؤمنون ، هؤلاء لا يؤمنون ، وهؤلاء المنافقين لا يكونون مؤمنين ، وهؤلاء إيمانهم غير خالص ، وكما مر أنه عرضت عليه صور أمته كما عرضت على آدم ، وقيل : بالتكليف الشاق ، كالقتال وبذل المال ، وتحريم ما رغبوا فيه ، وإيجاب الهجرة ، فالمؤمن يمتثل ، والمنافق لا يمتثل ، وكذا المشرك لا يفعل ذلك ، وقد تميز المنافقون يوم أحد بالرجوع ، كما مر عن أبى ، وبعدم خروج بعض من المدينة إلى أحد ، وقول من قال : لو كان رسولا لكان كذا ، أو لفعل كذا ، والخطاب للمؤمنين والمنافقين والمشركين أو للمؤمنين والمنافقين ، أى ما كان الله ليترك المؤمنين مختلطين بالمنافقين لا يعرف مخلصكم من منافقكم ، أو ما كان الله ليترك ذلك ، ولا ليترك بيان من يموت مشركاً ، وقيل : الخطاب للمؤمنين ، أى : ما كان الله ليذر المؤمنين على ما هم عليه من الاختلاط ، ووضع المضمر الخطابى موضع المضمر الغيبى على طريق الالتفات ، وقيل : الخطاب للمنافقين ، أى على ما أنتم عليه من الاختلاط بهم ، أعنى بالمؤمنين ، ويحتمل أن يكون أيضاً للمشركين ، أو لهم وللمشركين ، وقيل المعنى ما كان الله ليترك المؤمنين فى أصلاب المشركين وأرحام المشركات ، ولابد أن تتم الكلمة بالولادة ، وإثابة المسلم بالجنة ، والمشرك بالنار ، واللام فى « ليذر » لام الجحود والنصب بعدها بأن محذوفة وجوباً ، ولا الجحود فيها ، وجاز أحدهما الزيادة وهى للتأكيد المحض ، والمصدر من الفعل بعدها خبر الكون ، فيقدر بالوصف أو يقدر مضاف قبله ، أو قبل اسم الكون ، أى ترك ، أى تاركاً أو ذا ترك

أو ما كان أمر الله تركاً ، والثانى أنها لام التقوية ، تقوى خبرا يقدر للكون ، أى مريداً لتركهم ، وكذا أى ليطيلعكم ونحوه . قال الكوفيون : اللام زائدة للتأكيد ناصبة للفعل ، ولايقدرون أن، والخبيث :المنافق أو المشرك أو هما ، والطيب : المؤمن ، ويجتبى : يختار ، و« من » فى قوله « من سله » للبيان مقدماً على ما يبين به ، وهو من يشاء لا للتبعيض ، لأن الرسل كلهم شاء الله اختيارهم للغيب نعم يجوز التبعيض باعتبار ما الكلام فيه،وهو الإخبار بمن يؤمن ومن لا يؤمن ، كما أن الكلام فى هذا المعنى ، فإنه لم يخبر الرسل بذلك كلهم ، بل بعضاً كآدم وسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم .

(فَآمِنُوا بالله وَرُسُلِهِ) : مخلصين فى الإيمان ، لا تخلطوا فيه شركاً أو نفاقاً ، ومقرين لذى الحق بحقه ، لا زائدة ولا ناقصة ، وحق الله لا يبلغ حده ، فالإيمان بالله أن يعتقدوا أنه علام الغيوب ، ولا يعلم غيره منها إلا ما علمه الله إياه ، والإيمان برسله أن تعتقدوا أنهم لا يعلمون منها إلا ما أوحى إليهم ، ولا يفتعلون من أنفسهم ، وجمع الرسول لأن إثبات النبوة للرسل كلهم بطريق واحد وهو المعجزات ، فمن لم يؤمن بواحد كفر بهم كلهم ومن آمن بواحد تحقيقاً فقد آمن بهم .

(وإنْ تُؤْمِنُوا) : بالله ورسوله حق الإيمان ، أو إن تؤمنوا برسالة محمد صلى الله عليه وسلم وأنه يعلم من الغيب ما أعلمه إياه .

(وتَتَّقُوا) : تجتنبون النفاق والشرك ، أو تتقوا الله فيما أمركم به أو نهاكم عنه .

(فَلَكُمْ أجْرٌ عَظِيمٌ) : لم تره عين ،ولا سمعت به أذن ،ولاخطر فى قلب .

(وَلاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْراً لَّهُمْ): أى لا تحسبن يا محمد، ويا من يمكن منه الحسبان، بخل الذين يبخلون، بحذف المضاف، وهو بخل ولفظ هو عائد إليه لدلالة المقام، ولفظ يبخلون عليه، ضمير لا محل له، أو توكيد للمضاف المحذوف مستعار للنصب، والمشهور أن لا يؤكد الظاهر بالضمير، قيل: بالجواز أو عائد إلى الله توكيد الهاء فضله، والذين مفعول أول على حذف مضاف وخيراً: مفعول ثان، ويجوز تقدير المضاف هكذا لا يحسبن مال الذين يبخلون، أو موتى الذين يبخلون بما آتاهم. وقرئ بالتحتية هنا من قرأ بها هنالك. فالذين فاعل والمفعول الأول محذوف، أى: لا يحسبن الذين يبلخون بما آتاهم الله من فضله بخلهم أو موتاهم أو مالهم «هو خيرا لهم» ومرجع هو على حد ما مر، ويجوز كون فاعله يحسب بالتحتية ضمير، صلى الله عليه وسلم أو ضمير الحاسب، فيكون الذين مفعولا أولا على حذف مضاف على حد ما مر، وقرأ الأعمش بإسقاط هو.

(بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ): يدخلون به النار، والبخل: منع الواجب كالزكاة، ونفقة الأولياء والأزواج، وتنجية المضطر الموحد غير المحارب وغير من لا يطعم ولا يسقى، وكالنفقة فى الجهاد، والإنفاق فيما يجاهد به، وكإطعام الضيف، ويدل لذلك ذكر الوعيد عقب هذا، وعنه صلى الله عليه وسلم «إياكم والشح فإنما هلك من كان قبلكم بالشح أمرهم بالبخل فبخلوا وأمرهم بالفجور ففجروا». رواه عبد الله بن عمرو. وقال صلى الله عليه وسلم: «خصلتان لا تجتمعان فى مؤمن: البخل، وسوء الخلق». رواه أبو سعيد الخدرى، والحديث الأول دل أن البخل غير الشح، وأنه مولد من الشح، لأنه جعل الشح آمر بالبخل، فالشح منع النفس والجوارح عن الإعطاء، والبخل مطاوعة الجوارح. فانظر شرح النيل. وقال ابن العربى: الشح منع المستحب، والبخل منع الواجب، ولما تم الكلام

على الجهاد ، ذكر تحريم البخل والوعيد عليه ، ليشتروا السلاح ، والخيل ، وآلات القتال للجهاد ، وينفقوا فيه ، وليفعلوا كل واجب فى المال . وقال عبد الله بن عباس فى رواية أبى صالح عنه وأبى هريرة والشعبى ومجاهد فى رواية غير ابن جريج عنه نزلت الآية فى البخل بالزكاة . وقال ابن عباس فى رواية عطية ومجاهد فى رواية ابن جريج ، نزلت فى كتم أحبار اليهود صفة محمد صلى الله عليه وسلم ونبوته ، لأنه يقال بخل بالعلم ، وبخل بذكر الله ، وبخل بالصلاة على رسول الله ، كما يقال : بخل بالمال ، فالبخل عبارة عن منع الخير عن مستحقه مالاً أو غيره ، واختاره الزجاج ، والصحيح ما مر لظاهر قوله تعالى :

(سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ): يجعل لهم أطواقاً فى أعناقهم حقيقة يعذبون به فى النار ، أو شبه لزوم الوبال لهم بلزوم الطوق اللازم المخلوق فى الجسم ، كطوق الحمامة ، وهذا ألزم وألصق ، ويجوز أن يراد ما يلبس من الأطواق فى العنق ، أو فى الذراع ، كما قال ابن عباس يحملون وزره ، وإثمه ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من رجل لا يؤدى زكاة ماله إلا جعل الله شجاعاً فى عنقه يوم القيامة » . والشجاع : ضرب من الحيات يقال له الأشجع ، وعن أبى هريرة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاع أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه ثم يقول أنا مالك أنا كنزك » ثم تلا « ولا تحسبن الذين يبلخون .. الآية » . وفى رواية : « إلا مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع يفر منه وهو يتبعه حتى يطوقه فى عنقه ». وعن ابن مسعود وابن عباس : يجعل ما منعه من الزكاة ، وفى لفظ ما بخل به من الزكاة حية يطوقها فى عنقه يوم القيامة تنهشه من قرنه إلى قدمه ، وتنقر رأسه وتقول أنا مالك . واللهزمتان : الشدقان . وقيل : أعلى الشدقين أسفل

الأذنين ، والزبيبتان : الزبدتان فى شدقيه أو لحمتان كقوتين متدليتين كما يكون فى الشاة أو نكتتان سوداوان فوق عينيه ، والأقرع : الذى لم يبق على رأسه شعر لكبره ، والنهش ، بالشين المعجمة : لسع الحية ، وأما بالمهملة ففى الحية والعقرب والكلب ونحوهن ، وعن أبى ذر : انتهيت إلى النبى صلى الله عليه وسلم وهو جالس فى ظل الكعبة ، فلما رآنى قال : « هم الأخسرون ورب الكعبة » ، فجئت حتى جلست ، فلم ألبث أن قمت ، فقلت : يا رسول الله فداك أبى وأمى من هم ؟ قال : « هم الأكثرون أموالا إلا من قال هكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله » . وعنه صلى الله عليه وسلم : « ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدى زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت ، تنطحه بقرونها وتعلوه بأظلافها ، كلما تعدت آخراها عادت عليه أولاها حتى يقضى بين الناس » . ومثله فى كتاب الوضع وذلك من التعذيب بجنس ما عصى به كحديث : « من قتل نفسه بحديدة فهو يوحى نفسه بها فى نار جهنم » وحديث « من قتل نفسه بالسم فهو يتحساه فى نار جهنم » وبعسكه . كما روى أن المتكبرين يحشرون فى صور الذر ، يطؤهم من أقبل ومن أدبر ، والمتواضعون أعزاء . وعنه صلى الله عليه وسلم : « ما من ذى رحم يأتى ذا رحمه فيسأله من فضل عنده فيبخل عليه ، إلا أخرج له يوم القيامة شجاع من النار يتلمظ حتى يطوقه » . وعنه صلى الله عليه وسلم : « يجىء كنز أحدكم يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان فيقول أنا كنزك فيطلبه فما يزال يطلبه حتى يلقم يده فيعضعضها ، حتى يأتى على سائر يديه » . وعن الكلبى : يطوق شجاعان فى عنقه فيلدغان جبهته ووجهه ، ويقول كل منهما أنا كنزك الذى كنزت أنا الزكاة التى بخلت بها ، وقيل فى معنى الآية : تجعل فى أعناقهم أطواق من النار ، وقيل : يأتون يوم القيامة بما منعوا فى الدنيا يحملونه على رقابهم ، فلا يقبل منهم يومئذ . وقال مجاهد فى غير تفسير الآية : يكلفون بما منعوه أن يأتوا به يوم القيامة فلا يجدونه

وإذا فسرنا الآية بالبخل بالعلم أو به وبالبخل بغيره ، فمعنى التطويق إلزام العقاب ، كالطوق ، قال أبو هريرة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سئل علماً يعلمه فكتمه ، ألجم بلجام من نار يوم القيامة عوضوا لجام النار كما منعوا ألسنتهم عن النطق به لسائله » .

(وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ) : بمعنى أن الخلق سيفنون ، وتبقى السموات والأرض لله وحده ، كمن يموت عن مال ويخلفه لوارثه ، فإذا كانت الأرض تبقى مع ما فيها لله ، فكيف يبخل بمال أو علم عن أهله ، فإن مع منع العلم أيضاً عن مستحقه ، إنما هو لغرض دنيوي فالله يرث السموات ويرث الأرض ، وما فيها من مال ، ونحوه فكيف به يبخل ، فإنه ولو بقي له لم يدم بل يفنى فى آخر من ينتقل إليه ، وميراث مصدر على خلاف ما يجعلونه قياساً ، بمعنى الإرث ، ويجوز أن يراد أن الله جل وعلا يرث ما فى السموات من ولايات الملائكة ، أو ولايات أهل الأرض ، وأموالها وعلم أهل السموات والأرض فكيف يبخل بما فيها من مال وجاه ، وولاية وعلم عن أهله وميراث أيضاً على هذا مصدر ، ويجوز أن يكون المعنى : بأن الله جل وعلا يرث ما يأتى أهل السماء من رزق ، ومنافع وجاه وإعزاز ونحو ذلك ، وما آتاهم فيموت الإنسان فيكون ما عنده وما يعتاد إتيانه لله وضعه حيث شاء من وارث أو غيره ، وقد كان الإنسان يأتيه ما يأتيه من السماء ، فإذا مات انقطع عنه ، وأتى غيره ، فميراث بمعنى ما يورث .

(وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ) : أيها الناس كلكم بركم وفاجركم .

(خَبِيرٌ) : فيجازى المحسن أو يعاقب البخيل وغيره ممن فجروا بما تعملون أيها البخلاء ، وفى هذا الوجه طريق التفات من غيبة البخلاء إلى

خطابهم ، تأكيداً فى وعيدهم ، ويدل له قراءة أبى عمرو وأبى بكر « يعملون » بالغيبة ، أى بما يعمل الذين يبخلون .

(لَقَدْ سَمِعَ اللهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاء)

وهم اليهود قالوا لما سمعوا قول الله جل وعلا : «من ذا الذى يقرض الله قرضاً حسناً » وذلك استهزاء منهم ــ لعنهم الله ــ برسول الله صلى الله عليه وسلم ، كيف يطلب الله القرض ؟ وإنما يستقرض المحتاج ، وتكذيب له علموا وجهلوا أن الاستقراض ، الأمر بالطاعة ليثيبهم عليها ، وروى أن أبا بكر رضى الله عنهُ مرَّ ذات يوم بمرس اليهود ، فوجد فيه ناساً كثيراً من اليهود ، وفيهم فنحاص بن عازوراء من علمائهم قد اجتمعوا عليه ، فقال أبو بكر رضى الله عنه : يا فنحاص اتق الله واسلم ، والله لتعلم أن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاءكم بالحق من عند الله تجدونه مكتوباً عندكم فى التوراة ، فآمن وصدق واقرض الله قرضاً حسناً يدخلك الجنة ويضاعف لك الثواب . فقال فنحاص : يا أبا بكر تزعم أن ربنا يستقرض من أموالنا على أن يعطينا قرضه مع الفضل والربا ، وما يستقرض إلا الفقير من الغنى ، ولو كان غنيا لما استقرض منا ، ولما أعطانا الربا . فغضب أبو بكر رضى الله عنه ، فضرب وجهه ضربة شديدة ، فنزلت الآية تصديقاً لأبى بكر رضى الله عنه . زعموا لو كان محمداً رسولا لم يصف الله بالاستقراض المخصوص بالمحتاج المفتقر إليه ، وكذا وقع مشركوا قريش فى هذه الشبهة ، وروى أنه صلى الله عليه وسلم كتب مع أبى بكر رضى الله عنه إلى يهود بنى قينقاع يدعوهم إلى الإسلام ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأن يقرضوا الله قرضاً حسناً ، فقال فنحاص بن عازوراء : إن الله فقير حتى يسأل القرض ؟ فلطمهُ أبو بكر رضى الله عنه على وجهه ، وقال : لولا ما بيننا من العهد لضربت عنقك ، فشكاه فنحاص فى ضربه إلى رسول الله صلى الله

عليه وسلم ، وجحد أن يكون قد قال إن الله فقير ، فنزلت الآية تصديقاً لأبي بكر رضى الله عنه ، وتكذيباً اليهودى ، والآية وعيد له إذ نسب للكفر . قال عكرمة : نزلت فى أبي بكر وفنحاص ، وذلك أنه صلى الله عليه وسلم بعث أبا بكر إليه يستمده ، وكتب إليه كتاباً فتوشح سيفه ، فحمل الكتاب وبلغه ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : « لا تفاتن على بشىء حتى ترجع » ولما قرأ فنحاص الكتاب قال : قد احتاج ربك حتى نمده ؟ فهم أبو بكر أن يضربه بالسيف فتذكر قوله صلى الله عليه وسلم « لا تفاتن .. إلخ » وأسند القول لجماعة اليهود ، ولو كان القائل فنحاصاً ، لأنه حبرهم وأنهم مصوبون له وراضون عنه ، وقد قيل : كان معهم حبر آخر يسمى سبيعاً حتى دخل أبو بكر وقال ما قال ، وكانت اليهود مجتمعين على فنحاص وسبيع حينئذ وكون القائل ، إن الله فقير ، هو فنحاص هو قول عكرمة والسدى ومقاتل وابن اسحاق ، وقال الحسن : قائل ذلك حيي بن أخطب . وفى رواية عنه وعن قتادة : أن اليهود قالوا ذلك كما مر أول تفسير الآية ، ولعل القائلين فنحاص وسبيع وحيي .

(سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ): ستكتب ملائكتنا ذلك فى كتاب يجمع فيه أعمال الخلق كلهم ، فهذا بعد ما كتبته الملائكة فى كتب قائليه ، والقائلين بدليل الاستقبال ، ولعل الكتب يقع بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأنه خاتم الأنبياء وفى موته حصة لسم اليهودية ، والآية من مجاز الحذف ، إذ حذف المضاف كما رأيت فى قولى ستكتب ملائكتنا ، ويجوز أن يكون مجازاً عقلياً ، بأن أسند الكتابة لنفسه لأنه الآمر بها ، والكاتب حقيقة الملائكة ، ويجوز أن يكون سنكتب بمعنى سنحفظ أى سنحدث ذلك حفظاً آخر ، وإلا فهو معلوم لله محفوظ عنده ، مرجين عملوه لا يصنع وذلك الحفظ الآخر ، هو أن يكتب فى كتاب جميع

أعمال الخلق أو جعل الكتاب فى موضع غير موضعه الأول ، واستعار لفظ الكتابة للحفظ ، مثل أن تشبه حفظ المال بجعله فى البيت والإغلاق عليه بكتابته ، لأنه لا ينسى صاحبه بكتابته ، ويجوز أن يكون مجازاً مرسلا استعمالا للمقيد فى المطلق ، فالكتابة حفظ مقيد من جملة مطلق الحفظ ، ويجوز أن يكون كناية عن المجازاة ، أى سنجزيهم ذلك ، أى عقابه لذلك ، قال سنكتب بالاستقبال ، والتنفيس وذلك أن قولهم وقتلهم المذكورين ، كفر بالله تعالى ، واستهزاء بالقرآن ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وسياق الكلام فى قولهم : « إن الله فقير » وذكر معه هنا قتلهم الأنبياء تنبيهاً على أن قولهم هذا أول جريمة منهم ، ولا جهلهم مقصوراً عليه ، بل لهم جرائم وجهالات لا يستبعد معها هذا القول ، وأن قاتلى الأنبياء لا يستبعد منهم هذا القول ، وقرأ حمزة : سيكتب بالتحتية والبناء للمفعول ، ورفع قتلهم على النيابة عن الفاعل ، وقرأ الحسن والأعرج : سيكتب بالتحتية والبناء للفاعل ، وهو الله – تعالى – وقرأ ابن مسعود وتقدم الكلام فى مثل قتل الأنبياء بغير حق أى علموا أنه باطل ، فانظر ما مر ، واليهود الذين فى زمانه ، صلى الله عليه وسلم لم يقتلوا الأنبياء ، لكنهم يسعون فى قتل رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وسموه وثار عليه السم حين موته فمات به ، وقاتل نبى ، كقاتل الأنبياء كلهم ورضوا بقتل أسلافهم الأنبياء وصوبوهم ، فيكتب عليهم القتل لذلك .

(ونَقُولُ) : نأمر الملائكة بالقول ، فالتجوز فى الإسناد وتقول ملائكتنا ، فالتجوز بالحذف ، وكذا ما أشبه ذلك . وقرأ حمزة «يقول» بالتحتية على طريق الالتفات . وقرأ ابن مسعود : ويقال .

(ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ) : أى عذاب النار ، فالحريق هنا بمعنى النار أو عذاب الإحراق ، فالحريق اسم مصدر : أحرق ، والإضافة للبيان ، أى ذوقوا تعذيباً هو إحراق ، أو بمعنى محرق فتكون إضافة موصوف لوصفه

أى العذاب المحرق ، والأمر بقوله : «ذوقوا » أمر إهانة ، فالكلام مؤكد بنون العظمة فى سنكتب ، ونقول ، وبالكتابة وأمر الإهانة والتحقير ، وبالتهكم والاستهزاء إذ كنى عن الاحتراق بالذوق الموضوع لأوائل الأكل ، فإن الذوق إدراك المطعوم واستعماله فى إدراك المحسنات والحالات توسع ، وناسب هنا فضل مناسبة ، لأن العذاب مرتب على قولهم المرتب على البخل بالمال الذى معظم حبه لتحصيل الطعام والشراب .

(ذَٰلِكَ) : العذاب .

(بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ) : من إذاقة الغصص للمسلمين وقتل الأنبياء وسائر المعاصى ، أى ذلك حاصل بسبب ما قدموه وذكر الأيدى : لأن أكبر الأعمال بها فى الجملة .

(وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ) : عطف على بما أى وبأن الله ليس بذى ظلم ، أو انتفى الظلم عنه ، انتفاءً بليغاً ، فظلام للنسب على القاة ، فى ورود مثل ذلك فى الوصف ، أو للمبالغة الراجعة للنفى ، أو لمطلق المبالغة فى الظلم ، بحيث لا يفهم ثبوت الظلم القليل على طريق نفى شىء بدون اعتبار ثبوت غيره ، كما تقول : عمرو ظلام ، ولست بظلام ، على معنى مجرد قولك أنا برىء من وصفه ، كأنه قيل : ليس الله مسوياً بين المطيع والمسىء ، فإن التسوية بينهما ظلم عظيم ، ولا معذباً للمطيع فإن تعذيبه ظلم عظيم ، بل ذلك العذاب بما قدموا .

(الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا) : أو حى أو أوصى .

(أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ) : ما يتقرب به إلى الله من المال ، وقد يطلق على كل عبادة كحليف الصوم جنة ، والصلاة قربان ، ولعلها شبهت بقربان المال . وقرئ بقربان بضم القاف والراء ،

(تَأْكُلُهُ النَّارُ) : نعت للذين قالوا : « إن الله فقير ونحن أغنياء » أو بدل منه ، أو نعت للعبيد ، أو بدله أو معمول لمحذوف ، أى : هم الذين أو ذم الذين ، وأعنى : الذين وإذا جعلناه نعتاً للعبيد ، أو بدل ، فالعبيد من وضع الظاهر موضع المضمر ، أى بظلام لهم ، والظاهر فوصف أو أبدل منه ، وعلى سائر الأوجه يحتمل ذلك ، ويحتمل تعميم العبيد ، والقائلون لذلك فى قول الكلبى كعب بن الأشرف ومالك بن الصيف ، ووهب بن يهوذا ، وزيد بن تابوت ، وفنحاص بن عازوراء ، وحيى بن أخطب ، أرادوا بذلك دفع رسالة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، بأنه لو كان رسولا لأتانا بقربان تأكله النار ، كما عهد الله إلينا بالوحى فى التوراة ، أن لا نؤمن لرسول حتى يأتى بشىء يتقرب به إلى الله ، كناقة أو شاة أو طعام أو غير ذلك ويقوم ويدعو الله فتنزل نار سماوية فتأكله ، كما كانت أنبياء بنى إسرائيل ، وهذا كذب منهم على الله ، إذ زعموا أنه فى التوراة مشروط لثبوت الرسالة ألا ترى أنه ليست معجزة موسى ذلك ، وكذا أنبياء بنى إسرائيل ليس ذلك معجزة إلا لبعضهم بل كانت بنو إسرائيل يذبحون مطلقاً لله ويضعون القرابين فى بيت غير مسقوف ، وقيل : أطايب اللحم منها والثروب ، وكذا يضعون الغنائم وكانت لا تحل لهم ، فيقوم فيه النبى يدعو الله عز وجل وهم واقفون خارجاً حول البيت فتنزل نار بيضاء لها دوى حين تنزل ولا دخان لها فتأكل القرابين ، فلا توجد ، أو ترفعها أو تحرقها ، فيكون ذلك علامة القبول ، ولا بقيت على حالها ، وإنما ذلك معجزة للنبى ، الآتى بها من سائر المعجزات ، والمعجزات سواء فى ذلك ، فقال السدى : هذا الشرط فى التوراة ، ونسخ بالمسيح عليه السلام ، وقيل : إن فى التوراة ذلك الشرط مع استثناء المسيح ومحمد عليهما الصلاة والسلام منه وأنهما رسولان بدون ذلك ، وعدى يؤمن باللام لتضمن معنى تدعن أو هى بمعنى الباء ، ومرة غير ذلك .

(قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رُسُلٌ مِّنْ قَبْلِى بِالْبَيِّنَاتِ) : المعجزات الظاهرة .

(وَبِالَّذِي قُلْتُمْ) : من قربان تأكله النار ، كزكرياء ويحيى وعيسى والسبعين الذين قتلتموهم فى يوم واحد .

(فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ) : فى دعواكم أنكم إن أتيت بقربان أمنتم بى وعيسى ، لم يقتلوه لكن قصدوا قتاه ، وعملوا فى القتل حتى قتلوا شبهة ، وليس الذين فى زمان رسول الله، صلى الله عليه وسلم قاتلين للأنبياء إلا برضاهم عن آبائهم القاتلين ، وتصويبهم ، وبسعيهم فى قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والمعنى : أن كفرهم بك يا محمد ، وبمن كفروا به ليس لعدم المعجزة ، ولا لجهلهم بنبوتكم ورسالتكم ، ولكن لحسدهم وكبرهم ، فلو جئت بكل معجزة طلبوها ما آمنوا بك ، كما قتلوا أنبياء مرسلين إليهم بمعجزات ظاهرة .

(فَإِنْ كَذَّبُوكَ) : اليهود يامحمد .

(فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّنْ قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ) : المعجزات الظاهرة .

(وَالزُّبُرِ) : الصحف المكتوبة من زبرت بمعنى كتبت ، كما قال الزجاج كصحف إبراهيم وموسى وهن ما دون الكتب الكبار ، كالقرآن والتوراة والإنجيل .

(وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ) : جنس الكتب الكبار كالتوراة والإنجيل ، والزبر : كتب الوعظ ، كزبور داود وصحف إبراهيم وموسى ، ثم رأيته قول ذكره القاضى ، وزاد أنه من زبرته : إذا رجزته ، يعنى أن الوعظ زجر من الباطل ، والحمد لله والكتاب المنير : جنس كتب الحكم والوعظ والشرائع ، كالتوراة والإنجيل ، وقيل الزبور الكتاب المقصور على الحكم ، من زبرت الشيء : إذا حبسته ، والكتاب فى عرف القرآن ما يتضمن الشرائع والأحكام ، ولذلك جاء الكتاب والحكمة ، متواطئين فى عامة القرآن

والآية تسلية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فى تكذيب قومه ، واليهود له ، والرسل المكذبون قبله ، كنوح وهود وإبراهيم ، ومن قبلك : نعت رسل ، وجاءوا نعت آخر أو حال من المستتر فى « من قبلك » ، أو من قبلك متعلق بكذب ، أو جاءوا ، ومعنى المنير : المضىء ، شبه الهداية به بالجسم الذى له نور مضىء ، كالشمس والقمر ، والزبر جمع زبور ، بمعنى مزبور ، أى مكتوب أو بمعنى عظيم الزبر ، أو كثيره أى الزجر عن الباطل أو الحكم ، وقرأ ابن عامر وأهل الشام وبالزبر باعادة الجار للدلالة على أنه مغاير للبينات بالذات ، وقرئ : وبالزبر وبالكتاب المنير .

(كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ) : وبالموت تحضر الدار الآخرة ، فيعاقب المسىء فيها ، ويثاب المحسن ، فذلك وعيد للمكذب ، برسالة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، ووعد للمصدق ، وتسلية له ، صلى الله عليه وسلم ؛ وكذا ما بعده ، إلى قوله « متاع الغرور » وقرأ البرى : « ذائقة الموت » بتنوين ذائقة ، ونصب الموت على المفعولية ، وقرأ الأعمش بعدم تنوين ذائقة ونصب الموت ، على المفعولية ، وهذا من حذف التنوين للساكن بعده ، أو تخفيفاً كقراءة أحد الله بحذف تنوين أحد ، ولا يقال على ذلك إلا ضرورة . كقول أبى الأسود :

فذكرته ثم عاتبته عتاباً رقيقاً وقولا جميلا
فألفيته غير مستعتب ولا ذاكر الله إلا قليلا

بنصب لفظ الجلالة بذاكر ، وعدم تنوين ذاكر ، وعلى تقدير أن الجنة موجودة الآن ، وهو الصحيح ، فما فيها من حور ، وولدان نفوس تموت عند قيام الساعة وتبعث كالملائكة ، وقيل : لا تموت وإنما المستثناة فى قوله تعالى « فصعق من فى السموات ومن فى الأرض إلا من شاء الله » .

(وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) : يحضر لكم جزاء أعمالكم

كاملا يوم القيامة من قبورهم لا قبلهُ ، جزاء المطيع خير ، وجزاء العاصى شر لا ينقص منه شىء ، وما أصاب المطيع من الخير فى الدنيا تفضل من الله ، وما أصاب العاصى فيها عدل لا ينقصله من النار ، وقيل : المعنى جزاؤكم يتم فى الآخرة بعد بعضه الذى تقدم فى الدنيا ، أو فى القبر ، كقوله صلى الله عليه وسلم : « القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار » ، وكما مرّ فى حياة الشهداء ورزقهم .

(فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ) : أبعد عنها وأصله زحح بتشديد الحاء الأولى ، أبدلت الحاء الوسطى زاياً على ما بسطه فى شرح اللامية فى نحو : وسوس ولملم ، والتشديد للمبالغة ، وأصل هذا زحّ بحاء واحدة ، مشددة . يقال : زحه : جذبهُ بعجلة .

(وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ) : ظفر بمراده ، ومرغوبه ، ونالهُ ، قال صلى الله عليه وسلم : « من أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ، وتؤتى إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه » . أى وليوصل إليهم ما يحب أن يوصلوا إليه .

(وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ) : أى وما تمتع حياتكم القصيرة القريبة الزوال إلا انتفاع الخداع الذى يفعله الشيطان وإخوانه بكم ، يخدعكم بها عن الحياة الدائمة المعتبرة ، فيقدر المضاف قبل الحياة ومتاع اسم مصدر ميمى بمعنى التمتع كما رأيت . ويجوز أن يكون متاع بمعنى الشىء المتمتع به ، الذى يعرض للبيع فيغش مشتريه بإظهار زينته وإخفاء قبحه ، شبه الحياة الدنيا ، وما يتمتع به فيها بذلك المتاع المعروض ، للبيع المغشوش ، لكن السعيد لم يغتر بها ، بل جعلها مطية لآخرته ، والغرور : مصدر ، كما رأيت ، أو جمع غار كقاعد وقعود ، وشاهد وشهود ، وساجد وسجود ، وأصل الغرور : الذى هو مصدر هو معنى الغفلة ، يقال : رجل غر وغرير أى لم يجرب الأمور ، وعنه ، صلى الله عليه وسلم ، موضع سوط فى الجنة :

خير من الدنيا وما فيها » اقرءوا إن شئتم «فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وأُدْخِلَ الجَنَّةَ فقدْ فازَ وما الحياةُ الدنيا إلاَّ متاعُ الغرورِ » .

(لَتُبْلَوُنَّ فِي أمْوَالِكُمْ وأنْفُسِكُمْ) : أى والله لتصابن فى أموالكم وأنفسكم ، أو لتعاملن معاملة المختبر بالمصائب ، كآفات المال وتكليف الإنفاق فى الجهاد ، وكالمرض والقتل ، وفقد الأقارب والعشائر ، فوطنوا أنفسكم للصبر على الشدائد فتثابوا ، والأصل لتبلوونن ، حذفت نون الرفع التالية للواو تخفيفاً لتوالى ثلاث نونات ، ولم تحذف نون التوكيد ، لأنه لا دليل عليها ، ولم يحذف النون الساكنة منها ، لأن حذفها تصرف فى حرف المعنى بحذف بعضه ، ولأنه لو حذفت لأدى إلى إدغام نون الرفع فى باقيها فيوهم أنها مشددة ، ونون الرفع كالحركة ، إذ نابت عنها ، وحذف الحركة أولى من حذف الحرف ، ولا تدل على معنى ونون التوكيد تدل على المعنى ، وحذف لام يدل أولى ، وقلبت الواو الأولى وهى لام الكلمة ألفاً لتحركها بعد الألف ما فالتقى ساكنان هذه الألف ، وواو الجمع ، وهى الواو الثانية بل ثلاثة ثالثها النون المدغمة من نون التوكيد ، حذفت الألف لأنها لغير معنى إذ هى حرف هجاء ، وواو الجمع ضمير لمعنى ، وضمتا الواو لتدل على الواو المحذوفة بعد قلبها ألفاً ، ولئلا تلتقى ساكنة مع المدغم بعدها ، والألف تدل عليها الفتحة .

(وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ) : اليهود والنصارى .

(ومِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا) : كمشركى العرب .

(أَذًى كَثِيرًا) : مفعول لتسمعن وأصله تسمعونن ، حذفت نون الرفع لتوالى ثلاث نونات ، وكانت أولى بالحذف لأنها كحركة ، ولأن حذف

المدغمة تصرف فى الحرف بحذف بعضه ، ولأنه يؤدى إلى إدغام نون الرفع فى المتحركة الباقية ، فيوهم أنها كلها نون التوكيد ، وحذف نون التوكيد كلها يفوت المعنى ، إذ لا دليل عليها ، فالتقى ساكنان الواو والنون المدغمة ، حذفت الواو لدلالة الضمة لا المدغمة ، لأن حذفها يوهم الثابتة أنها نون الرفع فيفوت معنى التوكيد لعدم دليل . والأذى : الكثير هجاه رسول الله صلى الله عليه وسلم والطعن فى الدين ، وكل كلام يغرى الكفرة على المسلمين ، وكل كلام مخبر أنهم فعلوا شرا بهم ، وعن عكرمة : سبب نزولها قول فنحاص إن الله فقير ونحن أغنياء ، وما مر من استمداده . وقال الزهرى : سبب نزولها كعب بن الأشرف حتى بعث إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله ، إذ قال ، صلى الله عليه وسلم ، من لكعب بن الأشرف فقد آذى الله ورسوله بالهجاء شعراً ، فقال محمد بن مسلمة : أتحب أن أقتله ؟ قال : نعم . قال : إئذن لى أن أقول . قال : قل فأتاه ، فقال : إن هذا الرجل يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أراد الصدقة ، ووفد عناناً ولما سمعه قال : وأيضاً والله لتملنه ، فقال : قد اتبعناه ونكره أن ندعه حتى ننظر إلى أى شىء يصير أمره . قال : وقد أردت أن تسلفنى سلفاً . قال : فما ترهن لى ؟ أترهن لى نساءكم ؟ قال : إن أجمل العرب ترهن لك نساءنا . قال : ترهنوناً إلى أى شىء أولادكم ؟ قال : يسب ابن أحدنا فيقال : رهن فى وسقين من تمر ، ولكن نرهن لك السلاح ، قال : نعم ، وواعده أن يأتيه بالحارث بن أوس وابن عيسى بن جبر ، وعياد بن بشر ، فجاءوا فدعوه ليلا فنزل إليهم ، قالت امرأته : إنى أسمع صوتاً كأنه صوت دم . قال : إنما هو محمد بن مسلمه ، ورضيعه أبو نائلة ، إن الكريم لو دعا إلى طعنة ليلا لأجاب . قال محمد بن مسلمة فى الباب : أنى إذا جاء فسوف أمد يدى إلى رأسه ، فإذا تمكنت منه فدونكم فنزل متوشحاً سيفاً ، فقال

محمد بن مسلمة : نجد منك ريح الطيب ، قال : نعم تحتى فلانة أعظم نساء العرب . قال : أفتأذن لى أن أشم منه . قال : نعم ، فشم فتناول فشم ثم قال : أتأذن لى أن أعود فاستمكن من رأسه ، ثم قال : دونكم فقتلوه ، وفى رواية فاختلفت عليه أسيافهم فلم تغن شيئاً . قال محمد بن مسلمة : فذكرت سلاحاً كان عندى وقد صاح عدو الله صيحة ، لم يبق حصن إلا أوقدت عليه النار فوضعته بين ثدييه وتحاملت عليه ، حتى بلغت عانته ووقع عدو الله ، وأصيب الحارث بن أوس بجرح فى رأسه أصابه بعض أسيافنا ، فخرجنا وقد أبطأ عنا صاحبنا الحارث فوقفنا له ساعة ، حتى أتانا يتبع آثارنا ، فحملناه وجئنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم آخر الليل ، وهو قائم يصلى فسلمت عليه فخرج علينا فأخبرناه بقتل كعب بن الأشرف ، وجئنا برأسه إليه ، وتفل على جرح صاحبنا ، فرجعنا إلى أهلنا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ظفرتم به من رجال اليهود فاقتلوه .

(وإنْ تَصْبِرُوا) : على أذاهم .

(وَتَتَّقُوا) : تحترزوا عما نهيتم عنه وما لا ينبغى .

(فإنَّ ذَلِكَ) : المذكور من الصبر والاتقاء .

(مِنْ عَزْمِ الأمُور) : عزم مصدر بمعنى اسم مفعول ، أضيف للأمور إضافة صفة لموصوف ، أى من الأمور المعزوم عليها ، أى من الأمور التى من شأنها أن يعزم عليها حتماً لقوة نفعها ، أو من الأمر التى يعزم عليها من يعتبر عزمه كالأبناء والولى ، فالولى أو من الأمور التى عزم الله عليها ، أى أمر بها أمراً أكيداً ، وأصل العزم ثبات الرأى على الشىء ، والتوجه نحو إمضائه ، وليست الآية مما ينسخ بآية السيف ، كما قيل أنها قبل نزول القتال ، فنسخت به لأن الصبر والاتقاء مما يؤمر به ، ولو بعد نزول آية القتال فإنه واجب أن يصبروا على الأذى من المشركين وغيرهم بمعنى أن لا يجزعوا

ولا يسخطوا قضاءه ، وقيل الظاهر أنها نزلت عقب أحد فى إيذائهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحريف الأقوال بينهم ، وفى مداراته لهم فيكون الصبر على تحمل ذلك ، وعلى الجهاد العزم استعداد النفس للمكاره ، لتهون عليه إذا وردت كما هو حكمة فى الإخبار بالبلاء ، وسمع الأذى لأنهما سيكونان .

(وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ) : أى واذكر وقت أخذه .

(مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ) : اليهود والنصارى .

(لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ) : الهاءان للكتاب وجملة تبيننه جواب القسم ، وهو ميثاق ، أو جواب قسم يقدر ، أى قائلا والله لتبيننه والخطاب على طريق الالتفات من الغيبة إليه ، وقد قرأ على مقتضى الظاهر من الغيبة ابن كثير ، وأبو عمرو عاصم فى رواية ابن عباس عنه ليبيننه للناس ولا يكتمونه بالياء التحتية .

(فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ) : أى طرحوا الميثاق وراء ظهورهم ، أى أعرضوا عنه ولم يلتفتوا إليه .

(وَاشْتَرَوْا بِهِ) : أخذوا به أى بدل الميثاق .

(ثَمَنًا قَلِيلًا) : من مال وجاه برياستهم .

(فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ) : لأنفسهم وهو الثمن القليل ، وكل الدنيا قليل إلا ما كان منها لله ، أو ما مصدرية ، أى بئس شراؤهم هذا ، والآية عمت بالمعنى كل عالم فإنه يلزم كل عالم أن لا يكتم العلم وأن يبينه للناس ، ويحرم عليه أن يشترى به شيئاً . وقد قيل : نزلت فى كل عام ، ونسبه بعض للجمهور والكتاب : جنس كتب الله ، فشمل القرآن والتوراة والإنجيل ، وغيرهما .

قال صلى الله عليه وسلم : « من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار » فعلماء هذه الأمة داخلون فى هذا الميثاق ، وعن على: ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ على أهل العلم أن يعلموا . وقال طاووس لوهب: إنى أرى الله سوف يعذبك بهذه الكتب لو كنت نبيا فكتمت علماً كما تكتمته، لرأيت الله يعذبنى ، وعن أبى هريرة : لولا هذه الآية ما حدثتكم « وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب » وعن محمد بن كعب : لا يحل لأحد من العلماء أن يسكت على علمه ، ولا يحل لجاهل أن يسكت على جهله ، حتى يسأل . وعن الحسن بن عمارة : أتيت الزهرى بعد أن ترك الحديث ، فألفيته ببابه ، فقلت : أريد أن تحدثنى . فقال: أما علمت أنى قد تركت الحديث ؟ فقلت : إما إن تحدثنى ، وإما أن أحدثك . فقال : حدثنى الحكم بن عيينه عن يحيى بن الخراز ، قال : سمعت على بن أبى طالب يقول : ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ على أهل العلم أن يعلموا . قال : فحدثنى أربعين حديثاً .

(لاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَّيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا) : مفعوله الثانى محذوف ، أى لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا بمفازة ، أى ثابتين بمفازة ، دل عليه قوله : بمفازة من قوله تعالى :

(فَلاَ تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ) : فمفازة مفعول ثان لتحسب الثانى ، أو لا تحسبنهم تأكيد للا تحسبن الذين ، وبمفازة : «مفعول ثان للا تحسبن الذين ، وقرئ كما مر ، تحسب الأول ، والثانى بالتحتية فيكون « الذين » فاعل يحسب الأول ، ومفعولاه محذوفان، أى : « لا يحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا » أنفسهم بمفازة من العذاب ، ويحسب الثانى مضموم الباء وفاعله ضمير الذين المحذوف ، لالتقاء الساكنين

وهو الواو وهم مفعوله الأول ، وهو عائد أيضاً إلى الذين ، وبمفازة مفعوله الثانى ، أى : لا يحسبن أنفسهم بمفازة من العذاب ، والجملة الثانية تأكيد للأولى ، فقد يستدل به على جواز قرن التوكيد الجملى بالفاء ، والقارئون هنا بالتاء ، أو الباء هم القارئون هنالك . والخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم . وقرئ : لا تحسبن الذين بالخطاب وضم الموحدة ، فيكون الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وللمؤمنين على حذف واو الجماعة ، وكذا تحسب الثانى والمفعولان على حد ما مر ، ومعنى قوله : « بما أتوا » بما فعلوا من التدليس وكتم الحق ، ومعنى « بما لم يفعلوا » : بالوفاء بالميثاق وإظهار الحق ، والإخبار بالصدق اللاتى لم يفعلوها ، وزعموا أنهم فعلوها أى : لا تحسبن هؤلاء فائزين من العذاب ، أى ناجين منه ، والمفازة : مصدر ميمى ، أى فى نجاة أو اسم مكان ، على خلاف القياس بالتاء فيه ، أى فى أرض فوز أو جهة فوز ، أى فى موضع نجاة من العذاب .

(وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) : بكفرهم وتدليهم . قال الحسن : دخلوا على رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، فدعاهم إلى الإسلام فأصروا على دينهم ، فخرجوا إلى الناس ، فقالوا لهم ما صنعتم مع محمد ؟ فقالوا : آمنا به ووافقناه فأنزل الله تعالى « لا تحسبن الذين يفرحون بما أوتوا » أى فرحوا بما فى أيديهم حين لم يوافقوا محمداً ، ويحبون أن يحمدوا ، بأنهم آمنوا ووافقوا ، وقال الكلبى : نحن أهل الكتاب الأول ، وأهل العلم ، وأهل الصلاة ، وأهل الزكاة ، ولم يكونوا كذلك أحبوا أن يحمدهم الناس بما لم يفعلوا . وعن مجاهد : يفرحون بما أتوا من تبديل التوراة حرفوها عن مواضعها ، ففرحوا بذلك وأحبوا أن يحملوا بما لم يفعلوا ، أى أن يحملوا على أن عندهم بذلك علماً ، وليس لهم علم بما حرفوا ، إنما ابتدعوه من قبل أنفسهم . وروى أن يهود خيبر أتوا نبى الله فزعموا أنهم راضون بالذى جاء به ،

وأنهم يبايعوته ، وهم مستمسكون بضلالتهم ، وأرادوا أن يحمدهم نبى الله بأمر لم يفعلوه ، وروى أنه صلى الله عليه وسلم ، سأل اليهود عن شيء مما فى التوراة فأخبروه بخلاف ما كان فيها ، وأروه أنهم قد صدقوه ، أى أروه أنهم قد أخبروه بصدق وفرحوا بذلك ، وهم لم يفعلوا الإخبار بالصدق ، ونزلت فى ذلك . وقال أبو سعيد الخدرى : نزلت فى قوم من المنافقين ؛ تخلفوا عن الغزو ، ثم اعتذروا بأنهم رأوا المصلحة فى التخلف ، وأحبوا أن يحمدوا على تلك المصلحة ، وهم لم يفعلوها ، وقيل : نزلت فى قوم من المنافقين ، يفرحون بمنافقتهم ، ويستحمدون إلى المسلمين بالإيمان الذى لم يفعلوه على الحقيقة ، وعن ابن عباس : نزلت فى فنحاص ، وسبيع وأشباههم من اليهود الذين يصيبون الأموال على ما زينوا للناس من الضلالة ، ويحبون أن يحمدوا على العلم وليسوا بعلماء ، وهذا مثل ما مر عن مجاهد ، وقيل : إن اليهود فرحوا باجتماع كلمتهم على تكذيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذلك أنهم كتبوا إلى يهود العراق والشام واليمن ومن يبلغهم كتابهم من اليهود فى الأرض كلها ، إن محمداً ليس بنبى فاثبتوا على دينكم فاجتمعت كلمتهم على الفكر ، ففرحوا بذلك ، وقرأ سعيد بن جبير : أوتوا بالبناء للمفعول ، والمد ، أى اعطوا من النبوة والكتاب ، ويزعمون أنهم على الحق ، وأنهم على دين إبراهيم .

(ولله مُلْكُ السَّمَوات والأرْضِ) : حقيقة إذ خلقهن وما فيهما ، ويتصرف فيهن ، وما فيهن بما شاء ، فكيف يكون فقيراً وغيره غنيا !

(واللهُ علَى كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ) : فهو قادر على تعذيب الكافر وإثابة المحسن .

(إنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوات والأرضِ واخْتِلافِ اللَّيلِ والنَّهارِ لآياتٍ لأُولِى الألبابِ) : انهض القلوب إلى معرفة الله تعالى ، وعبادته

بذكر دلائل التوحيد ، والعظمة ، وذكر الأدعية بعدما طال الكلام فى الأحكام ، والآية إما سماوية أو أرضية ، كما قال : « إن فى خلق السموات والأرض » أو مركبة منها ، كما قال : « واختلاف الليل والنهار » لأن اختلافهما على الأرض بدوران الشمس فى السماء ، ومعنى اختلاف الليل والنهار : تعاقبهما بجىء كل واحد بعد الآخر ، وهما أيضاً مختلفان بالطول والقصر ، والنور والظلمة . والألباب : العقول الخالصة ، فإذا لب الشىء خالصة فإن العقل الغريزى إذا اتبع واستعمل ، صار كسبياً ، وتجرد وتخلص عن الكدورات ، وكان يكفيه استدلال قليل ، وفى اختلاف الليل والنهار فائدة التصرف فى النهار لطلب الأرزاق وغيرها ، والسكون فى الليل والنوم فيه لإراحة الأجساد ، والظلمة داعية للنوم لعدم تصرف البصر فيه .

سأل أهل مكة النبى ، صلى الله عليه وسلم ، أن يأتيهم بآية فنزلت الآية : « إن فى خلق السموات .. إلخ » رواه ابن عباس أن فى التفكر فى خلقه السموات والأرض ، مع عظمهما ، لآيات واضحات على وحدانيته تعالى ، أى فى إيجاده إياهما بعد عدم ، فخلق : مصدر مضاف للمفعول بعد حذف الفاعل ، ويجوز أن يكون بمعنى مفعول أصله التأخير ، أى أن فى السموات والأرض المخلوقات لآيات له . قال صلى الله عليه وسلم : « تفكروا فى الخلق ولا تتفكروا فى الخالق » وذلك لأنه لا يدرك فلا فائدة فى التفكر فيه ، بل يؤدى إلى الشرك . قال ابن عباس رضى الله عنه أنه قال : بت عند خالتى ميمونة ، وقلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وطرحت ميمونة وسادة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتحدث معها ساعة ثم اضطجع معها فى طولها ، واضطجعت فى عرضها فرقد حتى انتصف الليل ، أو قبل انتصافه بقليل ، أو بعده بقليل . وفى رواية إلى ثلث الليل الأخير ،

وهى تقوى أنه رقد أكثر من النصف بقليل ثم استيقظ فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده ، ونظر إلى السماء ثم قرأ عشر الآيات الخواتم من آل عمران، ثم قام إلى شن معلق فتوضأ وأحسن الوضوء، ثم قام يصلى فقمت وصنعت مثل ما صنع ، وقمت عن يساره وأخذنى وجعلنى عن يمينه ، وجعل يده اليمنى على رأسى ، وأخذ بأذنى يقبلها ، أى يزيل عنه العجز وبقية فشل النوم والله أعلم . فصلى ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم أوتر ، ثم اضطجع حتى جاء المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ، ثم خرج فصلى الصبح .

قال ابن عمر قلت لعائشة : أخبرينى بأعجب ما رأيت من رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، فبكت وأطالت ثم قالت : كل أمره عجب ، أتانى فى ليلتى فدخل فى لحافى حتى ألصق جلده بجلدى ثم قال يا عائشة : هل تأذنين لى الليلة فى عبادة ربى ، فقلت : يا رسول الله إنى أحب قربك وأحب هواك ، قد أذنت لك ؟ فقام إلى قربة من ماء فى البيت فتوضأ ولم يكثر من صب الماء ثم قام يصلى فقرأ من القرآن وجعل يبكى حتى بلغ الدمع حقويه ، ثم جلس فحمد الله وأثنى عليه وجعل يبكى ، ثم رفع يديه فجعل يبكى حتى رأيت دموعه قد بلت الأرض ، فأتاه بلال يؤذن بصلاة الغداة فرآه يبكى ، فقال له : يا رسول الله أتبكى وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ فقال : « يا بلال ، أفلا أكون عبداً شكوراً » ثم قال : « ومالى لا أبكى وقد أنزل الله على فى هذه الآية « إن فى خلق السموات والأرض ...» ثم قال : « ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها » وروى « ويل لمن لاكها بين فكيه ولم يتأملها » . وعن على : أن النبى صلى الله عليه وسلم ، كان إذا قام من الليل يتسوك ثم ينظر إلى السماء ثم يقول : « إن فى خلق السموات والأرض ..» وحكى : إن الرجل من بنى إسرائيل كان إذا عبد ثلاثين سنة ، أظلته سحابة وعبد فتى منهم الله ثلاثين سنة فلم تظله ، فقالت له أمه لعل فرطة فرطت منك

فى مدتك ، قال : ما أذكر ؟ قالت : لعلك نظرت مرة إلى السماء ولم تعتبر .
قال : لعل ذلك . قالت : فما أوتيت إلا من ذلك .

(الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَاماً وقُعُوداً وعَلَى جُنُوبِهِمْ):

الذين : نعت لأولى الألباب ، وقياماً : جمع قائم ، وقعوداً : جمع قاعد ، وعلى جنوبهم : متعلق بحال محذوفة ، أى وثابتين على جنوبهم أو مضطجعين على جنوبهم ، فهذه ثلاثة أحوال ، الثانى والثالث بالعطف فمعطوف الواو فى قوله : وعلى جنوبهم محذوف ، وهو ثابتين أو مضطجعين ومعنى ذكرهم الله قياماً وقعوداً ، وعلى جنوبهم : أنهم يستغرقون فى الذكر ما قدروا يذكرونه تعالى ، حال القيام وحال القعود وحال الاضطجاع ، على الظهر أو اليمين أو الشمال والركوع ، والانحناء ، داخلان فى القيام وأما الاتكاء فداخل فى القعود ، والآية عمت الصلاة وغيرها جميعاً الفرض والنفل . خرج ابن عمر وعروة بن الزبير وجماعة يوم العيد إلى المصلى ، فجعلوا يذكرون الله فقال بعضهم : أما قال الله تعالى « يذكرون الله قياماً وقعوداً » ؟ فقاموا يذكرون على أقدامهم . وعنه صلى الله عليه وسلم : « من أحب أن يرتع فى رياض الجنة فليكثر ذكر الله » قالت عائشة رضى الله عنها : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله عز وجل على كل أحيانه أى ولو فى حال إخلائه ، لكن إذا كان فى الخلاء يذكر فى قلبه ، وعن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من قعد مقعداً لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة ومن اضطجع مضجعاً لا يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة ، وما مشى أحد مشيا لا يذكر الله فيه إلا كانت عليه من الله ترة » . والترة : النقص . وقيل : البقعة ، أى شهدت عليه أنه غفل فيها . وقال على وابن مسعود وابن عباس وقتادة : المراد بالذكر الصلاة ، لأن المصلى يذكر الله فيها ، بمعنى أنهم لا يتركون الصلاة إن قدروا صلوا قياماً وإلا صلوا قعوداً

وإن لم يقدروا صلوا مضطجعين على جنوبهم اليمنى مستقبلين القبلة بأوجههم وتكون أرجلهم إلى الشمال أو غيره بحسب الجهات . وقيل : على ظهورهم وتكون أرجلهم إلى القبلة بحيث تكون وجوههم إلى السماء ، ولو قعدوا لصاروا مستقبلين ، ويومون فى ذلك إيماء ، وإن لم يستطيعوا ذلك كلفوا بما أمكنهم . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لعمران بن الحصين : « صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً ، فإن لم تستطع فعلى جنب تومئ إيماء » . وذلك أنه كان به بواسير ، فسأله كيف أصلى ، فأجابه بذلك ، ومن زعم أنه يستلقى على ظهره ، فسر الجنوب بالظهور لما قيل عن ابن عمر : فإن لم تستطع فعلى قفاك ، ونسب هذا القول للشافعى ، وقيل عنه أنه يقول : بالجانب لا بالظهر ، وهو الصحيح عنه ، فهو موافق لنا . وعن أبى حنيفة : يستلقى فإذا وجد خفة قعد .

(وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ السَّمَوَاتِ والأرض) : استدلالا على وحدانية الله تعالى ، وكمال قدرته ، وصفاته وأفعاله ، والتفكر أفضل العبادات كما قال صلى الله عليه وسلم : « لا عبادة كالتفكر » وذلك لأنه بالقلب ، والقلب أفضل ما فى الإنسان وبصلاحه يصلح الجسد ، يتفكر به فيعرف الله ، ويستعمل الجوارح فى العبادة التى خلق الإنسان لأجلها ، والفكر يذهب الغفلة ويجيد الخشية للقلب ، كما يجذب النبات الماء ولا جليت القلوب بمثل الأحزان ، ولا استنارت بمثل الفكر ، وعنه صلى الله عليه وسلم : « لا تفضلونى على يونس بن متى ، فإنه يرفع له فى كل يوم مثل عمل أهل الأرض » ، قالوا : وإنما ذلك بالتفكر فى أمر الله تعالى ، إذ لا يعمل عمل أهل الأرض فى اليوم إلا بذلك ، والنهى عن التفضيل قبل أن يعلم أنه أفضل الخلق ، وبعده قال : أنا سيد ولد آدم ولا فخر . وعنه صلى الله عليه وسلم : « بينما رجل

مستلق على فراشه إذ رفع رأسه فنظر إلى السماء والنجوم فقال أشهد أن لك ربا وخالقاً ، اللهم اغفر لى ، فنظر الله إليه فغفر له » . وفى الأحياء نهاية ثمرة الدين ، فى الدنيا تحصيل معرفة الله ، وتحصيل الأنس بذكر الله ، والأنس يحصل بدوام الذكر ، والمعرفة تحصل بدوام الفكر ، ومر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم يتفكرون فى الخالق فقال : « تفكروا فى الخلق ولا تتفكروا فى الخالق ، فإنكم لا تقدرون قدره » . قال بعض العلماء : المتفكر فى الله ، كالناظر فى عين الشمس ، يزداد تحيراً ، وإنما يتفكر فى المخلوقات وأحوال الآخرة وثواب الله وعقابه . قال ابن عباس وأبو الدرداء : تفكر ساعة خير من قيام ليلة . قال سرى السقطى : فكرة ساعة خير من عبادة سنة ، ما هو إلا أن تحل أطناب خيمتك فتجعلها فى الآخرة . وعن الحسن : الفكر مرآة المؤمن ينظر فيها إلى حسناته وسيئاته . وأخذ أبو سليمان الدارانى قدح الماء ليتوضأ لصلاة ليل وعنده ضيف ، فرآه لما دخل أصبعه فى أذن القدح أقام كذلك مفكراً حتى طلع الفجر ، فقال له : ما هذا يا أبا سليمان ؟ فقال : إنى طرحت أصبعى فى أذن القدح وتذكرت قول الله سبحانه : « إذ الأغلال فى أعناقهم والسلاسل » فتفكرت فى حالى ، وكيف أتقى الغل إن طرح فى عنقى يوم القيامة . قيل لامرأة أبى الدرداء : ما كان أكثر شأن أبى الدرداء ؟ قالت : كان أكثر شأنه التفكر . قال ابن بطال : إذا كمل إيمان الإنسان وكثر تفكره ، كان الغالب عليه الإشفاق والخوف . والآية دليل على شرف العلم الذى يبحث فيه على ثبوت الصانع وقدمه ، وعدم شبه الخلق وشرف أهل ذاك العلم وهو علم الكلام ، وقال ابن عطاء الله : الفكر سراج القلب ، فإذا ذهب فلا إضاءة له . قال القشيرى : فكر الزاهدين فى الدنيا وقلة وفائها لطلابها ، فيزدادون بالفكر زهداً ، وفكر العابدين فى جميل

الثواب فيزدادون نشاطاً عليه ورغبه فيه ، وفكرة العارفين فى الآلاء والنعماء فيزدادون محبة للحق سبحانه . ذكر الله عبادة البدن بقوله « الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم » وعبادة القلب بقوله : « ويتفكرون فى خلق السموات والأرض » .

(رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَـٰذَا بَاطِلاً) : أى قائلين ربنا ما خلت هذا باطلا فهذا وما بعده إلى قوله « الميعاد » محكى بحال محذوفة ــ كما رأيت ــ وصاحب الحال واو « يتفكرون » والإشارة إلى المتفكر فيه المذكور ، أى هذا الذى تفكرنا فيه من خلق السموات والأرض ، وإلى خلق بمعنى مخلوق على أن إضافته بيانية ، أى مخلوق هو السموات والأرض ، أو إلى السموات والأرض على تأويلهما بالمخلوق وبقاء خلق على المصدرية ، وباطلا : حال من اسم الإشارة ، أو مفعول مطلق أى خلقاً باطلا ، أو حال من التاء ، أو مفعول لأجله ، أى لعبث المعانى تابعة لهذه الأعاريب ، وما صدق الكل إن خلق السموات والأرض حكمة ، لا عبث ضائع ، لأنه خلقهن ليكن مبدأ لوجود الإنسان والملائكة والجن ، وسبباً للمعاش ، وليكن آيات على وجوده تعالى وكمال قدرته ، وداعيات إلى الطاعة لينال المطيع الجنة .

(سُبْحَانَكَ) : أى نزهناك تنزيهاً عن العبث ، وعدم الحكمة فى شىء ما من فعلك وقولك ، ومن فعله خلق السموات والأرض ، وجملة سبحانك إذ ناب على الجملة معترضة بين المفرع عليه وهو اعترافهم بأنه لم يخلق السموات والأرض عبثاً ، والمفرع بالفاء ، وهو ما بعدها فى قوله :

(فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) : أى لا تعذبنا بنارك على تقصيرنا فى تفكيرنا فى خلق السموات والأرض ، وفى التفريع بالفاء إشعار بأن علمهم بأن الخلق للحكمة حامل لهم على قولهم قنا عذاب النار ، أى احفظنا عنه وامنعه عنا .

(رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ): فلا تخزنا بإدخال النار ، والخزى : الفضيحة المخجلة الهادمة لقدر المرء ، وكل ما كان كذلك فهو خزى ، وإيقاعه إخزاء ، فكان من جاب قولهم : من أدرك مرعى الضمان فقد أدرك » أى أدرك المرعى العظيم ، والضمان : جبل كثير المرعى فكان المعنى : فقد أخزيته غاية الإخزاء ؛ والله تبارك وتعالى وعز وجل عالم بأنه من أدخله هو النار فقد أخزاه ، وعالم بأنهم عالمون بذلك فلا يفيدونه بذلك الكلام شيئاً ، فالمقصود الدعاء بالتنجية من الإخزاء والتأثر بهوله ، وهذه الآية تدل على عظم العذاب اللاحق بالقلب ، بنحو الذل والفضحية من عذابه اللاحق له باصابة جسد صاحبه ، بل على أنه أعظم لأنهم اشتكوا به خصوصاً من جملة عذاب النار المفروض وقوعه بعد ذكر وقوعه .

(وَمَا لِلظَّالِمِينَ) : أى للمشركين إن الشرك لظلم عظيم ولكل مصر لأنه ظالم لنفسه أو لها ولغيره .

(مِنْ أَنْصَارٍ) : يدفعون عنهم النار ، فالآية دلت على أن من دخل النار لا يخرج منها بشفاعة ولا بغيرها ، إذ المعنى : لا ينصرهم الله ولا غيره ، فإن النصر ولو كان دفعاً بقهر ، والشفاعة توصل بلين ، لكن لو كان يشفع صلى الله عليه وسلم للمصر فيخرجهم منها لكان دفعاً للملائكة النار عنهم بقهر لأنهم إذا علموا بتشفيع الله إياه ، أذعنوا وقد كانوا من قبل حريصين على تعذيبهم ، ويجوز أن يكون الظالمين فى موضع المضمر ، أى وما لهم ، أى لمن تدخل النار ، روعى لفظه من « ما » فرد الهاء ، ومعناه ، وجمع الظالم وحكمة وضع «الظالمين» موضع الضمير الإشعار بأن الظلم عاة عدم النصر عزا فلا ناصر لهم من دخولها ، ولا ناصر لهم يخرجهم .

(رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِياً يُنَادِي لِلإِيمَانِ) : يقدر مضاف ، أى سمعنا نداء مناد وهو صوته ، أو سمعنا صوت مناد ، أو كلام مناد ،

وذلك أنه إنما تسمع الأصوات لا جسم المتكلم ، ولكن حذف ذلك تأكيدا حتى كان جسم الإنسان المنادى دخل أسماعهم ، كما يدخلها الصوت ، وجملة ينادى نعت لمنادياً ، على قول مجيز نعت الوصف أو نعت لموصوف محذوف أو حال منه ، أى : إنساناً منادياً ينادى للإيمان ، وهكذا الجملة تكون نعتاً لنكرة أو حال من معرفة أو من نكرة مسوغة بعد لفظ « س م ع » عند الجمهور . ومفعولا ثانياً عند الفارسى ، وعليه فينادى مفعول لسمع ، وأكد أمر المنادى بتنكيره ، كأنه قيل : منادياً عظيما ، وبوصفه بجملة ينادى وبتقيده بالإيمان بعد إطلاق ، وذلك أنه يتبادر من المنادى أنه المنادى للحرب وأنه لإطفاء نار أو إغاثة لهفان مثلا فى الحماة ، فإذا قيد بالإيمان ، فقد رفع شأنه والمنادى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه الذى يدعو الخلق حقيقة ، قال الله جل وعلا له : « ادع إلى سبيل ربك بالحكمة » وقال : « وداعياً إلى الله بإذنه » . وذلك قول الجمهور وابن عباس وابن جريج وغيره ، وقال محمد بن كعب القرظى : المنادى كتاب الله وليسوا كلهم رأوا النبى صلى الله عليه وسلم وسمعوه وإسناد النداء إلى القرآن ولو كان مجازاً ، لكنه من المجاز المشهور المتعارف ، فشملت الآية من ذلك صفته ، ممن مضى أو يأتى وعدى النداء باللام لأنها دلت على الانتهاء والاختصاص فذلك فى معنى « إلى » فلا حاجة إلى أن يقال إن اللام مستعملة بمعنى « إلى » فلذا يتعدى النداء ، والدعاء والعود والإيحاء والهداية باللام ، وبالى وذلك أنك إذا قلت مثلا : دعوت الناس للخير ، فكأنك قلت : دعوتهم ليتناولوه ، وإنما يتناول الشىء من انتهى إليه ووصل إليه .

(أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ) : أن حرف تفسير لتقدم جملة فيها معنى القول دون حروفه ، وهى ينادى أو مصدرية ، على إجازة دخولها على الطلب ، وعليه فتقدر الباء أى بأن آمنوا .

(فَآمَنَّا رَبَّنَا) : أى فامتثلنا يا ربنا ، قال أبو الدرداء : رحم الله

المؤمنين ، مازالوا يقولون ربنا ربنا حتى استجيب لهم ، وكذا عن الحسن ولعله روى عنه : يجوز أن يكون قوله « ربنا » مسلطاً على قوله :

(فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وتَوَفَّنَا مَعَ الأبْرَارِ) لأن « ربنا » جملة إذ معناه : ادعو ربنا ، لإنشاء الدعاء ، فيكون من تقديم جملة أصلها التأخير للابتهال باسم الله والتلذذ به ، فقس على هذا ، أو مسلطاً على محذوف ، أى : افعل لنا ذلك فاغفر لنا وإذا سلط على « فاغفر » إلخ فقوله :

(رَبَّنَا) : مسلط عليه أيضاً تأكيداً ، وإن لم يسلط عليه فالثانى مسلط عليه بلا تأكيد اصطلاحى ، وأما التأكيد المعنوى فموجود مطلقاً ، اذكروا ربنا مبالغة فى الدعاء ، ودلالة على أن كل مطلوب من تلك المطالب غير الآخر ومسلط على محذوف ، أى : ربنا افعل لنا ذلك المذكور من الغفران وما بعده أو على قوله :

(وآتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَى رُسُلِكَ ولاَ تُخْزِنَا يَوْمَ القِيَامَةِ إنَّكَ لاَ تُخْلِفُ المِيعَادَ) : وإذا لم يسلطا على ما بعدهما ولا على محذوف بل جعلا تأكيدين كل تأكيد لسابقه أو سلطا على ما بعدهما ، فما بعدهما معطوف على ما قبلهما ، وإذا سلطا على محذوف فما بعدهما معطوف على ذلك المحذوف والمراد بالذنوب : الكبائر ، وبالسيئات : الصغائر ، لأن الصغائر ولو كن يكفرن باجتناب الكبائر ، لكن لا يتحقق لهم أنهم قد اجتنبوا الكبائر ، ولعلهم قد قصروا ، أو كان بعض الذنوب لا يدرون أنها كبائر أو صغائر ، أو اعتقدوا أنها غير كبائر ، فقد قال قوم بجواز ظهور الصغائر ، ويدرون لعل توبتهم من بعض الكبائر لم تقبل ، وظهر لى تقرير آخر ، وهو أن يراد بالذنوب الكبائر والصغائر ، وكذا يراد بالسيئات ، وكررا تأكيداً لأنه ينبغى التكرير

فى الدعاء رغبة، ثم رأيته قولا والحمد لله . وقيل كذلك أيضاً، لكن اغفر لنا ذنوبنا : أرادوا فيه ما مضى من ذنوبهم، وكفر عنا سيئاتنا : أرادوا فيه ما يأتى منها ، وقيل كذلك أيضاً : الغفران فيما يزول بالتوبة والتكفير فيما يزول بالطاعة ومعنى التوفى مع الأبرار : أن يميتهم مقدراً أن يكونوا معهم فى الجنة ، و« مع » على هذا متعلق بمحذوف حال مقدرة ، أو أن يميتهم والحال أنه يجعلهم . اسم الأبرار والمفرد بر ، غير مخفف من بار ، كرب وأرباب ، والمفرد بر مخففاً ، من بار المفرد بار ، وكلاهما كصاحب وأصحاب ، والأبرار : الأنبياء والصالحون . قال الحسن : طلبوا غفران ما مضى من الذنوب والسيئات والعصمة فيما بقى . ومعنى «مَا وَعَدتَنَا عَلَى رُسُلِكَ» : ما وعدتنا على ألسنة رسلك ، أو ما وعدتنا على تصديق رسلك ، فحذف المضاف . و« على » متعلقة بوعدتنا فى الوجهين . وزعم بعض : أنه يتعلق فى الأول بآمن والمعنى على الثانى أجرة التصديق ويجوز تعليقه بمحذوف جوازاً ، والمحذوف حال ، أى : ما وعدتنا منزلا على رسلك ، أو محمولا عليهم ، وصاحب الحال « ما » أو رابطها المحذوف ، ومعنى محمولا على رسلك : أنهم يحملون جميع ما أنزل إليهم ، إنما عليه ما حمل ، وإن كسرت زاى منزلا كان حالا من التاء فى « وعدتنا » . سألوا إنجاز الوعد مع علمهم أنه — تعالى — لا يخلف الوعد تضرعاً إليه بالسؤال وإظهار الحاجة إليه تعالى ، أو تعبداً أو خوف ألا يكونوا ممتثلين ما أمروا به ، مجتنبين ما نهوا عنه لتقصير . فكأنه كناية عن طلب التوفيق إلى ما به يكون الثواب ويستلزمه ، أو اقشعراراً عما تصور فى خوفهم المقرون برجائهم من سوء العاقبة ، أو إظهارا لأن الثواب بالوعد لا بالاستحقاق والذى وعدهم الجنة، والمتبادر لى أنه النصر على الأعداء ، ومعنى « ولا تخزنا يوم القيامة » : لا تخذلنا اليوم ، بل وفقنا حتى لا نخزى يوم القيامة ، وحتى لا نكون من الذين بدا لهم من الله ما لم يكونوا يحسبون فافتضحوا ، والميعاد : مصدر ميمى ، بمعنى الوعد على غير ما يقاس عليه ،

فياؤه عن ياء لتقدم الكسر عليها ، أى لا تخلف الوعد بإثابة المؤمن وإجابة الداعى . وعن ابن عباس رضى الله عنهما : الميعاد البعث بعد الموت ، وأما أنه يريد أنه مصدر ميمى أى لا تخلف الوعد بالبعث، وأما أن يريد أنه اسم زمان على غير ما يقاس عليه ، أى لا تخلف وقت إنجاز الوعد الأخروى ، وهو يوم القيامة . قال فخر الرازى : قال جعفر الصادق : من حزبه أمر أى غمه واشتد عليه ؛ فقال خمس مرات « ربنا » أنجاه الله مما يخاف وأعطاه ما أراد ، وقرأ هذه الآية . قال : لأن الله تعالى حكى عنهم أنهم قالوا خمس مرات « ربنا » فأخبر أنه استجاب لهم ، إذ قال :

(فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى): وروى عنه أنه قيل له : كيف ذلك ؟ فقال : اقرءوا : « الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً » إلى قوله « إنك لا تخلف الميعاد » أى أعطاهم مسئولهم بسبب دعائهم ، كما دلت عليه الفاء ، ومعنى استجاب حصل المطلوب ، ومعنى أجاب : أعطى الجواب بلا أو بنعم ، فهو أعم من استجاب ، و « أنى » على تقدير الباء ، أى فاستجاب لهم ربهم بأنى لاأضيع وقرئ بكسر الهمزة على تقدير القول ، أى فاستجاب لهم ربهم قائلا : إنى لا أضيع ، أو على تضمين استجاب معنى قال ، فتحكى الجملة باستجاب وقرئ : لا أضيع بفتح الضاد وكسر الياء المشددة ، والمعنى : لا أحبط عمل عامل منكم ، أى عامل كان إذ عمل لى ذكراً كان أو أنثى ، وقالت أم سلمة رضى الله عنها قالت : يا رسول الله إنى أسمع الله يذكر الرجال فى الهجرة ولا يذكر النساء ». فنزل قوله تعالى :

(بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ

ولأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ثَوَاباً مِنْ عِنْدِ اللهِ) مقتضى الظاهر من عندي فعدل عنه إلى الغيبة .

(واللهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ) : وقرئ أي لا أضيع — بكسر همزه إن — كما مر — أما على الاستئناف فيكون أول ما نزل في شأن مقال أم سلمة المذكور ، وآخره حسن المآدب وأما على تقدير القول ، أي قائلا : إني لا أضيع ، فيكون أول ما نزل في شأن مقالها ، بعضكم من بعض ، ومعنى « بعضكم من بعض » أن الذكر مأخوذاً وثابت من الأنثى ، والأنثى مأخوذة أو ثابتة من الذكر ، وهذه الجملة معترضة بين « أني لا أضيع عمل عامل » بكسر « إن» على الاستئناف ، وبين « فالذين هاجروا » إذ كانا كلاهما في شأن مقالها ، أو بين عمل عامل وما فصل به عمل العامل من قوله : « فالذين هاجروا » ولو فتحت همزة إن ، وقيل معنى « بعضكم من بعض » أنكم من أصل واحد وهو آدم ، أو هو بمعنى الكاف ، أي بعضكم كبعض ، يقال : فلان مني ، أي مثلي في سيرية ، يبالغ في التشبيه لشدة الاتصال ، أو للاجتماع حتى كأنه بعضه وما صدق هذه الأقوال المساواة بين الذكر والأنثى في الإثابة على العمل والتناصر في الدين . قالت عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم : هل على النساء جهاد ؟ قال : « نعم . جهاد لا قتل فيه الحج والعمرة » .

و« الذين » : مبتدأ خبره القسم المحذوف ، وجوابه المذكور بقوله تعالى « لأكفرن عنهم » مانع الإخبار بالإنشاء يقدر القول ، أي مقول فيهم ، أو أقول فيهم : والله لأكفرن ، والقول خبر ، والظاهر أن التشائية القسم لا تمنع الخبر لأن محط القسم جوابه وهو إخبار والقسم قبله ، كفضلة مؤكدة والمعنى : هاجروا الشرك أو الأوطان والعشائر بالخروج إلى المدينة أو إلى الحبشة ثم إلى المدينة ، لما استقر صلى الله عليه وسلم فيها حرصاً على دين الله

لئلا يفوتهم بالشرك ، أو بلزوم الوطن والعشيرة ، وأخرجوا معى من ديارهم أخرجهم المشركون ، والإخراج قسمان : الأول أن يضيق على الإنسان بمنع من يكلمه أو يجالسه أو ينفعه أو يقصد بالضرب والقتل ، أو أكل المال ونحو ذلك فيخرج ، والثانى أن يقهر على الخروج ، ومعنى « أوذوا فى سبيلى » ضرهم المشركون فى دينى ، أو لأجل دينى ، أى لإسلامهم . ومعنى : « وقاتلوا وقتلوا » قاتلوا المشركين من أجلى ، وقتلهم المشركون شهداءفىالجهاد وقرأ الكسائى : وقتلوا أو قاتلوا ببناء الأول للمفعول ، وإسقاط الألف ، وبناء الثانى للفاعل ، وإثبات الألف أو الواو لمطلق الجمع ، فعطفت سابقاً على لاحقاً ، وحكمة هذه القراءة أن يقدم المفضول ، ويؤخر الفاضل على سبيل الترقى ، فالمفضول كون الإنسان مقتولا ، والفاضل كونه مقاتلافيقتل غيره ، ويدل للفضل كونه ، صلى الله عليه وسلم ، قتل رجلا وحيي ، وقرأ ابن كثير وابن عامر كقراء الجمهور : وقاتلوا وقتلوا لكن بتشديد الثانى للمبالغة ، وقرئ « وقتلوا وقتلوا كقراء الجمهور لكن بإسقاط الألف من الأول ، أى قتلوا المشركين وقتلهم المشركون ، وقرئ : وقتلوا وقاتلوا كقراءة الكسائى ، إلا أنه بناء الأول للفاعل ، وتفكير السيئات محوها ، وهن الصغائر ، أو هن كبائر ، لم يقصدوا الإصرار عليها ، وثواباً بدل من جنات بدلا مطابقاً ، بمعنى : ما أثيب به أو حال من جنات لوصفها بتجرى أو من ضميرها فى تجرى ، أو مفعول مطلق مؤكد هو وعامله المحذوف لقوله « لأدخلنهم جنات.. إلخ » وهو اسم مصدر أثاب أى أثيبهم بها ثواباً أى إثابة ، فضلا من الله ، و «من عند الله» نعت لثواباً ، ومعى كونه عنده حسن الثواب ، أن الله جل وعلا هو المالك للثواب ، الحسن القادر على الإثابة به للمطيع ، وقدم « عند » للحصر . قال عمرو بن العاص : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن أول ثلاثة يدخلون الجنة فقراء المهاجرين الذين يتقى بهم المكاره إذا أمروا سمعوا وأطاعوا ، وإن كانت إلى رجل منهم

حاجة إلى سلطان لم تقض له حتى يموت وهى فى صدره ، فإن الله عز وجل يدعو يوم القيامة الجنة ، فتأتى بزخرفها وزينتها فيقول : أين عبادى الذين قاتلوا فى سبيلى وقتلوا وأوذوا فى سبيلى وجاهدوا فى سبيلى أدخلوا الجنة ، فيدخلونها بغير عذاب ولا حساب ، وتأتى الملائكة فيسجدون ويقولون : ربنا نحن نسبح لك الليل والنهار ونقدس لك من هؤلاء الذين آثرتهم علينا . فيقول الرب عز وجل : هؤلاء الذين قاتلوا فى سبيلى وأوذوا فى سبيلى ، فتدخل عليهم الملائكة من كل باب ، سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار .

(لا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي البِلادِ) : الخطاب لرسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، والمراد أمته ، أو الخطاب لكل من يصلح من أمته ، قال قتادة : ما غرت زينة الدنيا وأمرها قط نبيا حتى يقبضه الله تعالى ولفظ الآية نهى تقلب الكفار أن يكون غاراً للمخاطب ، والمراد النهى عن مسببه ، وهو الاغترار ، أى : لا تغتر بتقلب الذين كفروا فى البلاد ، أو المراد بنهيه ، صلى الله عليه وسلم ، تثبته على ما هو عليه ، كقوله تعالى : « ولا تطع المكذبين » « ولا تكونن من المشركين » « ولا تكونن من الكافرين » ومعنى تقلبهم فى البلاد : تصرفهم فيها بالأسفار والمتاجر والمزارع والأرباح والآمال ، روى أن بعض المسلمين كانوا يرون المشركين فى رخاء ولين عيش فيقولون إن أعداء الله فيما نرى من الخير ، وقد هلكنا من الجوع والجهد ، فنزلت الآية . والمراد بالذين كفروا : أهل مكة فيما روى عن ابن عباس وقيل : المراد اليهود .

(مَتَاعٌ قَلِيلٌ) : أى ذلك التقلب متاع قليل بالنسبة إلى ما فاتهم من نعيم الآخرة ، أو إلى ما أعد الله للمؤمنين من الثواب ، أو سماه قليلا لقصر مدته . قال صلى الله عليه وسلم : « ما الدنيا فى الآخرة إلا مثل يجعل أحدكم إصبعه فى اليم فلينظر بما يرجع » .

(ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ) هى ، والمهاد : الفراش إذ مهدوا لأنفسهم جهنم بأعمالهم واعتقادهم .

(لَكِنِ الذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلاً مِنْ عِنْدِ اللهِ) : نزلا حال من جنات ، لوصفها على إجازة الحال من المبتدأ أو حال من ضمير من الذى استتر فى لهم أو من ضمير هن فى تجرى ، والنزل : ما يعجل به للضيف عند نزوله ، كأنه مشتق من نزول الضيف ، إذا قدم فإذا كانت الجنات نزلا فقط ، فكيف ما بعد النزل ، لا إله إلا الله كرم الله عز وجل لا يستقصى ، وقد أدركنا بعض ذلك إن كان عند الله كذلك وهو إنما يزاد من النعم ، واللذات على طول خلودهم أعظم من الوجود فيها حال دخولهم ، ومنها فإنهم على الدوام فى زيادة كل زيادة أعظم مما قبلها ، ووصف نزلا بأنه من عند الله ، تعظيما له وقيل : نزلا مفعول مطلق ، أى انزلوها نزلا ، وهو إعراب ضعيف ، وقرأ مسلمة بن محارب والأعمش : نزلا بضم النون ، وإسكان الزاى ، وقرأ يزيد بن القعقاع : لكن بفتح النون مشددة .

(ومَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِلأَبْرَارِ) : من متاع الدنيا كله ، وعنه صلى الله عليه وسلم فى رواية تختلف لفظاً وزيادة واللفظ للبخارى من الثواب د عن عمر بن الخطاب : جئت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فإذا هو فى مشرفة وأنه لعلى حصير ما بينه وبينى شىء ، وتحت رأسه وسادة من أدم حشوها ليف وعند رأسه أهب معلقة ، فرأيت أثر الحصير فى جنبه ، فبكيت ، فقال : ما يبكيك ؟ فقلت : إن كسرى وقيصر فيما هم فيه وأنت رسول الله فيما أرى من قلة المال. فقال : «أما ترضى أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة؟» والمشرفة الغرفة وعنه صلى الله عليه وسلم : « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر » أى لأن المؤمن يحبس نفسه عن ما تشتهي ويتعب بالطاعة ولأن الدنيا مع نعيمها كالحبس

بالنسبة إلى ما له فى الآخرة من الخير ، وهى جنة الكافر لأنه لا يرد نفسه عما تشتهى ، وهى الجنة له بالنسبة إلى ما له فى الآخرة من الشر .

﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ للهِ ﴾ : نزلت فى عبد الله بن سلام وغيره من مسلمى أهل الكتاب فيما قال مجاهد ، وابن زيد ، وقيل : فى كل من يؤمن منهم إلى قيام الساعة ، وهو ظاهر لأن ما قيل فى الكفار وأهل الكتاب ، الكفرة على العموم ، وأنهم أصحاب النار ، وقيل : نزلت فى عبد الله بن سلام وقيل : فى أربعين من أهل نجران واثنين وثلاثين من الحبشة ، وثمانية من الروم وكانوا على دين عيسى عليه السلام ، فأسلموا . وقال ابن عباس رضى الله عنهما نزلت فى أصمحة النجاشى ملك الحبشة ، ومعنى أصمحة : عطية بالعربية ، مات فى الحبشة فنعاه جبريل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى اليوم الذى مات فيه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : «اخرجوا فصلوا على أخ لكم مات بغير أرضكم النجاشى » ، فخرج إلى البقيع وكشف له إلى أرض الحبشة فأبصر سرير النجاشى ، فصلى عليه وكبر أربع تكبيرات واستغفر له . فقال المنافقون : أنظروا إلى هذا ، يصلى على علج حبشى نصرانى لم يره قط وليس على دينه ، فنزلت الآية ، رضى الله عنه وتكذيباً لهم .

و« من أهل الكتاب » : خبر إن ومن يؤمن اسمها دخلت عليه لام التأكيد و« ما أنزل إليكم » هو القرآن ، و« ما أنزل إليهم » التوراة والإنجيل ، على أن الآية فيمن آمن من أهل الكتاب أو التوراة أوالإنجيل والزبور ، و« لله » متعلق بخاشعين ، واللام للتعليل ، والضمير فى « إليكم » للمؤمنين ، وفى « إليهم » لأهل الكتاب ، و« خاشعين » حال من المستكن فى يؤمن ، فالإفراد فى يؤمن للفظ « من » والجمع فى خاشعين لمعناها ، ويجوز أن يكون الهاء فى « إليهم » عائداً لمن فيكون الجمع فيه أيضاً لمعنى « من » وكذا الإفراد للمعنى فى قوله .

(لاَ يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللهِ ثَمَناً قَلِيلاً): هذه الجملة حال ثان من ضمير يؤمن ، أو ضمير خاشعين ، أو مستأنفة ، وهى مبينة أنهم خالفوا المحرفين من أهل الكتاب ، من أحبارهم ، فهم لا يغيرون كتبهم ولا يحرفونها ولا يكتمون صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تحصيلا للمال وإبقاءً له ، وللجاه كما يفعل ذلك أحبارهم الذين لم يؤمنوا ، وهو اشتراء الثمن القليل بآيات الله .

(أولَئِكَ لَهُمْ أجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ) : وهو أجر يؤتونه مرتين كما قال « أولئك يؤتون أجرهم مرتين » وقال : « يؤتكم كفلين من رحمته » ومعنى « عند ربهم » أنه يكون لهم يوم القيامة ، أو أنه لا يضيع ولا ينقص بل ينمو .

(إنَّ اللهَ سَرِيعُ الحِسَابِ): لأنه عالم بكل شىء ، ومقدار ثوابه لا يضعف علمه ، ولا ينسى فلا يحتاج للتأمل ، والاحتياط ، أو المراد : أن الأجر الموعود سريع الوصول لقرب زمانه ، وهو يوم القيامة .

(يأيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا) : على أمتثال الفرائض واجتناب المعاصى ، وعلى المصائب .

(وَصَابِرُوا) : أعداءكم فى الدين ، أى اجتهدوا أن تكونوا أصبر منهم فى الجهاد ، ولا تكونوا مثلهم ، ولا أقل ، لأنكم ترجون رضى الله ، أو صابروا الشيطان والهوى ، والوسوسة والنفس ، لأنه يأتى بمجهوده فى الإغواء ، وذلك من عطف الخاص على العام ، لأن الصابرة لهن أقوى . وقيل : صابروا وعد الله فى النصر ، أى لا تسأموا وانتظروا الفرج ، قال صلى الله عليه وسلم « وانتظار الفرج بالصبر عبادة » قاله محمد بن كعب القرظى ، وذلك لأن النصر لما كان يكون بعد حين ، كان المشقة بعده ، كأنه مفاعل لهم ، وقيل : اصبروا على تلاوة القرآن ، وقيل : اصبروا

على الجهاد ، وصابروا عليه ، وقال الكلبي : اصبروا على البلاء ، والمصابرة : تحملك المكاره التي بينك وبين غيرك ، والصبر : ترك الشكوى وقبول القضاء وصدق الرضى .

(وَرَابِطُوا) : أبدانكم وخيولكم في ثغور العدو مترصدين للغزو ، وأنفسكم على الطاعة . قال الله تعالى : « ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم » . وعن النبي صلى الله عليه وسلم : « من رابط يوماً وليلة في سبيل الله كان كعدل صيام شهر رمضان وقيامه ، لا يفطر ولا ينتقل عن صلاته إلا لحاجة » . وقال الكلبي : صابروا عدوكم ورابطوهم . وعليه الجمهور . أي رابطوا الخيل بالغزو ، واجتهدوا حتى تكونوا أكثر منهم خيلا ، قال سلمان : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول « رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه ، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله وأجرى عليه رزقه وأمن الفتان وهو ملك القبر » . وعن فضالة بن عبيد : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « كل ميت يختم على عمله إلا الذي مات مرابطاً في سبيل الله فإنه ينمو عمله إلى يوم القيامة ، ويأمن فتنة القبر » . وفي رواية « ويؤمن من فتاني القبر ، وعنه صلى الله عليه وسلم « من مات مرابطاً في سبيل الله أجرى الله أجر عمله الصالح الذي كان يعمل وأجرى عليه رزقه ، ويؤمن الفتان ، ويبعثه الله آمناً من الفزع » . وعنه صلى الله عليه وسلم رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ، وعن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم « لرباط يوم في سبيل الله من وارى عورة المسلمين محتسباً من غير شهر رمضان ، أعظم أجراً من عبادة مائة سنة ، صيامها وقيامها ، ورباط يوم في رمضان أفضل عند الله وأعظم أجراً من عبادة ألفى سنة ، صيامها ، وقيامها » والرباط ملازمة الثغر في سبيل الله ، وأصلها من ربط الفرس اتخذه ثم سمى كل ملازم لثغر للجهاد مرابطاً ، ولو لم يكن معه فرس ولا له مال ، رباط : فعال لغير المفاعلة ، أي اربطوا الخيل ، أي اتخذوها

للجهاد ، فهى لموافقة المجرد ، وقيل : للمفاعلة — كما مر — فى قول إن معناه : رابطوا الكفار ، أى : كونوا أكثر خيلا منهم للجهاد فى سبيل الله تعالى ، وقال أبو حيان: معناه دوموا واثبتوا ، كما مرمثاه آنفاً . وقال ابن سلمة ابن عبد الرحمن : لا عدو يرابط حين نزلت ، ولكنها نزلت فى انتظار الصلاة بعد الصلاة ، ويدل له قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات » قالوا : بلى يا رسول الله . قال : « إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلكم الرباط ، فذلكم الرباط ، فذلكم الرباط » . رواه أبو هريرة وهو فى مسلم .

(واتَّقُوا اللهَ) : خافوا عقابه أو احذروا عقابه ، أو احذروا معاصيه ، أو تبرأوا ممن سواه .

(لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) : تفوزون بخير الدنيا والآخرة ، أى كى تفلحوا أو ارجو الفلاح اللهم أنت العالم بذات الصدور .

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة النساء

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً ، سورة النساء وهى مدنية كلها ، قيل إلا آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح : «إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات .. الآية » . وعن عائشة رضى الله عنها : ما نزلت سورة النساء إلا وأنا عند رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أى قد بنى بها وذلك فى المدينة ، ومعنى البناء أنه دخل عليها ، وقيل : نزلت عند الهجرة . وقال النحاس : إنها نزلت بمكة ، واستفاد بذلك من قوله تعالى « إن الله يأمركم .. الآية » لأنها نزلت بمكة ، ويظهر لى أنه من قال السورة مدنية كلها يرى أن المدنى هو ما نزل بعد الهجرة فى الطريق إلى المدينة ، إن كان نزل أو فى سفره من المدينة لغزوة غيرها كالحج أو فى مكة عام الفتح ، فإن الآية المذكورة نزلت فيها عامة ومن استثناها ، فإنه يرى أن ما نزل فى مكة مكى ، ولو عام الفتح . وقيل : ما لم ينزل بمكة أو بالمدينة لا يسمى مكيا ولا مدنيا ، واصطلاح بعض إن كان خطاباً لأهل مكة مكى ، وما كان خطاباً لأهل المدينة مدنى ، وأما ما مر عن النحاس فمعترض بأنه لا يلزم من كون الآية مكية أن تكون السورة مكية ، وأنها مائة وسبعون وخمس آيات ، وقيل : ست آيات وثلاثة آلاف وخمس وأربعون كلمة، وحروفها ستة عشر ألفاً وثلاثون حرفاً.

وعنه صلى الله عليه وسلم : « من قرأ سورة النساء فكأنما تصدق على كل مؤمن ومؤمنة ، وورث ميراثاً، وأعطى من الأجر كمن اشترى محرراً وبرئ من الشرك وكان فى مشيئة الله ممن يتجاوز عنهم» ومعنى اشترى المحرران محرراً بيع فاشترى ليخلصه من ذلك ، أو أنه اشترى عبداً بنية التحرير فسماه حراً باعتبار ما له .

بسم الله الرحمن الرحيم

(يَـٰأَيُّهَا النَّاسُ) : خطاب لأهل مكة ، ويشتمل غيرهم بالمعنى ، أو هو خطاب للناس مطلقاً ، كقوله تعالى : « يا بنى آدم » ، دخل فيه أهل مكة ، وهذا الوجه أولى لعمومه لفظاً ومعنى ، والخصوص يحتاج لدليل ويناسب العموم فضل مناسبة ، قوله تعالى :

(اتَّقُوا رَبَّكُمُ) : إن تخالفوا أمره أو نهيه .

(الَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ) : هى آدم ، والمراد بالنفس الشخص ، والتأنيث فى واحدة باعتبار لفظ النفس ، ولا يدخل فى الخطاب من مات قبل نزول الآية لأن الميت لا تكليف عليه ولا أمناً حوى لذلك لقوله

(وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا) : حواء ، وكانت كغيرها فى الخلق منه ، إلا أن الخلق منه ثلاثة : خلق من لحمه ودمه وعظمه ، وهو خلق حواء عليها السلام ، إذ خلقت من ضلعه القصير الأيسر ، وخلق من نطفته ، وهو خلق آدم أولاده ، من صلبه ، وخلق بالتفرع من فروعه ، وهو خلق سائر الناس ، وأيضاً لم يدخل حواء فى الخطاب ، لأنه يلزم أن يكون آدم خلق من نفس ، ويكون خلق الزوج وبث الرجال والنساء داخلين فى قوله « خلقكم من نفس واحدة » فيكون ذكرهما بعده تكراراً ، وما ذكرت من كونهما مخلوقة من الضلع هو الصحيح المشهور ، وورد به الحديث الصحيح بروايات منها ما لفظه هكذا « إن المرأة خلقت من ضلع ، فإن ذهبت مقيمها كسرتها ، وإن تركتها وبها عوج استمتعت بها » . وعن ابن عباس : خلق الله آدم وحشا فى الجنة وحده ، ثم نام فانتزع الله إحدى أضلاعه القصيرة من شماله . وقيل : من يمينه خلقت منه فى نومه . قال ابن مسعود وابن عباس

رضى الله عنهما : فى الجنة . وقال ابن إسحاق ووهب وكعب الأحبار : فى الدنيا قبل أن يحمل إلى الجنة فلما استيقظ وجدها بجانبه، قال : من أنت ؟ قالت المرأة : خلقنى الله لتأنس إلى ، فأنس بها لأنها منه . وعن مجاهد : لما استيقظ وجدها بجنبه ، فقال : أفى أفى ؟ ، وأفى بالعبرانية : المرأة .

وزعم بعض : أنها لم تخلق من جسم آدم ، وإنما خلقت من طينة فضلت من طينته على أن يقدر مضاف فى قوله : « وخلق منها زوجها » أى وخلق من جنسها زوجها ، وبه قال أبو مسلم الخولانى وجعله كقوله تعالى : « والله خلق لكم من أنفسكم أزواجاً » أى من جنس أنفسكم ، وقوله تعالى : « إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم » وقوله تعالى : « لقد جاءكم رسول من أنفسكم » ، ولا دليل على هذا القول ، بل يرده الحديث .

وقوله تعالى : « من نفس واحدة » إذ لو خلقت حواء من غير آدم لكنا مخلوقين من نفسين ، وكون من الابتداء لا يصح جواباً ، لأن ابتدائنا على ذلك القول يكون من نفسين لا من نفس واحدة ، وجملة « خلق منها زوجها » معطوفة على « خلقكم من نفس واحدة » أو على نعت محذوف ، أى : من نفس واحدة خلقها وخلق منها زوجها ، بجملة « خلقها » نعت لـ « نفس » ويجوز كونها حالا لها .

(وَبَثَّ) : فرق ونشر فى الأرض .

(مِنْهُمَا) : أى من النفس الواحدة وزوجها وهما آدم وحواء ، رجالا كثيراً ونساء كثيراً ، حذف وصف النساء بالكثرة اكتفاءاً بوصف الرجال بها من حيث إنه إذا كان الرجال كثيراً ، فأولى أن تكون النساء أكثر لأنهن مزارع والرجال حارثون ، وأرض المزارع أكثر من الحارثين ، ولظهور كثرة النساء على الرجال بالمعاينة والسماع ، وعدم ذكر كثرتهن إشارة إلى أن اللائق بالمرأة الستر والخمول ، ولم يقل رجالا كثيرة أو رجالا كثيرين لأن كثير بوزن فعيل ، وفعيل والمصادر كصهيل ودبيب ، والمصدر يصلح

للقليل والكثير ، بلفظ واحد ، أو لأن رجالا ولو كان جمعاً لكنه بمعنى نوع أو فريق أو جنس أو نحو ذلك ، فساغ إفراد الوصف وتذكيره ، والموصول من أجل صلته يكون كالمشتق وتعليق الحكم بالمشتق يوذن بعليته فقد أعاوا الأمر بالتقوى ، بخلقنا من نفس واحدة ، وبتفريق الرجال الكثير ، والنساء من آدم وحواء ، ووجه ذلك تعليق أن ذلك الخلق والبث أمر عظيم ، دليل على القدرة العظيمة ، ومن قدر على ذلك ، قدر على كل شيء فمهما يقدر عليه عقاب من لا يتقى الله ، وإن النظر فى ذلك الأمر العظيم ، يؤدى إلى أن يحترم القادر عليه ، وتتقى مخالفته ، وإن ذلك دليل على أنه المنعم ، فالحق أن يتقى كفر النعمة وذلك تمهيداً لإيجاب حق الأرحام ، وإشارة إلى عقاب قاطعها ، ووجه ذلك أنه أخبرنا أنكم متصلون من أب واحد وأم واحدة . وقرئ : « وخالق منها زوجها » : وباث منهما :

(رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً) : بوزن اسم الفاعل من خلق وبث ، فيكون « زوجها » مفعولا به ، لـ « خالق » ، و « رجالا » مفعولا به لـ « باث » وإنما نصبا المفعول به لأنهما للحال المحكية ، ولو كانا إخباراً عما مضى فقط ، أو اعتبر فى البث أنه للحال حقيقة ، لأن البث لما ينقطع ، وهما خبر لمحذوف أى وهو خالق منها زوجها ، وباث منها رجالا كثيراً ونساء .

(وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِى تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ) : أى اتقوا عذاب الله بأداء الفرض ، وترك ما نهى عنه ، وقطع الأرحام ، فالأرحام معطوف على الله ، على حذف الإضافة ، كأنه قيل : اتقوا عذاب الله ، وقطع الأرحام وأصل « تساءلون » : تتساءلون بتائين أبدلت الثانية سيناً ، وأدغمت فى السين والمعنى : يتساءل بعضكم بعضاً به ، يقول بالله أفعل كذا أو لا تفعل كذا ، أو افعل كذا لوجه الله ، أو لا تفعل لوجه الله . وقيل : الأرحام معطوف على محل الهاء الذى هو النصب ، لأنها مفعول ، وصل إليها العامل بالحرف

الجار فيكون المعنى : تساءلون به وبالأرحام تقولون أفعل كذا لله أو أفعل كذا للرحم ، أو نحو ذلك ، وهذا القول للكوفيين إذ أجازوا العطف على المحل الذى لا يظهر فى الفصيح ، وغيرهم يمنع ذلك ، ويدل لهم قراءة عبد الله ابن مسعود : تساءلون به وبالأرحام ، ويجوز أن يكونا تساءلون لموافقة المجرد ، لا على التفاعل ويدل له قراءة عبد الله بن مسعود : تساءلون بتاء واحدة وإسكان السين وهمزة الألف متصلة باللام ، مضارع تساءل الثلاثى أى تساءلون غيركم ، وقراءة بعض : تساءلون بفتح السين مخففاً يليه ألف فلام ، وهى كقراءة ابن مسعود إلا أنه قلب الهمزة ألفاً ، وقرأ عاصم وحمزة والكسائى : تساءلون بفتح السين غير مشددة وبعدها ألف وبعد الألف همزة وهو من أوزان الفاعل ، كقراءة الجمهور إلا أنهم حذفوا إحدى التائين ، واختار القاضى أنها الثانية ، وقرئ : والأرحام بالجر عطفاً على محل المجرور المضمر المتصل ، بلا إعادة للجار ، وفى قراءة هذا القارئ ضعف لعدم إعادة الجار والضمير المجرور المتصل مع جاره ، ككلمة واحدة ، فالعطف عليه بلا إعادة ، كالعطف على جزء الكلمة واختار ابن مالك جواز ذلك . والفخر واسبعا قصى وهو مذهب الكوفيين ، إلا أن صحت عنه صلى الله عليه وسلم ، ويدل لمعناها قراءة ابن مسعود المذكورة ، فذلك أولى من أن يقال حذف الجار وبقى عمله ، وقيل : قوله « والأرحام » بالجر قسم ، أى أقسم الله بالأرحام ، على حذف مضاف ، إنكم تساءلون بالله . وقرئ والأرحام بالرفع أى : والأرحام كذلك تساءلون بها ، أو : والأرحام مما يجب أن يتقى . وفى الآية دليل على جواز السؤال بالله ، إذ ذكره عنهم وأمرتهم عليه . قال البراء بن عازب : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع منها : إبرار القسم ، أى بقضاء حاجة من سالك بالله ، وقال صلى الله عليه وسلم : « من سألكم بالله فأعطوه » وفى ذكر الأرحام مع ذكر الله فى أمر التقوى ،

أو السؤال دلالة على عظم صلة الرحم ، قال صلى الله عليه وسلم « الرحم معلقة بالعرش ، تقول ألا مَن وصلني وصله الله، ومن قطعني قطعه الله » . وعن عبد الرحمن بن عوف : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قال الله سبحانه وتعالى : إني خلقت الرحم وفتقت لها اسماً من اسمي ، فمن وصلها وصلته ، ومن قطعها قطعته » . وعن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وما من شيء أطيع الله فيه ، أعجل ثواباً من صلة الرحم وما من عمل عصي الله به عجل عقوبة من البغي واليمين الفاجرة » ... وعن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الصدقة وصلة الرحم يزيد الله بهما في العمر ويدفع بهما المحذور والمكروه » . وقال صلى الله عليه وسلم : « أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح » قال الحسن : إذا سألك بالله فاعطه ، وإذا سألك بالرحم فاعطه والرحم حجة عند العرش . ومعناه ما روى عن ابن عباس رضي الله عنه « الرحم معلقة بالعرش فإذا أتاها الواصل ظهرت له وكلمته ، وإذا أتاها القاطع احتجبت عنه » . وعنه صلى الله عليه وسلم : « تخيروا لنطفكم » . قال ابن عيينه يقول لأولادكم ، وذلك أن يضع ولده في الحال لم تسمع قوله « واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام » وأول صلة الولد أن يختار له الموضع الحلال لا يقطع رحمه ولا نسبه ، فإنما للعاهر الحجر ، ثم يختار الصحة ولا يضعه موضع سوء يتبع شهوته وهواه بغير هدى من الله ، وعن أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من سره أن يبسط عليه من رزقه وينسئ في أثره ، فليصل رحمه » أي يؤخر له أجله ، أي أطال الله عمره ، أو بارك له على وفق ما سبق في الأزل الأول لعلم الله تعالى ، فإنه يصل رحمه ، وقال صلى الله عليه وسلم : « لا يدخل الجنة قاطع » . قال سفيان : يعني قاطع الرحم ، والآية دالة أنه من ملك ذا رحم منه عتق عليه لأن تملكه استخدام واستخدامه يوحشه .

(إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً) : أي حافظاً لا يغفل عن خلقه ،

والمراد لأمن ذلك وهو أنه لا يخفى عنه شيء من أمر خلقه فهو حقيق أن تتقى خيانته ، إذ كان يعلم كل مافعلوا فيجازيهم عليه خيراً أو شراً . وروى أن رجلا كان يتيماً ولما بلغ ، أتى من عنده ماله ، فقال له : أعطنى مالى فأبى . فنزل قوله تعالى :

(وآتُوا الـيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ) : أى اعطوا اليتامى أموالهم وإيضاح ذلك ما ذكره الزمخشرى : أنه نزلت فى رجل من غطفان ، كان معه مال كثير لابن أخ له يتيم ، فلما بلغ طلب المال ، فمنعه عمه ، فترافعا إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فنزلت الآية ، فلما سمعها العم قال : أطعنا الله وأطعنا الرسول ، نعوذ بالله من الحوب الكبير ، فدفع ماله إليه ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : « ومن يوق شح نفسه ويطع ربه هكذا فإنه يحل داره » يعنى جنته ، فلما قبض الصبى ماله أنفقه فى سبيل الله ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : « ثبت الأجر وبقى الوزر » قالوا : يا رسول الله قد عرفنا أنه ثبت الأجر ، فكيف بقى الوزر ؟ وهو ينفق ماله فى سبيل الله ؟ فقال : « ثبت أجر الغلام ، وبقى الوزر على والده » .

والخطاب فى « آتوا » للأولياء ، والأوصياء ، واليتيم شرعاً من مات أبوه وهو فى بطن أمه ، أو مات أبوه وهو غير بالغ ، وهو مشتق من اليتم وهو الانفراد ، يقال : درة يتيمة ، أى منفردة لا نظيرة لها ، ومن مات أبوه فقد انفرد عن أبيه ، ولو كان بالغاً فى لغة العرب ، وكانت قريش تقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يتيم أبى طالب ، إما لانفراده عن أبيه ولو كان رسولا بلغ الأربعين ، وإما لاعتبار ما كان عليه ، وهو أنه كان طفلا مات أبوه ، وقد كان فى البطن حين مات أبوه ، ومن التسمية الشرعية ، قوله صلى الله عليه وسلم : « لا يتم بعد بلوغ » أو لا يتم بعد الحلم ، أى لا تجرى عليه أحكام الطفولية بعد بلوغ ، وبعضها يجرى حتى يأنس رشده ، وكذا

تسميتهم فى الآية يتامى وهم بلغ ، إما لأنهم قد كانوا يتامى ، وإما لانفرادهم بحسب العلة ، وإما على تقدير الشرط ، أى : وآتوا اليتامى إذا بلغوا ، أى : آتوا هؤلاء القوم الذين لم يبلغوا أموالهم إذا بلغوا لأن جسم الإنسان طفلا جسمه بالغاً ، ووجه الوجه الأول : الحث على دفع أموالهم إليهم أول بلوغهم إن أنس رشدهم ، وإنما جمع على يتامى ، مع أن فعيلا لا يجمع على فعالى إذ كان صفة ، لأن يتيماً ، ولو كان بوزن فعيل ، لكن قد تغلبت عليه الاسمية فلم يكن له حكم الصفة ، ولذلك لا يذكر معه موصوف ، وإذا ذكر فقد رجع به إلى الأصل ، وفعيل إذا كان اسماً يجوز جمعه على فعالى ، قياساً مطرداً ، وأصله فعائل نحو : أفيل وأفائل ، وهى صغار الإبل ، كابن مخاض والأنثى أفيلة ، وأصله يتائم كصحائف كقوله :

أطلال حسنى بالبراق اليتـائم سلام على أحجار كنّ القـدائم

حسنى : علم امرأة أو صفة ، والبراق : جمع برقة وهى الأرض التى فيها الحجارة السود ، والبيض ، وقدمت الميم على الهمزة ، فرجعت الهمزة إلى ما كانت بدلا عنه ، وهو الياء ، وقد كسرت الميم لأنها فى مقام ما يكسر وهو تالى ألف مفاعل فتحت وقلبت الياء ألفاً ، فصار يتامى . ويجوز أن يكون يتامى أصلا لا تقديم فيه ، ولا تأخير ، فيكون جمع يتمى بفتح الياء ، وإسكان التاء ، وفتح الميم بعدها ألف ، ويتمى بهذا الضبط جمع يتيم كقتيل وقتلى ، وفعيل الدال على آفة ، ووجع يجمع على فعلى ، إذا كان صفة ، وهذا روعى فيه الوصفية الأصلية ، فعل هذا يتامى جمع الجمع كأسير وأسرى وأسارى بفتح همزته وبضمها الذى تقرأ به . وقال ابن زيد الخطاب لمن لا يورث الصغار من العرب ، فيكون المراد بأموالهم : ميراثهم .

(وَلَا تَتَبَدَّلُوا الخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ) : ولا تستبدلوا الحرام الذى هو مال اليتيم بالحلال ، الذى هو مالكم ، بأن تأكلوا مالهم بدل أكل مالكم

وسواء ذلك بأكل من عنده مال اليتيم أباه . قاله الحسن ، أو يترك توريثه ، لكن يتكرر هذا التفسير مع قوله ؛ :

(وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ) : إلا أن يقال المراد بالاستبدال ترك مالهم ، وأكل مال اليتيم ، وبأكل مالهم إلى أموالكم : أكل كلا المالين ، كما هو ظاهر الكلام ، ويجوز أن يكون المعنى : لا تستبدلوا الفعل الخبيث ، وهو أكل مال اليتامى ، وتضييعها عنهم بالطيب ، وهو حفظها بأن تتركوا الفعل الطيب ، وتفعلوا الفعل الخبيث ، ويجوز أن يكون المعنى : لا تستبدلوا المال الردىء من أموالكم ، أو من أموال صديقكم أو من تركنون إليه بالمال الجيد من أموال اليتامى ، كما روى أن أولياء اليتامى ، وأوصياءهم أو من كان مالهم عنده كانوا يأخذون الجيد من أموال اليتامى ، ويجعلون مكانه الردىء كأخذ الشاة السمينة من أموال اليتامى ، وجعل المهزولة مكانها ، وأخذ الدرهم الجيد وجعل المزيف مكانه ، ثم يقولون : شاة بشاة ، ودرهم بدرهم ، ومثل أن يأخذ الرجل شاة سمينة من مال اليتيم ، ويعطيها صديقه ، ويجعل من مال صديقه شاة عجفاء فى مال اليتيم ، وأن يكون فى ذمة صديقه شاة سمينة لليتيم ، فيأخذ منه شاة عجفاء مكان السمينة ،وهذا كله قول سعيد ابن المسيب ، والنخعى ، والزهرى ، والسدى ، ولو توهم بعض العلماء أن قولهم مخصوص باستبدال الردىء من أموال أنفسهم بالجيد من أموال اليتامى وإن كون الردىء من مال الصديق والجيد من مال اليتيم ، قول آخر ، واعلم أن التبدل يتعدى إلى المأخوذ بنفسه ،وإلى المتروك بالباء عكس التبديل ، وأما الاستبدال فكالتبدل ، وقد فسرنا التبدل بالاستبدال كتعجل واستعجل وتأخر واستأخر ، ولذلك ضعف قول سعيد بن المسيب ، لأن الطيب هو المأخوذ ، وقد دخلت عليه الباء ، وهى إنما تدخل على المتروك فى التبدل : فلو كان كما قال ، لقيل لا تتبدلوا الطيب بالخبيث، والجواب أن ذلك غير لازم تدخل الباء على المأخوذ فى التبدل ، وعلى المتروك فى التبديل ، وإلى بمعنى

مع ، متعلق بتأكلوا ، وعلى أصلها فتتعلق بمحذوف جوازاً ، والمحذوف حال أى مضمومة إلى أموالكم ، ومعنى كل من المعية والضم ، أن يجمعها لفظ الأكل بأن يكون كل مأكولا ولو اختلف وقت أكل كل ، ومعنى الأكل التفويت للانتفاع ، لأنفسهم أو غيرهم بالطعم أو للبس ، أو قضاء الدين ، أو غير ذلك ، أو بالتضييع ، فإنهم إذا ضيعوها فقد جمعوها مع أموالهم فى مطلق التفويت ، فالأكل موضوع لتفويت مخصوص وهو الطعم ، مستعمل فى كل تفويت لا يرجع نفعه لليتيم ، وسواء فعلوا ذلك مجاناً وفعلوه فى أخذ العناء ، بأن أخذوا أكثر مما يستحقون على تعينهم ، أو مما صرفوا من أموالهم على اليتامى ، جاء رجل إلى ابن عباس رضى الله عنهما فقال : إن لى يتيماً وأن له إبلا فأشرب من لبن إبله ؟ فقال ابن عباس : إن كنت تبغى ضالة إبله أى تطلبها لتردها وتهنا جرباها ، أى تطلبها بالقطران ،وتلوط حوضها، وسقيها يوم وردها : فاشرب غير مضر بنسل ولا ناهك فى الحلب ، كما قال تعالى « فليأكل بالمعروف » .

(إِنَّهُ) : أى أن المذكور من تبدل الخبيث بالطيب ، وأكل أموالهم إلى أموالكم هذا ما ظهر لى ، ويجوز أن يعود الضمير إلى أكل أموالهم إلى أموالكم ، وهو أقرب مذكور والأول فائدة ، ولا يقع منه فهو أولى .

(كَانَ حُوباً كَبِيراً) : أى ذنباً كبيراً ، كما قال بن عباس والحسن . ومنه قولهم : تحوب الرجل : أى اجتنب الحوب ، أى الذنب كتحنث وتأثم وتجرح ، أى اجتنب الحنث والإثم والجرح ، وليس من ذلك النوع ، كما قيل « تفكهون » لأن معناه تطلبون الفاكهة ، وقيل : حوباً كبيراً ، ذنباً عظيماً ، وقرأ الحسن : حوباً بفتح الحاء وهو لغة تميم . وقرأ حابا بقلب الواو ألفاً والثلاثة مصدر حاب يحوب ، أى أذنب .

(وإِنْ خِفْتُمْ أَلا تُقْسِطُوا فِى الْيَتَامَى) : أى ألا تعدلوا ، أى : وإن خفتم عدم الإقساط ، أى عدم العدل ، يقال : أقسط ، أى أزال

الجور ، فالهمزة فيه للسلب ، كأفردت البعير ، أى أزلت قرده ، وقسط بلا همزة بمعنى جاد ، وقرأ إبراهيم النخعى ويحيى بن وثاب بفتح تاء تقسطوا من قسط بلا همزة بمعنى جاد ، أما على أن لا زائدة ، كقوله تعالى : « لئلا يعلم أهل الكتاب » أى : وإن خفتم أن تقسطوا ، أى تجوروا ، وأما على نحو ما ذكر الزجاج ، أن قسط الثلاثى ، يستعمل بمعنى العدل ، كأقسط ويستعمل بمعنى جاد ، والمشهور أن أقسط : عدل ، وقسط : جاب قال الله جل وعلا : « وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا » من قسط الثلاثى . وقال : « وأقسطوا إن الله يحب المقسطين » أى اعدلوا . قال الحجاج لسعيد بن جبير : ما تقول فى من قال قاسط عادل ، فأعجب الحاضرين . فقال الحجاج : ويلكم لم تفهموا منه أنه جعلنى جائراً كافراً ، ألم تسمعوا قوله تعالى : « وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطباً » وقوله تعالى : « ثم الذين كفروا بربهم يعدلون » والمراد اليتامى النساء اليتيمات فهو جمع يتيمة ، وهن الصغار اللاتى مات آباؤهن أو اللاتى بلغن ،وقد كن يتيمات ، فإن كلا قد أفردن عن آبائهن ، سأل عروة عائشة عن قوله تعالى « فإن خفتم أن لا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء » إلى قوله : « أو ما ملكت أيمانكم » فقالت : ياابن أختى هذه اليتيمة تكون فى حجر وليها فيرغب فى جمالها ومالها ، ويريد أن ينقص صداقها ، أى ومع ذلك يخافون عقاب الله على ذلك ، لأن الخطاب للمؤمنين ، فأنزل الله جل وعلا الآية ومعناها إن خفتم عدم العدل فى تزوجكم بيتيماتكم بنقص الصداق وأكل مالهن وعدم الوفاء بحق الزوجة لهن .

(فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ) : أى ما حل لكم من سائر النساء اللاتى يتكلمن بحقوقهن ، ويدفعن الجور عن أنفسهن ويناضلن ، وقال الحسن : كان الرجل يتزوج وليته لأجل مالها ، ولا تعجبه هى كراهية

أن يشاركه غيره فى مالها ، فكان يسىء صحبتها ، ويتربص موتها ، فيرثها . وعليه فالمعنى : فانكحوا ما طاب لقلوبكم من النساء ، بأن أعجبكم ، وقال ابن عباس : كان الرجل من قريش يتزوج عشراً من النساء فتثقل عليه مؤنتهن ، فيصرف عليهن ما عنده من أموال اليتامى ، وهو يخاف من العقاب فى صرفه ، وقيل : كانوا يتورعون عن أموال اليتامى ، ولا يعدلون بين أزواجهم ، ولا يوفى الرجل لزوجه حقها ، فقال الله جل وعلا : إن خفتم عدم العدل فى اليتامى ، فخافوا أيضاً عدمه فى النساء ، وعليه فالجواب محذوف كما رأيت ، وقوله « فانكحوا » نائب عنه ، لأنه لازمه ومسببه ، ومعنى طاب على هذا صار هيناً لكم ، لا يتكدر بالجوز وذلك أن من ترك ذنباً أو تاب منه ، وأصر على غيره ، لم ينتفع فى الآخرة بذلك . قال أبو عمر وعثمان بن خليفة : من سرق أو شرب خمراً أو مثل ذلك من الذنوب الموبقة ، وتاب من بعض سرقته دون بعض ، نحو أن يتوب من نوع من السرقة دون نوع ، أو نوع من الخمر دون نوع ، هل تجزئه توبته من ذلك أم لا ؟ قال أبو يحيى رحمه الله : لا يجزيه إنما كان اختلاف العلماء أن يتوب من شرب الخمر دون السرقة ، ولو كانت معه . قال بعضهم : تجزيه توبته ، وقال بعض : لا تجزيه ، وأما نوع من جنس واحد من الذنوب فليس فيه اختلاف ، وقيل : كانوا يتحرجون من مال اليتامى ، ولا يتحرجون من الزنا ، فقال الله جل وعلا إن خفتم عدم القسط فى اليتامى ، فخافوا أيضاً من الزنا ، وحذف الجواب ، وناب عنه لازمه ومسببه . أى : انكحوا ما طاب لكم ، أى ما ينفعكم فى ترك الزنا ، بأن تكتفوا به عن الزنى ، ويجوز أن يكونوا غير خائفين من عدم القسط فى اليتامى ، ومع ذلك قال الله جل وعلا : « وإن خفتم » إشارة إلى أن من الواجب عليهم أن يخافوا ، وأنهم إن خافوا فما لهم لم يخافوا من عدم الوفاء ، بحقوق الأزواج ، والنكاح واجب على من خاف الزنا وإن تسرى أجزأه ، وإن لم يخف ندب ، لأنه سنة

ولأنه يضاعف عمل المتزوج على غيره ، وقيل : واجب مطلقاً ، إلا أن فسد الزمان :

والآية بيان للعدد الذى يحل تزوجه ، ولما يوصل به إلى ترك الجواز على النساء ، ويكتفى به عن الزنا ، وقيل : لا يجب النكاح ولا يندب ، واستعملت ما فى النساء ، وهن عالمات ، لأن المراد الصفة أو النوع والصفة ، أو النوع هكذا غير عالم ، كأنه قيل : تزوج الحلال أو المقدار الكافى ، أو لتنزيلهن منزلة غير من يعلم لنقص عقلهن ، وكذا ما ملكت إيمانكم ، فإن الأمة المملوكة كالمتاع المملوك ، وقيل : إن « ما » و« من » يتعاقبان بلا تأويل ، ويجوز أن يراد بما طاب : ما حل تزوجه من النساء ، احترازاً عما يأتيه تحريمه من الأمهات ، وما بعده أجمل هنا ما حل مع إرادة المعانى السابقة فى تفسير الآية ، وبينه بعد بيان ما حرم ، وبقوله : وأحل لكم ما وراء كقولك : إن خفت الضعف فى بدنك فكل من اللحم ما حل ولا تحل لك الميتة والدم ولحم الخنزير ، وما أهل لغير الله به .

(مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاع) : أى اثنتين اثنتين ، وثلاثاً ثلاثاً ، وأربعاً أربعاً ، فتلك الأسماء ممنوعات من الصرف للوصف والعدل عن تكرير هذه الألفاظ كما رأيت ، وهن اختصار للمختصر ، فإن اثنتين اثنتين مثلا ، اختصار عن زيادة التكرار بمقدار الكلم ، مرتين اختصار عن اثنتين اثنتين . والوصفية فى مثنى مثلا أصلية ولو لم تكن فى اثنتين ، فلا يقال الوصفية عارضة ، فكيف أثرت ؟ بل الوصفية موجود فى لفظ اثنتين اثنتين مكرراً أيضاً ، ومثنى معدود عن التكرير ، وقيل : منعت التكرير . العدل إذ عدل عن وزن اثنتين ، وعدل عن التكرير ، وهو حال ما من أو من ضميرها فى طاب ، والمراد إباحة أن يتزوج كل واحد اثنتين ، أو كل واحد ثلاثاً ، أو كل واحد أربعاً ، وإباحة أن يتزوج بعضهم اثنتين ، وبعضهم ثلاثاً ،

وبعضهم أربعاً ، أو بعض اثنتين أو ثلاثاً ، وبعض أربعاً ، ولو كان ذلك بأو لكان المعنى إيجاب أن يتفقوا على اثنتين اثنتين ، أو يتفقوا على ثلاث ثلاث أو يتفقوا على أربع أربع ، لأن تكرير الجمع يستلزم مقابلة الجمع بالجمع ، دون إفراده وليس هذا مراداً ، فليست الواو بمعنى أو ، ولو قيل اثنتين وثلاثاً وأربعاً لجاز الجمع ، فيكون تسع لكل واحد ، وليس ذلك مراداً .
وقد روى أن الحارث ابن قيس ، أو قيس بن الحارث ، أسلم وتحته ثمان نسوة فقال صلى الله عليه وسلم : « اختر منهن أربعاً ، » وكذا أمر غيلان بن سلمة ، وقد أسلم ، على عشر . والآية لا تشمل العبيد ، لأنه لا خيار لهم فضلا عن أن يطيب لهم شيء ، لأنهم مقهورون تحت سادتهم لا يقدرون على شيء ، فلا يحل لهم أربع بل واحدة ، ولقوله تعالى : « أو ما ملكت أيمانكم » والعبد لا يملك ، قال صلى الله عليه وسلم : « أيما عبد تزوج بغير إذن مولاه فهو رد » وأجاز مالك أن يتزوج العبد أربعاً لهذه الآية ، وقيل : ما ظرفية مصدرية ، وفاعل طاب عاد إلى النكاح ، أى ما دام النكاح طيباً لكم ، أى مادمتم تستحسنونه ، وإلا لأضعف فيه من هذه الجهة ، إلا بالنسبة إلى الوجه الذى فسرنا عليه أولا ، وعليه فيتعين أن يكون من النساء متعلقاً بانكحوا ، ومن للابتداء ، وتجوز على الوجه الأول هذا ، وتعليقه بمحذوف حال من ما أو ضميرها ، وعلى هذا الوجه يكون مثنى مفعولا لانكحوا ، وفيه ضعف من هذه الجهة ، لأنه لا يكون مفعولا ، بل حالا ، أو نعتاً لا غيرهما إلا شاذاً ، وقد يجعل مفعول انكحوا محذوفاً ، ومثنى حالا منه ، أى فانكحوا من النساء ما شئتم ما دمتم تحبون النكاح ، وفى ذلك فائدة ، وهو الترغيب للرجل ، والحض على التزوج ما دام كذلك ، ليحصن فرجه ، وإذا زال عن ذلك فلا بأس بترك التزوج ، وقيل : التزوج على كل حال أفضل .

(فإنْ خِفْتُم ألاَّ تَعْدِلُوا) : بين المرأتين ، أو الثلاث ، أو الأربع .

(فَوَاحِدَةً) : أى فتزوجوا وانكحوا ، واختاروا واحدة ، وقرأ : فواحدة بالرفع ، أى فالكافى واحدة ، أو فالمقنع واحدة ، فهو خبر لمحذوف ويجوز أن يكون فاعلا لمحذوف ، أى فتكفيكم واحدة ، وعليه فإنما كانت الفاء مع أن المضارع يصلح شرطاً ، لأنه محذوف ، فلا يعلم أن واحدة مرفوع بالجواب ، وأنه من جملة الجواب ، لا بالفاء ، وقدر المضارع مرفوعاً لأن الماضى شرط إلا يظهر جزمه فألغى الجار من عن الجواب ، أو يقدر الجواب مضارعاً مجزوماً بلا فاء ، ولما حذف قرن الفاعل بالفاء دلالة عليه .

(أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) : من الإماء تتسرونهن بلا عدد ولا عدالة بينهن ، ولا وجوب ترك العزل ، فيجوز عزل الماء عنها ، ولو كرهت ، ولا مهر لهن ، ودلت الآية على ذلك كله ، أى إن خفتم عدم العدل ، فتزوجوا واحدة ، أو من لا عدالة له ولا حق له فى الوطء ولم يذكر فيما ملكت اليمين عدداً فلا حد له ، وهن بمنزلة امرأة واحدة لا عدل بينهن وخص اليمين لاختصاصها بمناولة المحاسن .

(ذَٰلِكَ) : المذكور من الاقتصار على الواحدة أو التسرى ، ومثلهما جمع الواحدة إلى التسرى ، أو من عدم الزيادة على أربع .

(أَدْنَىٰ) : أقرب .

(ألا تَعُولُوا) : أى إلى أن لا تعولوا ، أى إلى أن لا تميلوا ، أو من أن لا تميلوا ، كذا فسر الجمهور العول بالميل ، وبه قال ابن عباس وعائشة ، وهو الصحيح ، يقال عال الميزان ، إذا مال ، وعال الحاكم إذا جار ، وعالت الفريضة مالت عن حد السهام المسماة ، وقد علمت أن إلى مقدرة ، أو من قبل أن لا تعولوا ، ومن التى تقدر ليست تفضيلية ، بل مثلها فى قولك دنوت من زيد ، ويجوز تقدير اللام ، أى لأن لا تعولوا ، وليست لام التعليل ، أو الصيرورة ، وأصل العول : مطلق الميل ، وخص فى العرف بالميل إلى الجور

وقال الشافعى : ألا تعولوا ، معناه أن لا يكثر عيالكم ، ورده الزجاج ، وأبو بكر الرازى ، والجرجانى بأن الذى بمعنى كثر العيال ، عال يعيل ، بالياء ، لا عال يعول بالواو ، وأجيب بأن الشافعى فسره بالملزوم ، وإنه يقال : عال الرجل عياله يعولهم ، أى عالج مثونتهم ، أى وأدنى أن لا تشتدوا فى علاج المثونة ، أى :وأدنى أن لا يكثر عيالكم ، فضلا عن أن تشتدوا فى علاجها ، فنفى شدة علاج المثونة ، وأراد نفى ملزومها ، وهو قلة العيال ، لكن الشدة غير مصرح بها فى الآية ، بل دل عليها المقام ، لأن ترك العدل عن ثقل ما يحصل به العدل ، والواحدة مثلا لا شدة غالباً ، فى علاج مثونتها أجاب عنه أهل مذهبه بذلك ، لقول عمر رضى الله عنه : لا تظنن بكلمة خرجت من فم أخيك سوءا وأنت تجد لها فى الخير محملا صحيحاً . والحديث « احملوا الكلام على أحسن وجوهه » ، وحديث :« إن الكلام ظاهراً وباطناً ، فاحملوه على الأحسن » . ويدل لتفسير الشافعى من حيث المعنى ، قراءة طاوس وطلحة بن مطرف ، أن لا تعيلوا — بضم التاء — ويقال : أعال الرجل : صار ذا عيال كثير ، والمراد بالعيال : الأزواج أو السرارى ، أو الأولاد ، ولا يخفى أن مثونة السرية ليست كمثونة الزوجة ، وأنه إذا باع السرية وأخرجها من ملكه لم تبق عليه نفقتها ، بخلاف الزوجة المطلقة ، وإن له العزل عنها عند نزول الماء ، وإنه لا حق لها فى الجماع ، فلا يكثر ولدها ، ويدل الشافعى ما ذكره الأزهرى عن عبد الله بن زيد بن أسلم فى قوله « لا تعولوا » أنه بمعنى لا يكثر عيالكم . قال الأزهرى : من العرب الفصحاء من يقول : عال يعول : إذا كثر عياله وهى لغة حمير .

(وآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً) : الصدقات بفتح الصاد وضم الدال : المهور ، والمفرد صدقة بذلك الضبط ، وذلك لغة الحجاز ، وقرئ صدقاتهن بفتح الصاد وإسكان الدال تخفيفاً من ضمها ، كسمرة بفتح السين

وإسكان الميم ، فى سمرة بفتحها وضم الميم . وقرأ قتادة : صدقاتهن بضم الصاد وإسكان الدال جمع صدقة ، كغرفة ، وقرأ مجاهد وابن أبى عبلة : صدقاتهن بضم الصاد والدال ، وإنما ضم الصاد من السكون إتباعاً الدال ، كغرفات ، بضم الغين والراء فى جمع غرفة بضم الغين وإسكان الراء ، أو جمعاً لصدقة على لغة من يضم الصاد والدال ، كما قرأ ابن وثاب والنخعى : صدقاتهن بضمهما مع الإفراد . والنحلة : العطية عن طيب نفس ، بلا توقع عوض وإعطاء المرأة صداقها واجب يدان به ، ويكون بطيب نفس ، وبلا مطالبة من المرأة ، وكيف إذا طلبت ؟ وتفسير قتادة وابن جريج وابن زيد : « النحلة » : الفريضة تفسير بالواقع ، لا بالوضع اللغوى ، وذلك أن إعطاء الصداق للمرأة فريضة ، وليس النحلة فى اللغة الفريضة ، وكذا تفسير ابن عرفة له بالدين تفسير بالواقع ، لأنه دين يدان به لله لا بالوضع اللغوى ، إذ لم يوضع بمعنى الدين ولا نسلم أن انتحل تدين بل بمعنى تناول الشىء بقلبه ، أو جارحته والظاهر أن مراد هؤلاء : أنه موضوع لغة للدين وللفريضة ، ونصب نحلة على المفعولية المطلقة ، لآتوا ، لأنه بمعنى إيتاء ، أو على الحالية من واو آتوهن بمعنى ناحلين ، أو من صدقة بمعنى نحلة منحولة ، وعلى هذا الآخر الناحل الأزواج والأولياء ، والناحل : الله ، أى نحلة من الله وتفضلا بها عليهن ، إذ فرضها لهن ، وعلى الذى قبله الناحلون الأزواج ، والأولياء . وعلى تفسيره بالديانة يكون حالا من الواو ، أو مفعولا لأجله أى متدينين ، أو تديناً أو حالا من صدقات والخطاب فى أتوهن : للأزواج ، وقيل : للأولياء ، لأن العادة فى الجاهلية أن يأكل الولى صداق وليته ، فإذا ولدت للرجل بنت قيل له هنيأً لك النافحة ، أى المكثرة لمالك ، بضم صداقها إليه ، واختير الأول لأنه لم يجز للأولياء ذكر وجر للأزواج وعليه الأكثر ، قال عقبة بن عامر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن أحق الشروط أن يوفى ما استحللتم به الفروج » : قال صهيب رضى الله عنه ، قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم : « من أصدق امرأة صداقاً وهو مجمع على أن لا يوافيها إياه ثم مات ولم يعطها إياه ، لقى الله عز وجل زانياً » . وقيل الآية نهى عن نكاح الشغار ، أى : اثبتوا للنساء صدقات ، ولا يزوج أحدكم وليته لآخر بلا صداق على أن يزوج له الآخر وليته بلا صداق ، فإنه إذا لم يف عنهما الصداق لم يؤتهما وإذا عقد لهما أو ثبتاه .

(فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ) : فإن طابت النساء المتزوجات لكم يا معشر الأزواج .

(عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ) : أى من الصداق المدلول عليه ، بقوله صدقاتهن فى حوز عود الضمير للصدقات ، فتأويل المذكور وعوده على الإيتاء المدلول عليه بآتوا ، والمراد جنس الصداق ولأن كل واحدة بصداقها ، ومن للبيان ، أى عن شيء هو الصداق كله فيفهم منه بالأولى أنه يسوغ أن تهب بعضه أيضاً كما يسوغ أن تهبه كله ، ويصح للزوج ، ويجوز أن تكون للتبعيض ، فيفهم بالمساواة أنه يصح أن تهبه كله للزوج فيصح له ، لأنه شرط طيب النفس ، ومعلوم أنه مع طيبها يصح له .

(نَفْساً) : تمييز محول عن الفاعل ، لأن المراد بيان الجنس .

(فَكُلُوهُ) : أى تصرفوا فيه بالإنفاق فى مصالحكم ، استعمل لفظ الخصوص فى العموم .

(هَنِيئاً) : غير مكدر بعقاب فى الدنيا ولا فى الآخرة ولا رد .

(مَرِيئاً) : شبهاً بالطعام اللائق بالمعدة والقلب فى مطلق الحسن والقبول ويجوز أن يكونا بمعنى أولهما أو ثانيهما تأكيداً ، وقيل : هنيئاً : طيباً مساغاً لا يكدره شيء كما تكدر اللقمة بالغص ، ومريئا : محمود العاقبة لا ضرر فيه

عليكم فى الآخرة ، وقيل : الهنىء ما يلذه الإنسان ، والمرىء : ما تحمد عاقبته نزلت الآية ردا على من كره هبة المرأة صداقها أو بعضه لزوجها ، أو تخرج عن هبتها ، فإذا وهبته بطيب نفس لزوجها صح له ، ولو طلبت منه رده بعد ذلك ، لم يكن لها به ،وكذا ما وهبت له من مالها ،ولو غير صداق وإن تبين أنه لم تطب ، ثم طلبته رده إليها ، وحكم عليه بالرد ، وكذا لو وهبت له على شرط ، ولم يف لها به مثل أن تهب له على أن لا يطلقها ، صرحت أو علم ذلك بإمارة ، أو تهب له لأنه يهددها ، أو يسىء عشرتها ، فإنه يرده إليها . قال ابن عباس رضى الله عنهما : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سئل عن هذه الآية فقال : « إذا جادت لزوجها بالعطية طائعة غير مكرهة لا يقضى به عليكم سلطان ، ولا يؤاخذكم به فى الآخرة » .. وعن عمر بن عبد العزيز : أيما امرأة تصدقت على زوجها بطيب نفسها ، فهو جائز ، قال يقول : ما طابت به نفسها فى غير كره أو هوان ، فقد أجل الله له ذلك . واختلف فيما إذا وهبت لزوجها ، ولم تتبين إمارة الطيب ولا إمارة غيره ، أو شىء مما يوجب الرد ، فقيل : تحمل على الطيب ، فلا يرد إليها . وقيل على غيره : فيرد إليها . روى أن عمراً رضى الله عنه كتب إلى عماله : أن النساء يعطين رغبة ورهبة ، فأيما امرأة أعطت ثم أرادت أن ترجع فلها ذلك . وروى أن رجلا من آل أبى معيط أعطته امرأة ألف دينار صداقاً كان لها عليه فلبث شهراً ثم طلقها ، فخاصمته إلى عبد الملك ابن مروان ، فقال الرجل : أعطتنى طيبة بها نفسها . فقال عبد الملك : فأين الآية التى بعدها فلا تأخذوا منه شيئاً؟ اردده عليها . وروى عن الشعبى : أتى مع امرأته شريحاً فى عطية أعطتها إياه ، وهى تطلب أن ترجع ، فقال شريح : رد عليها . فقال الرجل : ألم يقل الله تعالى « فإن طبن لكم عن شىء منه » فقال : لو طابت نفسها عنه لما رجعت فيه . وعنه : قبلها وهبت ولا أقبله ، لأنهن يخدعن .

و « هنيئاً مريئا » : حالان من هاء كاوه ، العائد إلى الشيء أو مفعولان مطلقان نعتان لمصدر محذوف ، أى فكلوه أكلا هنيئاً مريئا ، وإسناد الهناءة والمراءة إلى الأكل بإسكان الكاف مجاز عقلى لأن حقيقتها للمأكول ، أو مفعولان مطلقان ، بمعنى المصدر على حذف مضاف ، أى أكل هناءة ومراءة وناصبهما كاوه ، أعنى فعل الأمر أو مفعولان مطلقان على طريق العرب ، فى الدعاء لأن الله لا يوصف بالدعاء على التضرع كسقيا ، كأنه قيل هناءة ومراءة ففاعلهما محذوف من لفظهما ، أو مفعولان مطلقان ، كذلك لكن على تقدير القول ، والقول حال من واو كلوه ، أى مفعولا لكم هناءة ومراءة .

(ولا تؤتوا السُّفَهَاء أمْوَالكُمْ الَّتِى جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَاماً) : السفهاء : اليتامى الأطفال ومن كان يتيماً ثم بلغ ، ولما يؤنس رشده ، والنساء اللاتى لا يحفظن المال ، والرجال الذين يضيعون أموالهم ، والسفه فى ذلك قلة العقل مع تضييع المال ، ومن تضيعه صرفه فى المعاصى وصارفه فيها لا عقل كسبي له ، وإيتائه : تمكينهم منه بأن يجعل فى أيديهم ولم يك فيها قبل ، أو كان فيها فيترك فيها ، وذلك على طريق عموم المجاز ، نهوا عن ذلك كله ، والخطاب لأولياء هؤلاء ، والمال لهؤلاء لا للأولياء ، وإنما أضيف للأولياء المخاطبين ، لأنه بأيديهم يتصرفون فيه ، وأموال هؤلاء ولو لم تكن قياماً لأوليائهم لكن سماها الله فيما لهم لأنها من جنس ما يكون قيما لهم » وحكمة هذه التسمية التنبيه على أنه كما تحافظون على ما يكون قيماً لكم من أموالكم ، حافظوا على أموال هؤلاء ليكون لهم قيماً ، والقيم بمعنى القيام ، من قام يقوم عند الكسائى ، أو مخفف من القيام ، لحذف ألفه عند غيره ، أى جعلها الله يقومون بها ، ويعيشون بها ، ويدل له قراءة غير نافع قياماً ، وذلك كعوذ فى عياذ ، وسمى ما به القيام قيماً أو قياماً مبالغة فى التعمد عليه فى المعاش ، حتى كان نفس القيام . وقرأ عبد الله بن عمرو بن العاص أيضاً : قواماً

وهو ما يقوم به أو مصدر قاوم كلاوذ لواذاً على المبالغة ، وقيل : القيم جمع قيمة لأن الأموال تجعل قيمة بعضها البعض ، وأجرة والأجرة قيمة فى المعنى وهذا على أن المال كله يكون ثمناً مثمناً ، وما ذكرت فى تفسير السفهاء ، وأصحاب الأموال هو ما عنانى . وقال سعيد بن جبير : السفهاء اليتامى ورجح لأن الكلام قبل وبعد فيه لهم من الأولياء بحفظها حتى يؤنسوا . وقيل السفهاء النساء ، والأولاد ، والمال للمخاطبين ، وقاله الكلبى ، وأبو موسى الأشعرى وابن عباس والحسن : نهانا الله أن نجعل أموالنا فى أيدى عيالنا ، من نسائنا وأولادنا ، يضيعونه ويسرفون ، ولو كانوا بلغاً ، فيصيرون بهم المنفقين لنا ، فلا نجد فيها من أمر الآخرة أوالدنيا إلاما رضوا به ولا نفعل بأمر الخير إلا اطلعوا عليه ، والمرء ينبغى له ألا يطلعهم على كمية ماله لئلا يكونوا لا يرضيهم إلا كثير ، أو يكونوا مستحقرين له ، فكيف بجعله بأيديهم ، فيكونوا كالسائل لهم ، وذلك تفسير للإيتاء ، بالإيصال للأموال بأيديهم ، وإن فسر بالتمليك والإعطاء فأولى بالنهى بينهما هو غنى مسئول ، إذا صار فقيراً سائلا ، وفسره بعض النساء والأولاد الصغار ، واعترض بعضهم التعبير بالنساء والأولاد بوجهيه أن النهى للتحريم ، وقد أجمعوا أنه لا يحرم أن يهب لهم ماله ، وفيه أن هذا فى هبة البعض وأما الكل فلا إجماع فيه ، وبقوله تعالى : « وقولوا لهم قولا معروفاً » فإنه أنسب باليتيم لأن ولدك قد طبعك الله على أن تلين له ، ورجح يكون المال لمن أضيف إليه حقيقة ، وقيل : السفهاء النساء ، ويضعفه ضمير التذكير ، والجمع فى قوله :

(وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً) :

« فى » بمعنى من الابتدائية ، أى ارزقوهم منها ، أى : اجرواعليهم نفقتهم منها ، أو للظرفية ، أى : اثبتوا لهم فيها نفقتهم ، فلهم فيها حق سواء بإبقائها أو بالتجر فيها ، لتحفظوا منها ما يكون فيها نفقة ، لئلا تفنى بالإنفاق ، فالمال

لما كان ظرفاً لربحه ، كان ظرفاً لرزق الأيتام ، وأخر الكسوة لأن قيام البينة بالأكل . والقول المعروف : الدعاء لهم بما يجوز من أمر الدنيا والآخرة بحسب المدعو له ، ويطيب قلوبهم ، أو الوعد لهم بأن يقول لمن المال له : إذا رشدت أعطيتكه ، والآن أعطيتك ما تحتاج إليه ، ويقول لعياله : إنى أنفقكم وأحفظ لكم وإذا ربحت أو غنمت فى غزوتى زدت لكم . وقيل : القول المعروف : تعليم أمر الدين لهم ، وهو قول الزجاج ، وقيل : أن يعلم اليتيم أمر دينه وما يصلح له من دنياه ، كحفظ المال ، والتوسط فى النفقة ؛ ويقول إن المال مالك وإنى خازن لك ، وإذا أحسنت القيام به أعطيته لك .

(وابْتَلُوا الْيَتَامَى) : اختبروا البلغ الذين كانوا يتامى منفردين عن الآباء ، هل يعرفون حفظ المال ؟ ويكسبونه ؟ ويعرفون الربح ولا يضيعون المال فى معصية؟ ولا فى غيرها ؟ فإن تحققتم ذلك منهم بأن مضت مدة بعد البلوغ وبلغوا حد التزوج ، وجب الوطء ، والغالب أن يوجد ذلك منهم ويحقق إذا بلغوا ذلك الحد فأعطوهم أموالهم كما قال الله عز وجل :

(حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ) : بلغوا الحد الذى يحبون فيه التزوج ؛ ويشتد عليهم حب الوطء ، مثل خمس عشرة سنة ، أو أربع عشرة .

(فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ) : وقيل : يبتلى اليتامى قبل البلوغ بمراقبتهم ، هل يعرفون الربح والتصرف بالتجر وحفظ المال وذلك بالكلام ، والسؤال ومشاهدة أفعالهم وأقوالهم فى سائر أمرهم بأنه يعرف منها أحوالهم فى المال ، وبأن يقال لهم هل تشترى بكذا ؟ أو هل تبيع بكذا ؟ بلا حضور بيع أو شراء أو عند حضور بيع ماله على يد الولى ؛ أو مال غيره أو شراء له ، أو لغيره ، أو بأن يعطيه شيئاً يبيعه أو يشترى به ؛ فإذا فعل ظهر للولى رشده أو سفهه ، ولا يتم فعله إلا إن أتمه الولى بعد العقد .

وقيل : إذا أذن له تم فعله ، والأول للشافعي والثاني لأبي حنيفة ، والذي عندنا أن فعل البالغ ماض ، إذا لم يحجر عليه ؛ وهذا غير محجور عليه فيما أعطى وأمن ببيعه أو الشراء به ، بل في المراهق قولان احتج الشافعي بأن الله عز وجل منعنا من إعطائهم مالهم حتى يؤنس رشدهم ، والاختيار قبل ذلك ليس ببيعه وشرائه ، بل بمراعاة حاله ، واحتج أبو حنيفة بالأمر بالاختبار ، وهو يتحقق بتمكينه من بعض المال ، ولا يدفع إليه ماله قبل البلوغ إجماعاً إلا ما هو قليل على وجه الرسالة به أو نحوه ، أو لا يمنع بعد إيناس رشده وقوته عليه إجماعاً وإن بلغ الحد الذي يؤنس فيه الرشد ، ولم يؤنس لم يدفع إليه ، ولو بلغ عشرين سنة أو ثلاثين أو أكثر ، وقال أبو حنيفة : إذا بلغ خمساً وعشرين سنة ولم يؤنس رشده دفع إليه يقول : إنه إما أن تظهر علامة بلوغ أو لا ، فإن لم تظهر بلغ بثماني عشرة سنة ولزمه التكاليف ، والأنثى بسبع عشرة سنة ؛ وزيد عليه لدفع المال سبع سنين ، إن لم يؤنس رشده لأن السبع مدة معتبرة فى تغير أحوال الإنسان ، لقوله صلى الله عليه وسلم : « مروهم بالصلاة لسبع والصحيح أن البلوغ بخمس عشرة سنة ، إذا دخل فيها ولم تظهر قبلها علامة بلوغ لقوله، صلى الله عليه وسلم : « إذا استكمل المولود خمس عشرة سنة كتب ماله وما عليه ، وأقيمت عليه الحدود » وقيل خمس عشرة للذكر ؛ وأربع عشرة للأنثى ، وقيل : أربع عشرة لهما ، كل ذلك بالدخول فى العدد لا بالفراغ منه . وزعم بعض أن البلوغ بالبنات مختص بولد المشرك لأنه لا يوقف على مولده ولا يصدق عليه المشركون ، فلو وقف عليه بالسنين أيضاً وقال الحسن وقتادة ومالك فى رواية : يخبر اليتيم فى أمر المال وفى أمر الدين . والصحيح وهو مذهبنا ، ومذهب ابن عباس رضى الله عنهما ، ورواية عن مالك رواها ابن القاسم : أنه يختبر فى المال إلا إن أردت ديانته إلى إفساد المال بأن يوجد يحب شرب الخمر أو صرف المال فى الزنى أو نحو ذلك . والأنثى والذكر فى الاختبار سواء ، إلا أنها تختبر بما يليق بها من حفظ ما عندها ومن عزلها ، ويختبران أيضاً بالنفقة على العبيد والعيال ، وقد قيل : إن الآية

نزلت فى ثابت بن رفاعة ، مات أبوه وهو طفل ، فجاء عمه إلى النبى صلى الله عليه وسلم وقال له : إن ابن أخى يتيم فى حجرى ، فما يحل لى من ماله ومتى أرفع إليه ماله ؟ فنزلت الآية .. وبعد ما يدفع المال لليتامى بعد البلوغ وإيناس الرشد إن حدث سفه أو ظهر وخفة عقل وفساد ، رد المال منه، وكذا كل بالغ عاقل ظهر منه تضييع المال ، نزع منه وحفظ له . وقال أبو حنيفة لا الحجر على بالغ عاقل ولو كان يضيع ماله ، ويرده أنه لما اشترى عبد الله ابن جعفر أرضاً سبخة بستين ألف درهم ، قال على بن أبى طالب : لأتين عثمان ولأحجرن عليك . فأخبر عبد الله بن جعفر الزبير فقال : أنا شريكك فقال عثمان لعلى : كيف تحجر على بيع اشترك فيه الزبير ، فالأربعة قائلون بالحجر ، وما منع عثمان من الحجر على ابن جعفر ، إلا أنه رأى فيه من هو حاذق بالأمور ، لا يغبن فزال ما ظن من التضييع ، وقال مالك : أيدفع للمرأة مالها حتى تتزوج ولو أونس رشدها ؟ فحين تزوجت لا ينفذ لصرفها إلا بإذن زوجها حتى تكبر ، وتجرب الأمور ، ومعنى « آنستم » : علمتم ، وأصله وضوح الأمر للعين ، فاستعير للتبيين والمعرفة وجملة « إن » الشرطية وشرطها جوابها ، وفاؤه جواب لإذا ، مقرون بالفاء ، وقرأ ابن مسعود : فإن أحسبتم بحذف إحدى السينين من أحسستم تخفيفاً ، وهو دليل لما ذكرت من أصل الإيناس ، وضوح الأمر للعين ، كقوله تعالى : « آنس من جانب الطور ناراً » . وقرأ رشده بفتح الراء والشين ، ورشد بضمهما ، ونكر رشد للتنويع ، أى إذا علمتم منهم نوعاً من الرشد فى المال تستدلون به على باقى الإرشاد فادفعوا إليهم أموالهم .

(وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافاً وَبِدَاراً أَنْ يَكْبَرُوا) : إسرافاً وبداراً مفعولان مطلقان بواسطة العطف فى الثانى ، أى لا تأكلوها أكل إسراف وبدار ، أو مفعولان للتعليل ، أى : من أجل إسراف وبدار ، أى من أجل حبهما ، وأن يكبروا فى تأويل مصدر مفعول به لـ «بدارا »، عن إعمال المصدر المنون فى المفعول به ، كقوله تعالى « وإطعام فى يوم ذى مسغبة يتيماً » ،

أو حالان مبالغة فى النهى عنهما ، أو حالان تقدير مضاف ، أى ذوى إسراف وبداراً ، أو بمعنى اسم فاعل ، أى مسرفين ومبادرين ؛ وإن يكبروا على جميع الأوجه مفعول للمصدر ، وهو بدارا مصدر بادر ، مع أنه فى الوجه الأخير بمعنى اسم الفاعل ، واسم الفاعل ينصب المفعول ، إذ هو هنا لغير الماضى بل هو للاستقبال ، وبداراً مفاعلة موافق للمجرد أو على معنى المفاعلة لأن الولى يبادر اليتيم إلى أخذ ماله ، واليتيم يبادر إلى الكبر وهذا مجاز فى المفاعلة ، لأن الكبر ليس من فعل اليتيم ، أو الجملة معطوفة على مجموع إذا الشرطية وجوابها لا على جوابها وحده ، ولا على جواب إن وإلا لزم أن يكون البدار بعد البلوغ للنكاح وإيناس الرشد ، وإنما هو قبلهما .

(وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا) : غير محتاج.

(فَلْيَسْتَعْفِفْ) : عن أكلها ، أى : فليتمنع عن الأكل منها ، فيتصرف فى مال اليتيم لليتيم بنفسه ، بلا أجرة ، أو بغيره بأجرة من مال اليتيم للأجير ، وذلك حق واجب على الولى ، وصلة للرحم ، هذا وجه ظهر لى وظهر لى وجه آخر : أن المراد بالاستعفاف تنزه عن مال اليتيم ، زيادة فى الخير بترك ما أبيح له فيكون التنزه ، الأمر للندب ، فيجوز للغنى الأكل من مال اليتيم بقدر عنائه والاستعفاف للمبالغة ، أو الموافقة عف المجرد .

(وَمَنْ كَانَ فَقِيراً) : أى محتاجاً .

(فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ) :وهو أن يأكل قدر عنائه أو يقترض منه إن احتاج ليجمع مالا بالتجر بما يقترض توسعاً لا احتياجاً ، وله أن يأخذ ما اعتيدت إباحته عند قومه ، كما إذا كان اللبن عند قوم لا قيمة له ، فليأخذ منه بالشرب ، وإن كان يقوم بحيوانه فأولى باللبن كما مر فى حديث ابن عباس ولا شيء للولى ، وقيم لليتيم فى ماله إلا ماذكر . وأما قوله صلى الله عليه وسلم

لقائل : إن فى حجرى يتيماً أفآكل من ماله ؟ « تأكل بالمعروف غير متأثل مالا ولا واقياً مالك بماله » . فالمراد إذ فيه ما ذكرته إن شاء الله لا الأكل مطلقاً تعنى أو لم يتعن مقدار عنائه أو أكثر ، بل سوق الآية بعد قوله « ولا تأكلوها إسرافاً وبداراً أن يكبروا » نهى للأولياء أن يأخذوا أو ينفقوا على أنفسهم أموال اليتامى ، وكذا قوله صلى الله عليه وسلم : « غير متأثل مالا » زجر عن الرغبة حتى يكون يجمع لنفسه مالا من مال اليتيم ، وإشارة إلى أن يكون إنما يأخذ قوتاً أو نحوه ، وقد فسر مجاهد وسعيد بن جبير : المعروف بالفرض إذا احتاج ، وإذا أيسر رد ويدل له قول عمر بن الخطاب فى كتابه إلى عمار وعبد الله بن مسعود وعثمان بن حنيف : سلام عليكم أما بعد فإنى قد رزقتكم كل يوم شطرها لعمار ، وربعها لعبد الله بن مسعود ، وربعها لعثمان ، ألا وإنى نزلت نفسى وإياكم من قال الله بمنزلة ولى اليتيم ، فمن كان غنياً فليستعفف ، ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف ، إن استغنيت استعففت ، وإن افتقرت أكلت بالمعروف ، فإذا أيسرت قضيت ، ولا تبطل . هذا ما روى عن الحسن والشعبى وقتادة : أنه لا يرد ما أكل من يكون أجره له على عمله ، لأنه اقترضت ما زاد على عنائه رد الزائد ، وعن الشعبى : لا يأكل إلا إن اضطر إليه ، كما يضطر إلى الميتة ، وليس كما قيل عن عكرمة وعطاء : أنه يأكل ولو لم يتقن بأطراف أصابعه ولا يسرف ، ولا يكتسى من الكتان والحلل ، بل ما يسد به الجوع ، وما يستر به العورة ، فإنه ليس له ذلك إن لم يتقن ، وعن عائشة رضى الله عنها وجماعة : المعروف ، أن يأخذ من ماله بقدر عمله وقيامه ، ولا يرد . وعن الكلبى : ركوب الدابة واستخدام العبيد لا لأكل المال . وقال الحسن : هو أن يأكل من تمر نخياه ، ومن لبن مواشيه بالمعروف ، ولا قضاء عليه ، وأما الذهب والفضة فلا يأخذ ، فإن أخذ رد . وقيل : أن يشرب من اللبن ، ويركب الدابة ويستخدم العبيد إن لم يضر بالمال لقوله تعالى .

﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾ :

أنهم قبضوا ، فحكم فى الأموال بدفعها إليها ، أى : إذا أردتم الدفع فأحضروا عدلين يحضران عند الدفع واستشهدوهما بحضرة اليتيم ، إذ لو دفع بلا حضور منهما ثم أراد استشهادهما لم يدر لعل اليتيم لا يقر ، فإن أقر شهدا ، فإن علة الإشهاد خوف الإنكار ، ولا يصدق بلا بينة ، إن ادعى الدفع ، فإذا أشهدهما زالت التهمة عنه ، فلا يقال : ضيع مال اليتيم أو خان فيه ، ولا يخاصمه اليتيم بعد ، ولا يضمن بعد . وقد قال صلى الله عليه وسلم : « اتقوا مواقع التهم » . وقال أبو حنيفة وأصحابه : يصدق بلا بينة ، لأنه لو لم يقبل قوله لامتنع الناس من قبول الوصايا ، فيختل الأمر ، ولكن الإشهاد مندوب عندهم . وقال الجمهور : إنه للارشاد وأنه وإن لم يقر اليتيم ، وزعم بعض وإنه إن لم يقر اليتيم ، حلف الولى ولم يغرم ، والصحيح أنه يحلف اليتيم ويغرم الولى .

(وكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا) : الله فاعل كفى والباء صلة للتأكيد ، وحسيباً : حال أو تمييز والاشتقاق ضعيف فى التمييز ، ومعناه محاسباً ، كقوله حسيبه الله أى محاسبه على ظلمه ، أو بمعنى كافياً ، كقوله : حسيبك الله . أى كافيك ، والأول أولى ، لأنه أنسب بالوعيد على مال اليتيم . كأنه قيل : محاسبكم على مال اليتامى هو الله عز وجل ، الذى لا يخفى عليه ، فخافوا عقابه على أن تأكلوا بلا معروف ، أو لا تدفعوها كلها بأن تكتموا شيئاً .

(لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ) : رد على من لا يورث النساء ، والنصيب نصيب الميراث ، والأقربون : الذين يورثون . توفى أوس بن ثابت الأنصارى أخو حسان بأحد — لا أوس بن الصامت فإنه مات فى خلافة عثمان — وترك أوس بن ثابت زوجه أم كحة — بالحاء المهملة وضم الكاف — وثلاث بنات منها ، فقام سويد وعرفجة وهما أبناء عمه ، وهما أيضاً أوصياءه ، فأخذا ماله كله ، وذلك أن أهل الجاهلية لا يورثون النساء والذكور الصغار ، ويقولون لا نعطى الإرث إلا من قاتل وحاز الغنيمة ، وحمى الحوزة ،

فجاءت أم كحة إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقالت وهو فى مسجد الفصيح : يا رسول الله صلى الله عليك وسلم، مات أوس بن ثابت وترك ثلاث بنات، وأنا امرأته وليس عندى ما أنفق عليهن ، وقد ترك أبوهن مالا حسناً ، وهو عند سويد وعرفجة ولم يعطيانى ولا ابناته منه شيئاً وهن فى حجرى ولا يطعمن ولا يسقين ؟ فدعاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا : يا رسول الله إن ولدها لا يركبن فرساً ولا يحملن كلا ، ولا ينكين عدوا . فنزلت الآية . وروى أنه قال « ارجعن حتى أنظر ما يحدث » فنزلت الآية فدعاهما ، فقال « لا تفرقا من مال أوس شيئاً قد جعل الله لهن نصيباً » فمضيا ولما نزل « يوصيكم الله .. إلخ » أعطى أم كحة الثمن ، والبنات الثلثين ، وسويداً وعرفجة الباقى وذلك أصح . وقيل : أبناء عمه قتادة وعرفجة . بل شك الراوى فالرجال الذكور من الأولاد ، والنساء الإناث من الأولاد وغير الأولاد ، والدليل على الأولاد هو قوله « الوالدان » فى الموضعين ، والدليل على غيرهم قوله « الأقربون » ، وأم كحة تدخل فى القصة تبعاً وكذا سائر الزوجات ، وربما استدل بالآية من قال : الذكر رجل من حين يولد ، والأنثى امرأة من حين تولد ، وقد يجاب بأن المراد من هو رجل ومن سيكون رجلا ، ومن هى امرأة ومن ستكون امرأة ، جمعا بين الحقيقة ومجاز الأول بناء على جواز الجمع بينهما ، وفيه خلاف ، وعلى جواز مجاز الأول ، ولو لم يتحقق الأول ، ولأرجح وقوعه ، وعلى المنع يقال ذلك من عموم المجاز .

(مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أو كَثُر) : أى مما قل : مما ترك الوالدان ، فقوله « مما » بدل مطابق من قوله « مما » الثانى ، ويقدر لقوله « مما » الأول بدل آخر مثله ، أى للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه ، أو كثر ، وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ، فإن الصحيح جواز حذف البدل لدليل ومنه حال من المستتر فى قل ، ومن فيه للبيان ، وفى مما للتبعيض .

(نَصِيباً مَّفْرُوضاً) : نصيباً مفعول مطلق من نيابة اسم العين عن اسم الحدث كنيابة نباتاً عن إنباتاً فنصيب اسم لجزء من المال ، استعمل بمعنى العطاء أو الإعطاء ، والعطاء أو الإعطاء اسم للحدث ، والعامل محذوف دل عليه قوله « للرجال نصيب .. إلخ » ، وقوله « وللنساء نصيب .. إلخ » أى : اعطوهم نصيباً مفروضاً ، أى عطاءً مفروضاً ، أو إعطاءً مفروضاً ، وهو مؤكد لغيره لا لنفسه ، ويجوز إبقاؤه على أنه اسم عين ، فيكون مفعولا ثانياً لأعطهم محذوفاً ، كما علمت ، أو حال من ضمير الاستقرار فى النساء ، ويقدر مثله لقوله « للرجال » أو مفعول لمحذوف على الاختصاص ، أى : أعنى نصيباً ، أى مقدر فهو مؤول بالوصف والآية دليل على أن الميراث يدخل ملك الوارث ، بلا قبول ولا قبض ، وإنه لو أعرض عنه لم يسقط حتى يهبه للورثة ، أو بعضهم ، أو لغيرهم ، ودليل على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب ، إذ خاطبهم بأن للرجال نصيباً وللنساء نصيباً ، ولم يبين حتى نزل « يوصيكم الله فى أولادكم » وليس تأخيراً عن وقت إيجاب العمل ، وفائدة التأخير هنا أن الجاهلية قد اعتادوا أن لا يرث الصغار والنساء فلو قطع ما اعتادوا ، وبين لهم بمرة كم يأخذ هذا وكم تأخذ هذه ، لصعب ذلك فدرج بذكر أن لهم نصيباً مفروضاً ، فيستأنسون لعل النصيب أقل قليلا أو شىء قليل فتزول بعض الصعوبة قبل نزول البيان ، والمراد بالنصيب فى المواضع الثلاث أنصباء ، كل رجل نصيب ، وكل امرأة لها نصيب .

(وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ) : قسمة ما ترك الوالدان والأقربون .

(أُولُوا الْقُرْبَىٰ) : ممن لا يرث قدمهم لعظم حق القرابة ، والمراد قرابة الميت .

(وَالْيَتَامَىٰ) : قدمهم على المساكين لشدة حاجتهم لضعفهم عن القيام بأنفسهم .

﴿وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ﴾ : أى اعطوهم :

(مِنْهُ) : أى مما ترك الوالدان والأقربون ، وهو المال المقسوم ، ولك إعادة الهاء إلى المقسوم المفهوم من القسمة ، وهو ما ترك الوالدان والأقربون ، وذلك تطيب لقلوبهم ونفع لهم بالصدقة ، والأمر بذلك ندب للبالغ من الورثة ، وللصغار بواسطة وكلائهم ، وذلك أن الخطاب بقوله : « فارزقوهم » للورثة والصغير يتوسط عنه فى الخطاب وليه ، أو قائمه ، هذا ما ظهر لى فى كون الإعطاء من مال الصغير لعموم الآية ، وكون ما يعطى عن الصبى من ماله ، يكون له بركة وحفظاً ، ثم رأيته لابن سيرين وغيره وقد روى عبيدة السليمانى : أنه قسم أموال الأيتام فأمر بشاة فذبحت من مالهم وأطعمت مطبوخة وقال : لولا هذه الآية لكان هذا الإطعام من مالى يعنى : يفعله من ماله ويعزمه من ماله ، وقيل : لا يعطى من سهم الصغير بل يعد ما يعطى من سهام البلغ ، ويقول قائم اليتيم أو وليه لأولى القربى واليتامى والمساكين ، ليس هذا المال لى إنما هو لليتيم ولو كان لى لأعطيتكم منه وقيل : الأمر للوجوب ، بل تهاون الناس به ، لكنه انسخ بآية المواريث بعد وهذا قول الجمهور ومجاهد عن ابن عباس . وقول سعيد بن المسيب وعكرمة والضحاك وقتادة : قال ابن عباس فى رواية غير منسوخ وبه قال أبو موسى والحسن وأبو العالية والشعبى وعطاء بن أبى رياح وسعيد بن جبير ، ومجاهد عن غير ابن عباس ، أو عن نفسه ، والنخعى والزهرى وعن الحسن والنخعى لا عطاء عند قسمة الأصول ، بل عند الدراهم والحبوب والمتاع والحيوان أو غير ذلك ، واعترض القول بالوجوب بأنه لم يعين ما يقدر ما يعطى فى القرآن ولا فى السنة ، ولو وجب لعين . وذكروا عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبى بكر : أنه قسم ميراث أبيه . وعائشة رضى الله عنها حية فلم يدع أحداً فى الدار إلا أعطاه ، وتلا هذه الآية . وقيل : المراد فى الآية إعطاء ما يستحى من قسمته كالنعال ، ورث الثياب ، وقيل : المراد بالقسمة الإيصاء بمعنى إذا احتضر الموصى فكان يوصى : أعطوا من مالى فلاناً كذا وفلاناً كذا ، وقد حضر القرابة الذين لا يرثونه واليتامى والمساكين فليعطهم

الموصى ، أى يوصى لهم بكذا وكذا والخطاب للمحتضرين ، وعن سعيد ابن جبير الخطاب بقوله « ارزقوهم » : للناس الموجودين عند المحتضر ، وقد حضره القرابة واليتامى والمساكين أيضاً ، فالناس الموجودون عنده يقولون له أو لهؤلاء القرابة والأيتام والمساكين ، فمعنى « ارزقوهم » اطلبوا المحتضر أن يعطيهم بالإيصاء لهم .

(وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً) : قيل : هو أن يقولوا لو كان المال لنا لأعطيناكم ، ولكن لليتامى ، والغياب والمجانين ، أو لبعضهم ، أو فيه منهم لهم وقال الحسن : هو أن يقولوا ارجعوا رحمكم الله إنها قسمة الدواب والرقيق والنخل ، ونحو ذلك . وعن الحسن : هو أن يقولوا بارك الله عليكم . وقال سعيد بن المسيب : هو أن يقولوا هذه قسمة الميراث . وقيل : أن يدعوا لهم ومستقل ما أعطاهم . ويقول فى إعطائه المأمور به : خذوا هذا القليل بارك الله لكم فيه ، أو يقول ذلكم الذى أعطيناكم قليل ، وما عند الله واسع ولا يمن عليهم .

(وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا) : بموتهم .

(مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً) : وقرئ ضعفاء ، وضعافاً بضم ضاده وضعافاً بفتحه .

(خَافُوا عَلَيْهِمْ) : من الضياع .

(فَلْيَتَّقُوا اللهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً) : هذا كله متصل بالقول المعروف ، ولتأخذ الشفقة الذين يرثون مال الميت ، أو الموجودين عند المحتضر أو كلهم ، على الأقارب واليتامى والمساكين ، فيقولوا للمحتضر : أوص لهؤلاء بشىء ثم الورثة يعطونهم بعد موت الموروث شيئاً بعد قولهم ذلك لأن فى طبعهم أن يرقوا على ذريتهم الضعاف ، ويحبوا أن لا يصيبهم جوع

وعراء بعدهم ، فكذلك فليرقوا على غيرهم من الفقراء الذين هم أقارب المحتضر ، ومن اليتامى والمساكين والمحتضر داخل فى الخطاب بالحسنية ؛ كذلك فيوصى لهؤلاء لأنه إما أن يكون لا ذرية ضعاف له ، فيصح أن يقال لو ترك ذرية ضعافاً ، وإما أن تكون له ذرية ضعاف فيصح أن يقال له : لو ترك ذرية ضعافاً ، لأنه لما يمت فليس فى حالة ترك لهم ، والذرية الضعاف صغار الأولاد البله ، والأولاد المجانين ، والأولاد المرضى ، والأولاد الفقراء والأولاد الذين لا يحتالون فى الكسب . والاتقاء فى حقهم : الإيصاء لهم ، والأمر بالإيصاء لهم : الإعطاء . والقول السديد : ما يطيب قلوبهم ، وهو قول معروف أو القول : إن الله غنى كريم لا يضيع من خلق ، واتقوا الله يرزقكم ، واصبروا تؤجروا وترزقوا ونحو ذلك ، وقيل : الخطاب للورثة أمرهم أن يعطوا القرابة ، ومن ذكر عند القسمة ، كما يحبون أن تعطى ذريتهم الضعاف ، وقيل : الخطاب لحاضرى الميت والذرية الضعاف الأولاد الصغار والاتقاء : أن يفعلوا لذرية غيرهم ما يحبون أن يفعل بذريتهم بعدهم ، والقول السديد : أى الصدر ، أن يأمروا الميت أن يوصى لهم ولا يتركهم بلا وصية ، وبأن يكون إيصاؤه بالثلث وما دونه بأن يأمروه بالتوبة ، وكلمة الشهادة وترك الإسراف ولا يترك ورثته عالة ، بأن يوصى باحتيال بما ينفذ مما فوق الثلث ، مثل أن يقول : إن على كذا وكذا لفلان ، وليس عليه ، أو عليه دون ما ذكره ، وأن لا يموت على وصية أراد بها منع وارثه من المال ولو كانت لا تنفذ ، مثل أن يوصى بما فوق الثلث ، على نية منعه ، وقال ابن عباس : المراد بالآية ولاة اليتامى ، أى : أحسنوا إليهم واتقوا الله فى أكل مالهم ، وقال ابن عباس : هذا تحذير للذين يحضرون عند الميت ويقولون له أوص لفلان بكذا ، وأعط فلاناً كذا ، وقدم لنفسك ، وقولهم ذلك يضر الورثة ، أى لبخش الحاضرون القائلون ذلك مضرة الورثة بتبديل موروثهم وتركه إياهم عالة ، كما يخشون على ورثتهم الضعاف ، وهم ذريتهم أن يكونوا بعدهم عالة ، قد بذر عنهم المال ، وقيل : بعكس ذلك، وهو أن يقول الحاضرون للميت : أمسك على ورثتك ؟ وأبق لولدك فلا يوصي

لقرابته واليتامى والمساكين ولا يعطيهم ، فيضرونهم بقولهم ، ويضرون كل من يستحق الوصية ، أى كما تخشون على ذريتكم الضعاف ، فاخشوا على ذرية غيركم ، وعلى اليتامى والمساكين ومستحق الوصية من القرابة وغيرهم ، لا تمنع الميت عما ينفعهم إلا ما لا يجوز للميت ، فمن ترك ورثة أغنياء بمالهم أو بكثرة ماله ، ندبه الحاضرون إلى الإيصاء لهؤلاء بما يجوز ، ومن ترك ورثة فقراء لا يستغنون بماله ، ندبوه إلى ترك الإيصاء إلا بواجب . ولكن إذا أراد الوصية بما يجوز لرجل معين فلا يمنعوه ، ولو وشرطها وجوابها صلة الذين ، ومفعول يخشى محذوف تقديره الضر على غير ذريتهم ، أو الضياع يقدر بعد عليهم ، أو يقدر « وليخش » الله الذين ، وكذا مفعول خافوا ، محذوف ، أى خافوا الضياع أو الفقر ، وجواب « لو » هو : خافوا عليهم ، وظاهر أن الخوف عليهم يكون بعد موتهم ، أعنى بعد موت الذين لو تركوا فأما أن يكون على ظاهره فإن الميت يهتم من قبره لولده ، حتى روى أنه يسأل من لحق به من الأموات : هل باع ولدى داره ؟ ، وإما أن يؤول ترك الذرية بالمشارفة على تركها فيكون خوفهم عليها قبل الموت حين الاحتضار أو حين يمرضون مرضاً يوهم الموت ، وفى تعليق الخشية بلو وما بعدها من شرط وجواب إلى أن المراد الترغيب فى الخشية من ضياع أولادهم غير ، وإلى أن العلة أن من يخاف على ذريته ، يخاف على ذرية غيره ، وفى ذلك بعث على الرحمة ، قال صلى الله عليه وسلم : « لا يؤمن العبد حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » ، وفيه تهديد بأنه قد يفعل بذريتك من السوء ما تفعل بذرية غيرك منه كما قال الله جل وعلا فى بعض كتبه : يا بن آدم كما تدين تدان ، والتقوى ثمرة خشية الله ، وجمعاً لخشية لأن لا تنفع بلا تقوى ، والتقوى لا يحصل بلا خشية ، فلذلك جمع بين المبدى وهى الخشية والمنتهى وهى التقوى ، وكان عند مرثد بن زيد بن غطفان مال ابن أخيه وهو يتيم فأكله ، فنزل قوله تعالى وهو :

(إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً) : أى يتامون أموال

اليتامى بطعم أو شرب أو لبس أو قضاء ديونهم بها بلا تعويض لليتامى ، أو بتضييعها ، أو نحو ذلك ظلماً ، أى بغير حق ، أما بالحق كأكلها بالقرض وأخذها فيما صرفوا عنهم من أموالهم وأجرة عمل ، وقضاء ما أفسدوا فى أموالهم التى لم يجعلوها فى أيديهم ونحو ذلك ، فلا بأس . وظلماً : حال بمعنى ذوى ظلم ، أو ظالمين ، أو تمييز غير محول ، وقد يتكلف تحويله عن الفاعل بأن يسند الأكل إلى الظلم مجازا ، أى : إن الذى يأكل ظلماً أموال اليتامى ، أو مفعول مطلق ، أى أكل ظلم .

﴿ إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً ﴾ : أى أموالا تكون أسباباً للنار ، أو أموالا سيردها الله ناراً ، كما يرد الله ذهب وفضة من لا يزكيهما صفائح نار يكوى بها ، فذلك من مجاز التسبب ، أو مجاز الأول ، وعن أبى برده ، أنه صلى الله عليه وسلم قال « يبعث الله قوماً من قبورهم تتأجج أفواههم ناراً » ، فقيل : من هم ؟ فقال : « ألم تر أن الله يقول إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون فى بطونهم ناراً » . وكذا قوله صلى الله عليه وسلم « رأيت ليلة أسرى بي قوماً لهم مشافر كمشافر الإبل ، وقد وكل بهم من يأخذ بمشافرهم ثم يجعل فى أفواههم صخراً من نار ، قلت يا جبريل من هؤلاء ؟ قال : الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ، إنما يأكلون فى بطونهم نار » وذلك لا يوجب تفسير الآية بمجاز الأول لجواز أن يكون نار محدثة ، أو مخلوقة يوم القيامة ، مما أكلوا . وعن السدى : يبعث آكل مال اليتيم ظلماً يوم القيامة ولهب النار يخرج من فيه ، ومن مسامعه وأذنيه ، وعينيه ، وأنفه يعرفه من رآه بآكل مال اليتيم ، وروى : والدخان يخرج من قبره ومن فيه . والأكل على الوجهين ، فى الدنيا لأنهم يأكلون أموالا تكون سبباً للنار ، أوستصير ناراً فى بطونهم ، ويجوز أن يكون الآكل يوم القيامة والمأكول ناراً عوضاً عن مال اليتامى ، أو ناراً أصلها مال رده الله ناراً ، وذلك غير الوجهين الأولين وليس من مجاز الأول .

(وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً) : يدخلون ناراً عظيمة فالتنكير للتعظيم ، وكذا تنكير النار فى قوله تعالى : « إنما يأكلون فى بطونهم ناراً » .

ولما نزل ذلك فى الأوصياء الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ، وحكم غير الوصى ، حكم الوصى تركهم الناس ، فشق ذلك على اليتامى ، فنزل : « وإن تخالطوهم فإخوانكم » . وقرأ بعضهم : سيصلون بالتشديد ، وسيصلون بالتخفيف ، وبناؤهما للمفعول والأخيرة لابن عامر وابن عباس عن عاصم ؛ و« سعير » بمعنى مسعورة ، وتغلبت عليه الاسمية ، يقال : سعر ناراً بمعنى ألهبها .

(يُوصِيكُمُ اللهُ فِى أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ) : أى يأمركم بما فيه صلاحكم فى شأن ميراث أولادكم ، وهذا إجمال فصله بقوله « للذكر مثل حظ الأنثيين » أى للذكر الواحد منهم مثل نصيب الأنثيين بدأ بحظ الذكر ولو كان سبب النزول الرد على الجاهلية فى حرمان النساء من الإرث ، لأنه أفضل كما قدمه لفضله أيضاً فى قوله « للرجال نصيب مما ترك» إلخ الآية . ولأن خبر حرمانهن قد كفى فيه قوله « وللنساء نصيب » فكما ضوعف حظه لفضله ، قدم لفضله وليكون ذلك بمنزلة قولك : يكفى الذكور مضاعفة حظهم على الإناث ، فكيف يجاوز ذلك إلى منعهن البتة ، مع أنهن أدلين بما يدلون به ولا يفيد شيئاً من ذلك قولك للأنثيين مثل حظ الذكر ، أو قولك للأنثى نصف حظ الذكر ، بتقديم الأنثى ، ولأنه لو قدم الأنثى كما فى قولك الأول ، والثانى لم يكن الكلام مسبوقاً سوق تفضيل الذكر ، بل سوق تنقيص الأنثى ، والمراد أن المذكر مثل حظ الأنثيين إذا اجتمع الذكور والأناث ، وليس المراد أن له إذا انفرد مثل حظ الأنثيين إذا انفردتا عنه ، لأنهما لهما حين الانفراد الثلثين ، وله عند انفراده عنهما المال كله أو الباقى عن الفرض ، إن كانت . ويدل على إرادة الاجتماع ، قوله تعالى :

« فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك » ، وسبب نزول الآية قصة أم كحة وبناتها ، كما مر عند مقاتل ، والكلبى ، وقال السدى : كان أهل الجاهلية لا يورثون الجوارى ، ولا الضعفاء من الغلمان ، ولا يورثون من الغلمان إلا من أطاق القتال ، فمات عبد الرحمن أخو حسان المادح ، وترك امرأة وخمس بنات فجاءت الورثة ، وأخذوا ماله ، فشكت امرأته إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فنزلت الآية . وقال جابر بن عبد الله : جاءت امرأة سعد بن الربيع النقيب بابنتيها من سعد، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : يا رسول الله، هاتان بنتا سعد بن الربيع ، قتل أبوهما معك يوم أحد شهيدا وإن عمهما أخذ مالهما ولم يدع لهما ما تنكحان به . فقال : « يقضى الله فى ذلك» فنزلت آية الميراث ، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عمهما فقال : « إعط ابنتى سعد ثلثين ، واعط أمهما الثمن وما بقى فهو لك » . وروى أيضاً عن جابر بن عبد الله أنه قال : مرضت فأتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودنى وأبو بكر يمشيان ، فوجدانى أغمى على . وفى رواية وأبو بكر وعمر فوجدونى قد أغمى على فتوضأ رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، ثم صب وضوءه على فأفقت ، فإذا النبى صلى الله عليه وسلم جالس ، فقلت : يا رسول الله كيف أصنع فى مالى ؟ كيف أقضى فى مالى ؟ فلم يجبنى بشىء حتى نزلت آية الميراث ، ويجمع بأنه اجتمع ذلك كله فنزلت الآية لذلك كله وفى رواية فى الحديث الآخر فقلت : لا يرثنى إلا كلالة فكيف الميراث ؟ فنزلت الآية ـ آية الفرائض ـ وهو المراد فى رواية هكذا فنزلت : « وصيكم الله فى أولادكم ، وروى : فلم يرد على شيئاً حتى نزلت آية الميراث ، « يستفتونك قُلُ اللهُ يُفْتِيكُمْ » : .

(فَإِنْ كُنَّ نِساءً) : الضمير فى « كن » وهو النون الأخيرة للأولاد وهو نون جماعة الإناث ، والأصل كانت أو كانوا ، ولكن أتى بضمير جماعة الإناث مراعاة للخبر ، وهو جماعة إناث . وإما يقال : أنث وجمع

لتأويل المولودات أو البنات ، فلا يفيد لأنه بمنزلة : فإن كانت النساء نساء لا بتأويل الخلوص أى نساء فقط ، أو خوالص أو مجردات عن الذكور ، نعم هذا التأويل غير مستغنى عنه ، لأن الأولاد ذكرت أولا على طريق شمولها الذكر والأنثى معاً .

(فَوْقَ اثْنَتَيْنِ) : متعلق بمحذوف نعت نساء ، أو خبر ثان للكون ، أى : فإن كانت الأولاد نساء فقط ، لا ذكر فيهن ، زائدات على اثنتين .

(فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ) : الأب الوالد لهن ، يدل عليه قوله « أولادكم » والترك إنما هو بالموت .

(وإنْ كَانَتْ وَاحِدَةً) : أى حصلت واحدة أخرى معها وهى مجردة عن الذكر ، لأن الكلام مبنى على التجريد ، ولا خبر لهذا الكون ، وقرأ غير نافع : بنصب واحدة على أن له خبر وهو واحدة ، واسمه مستتر عائد إلى الأنثى ، أى : وإنما صح ذلك لأن ماهية الأنثى صالح لما فوق الواحدة ، كما يصلح للواحدة .

(فَلَهَا النِّصْفُ) : نصف ما ترك أبوها الوالد لها المتوفى . وقرأ زيد بن ثابت النصف ، بضم النون ، وإن كانت اثنتان فلهما الثلثان كالثلاث ، لأن الله تعالى لما بين أن حظ الذكر مثل حظ الأنثيين إذا كان معه أنثى اقتضى ذلك إن فرضهما إذا تجردتا عنه الثلثان ، وربما توهم السامع من ذلك أن لثلاث بنات ثلثين ، ولأربع ثلثين وربعاً ، وما أشبه من الزيادة بزيادة عددهن ، فأزال التوهم بقوله : « فوق اثنتين » ويدل لذلك أن للأختين الثلثين بنص القرآن ، فكيف لا يكونان للبنتين وهما مقدمتان بالجهة ، إذ هما أقرب رحماً ، وأن البنت الواحدة استحقت الثلث مع أخيها ، فكيف لا تستحقه مع أختها المماثلة لها ، وأنه ، صلى الله عليه وسلم ، قضى لابنتى

سعد بالثلثين – كما مر – كما فى البخارى ومسلم . وكذا ذكر الترمذى أنه صلى الله عليه وسلم قضى للابنتين بالثلثين ، وأن ذكر النصف لواحدة ، يتبادر منه أنه لا يكون للاثنتين ، فما لهما إلا الثلثان ، وقد قيل : إن فى الآية تقديماً وتأخيراً ، أى فإن كن نساء اثنتين فما فوقهما فلهن الثلثان ، وهذا كالهذيان من قائله ، إلا إن أراد أن المعنى المراد على هذا التقدير ، وقيل : إن لفظ فوق زائد بناءً على زيادة الأسماء ، كما قيل : فى « فاضربوا فوق الأعناق » أن المعنى فاضربوا الأعناق ، وقيل : أعلى الأعناق ، وقيل : الرءوس . والآية دلت أن الجمع يصلح للاثنين ، وإلا لكفى لفظ نساء إذ هو اسم جمع عن قوله : فوق اثنتين . وقال ابن عباس رضى الله عنهما : فرض البنتين النصف ، كفرض الواحدة ، وفرض الثلاث فصاعداً الثلثان .

(وَلأبَوَيْهِ) : أى لأبوَىِ الميت المعلوم من المقام وهما أبوه وأمه .

(لِكُلِّ وَاحِدٍ) : بدل مطابق ، من قوله « لأبويه » ، وفائدة هذا الإبدال النص أن لكل واحد منهما سدساً ، إذ لو قيل لأبويه السدس ، لكان ظاهره اشتراكهما فى السدس الواحد ، ولو قيل لأبويه السدسان ، لاحتمل قسمة السدسين عليهما سواء أو بتفضيل ، ولو كان المتبادر التسوية ، وفى ذلك البدل تفصيل بعد إجمال وهو أدخل فى النفس أوكد ، ولذلك عدل إليه عن قولك إذ فيه ذكر الشيئين مرتين إجمالا وتفصيلا ، ولكل من أبويه السدس .

(مِنْهُمَا) : نعت لواحد أو لكل .

(السُّدسُ مِمَّا تَرَكَ إنْ كَانَ لَهُ) : أى للميت .

(وَلَدٌ) : ذكر أو أنثى سواء اجتمع الأب والأم أو مات عن أحدهما الا أن للأب بعد سدسه ما بقى عن بنت أو بنتين فصاعداً ، وعن سائر

الفرضين بالعصوبة . وأما مع الذكر فما له إلا السدس والباقى عن الوارث بالفرض هو للابن .

(فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ) : أى للميت .

(وَلَدٌ) : ذكر ولا أنثى .

(وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ) : أبوه وأمه ، أى وحصل له أبوان وذكر لازم حصولهما وهو الإرث بدل ذكر حصولهما مع أنه لا يتصور إرثهما إياه إلا بحصولهما ، ويجوز أن يكون ذلك احترازاً عن أبوين لا يرثان ، كمشركين وقاتلين ، وعبدين .

(فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ) : ولأبيه الثلثان ، وإن كان معه ذو فرض أخذ ذو الفرض فرضه والباقى للأب ، وإن كان مع الأبوين أحد الزوجين ولا ولد فللأم ثلث ما يبقى بعد فرض الزوج أو الزوجة ، لأن الزوجة أو الزوج إنما استحق ما يسهم له بحق العقد ، لا بالقرابة ، فأشبه الوصية فى قسمة ما ورثه ، ولأن الأب أقوى فى الإرث من الأم بدليل أنهُ يضعف عليها إذا خلصا ، أو يكون صاحب فرض وعصبة ، وجامعاً بين الأمرين ، فلو ضرب لها الثلث كملا لأدى إلى حط نصيبه عن نصيبها ، ألا ترى أن امرأة لو تركت زوجاً وأبوين فكان للزوج النصف ، وللأم الثلث ، والباقى للأب ، حازت الأم سهمين والأب سهماً واحداً ، فيقلب الحكم إلى أن يكون للأنثى مثل حظ الذكرين . قاله فى الكشاف ، وذلك قول الجمهور ، وقال ابن عباس : يأخذ الزوج أو الزوجة فرضه ، والأم ثلث الكل ، والأب ما بقى ، ووافق ابن سيرين ابن عباس فى الزوجة والأبوين ، وخالفه فى الزوج والأبوين ، لأنه يفضى إلى أن يكون للأنثى أكثر من حظ الذكر ، وأما فى الزوجة فلا يفضى إلى ذلك وبسطت ذلك فى شرح النيل ، وقرأ الحسن

ونعيم بن ميسرة : السدس والثلث والربع والثمن بإسكان أوساطهن تخفيفاً :
(فَإِنْ كَانَ لَهُ) : للميت .

(إِخْوَةٌ) : ذكور خلص ، أو ذكور وإناث ، أو ذكران وأنثى ، أو أنثيان وذكر أو اثنان من أحدهما وجماعة من غيره ، أو أخ وأخت وحملوا على ذلك الأخوات الخلص والأختان وإلا فاللفظ لا يشملهن ، وسواء فى ذلك الشقائق ، والأبويون والأميون ، والمختلفون ، أى اختلاف وسواء ورثوا أو حجبهم الأب أو روث بعض دون بعض ، كشقيق وأبوين ، ولفظ الأخوة جمع أريد به الاثنان فصاعداً مجازاً على الصحيح ، وهو قول الجمهور ، وقيل حقيقة ومن ذلك قوله تعالى : « وكنا لحكمهم شاهدين » والمراد داود وسليمان ، إلا إن رد الضمير لهما وللمحكوم لهم ، وقوله تعالى : « فقد صغت قلوبكما » وذلك أن الجمع فى الأصل ضم شىء إلى شىء وأول الجمع التثنية لأنها ضم شىء إلى شىء .

(فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ) : وإن كان أخوان أو أختان ، فلها الثلث . وقال ابن عباس : إن للأم الثلث ، ولو كان أخوان أو أختان ، وإن كان ثلاثة فلها السدس ، روى أن ابن عباس رضى الله عنهما قال : لعثمان لم صار الأخوان يردان الأم من الثلث إلى السدس ، وإنما قال الله تعالى : « فإن كان له إخوة » والأخوان فى لسان قومك ليسا بأخوة ، فقال عثمان : يا بنى إن قومك حجبوها بأخوين ولا تستطيع نقض أمر كان قبلى ، قال قتادة إنما حجب الإخوة الأم من غير أن يرثوا مع الأب شيئاً معونة للأب ، لأنه يقوم بشأنهم وينفق عليهم دون الأم ، وعند ابن عباس : إن الإخوة يأخذون السدس الذى حجبوا عنه الأم ، ولو وجد الأب . وعن ابن عباس : إن الأختين أو الأخوات وحدهن لا يحجبنها إلى السدس ، لأن الإخوة الذكور والجمهور قالوا : إنا وجدنا المرأتين فى الميراث حكمهما حكم الثلاث ، فكذلك يحجبان الأم إلى السدس ، كالإخوة والأخوات . وقرأ حمزة والكسائى

« فلأمه » بكسر الهمزة تبعاً للام ، و لمثلث لم يكسرها فى قوله « ابن مريم وأمه

(مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ) : متعلق بمحذوف وجوباً ، خبر لمبتدأ محذوف جوازاً ، أى : ذلك المذكور من الميراث كله ، أو ذلك القسم ثابت من بعد وصية ، أو هذه القسمة أو هذه الأنصباء ثابتة من بعد وصية ، ويقدر مضاف ، أى من بعد إنفاذ وصية ، أو للإباحة . فلا يمتنع جمع ، فكما أفادت الآية إباحة الوصية والدين ، أفادت إباحة جمعهما والإباحة تشمل فى الاصطلاح واللغة الواجب من حيث إنه ليس محجوراً عنه فلم يناف الإباحة وجوب الوصية للأقرب ، وفى « أو » الإباحية إشعار باستواء انفاذ الوصية والدين فى الوجوب والإباحة ، ولو اختصت بالطلب لكن الإخبار هنا بمعنى الأمر لأن معنى يوصيكم بأمركم ، ومعنى « من بعد وصية » واعتبروا ذلك من بعد وصية ، وقدم الوصية فى اللفظ وهى مؤخرة عن الدين فى الإنفاذ ، لأنها شبيهة بالميراث ، إذ كانت بلا عوض ، ولأنها شاقة على الورثة مندوب إليها ، فأكد على الورثة بتقديم ذكرها ، ولأن وصية الأقرب واجبة ، فالوصية على الإطلاق والدين على أخذه والتزامه ، قال على قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الدين قبل الوصية ، وقال صلى الله عليه وسلم « الدين قبل الوصية ثم الوصية ثم الإرث » وضمير « يوصى » للميت وقرأ ابن كثير وابن عامر وأبو بكر : بفتح الصاد على البناء للمفعول ، و « بها » نائب الفاعل .

(آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً) : « آباؤكم » مبتدأ ، وجملة « لا تدرون .. إلخ » خبر ، و « أيهم أقرب » مبتدأ وخبر ، والجملة قامت مقام مفعولى تدرى إن علق بالاستفهام ، والمعنى أتعلمون أيهم أنفع لكم فى الدين والدنيا ؟ فقد تظنون أن الأب أنفع من الولد أو الولد أنفع منه ، فتعطون من ليس أنفع وتمنعون من هو أنفع أو تنقصونه والأمر عند الله بالعكس ، فهو مدبر المصلحة فى مقادير الإرث ، ولو وكل

إلى قسمتكم لم تقسموه بعد الموت على وفقها ، ولا أوصى الميت بها على وفقها وغير الأب والابن مثلهما فهما تمثيل ، ومن جملة نفع الابن : أنه يرفع إليه فى درجته أبوه ، إن كان الابن أرفع درجة منه إكراماً له وبالعكس ، يسأل الابن الله تعالى أن يرفع إليه أبوه وبالعكس ، وقيل : إن الآية معترضة بين الميراث ، وإنها فى رفع درجة أحدهما إلى الآخر ، ونسب لابن عباس والأولى رده إلى ما فسرت الآية به ، من أنه لمثل هذا النفع لم ينبغى لكم التقدم فى الإرث ، وقيل : المعنى لا تدرون أى واحد من الأب أو الولد أنفع لكم وأهم ؟ أمن أوصى للمساكين أو اليتامى أو القرابة أو وجه من وجوه الأجر ؟ أو بالدين لو التباعة أو حق الله ؟ أو من لم يوص فإنه من أوصى بذلك فهو أنفع لكم بإثابة الله إياكم على إنفاذ وصية ، لأن ثواب الله أفضل من مال يؤخره الميت ، ولا يعهد إليكم فيه بشىء تنفذونه ، فهذا متصل بما قبله من الوصية ، وهذا أنسب بتأكيد ما تصل به قبله من الوصية والدين ،

وقيل إن الكلام الابن والأب ينفق الآخر عند الاحتياج ، فلا تدرون أيهم ينفق الآخر ، ومعنى « أقرب » فى الآية : أعظم مجازاً وذلك أن الشىء الأعظم يقربه الإنسان إلى نفسه . أو المعنى : أثبت على أنه من القرب بمعنى الثبوت ضد البعد بمعنى الانتفاء ، فإن مال الدنيا زائل ، فإذا زال فهو البعيد ، بمعنى مستحيل الرجوع ، وثواب الآخرة إذا جاء ولم يزل ، وتفسيره برفع أحدهما إلى درجة الآخر مروى إلى الكلبى ، وروى عن سعيد بن جبير يرفعه إلى ابن عباس وما فسرت به الآية أو لا يكون أيضاً ردا على الجاهلية فى توريثهم منعهم النساء والصغار .

(فَرِيضَةً مِنَ اللهِ) : مصدر مؤكد لغيره وناصبه محذوف ، أى فرض الله ذلك القسم فريضة منه ، وغيره هو قوله « يوصيكم » ، ويجوز أن يكون مصدراً معنوياً لـ « يوصيكم » ، كقمت وقوفاً ، فإن يوصيكم بمعنى يفرض عليكم ، و« من الله » نعت فريضة .

(إنَّ اللهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً): عالماً بمصالحكم ومراتبكم ، وحكيماً فى قضائه وقدره ، وقيل : عليما بالأشياء قبل خلقها ، حكيما فى أحكامه وتوريثه . فمعنى «كان» : الكون فى الأزل الماضى بلا أول على العلم والحكمة ، وقال سيبويه : لما شاهد الناس حكمته ، وعلمه أخبرهم الله أنه كان كذلك ولم يزل قبل مشاهدتكم ، وقال الخليل : إن الكون للاستمرار .

(وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إن لَمْ يَكُن لَهُنَّ وَلَدٌ) : ذكر أو أنثى ، منكم أو من غيركم ، من بطنها أو من صلب ابنها أو ابن ابنها وإن سفل كان يرثها وإلا فللزوج النصف ، ولو كان مثل أن يكون مشركاً أو عبداً أو قاتلا لها .

(فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ) : وارث على حد ما ذكر من التعميم .

(فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْن) وقال ابن مسعود : الولد الذى لا يورث لا يحجب الزوج إلى الربع ، ولا الزوجة إلى الثمن ، ولا يحجب غيرهما أيضاً حجب حرمان أو نقص .

(ولَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إن لَمْ يَكُن لَكُمْ وَلَدٌ) : وارث على التعميم المذكور ، وعلى خلاف ابن مسعود .

(فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ) : كذلك .

(فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أو دَيْن) : فرض للزوج بحق الزواج نصف مال الزوجة منه ، وهكذا للذكر نصف الأنثى التى معه فى الجهة والقرب ، إلا ولد الأم أو لمسألة المشتركة ، قيل : والمعتق والمعتقة ، فإن حظ المعتق عبداً ، أو حظ المعتقة إذا أعتقت عبداً سواء على قول غيرنا فى توريثهما الكل ، إن لم يترك العبد وارثاً فى العصبة

إن ترك وارثاً ، وأما إذا اشتركا فى العتق فيقدر ملكهما فيه ، وكذا أبو نوح يورث للمعتق أو المعتقة الكل إذا لم يكن وارث ولا عاصب ولا رحم ، وإن كان فلا شىء المعتق أو المعتقة ، وإذا مات الرجل عن زوجتين أو عن ثلاث أو أربع قسمن الثمن أو الربع .

(وإنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلاَلَةً أو امْرَأَةٌ) : جملة يورث نعت لرجل ، وكلالة خبر كان ، وامرأة معطوف على رجل ، ونعته محذوف ؛ والمعطوف على الخبر محذوف ، أى أو امرأة تورث كلالة ، أى أو كانت امرأة تورث كلالة ، ويجوز عطف امرأة على رجل بلا تقدير عطف خبر محذوف ، فلو رد الخبر لأن الكلالة يطلق على الواحد فصاعداً ، ولأن العطف بأو ويجوز ، والكلالة من الرجال والنساء من لا ولد له ولا والد ، أى : وإن كان الرجل الموروث ، أو المرأة الموروثة لم يترك ولداً ولا والدا ، هذا قول أكثر الصحابة ، ومنهم على وابن مسعود وابن عباس وعمر وزيد ابن ثابت وعطاء والضحاك وأبو بكر ، وهذا هو الصحيح ، ويدل له حديث جابر المذكور عند قوله تعالى « يوصيكم الله فى أولادكم » لأنه قتل أبوه يوم أحد ولم يخلف ولداً ولا والداً وفيه نزل « يستفتونك قل الله يفتيكم » وذلك اشتقاق من كلت الرحم بين فلان وفلان إذا تباعدت ، أو من كل يكل أى ذهبت حدته ، فإن مات هو وأبوه وولده أو لم يكن له ولد فقد كل نسبه . وقيل بمعنى القرابة استعيرت من هذا المعنى وأصله على كل حال مصدر ، أو من كل يكل بمعنى أحاط كالإكليل ، لإحاطته بالرأس ، وذلك أن الورثة محيطة بالميت ، بخلاف الولادة والأبوه فإنهما توالد يتزايد ويتتابع على نسق واحد ، وفى رواية عن عمر وابن عباس وهو قول طاووس وسعيد بن جبير : الكلالة من لم يخلف ولداً ، لقوله تعالى : « قل الله يفتيكم فى الكلالة أن امرؤ هلك ليس له ولد ولم يقل ولا والد ، وهو استدلال قوى لأن الكلالة مذكورة فيه ، وعنونها بأنها لم يكن له ولد بجائز ، ولم يكن له أيضاً أب

لكن عدم وجوده أمر موافق ، أو لعمدة فى تسميته فى هذه الآية كلالة ، هو كونه لا ولد له ، إذ قال فى جواب الكلالة : ليس له ولد ، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، ولا واقعة حال وذلك قول أبى بكر . قال الشعبى : سئل أبو بكر الصديق رضى الله عنه عن الكلالة . فقال : سأقول فيها قولا برأيى ، فإن كان صواباً فمن الله ، وإن كان خطأ فمنى ومن الشيطان ، أراه : ما خلا الولد والوالد ، ولما استخلف عمر قال : إنى لأستحيي من الله أن أرى شيئاً قاله أبو بكر . وقيل : الكلالة اسم للحى من ورثة من لم يخلف من ذكر على القولين وهو قول نسبه بعض لأبى بكر وجمهور من قال : الكلالة غير الولد والوالد . وقال ابن زيد : الكلالة الذى لم يخلف ولداً ولا والداً ، والورثة الذين ليس فيهم والد ولا ولد : فالكلالة تطلق على الميت المذكور تارة ، وعلى ورثته المذكورين تارة ، وقال أبو الخير سأل رجل عقبة عن الكلالة فقال : لا تعجبوا من هذا يسألنى عن الكلالة وما أعضل بأصحاب النبى صلى الله عليه وسلم شىء ما أعضلت بهم الكلالة . قال عمر : ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد إلينا فيها عهداً ننتهى إليه : الجد ، والكلالة ، وأبواب من أبواب الربا . وقال فى خطبته : إنى لا أدع بعدى شيئاً أهم عندى من الكلالة ما راجعت النبى صلى الله عليه وسلم فى شىء ما راجعته فى الكلالة ، وما أغلظ لى فى شىء ما أغلظ فى الكلالة حتى طعن بأصبعه فى صدرى . وقال ياعمر : ألا تكفيك آية الصيف ، وذلك أن الله جل وعلا أنزل فى الكلالة آيتين إحداهما فى الشتاء وهى هذه الآية فى أول سورة النساء نزلت فى الشتاء ، والأخرى فى آخرها نزلت فى الصيف ، وفيها من البيان ما ليس فى آية الشتاء ، ثم إذا جعلنا الكلالة تطلق على الموروث المذكور أو الورثة المذكورين ، وفسرنا الآية بالموروث فالإعراب ما ذكر ، والرجل فى الآية الميت ، وإن فسرناها بالورثة المذكورين أو جعلنا الكلالة الورثة المذكورين فقط ، فالرجل فيها حى وارث والإعراب

هكذا يورث مضارع من أورث بهمزة التعدية ، فيتعدى لثان ، وهو كلالة فكلالة مفعول ثان ، والأول نائب الفاعل ، مستتر أى : وإن كان رجل صيره الله يرث كلالة ، وكان لا خبر لها ، لأن جملة ورث نعت رجل ، وكلالة مفعول ثان ، إلا أنه قد يقال إن رجلا يسوغ الابتداءه تنوع ، لأن الكلام فى تنويع الورثة ، فصح أن يكون اسم لكان فيصح أن يكون جملة يورث خبر كان ، وهذا الوجه يجوز أيضاً إذا جعلنا الرجل الميت ، ويورث : من ورث الثلاثى ، وهو الوجه الأول ، الذى ذكرته أولا ، وعليه فكلالة خبر ثان ، ويجوز فى هذا الوجه الأول أيضاً أن يكون كلالة حالا من المستتر فى يورث ، قيل : أو مفعول لأجله مراعاة لمعنى المصدر فى كلالة وإذا جعلنا يورث من أورث بهمزة التعدية ، جاز مع ما مر وجه آخر ، وهو أن المفعول الثانى محذوف ، أى : يورث غيره ، أى صيره الله يرث غيره ، فحينئذ يكون كلالة حالا من ضمير يورث ، أو مفعولا من أجله على ما مر آنفاً ، ويدل على أن المراد بالرجل : الميت ، قرأ بعض : يورث بالبناء للفاعل ، وبعض : يورث بالتشديد والبناء للفاعل ، على معنى أن المعنى خلف كلالة يرثه فكأنه بموته صيره هو وارثاً ، وكلالة : مفعول أول على هاتين القراءتين . والثانى محذوف ، أى : يورث أو يورث كلالة حالا مالاً .

(وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ) : الواو للحال ، وصاحب الحال ضمير يورث ، سواء جعلناه من ورث الثلاثى ، أو من أورث ، فعلى الأول يكون سوق الآية على أن للميت أخاً واحداً ، أو أختاً واحدة ، وعلى الثانى يكون له أخ مع آخر أو مع أخت فيشكل الأمر حينئذ ، فيتكلف الجواب ، بأن يقال معنى قوله : فلكل واحد منهما السدس ، أن لهما الثلث يقسمانه سواء ، فذلك سدس لكل واحد ، وهذا يوهم التكرير مع قوله : وإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء فى الثلث ، فيتكلف الجواب بأنه لما كان قوله : فلكل واحد منهما

السدس ، يوهم أنه لو كان ثلاثة لكان لهما ثلاثة أسداس : دفع هذا أبوهم بقوله : وإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء فى الثلث ، وإن قلت : يبقى على هذا حكم ما إذا خلف أخاً واحداً أو أختاً واحدة غير مبين ، قلت : يؤخذ مما ذكر لأنه إذا كان لكل منهما سدس ، إذا اجتمع مع الآخر كان له سدس ، إذا انفرد مع قوله : فهم شركاء فى الثلث ، فإنه دليل أن الواحد له ما ذكر قبله وهو السدس ، فلا يخفى رجحان أن الرجل هو الميت ، وأن يورث من الثلاثى لسلامته من التكلف ، لأن المعنى حينئذ أنه مات وخلف أخاً ، أو خلف أختاً ، فلكل واحد منهما إذا خلفه وحده ليس معه آخر السدس . وأجمعوا أن المراد الأخ أو الأخت من الأم . وقد قرأ أبى : وله أخ أو أخت من الأم وسعد بن وقاص : وله أخ أو أخت من أم . فالكلالة فى الآية بالإجماع : من ترك أخاً أو أختاً أو أكثر من جهة الأم أو من مات أخوه من أمه ، وله آخر أو أخرى ، ويدل على أنهما من الأم أنه ذكر آخر سورة أن للأختين الثلثين ، وللإخوة المال كله ، مع أنه جعل هنا السدس للواحد والثلث لما فوق ، ولم يزيدوا على الثلث ، وأن السدس أو الثلث فرض الأم ، فالأخ منها أولى به. قال أبو بكر الصديق رضى الله عنه فى خطبته : إلا أن الآية التى أنزل الله فى أول سورة النساء من شأن الفرائض أنزلها فى الولد والوالد والأم ، والآية الثانية فى الزوج والزوجة والإخوة والأم ، والآية الثالثة التى ختم الله بها سورة النساء فى الإخوة والأخوات من الأب والأم والتى ختم الله بها سورة الأنفال فى أولى الأرحام .

(فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا) : إذا لم يكن معه آخر ، أو من هذا الرجل الحى الذى صير وارثاً ، والأخ الذى معه أو الأخت .

(السُّدُسُ) : وفى قوله « وله » ، وقوله « فلكل واحد » تغليب الذكر وكذا فى « يورث » إذا عطفنا امرأة على رجل بلا تقدير للفظ تورث لها ؛ لأن المنعوت المعطوف قد يرد تقديم نعته عليه ، نحو : جاء رجل صالحان

وامرأة ، ووجه التغليب فى يورث ، وله أنه يستحق رجل أن يقال يورث وله ، واستحق امرأة أن يقال تورث ولها ، فوقع ما استحق رجل ، وجاء ذلك بالإفراد بدون أن يقال : يورثان ولهما ، لأن العطف بأو فكأنه قيل : يورث أحدهما ولأحدهما ، ووجه التغليب فى لكل واحد أنها تستحق واحدة ، وأنه يستحق واحد فقيل بما استحق ، ويجوز عود ضمير يورث وضمير له إلى أحدهما ، على أن امرأة فى نية التقديم ، ويجوز الاكتفاء بالكلام على الرجل ، فتلحق المرأة به أو يقدر لها ، أى أو امرأة تورث وله أخ أو أخت ولها أخ أو أخت .

(فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ): يقسمونه سواء الذكر أو الأنثى ، لأنهم كلهم أدلوا إلى الميت بالأنثى وهى الأم ، والكلام شامل لما إذا كانت أخوات أو أختان ، لا ذكر معهن ، لأن هذا أيضاً يعد من باب التغليب ، لأن المعنى وإن كان أصحاب الأخوة وربما دلت الآية على أن وجود الأم أو الجدة يمنع كون الأخ إلى الأخت فصاعداً كلالة ، فلا يرثون مع وجود إحداهما ، كما لا يرثون مع البنت أو بنت الابن ، لكنهم يرثون بالإجماع مع وجود الأم والجدة ، فالإجماع خص عموم الآية ، واعلم أن الوارث إما متصل نفسه إلى الميت وهو أعلى وهو قرابة الولادة ، أو بعقد النكاح ، وهذا بعده لأنه عرضى ، وإما منفصل بواسطة كالأخوة للأم وهو دون ذلك فأخر فى الآية .

(مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى) : ذلك الرجل .

(بِهَا أو دَيْنٍ) : أى أو دين يوصى به أو دين يقر به ، والإيصاء به : إقرار ، وكذا فيما مضى ولعله لم يذكر ذلك ، لأن الدين كما يثبت بالإقرار عند الموت يثبت ببينة يأتى بها من قوله « فأطلق » فلا يقدر له محذوف ، وفى صحيح الربيع بن حبيب ، والبخارى ومسلم ، أنه لا يحل لامرئ يؤمن بالله

له شيء يوصى به ، أن يبيت ليلة إلا ووصية مكتوبة عند رأسه ، وذلك تمثيل لأن فى رواية : ليلتين ، وفى أخرى : ثلاث ليال ، والمراد أن يوصى بها

كما تجوز ، وذلك ببينة عادلة ، فلا يكفى وجودها عنده ، بلا بينة عند الإنكار لأنها عند ذلك لا يصدق عليها فى الحكم أنها وصيته . والمراد فى الآية الوصية الجائزة والواجبة ، وفى الحديث الوصية الواجبة : وهى وصية الأقرب والوصية بحقوق الله وحقوق العباد ، مما لم يعتد أن يسمى ديناً ، والوصية بالثلث لغير الوارث ، أما بأكثر منه فلا تجوز إلا إن أجازها الوارث وأما للوارث فلا ، ولو بأقل إلا إن أجازها غيره من الورثة ، والوصية بحق العباد فى حكم الدين ، قال صلى الله عليه وسلم : لسعد بن أبى وقاص وهو فى الصحاح الثلاثة المذكورة بعد كلام الثلث : « والثلث خير كثير إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس » . وقال صلى الله عليه وسلم « لا وصية لوارث إلا إن شاء الورثة » .

(غَيْرَ مُضَارٍّ) : للورثة أو لغيرهم ، بأن يقر لبعض الورثة أو غيرهم بما لا يلزمه ، أو يقول إن كذا وكذا عندى أمانة لفلان مما يوهم الحق ويحكم به فى ظاهر الحكم ، إذ لو أظهر ذلك وصية لم تثبت للوارث إلا برضاهم ، أو أظهر أن ذلك وصية ، لم يثبت لغير الوارث إلا الثلث وأقل ، أما إذا أقر بحق لغير الوارث ، ثم إنه تبين أنه لا حق له ، فلا يثبت له بالإقرار لظهور بطلانه وعدمه ، ولا بالوصية ، لأنه لم يوص له أيضاً ، ودخل فى الضرار المذكور أن لا تكون له رغبة مباحة ، أو واجبة فى الإيصاء ولكنه أبغض الوارث فينقص عنه بإيصاء ، وأن يبيع برخص ، أو يشترى بغلاء أيها مافقدلا يفطنون لذلك فيردوه للثلث ، أو يرد الوارث إلى القيمة ، وقيل : معنى « غير مضار » : أن لا يجاوز الثلث فى الوصية لغير الوارث ، ولا يوصى لوارث حتى أنه إن أوصى بذلك لم تكن القسمة بعد تلك الوصية ، بل تبطل

ويقسم المال إلا الثلث فما دون لغير الوارث ، إلا إن أجازوا ما زاد ، أو أجازوا ما أوصى به الوارث . قال صلى الله عليه وسلم : « من قطع ميراثاً فرضه الله ، قطع الله ميراثه من الجنة » . قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الرجل ليعمل والمرأة تعمل أهل الجنة بطاعة لله عز وجل ، بستين سنة ثم يحضرهما الموت ، فيضاران فى الوصية فتجب لهما النار » . ثم قرأ أبو هريرة من بعد وصية إلى الفوز العظيم . قال ابن عباس رضى الله عنهما ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الضرار فى الوصية من الكبائر » . قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من ضار فى وصية ألقاه الله تعالى فى وادى جهنم » وعمت الأحاديث كما عمت الآية بحذف المفعول ، وذلك أن الضرار لا يختص بالوارث ، ألا ترى أنه إذا أقر بما لم يكن ، وكانت المحاصة بالزبون فى ماله فقد ضار الغرماء ، وكذا إذا أقر بما لم يكن ولم تكن المحاصة بالزبون وكانت بالوصايا فى الثلث ، فنقضت وصية الأقرب عما يجزىء ، أو نقصت الوصية الواجبة ، كالوصية بالزكاة ، ولولا إقراره لكملت الوصايا فى الثلث ، أو زادت أنصباؤها ، و « مضار » مفاعل بضم الميم وكسر العين لغة بغير المفاعلة ، بل لموافقة وصف المجرد ، أى : غير ضار أو للمبالغة العائدة إلى النفى ، أى مغاير للضر مغايرة عظيمة ، وغير : حال من ضمير يوصى ، وقرأ ابن كثير وابن عامر وعاصم : من طريق ابن عباس يوصى بالبناء للمفعول فيكون « غير » حالا من فاعله من الذى ناب عنه نائب الفاعل وهو الضمير المجرور فى « بها » وفيه اعتبار الفاعل بعد حذفه وفى هذا الإعراب ضعف ، بل « غير » حال من ضمير فى الفعل المحذوف المبنى للفاعل ، الذى دل عليه المبنى للمفعول ، أى يوصى ذلك الرجل غير مضار .

(وَصِيَّةً مِّنَ اللهِ) : مفعول مطلق مؤكد لكنه نائب عن عامله ،

ألا ترى أن مقتضى أن لا يقال يوصيكم الله وصية من الله ، بل يوصيكم الله وصية منه ، فلما حذف الفعل والفاعل الظاهر ، أتى به مؤخراً مع بعد المفعول المطلق ، أو مفعول به لمضار ، لأن « مضار » : اسم فاعل شبه مخالفة وصية الله بكونه يضرها ، والمضارة إنما تتحقق فى الورثة وغيرهم لا فى الوصية ، أو ذلك من المجاز العقلى ، بأن تكون المضارة حقيقة ، لكن التجوز فى تعلقها بالوصية ، وفى الوجهين مبالغة فى الزجر عن المضارة ، ويدل لكون وصية مفعولا به لمضار . قرأ الحسن : غير مضار وصية بجر وصية ، وإسقاط تنوين مضار ، والمعنى على المفعولية : أن الله جل وعلا قد أوصى نبيه أن للميت ثلث ماله فقط . الحديث أن الله جعل لكم ثلث أموالكم بعد وفاتكم فلا تخالفوا هذه الوصية بالزيادة الموهمة الثبوت بالاحتيال ، ولا تضروا الورثة بها ، أو أن الله جل وعلا قد أوجب وصية الأقرب إلا ما نسخ منها بالإرث أو الحديث « أنه لا وصية لوارث » فلا تخلفوا هذه الوصية بتركها ولا تضروا أصحابها بتركها أو أن الله جل وعلا قد أوصى بالأولاد فلا تخالفوا وصيته بالترك ، ولا تضاروهم به ، أو لا تخالفوها ، وتضاروا غيرهم ، بالإسراف فى الوصية والإقرار ، الموهمين الصحة بالاحتيال ، أو المراد هذه الوصايا كلها

(وَاللهُ عَلِيمٌ) : بمصالح العباد ، ومضارهم فيما يفرض عليهم من الأحكام ، وبمن يجوز ومن لا يجوز ، فذلك تهديد للذى يضار ، وإرشاد إلى الإذعان لأحكامه تعالى .

(حَلِيمٌ) : لا يعاجل بالعقوبة ، وخصت السنة من الورثة المذكورين القاتل والعبد والأمة والمخالف بالملة ، فإنهم لا يرثون .

(تِلْكَ) : الأحكام المذكورة من أمر النكاح واليتامى وأولى القربى والمساكين وما بعده من الوصايا والمواريث .

(حُدودُ الله) : أحكامه الممنوع مجاوزتها .

(ومَنْ يُطعِ اللهَ ورَسُولَهُ) : يفعل ما أمر به ، وترك ما نهى عنه فى الميراث وغيره .

(يُدْخِلْهُ جنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الأنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا) : أفرد الضمير المحل فى « يطع » ويدخله نظراً للفظ من جمع خالداً باعتبار معناها ، ونصب خالدين على أنه حال مقدرة من الهاء ، وليس حالا من جنات الموصوفة بالجملة ، ولا نعتاً لها لأن النعت والحال ونحوهما إذا جرين على غير ما هن له برز الضمير فيهن ، وهنا لم يبرز ، ولو برز لقيل : خالدين هم ، وأجاز الكوفيون ألا يبرز إذا لم يكن لبس ، كما هنا ، وكذا خالداً حال من هاء يدخله ، مقدرة لا نعت لـ « ناراً » لعدم البروز ، إذ لم يقل : خالداً هو ، وأجازه الكوفيون لعدم اللبس . وقرأ غير نافع وابن عامر : يدخله بالمثنات التحتية فى الموضع ، أى : يدخله الله .

(وذَلِكَ) : المذكور من دخول الجنات والخلود فيها ، أو ذلك الخلود .

(الفَوْزُ العَظِيمُ) : الذى لا يعد غيره فوزاً بالنسبة إليه ، وذلك باعتبار حظوظ النفس ، وإلا فحلاوة الطاعة وحب الله أعظم .

(ومَنْ يَعْصِ اللهَ ورَسُولَهُ ويَتَعَدَّ حُدُودَهُ) : فى الوصية أو قسم المواريث أو غير ذلك بأن آمن وأقر وخالف أو بأن أنكر .

(يُدْخِلْهُ نَاراً خَالِداً فِيهَا) : فالآية دليل على خلود الفاسق ، ولا دليل مسلم على تخصيص الخلود بالمنكر ، فقول الضحاك المعصية هنا الشرك وقول الكلبي : إنها استحلال غير ما أحل الله ، وهو شرك ، دعوى لا دليل عليها ، وعن ابن عباس رضى الله عنه : من لم يرض بقسمة الله ويتعد

ما قال ، يدخله ناراً خالداً فيها ، والفاسق يسمى غير راض ، ويسمى متعدياً كما يسمى المشرك بذلك .

وذلك كلام مشهور بين الصحابة وغيرهم ، وفى الحديث يطلقون على الموحد أنه راض بقضاء الله وغير راض .

(وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ) : فى النار .

(واللاتِى يَأْتِينَ الفَاحِشَةَ) : الزنا ، أى يفعلنها . وقرأ ابن مسعود يأتين بالفاحشة وشاعت الفاحشة فى الزنى لزيادة قبحه على أكثر القبائح .

(مِن نِّسَائِكُمْ) : جنس النساء الموحدات وحكم نساء المشركين كحكمهن .

(فَاسْتَشْهِدُوا) : ممن قذفهن .

(عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً) : رجالا أربعة عدولا ولا يجوز النساء مع الرجال .

(مِنكُمْ) : من المسلمين أى اطلبوا شهادتهم هل كانت وحصلت والخطاب للمسلمين مثله فى نسائكم ، ويلى ذلك الحكام من المسلمين ولذلك قيل : الخطاب للحكام ، وقيل : الخطاب للأزواج فى المواضع الثلاثة ، لكن يراد فى قوله « منكم » من جنسكم وكذا الخلاف بعد قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : إنما جعل الله الشهود أربعة ستراً يستركم به دون فواحشكم . وذلك تغليظاً على المدعى وستر على العباد ، كما اشترط لذلك أيضاً أن يرى هن فى هن كالمرود فى المكحلة ، وليس كما قيل : إنهم كانوا أربعة ، ليكون اثنان على كل منهما .

(فَإِنْ شَهِدُوا) : عليهن بالزنى.

(فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ): سجناً لهن ، لأن بروزهن داع للزنى ، فإذا سجن فى البيوت لم يلتقين بالرجال فلم يزنين .

(حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ) : أى يستكمل الموت أو ملك الموت ، عدد أنفاسهن ومدتهن بأن بلغ أجلهن ، أو يقبض الموت ، أو ملك لموت أرواحهن ، وإسناد التوفى بمعنى استكمال العمر مجاز على الوجهين ، وبمعنى القبض حقيقة لملك الموت مجاز للموت .

(أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً) : يعلمه الله ، ولما نزلت الآية الرجم وآية الجلد علمنا أن السبيل عند الله الرجم والجلد ، قال عبادة بن الصامت : كان نبي الله، صلى الله عليه وسلم، إذا نزل عليه حكم كرب لذلك وتربد وجهه فأنزل الله عليه ذات يوم ، فبقى كذلك فلما سرى عنه قال : « خذوا عنى خذوا عنى » . قد جعل الله لهن سبيلا : البكر بالبكر جلد مائة ونفى بسنة ، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم ، وليست آيتا الرجم والجلد ناسختين لهذه الآية كما قالوا : لأن هذا الحكم المذكور فى الآية وهو حبسهن إلى الموت ، قد ذكر الله عز وجل أجلا بقوله « أو يجعل الله لهن سبيلا » فما هذا إلا حكم مقيد بأجل ، كأنه قيل : حتى ينزل الله الجلد والرجم ، وإنما يكون النسخ إذا لم يذكر الله أجلا لحكم المنسوخ ، بل تركه عنده ولم يذكره لنا مجملا ولا مفصلا ، هذا عندى والعلم عند الله ، وكذا لا نسخ إذا قلنا أن الجلد والرجم نزلا قبل هذه الآية ، وأن المحصنة لم تدخل فى هذه الآية بل ترجم ، وأن المراد فى الآية : التى لم تحصن فتجلد وتحبس فى البيت على جهة الحفظ حتى يصونها القبر بالموت ، أو يصونها زوج تتزوجه بعد الجلد ، وإنما قلت : لا نسخ فى هذا الوجه أيضاً إذا أريد بالأمر بالحبس الندب لبقائه على كل

مخوف عليها مرغباً فيه مؤكداً،والوجوب على جهة الحفظ ، لا على جهة كونه حدا ، وأما على وجوبه وكونه حدا فمنسوخ بالرجم ؛ والجلد ؛ وليس كما قيل إن الآية منسوخة بإجماع ، بل لم يستمر وجوب الحبس بالجماع ، وزعم بعض من قال بالنسخ لها ، أن ناسخها حديث عبادة المذكور آنفاً ، والحديث منسوخ بآية الجلد بمعنى أنه نسخ قيده بآية الجلد ، وكذا قيل : الرجم فيه للثيب ، وجلده فإن الرجم والجلد لم يقيد فيهما البكر بالبكر والثيب بالثيب بل البكر يجلد ولو زنى بالثيب ، والثيب يرجم ولو زنى بالبكر ، وكذا جمع الجلد والرجم على الثيب ، فإنه بقى الرجم وزال الجلد فى آية الرجم ، وبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه رجم يهوديا ويهودية ، وموحدتين ولم يجلدهم هذا مذهب الجمهور . وزعمت جماعة أن الجمع باق وبه قال على والحسن وإسحاق بن راهويه ، وداود وأهل الظاهر ، وروى أن عليا جلد امرأة من همدان يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة ، وقال جلدتها بكتاب الله ، ورجمتها بسنةرسول الله،صلى الله عليه وسلم ، ولعله سمى الرجم سنة لنسخ تلاوة آيته ، وبقاء عمله صلى الله عليه وسلمبه،وأمره به أو لأنه يثبت عنده تحقيق أن ذلك كان آية تتلى ثم نسخ لفظها ، وقال أبو مسلم الخولانى المراد باللتى يأتين الفاحشة : السحاقات وهن المتراكبات ، قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم : «سحاق النساء زنى بينهن » . وقال صلى الله عليه وسلم : « إذا أتى الرجل الرجل فهما زانيان ، وإذا أتت المرأة المرأة فهما زانيتان » فعلى قوله يكون حكم السحاقات الحبس ، ثم نزل الرجم والجلد فتجلد الساحقات أو يرجمن ، ولا قائل بذلك سواه ، ولكن نسبه بعض أيضاً إلى مجاهد وأبى مسلم ، ولا جلد ولا رجم ولا تغريب على طفل أو مجنون ولا رجم على عبد أو أمة ، بل عليهما جلد خمسين أحصنا أو لم يحصنا نصف جلد الحر غير المحصن ، وقيل أربعين إن لم يحصنا ، وخمسين إن أحصنا ، وعلى بقاء تغريب البكر سنة بعد جلده مائة يغرب العبد والأمة بعد الجلد

المذكور نصف سنة ، نصف تغريب الحر ، وقيل : لا يغرب العبد ، وإنما يغرب الحر لأن العبد مال ، والجمهور على بقاء تغريب الحر البكر بعد جلده ، وبه قال الشافعى ، وقال أبو حنيفة وحماد : لا يغرب ، والصحيح الأول لورود التغريب فى صحيح الربيع ــ رحمه الله ــ وكذا فى حديث عبادة المتقدم ، وتغريب المرأة كالرجل فى قول تغريبه . وقال مالك والأوزاعى : لا تغريب على النساء لأنهن عورات ، وفى تغريبهن تضييع لهن ، وتعريض للفتنة ، ويرد عليه حديث عبادة : البكر بالبكر جلد مائة وتغريب سنة ، وأن أبا بكر وعمر جلدا وغربا ، والمشرك كالمسلم فى جميع أحكام الرجم والجلد والتغريب . وقال أبو حنيفة : لا رجم على مشرك ، ويرده رجمه صلى الله عليه وسلم يهوديا ويهودية .

(وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا) : يأتيان الفاحشة .

(مِنْكُمْ) : يا أهل ملة التوحيد ، وحكم المشرك فى المسألة حكم الموحد والمراد : الرجلان اللذان يلاوطان .

(فَآذُوهُمَا) : بالكلام والتعيير بزناهما ، والضرب الخفيف بنحو النعال إذ لا يمكن حبس الرجل حتى يتوفاه الموت لأنه يقوم على عياله بالكسب ، فكان حده الإيذاء .

(فَإِنْ تَابَا) : عن اللواط .

(وَأَصْلَحَا) : عملا ، الأعمال الصالحة ، بأن كفا أنفسهما عن مجاورة من يدعو لذلك وممارسته ، والتكلم بما يدعو لذلك والنظر المؤدى لذلك .

(فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا) : عن إيذائهما إلى الستر عليهما ، فيكون حكم الزانى بالمرأة غير مذكور فى السورة ، إذ ذكر فى الآية الأولى : حبس النساء

إذا زنين برجل ، أو فى الثانية حكم المتلاوطين ، فتأخر ذكر حكمه حتى نزل الجلد والرجم ، ولا بأس بذلك ، ولله تعجيل ما شاء وتأخير ما شاء . ويجوز أن يكون المراد باللذان يأتيانها : الإنسانين الذين يأتيانها الذكر مع ذكر أو الذكر مع الأنثى ، فالأنثى تحبس كما ذكر فى الآية الأولى ، وتزاد الإيذاء بهذه الآية والذكر يؤذى ثم كان الجلد والرجم وكان بالسنة قتل الملاوطين بالسيف ، أو الرجم ، أو بالرمى بهما من شاهق فيموتا ، ولو لم يحصنا . وقال بعضهم : اللذان يأتيانها هما الرجل والمرأة يزنى كل منهما بالآخر ، ثنيا باللذان تغليباً الذكر ، والإيذاء بالتغريب والجلد ، وهذا خلاف الظاهر لأنه قد أفرد النساء أولا ، قيل : نزلت هذه الآية قبل الأولى واللذان مبتدأ خبره محذوف أى : مما يتلى عليكم اللذان ، أى : حكم اللذان . وقيل : مبتدأ خبره جملة الأمر بعده والفاء فيها لشبه المبتدأ باسم الشرط فى العموم والإبهام . وقرأ ابن كثير « اللذان » بتشديد النون وتمكين الألف . وقرأ بتشديد النون وهمز الألف وبدأ بالرجل فى السرقة وبالأنثى فى الزنى لأن الرجل أقوى فى السرقة والمرأة أقوى فى الاحتيال فى الزنى ، اذا أرادت .

(إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّاباً رَّحِيماً) : هذه علة لقوله « فأعرضوا » .

(إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ) : مبتدأ وخبره على حذف مضاف ، أى : إنما قبول التوبة ثابت على الله ، وقيل : تقدير المضاف يقدر ثابتة على الله ، والتوبة المذكورة من العاصى ، ويجوز أن تكون من الله ، فلا يقدر مضاف من قولك : تاب الله عليه بمعنى قبل توبته .

(لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ) : أى الذنب يسمى سوء عاقبته .

(بِجَهَالَةٍ) : أى بسفه ، سواء كان سفهه لعدم علمه ، بأن ما عمله ذنب ، لأنه لا يعذر بعدم العلم إذا قازف الحديث الصحيح ، « ويل لمن لم يعلم ولم يعمل » أو كان سفهه عدم عمله بما علمه ، فإن عدم العمل بما علم

جهل حقيقة أيضاً أو مجاز ، لشبه العالم الخارج عن العمل بعمله بالجاهل ، كأنه جهل أنه ذنب ، وكأنه جهل أن عليه عقاباً ، وكأنه جهل أن لذة الدنيا فانية ، وتفسيرى بالسفه من عموم المجاز ، لا جمع بين الحقيقة والمجاز ، ومما جاء فيه الجهل بمعنى عدم جرى الإنسان على مقتضى علمه ، قول موسى عليه السلام « أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين » أى من المتخذين الناس هزءاً وقوله تعالى لنوح عليه السلام « إنى أعظك أن تكون من الجاهلين » ، وقول يوسف : « أصب إليهن وأكن من الجاهلين » ، وقوله لإخوته : « إذ أنتم جاهلون » . قال قتادة : أجمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن كل ما عصى به الله فهو جهالة ، وكل من عصى الله فهو جاهل ، حتى ينزع عن جهالته . وللذين متعلق بمحذوف حال من الضمير فى « على الله » أو بما تعلق به على الله ، وإذا قلت : إن الظرف متعلق بما تعلق به الخبر ، أو النعت ، أو الحال فاعلم أنه خبر ثان ، أو حال ثان ، أو نعت ثان ، ويجوز تعليق « على الله » بالتوبة ، على معنى : إنما التوبة من الله ، أو بمحذوف معرف نعت للتوبة ، ذكر مثل هذا بعض المتأخرين ، أى التوبة الثابتة على الله والخبر للذين ، وبجهالة : حال من واو « يعملون » ، والباء للمصاحبة .

(ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ) : أى من زمان قريب وهو جميع ما بعد ذنبه ، وقبل معاينة ملك الموت ، أو أمر من أمور الآخرة عند احتضاره ، وذلك لأن الدنيا كلها زمان قريب ، فكيف عمر الإنسان ، وكيف ما بعد ذنبه؟ قال صلى الله عليه وسلم : « إن الله يقبل توبة عبده ما لم يغرر » وروى عطاء أنها تقبل قبل موته ولو بفواق ناقة . قال أبو قلابة : إن الله تعالى لما خلق آدم فرآه إبليس أجوف ، ثم جرى له ما جرى ولعن ، وانظر قال : وعزتك لا برحت من قبله ما دام فيه الروح ، فقال الله عز وجل وتعالى : وعزتى لا أحجب عنه التوبة ما دام فيه الروح ، ويروى : وعزتى وجلالى وارتفاعى فى مكانى لا أزال أغفر له ما دام يستغفرنى ، وظاهر هذا الحديث الربانى أوسع

لأنه يفيد قبول التوبة ، ولو غرغر ، ما دامت فيه روحه ، ولو عاين أمراً من الآخرة أو ملك الموت ، والجواب أنه إذا غرغر لم تبق فيه قدر ما يتوب ، وقيل : تبقى قدر ما يتوب لكن لا تقبل ، وعن بشير بن كعب والحسن : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله تعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرر ويغلب على عقله » وذلك قول الجمهور عن ابن عباس : الغرير أن يتوب قبل مرض موته ، وكأنه أراد وقت اختيار التوبة ، ولم يرد أنها لا تقبل بعد. وقيل : قبل موته ولو عاين ملك الموت ، أو أمر الآخرة ، وهو مردود. وقيل : الغرير أن يتوب بعد ذنبه قبل أن يعد جملة المصرين ، وأراد قائل هذا اختيار وقت التوبة ، كما أولت به قول ابن عباس وكأنه قيل على قولهما إنما التوبة الكاملة المصطفاة على الله الآية ، ويدل لهذا التأويل فى كلام ابن عباس أنه صح عنه أنه قال أيضاً : تقبل ما لم يغرر ، والغررة وصول الروح أعلا حلقه بحيث لو شرب ماء لردها ، وقيل : الغرير أن يتوب قبل أن تتعود النفس ذلك الذنب ، فيصير كالطبيعة يتعذر الرجوع عنه ، وقيل قبل أن يحيط السوء بحسناته فيحبطها ، وفيه التأويل المذكور ، ومن للتبعيض فى جميع تلك الأقوال ، أى يتوبون فى أى جزء من ذلك الزمان القريب.

(فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِمْ) : ليس تكريراً لقوله « إنما التوبة » بل وعد بالوفاء بتلك التوبة التى قال إنها عليه كالشىء الواجب على غيره ، لمقتضى وعده تعالى.

(وَكَانَ اللهُ عَلِيماً) : بإخلاصهم فى التوبة ، أو باستيلاء السوء على القلوب فجعل لهم التوبة.

(حَكِيماً) : لا العاقب التائب.

(وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ

أَحَدَهُمُ الموتُ قالَ إنّي تُبْتُ الآنَ وَلا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ) أى لا توبة لمن أصر على المعاصى حتى حضره الموت ، بأن عاين ملك الموت أو أمراً من الآخرة ، ولا لمن مات كافراً غير تائب ، وتاب فى الآخرة بعد موته ، فمن أخرها حتى غرغر ، ومن لم يتب ألبته سواءٌ ، لأنه تاب على الاضطرار لا الاختيار ، وذلك عنه كندم أهل النار ، ومنه إيمان فرعون حين غرق ، وأراه جبريل عليه السلام ما حكم به على نفسه ، كما يأتى إن شاء الله تعالى فى سورة يونس ، ومثل ذلك قوله تعالى : « فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا » وقوله تعالى : « فلولا كانت قرية آمنت فنفعها إيمانها إلا قوم يونس لما آمنوا .. الآية » . وقوله تعالى : « يوم يأتى بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل » . وقيل : من عاين الموت وأمر الآخرة تقبل توبته ، إلا المشرك ، فعن ابن عباس فى قوله تعالى : « وليست التوبة للذين يعملون السيئات » يريد المشركين ، وعن سعيد بن جبير : إنما التوبة على الله فى المؤمنين وليست التوبة فى الذين اعتقدوا الشرك وأظهروا التوحيد ، ولا الذين يموتون فى المشركين نطقاً ونية .

(أولَئِكَ أعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَاباً أليماً) : هيأنا لهم عذاباً أليماً ، من الآن بعد توبة يعذبونه بعد موته ، أى أعتدنا لهم ما يعذبون به ، وكان أهل المدينة فى الجاهلية وأول الإسلام إذا مات الرجل منهم وله امرأة جاء ابنه من غيرها ، أو قريبه العصبة كأب أو أخ ما لم يكن أباها أو ابنها أو عمها فألقى ثوبه على تلك المرأة أو على خبائه . وقال ورثت امرأته كما ورثت ماله ، يفعل ذلك الأقرب ، وإن تعدد مع استواء ، فالسابق فيصير أحق بها من سائر الناس ، ومن أوليائها ومن نفسها ، فإن شاء زوجها من غير صداق ، إلا الصداق الأول الذى أصدقها الميت إن أعطاها الميت كفى ، وإلا أعطاها إياه من التركة ، أو من ماله ، وإن شاء زوجها من إنسان آخر ، وأخذ صداقها

الأول الذى أصدقها هذا الزوج الأخير ، ولم يعطها منه شيئاً ، وإن شاء عطلها إذا لم يحب تزوجها لكونها عجوزاً أو ذميمة ، وكره فراقها لما لها ، وأساء عشرتها ومنعها من الأزواج حتّى تفتدى منه بما ورثت من الميت ، إن ورثت أو بغيره أو حتّى تموت فيرثها ، وإن ذهبت إلى أهلها قبل أن يلقى عليها ثوبه ، فهى أحق بنفسها فكانوا على هذا حتّى توفى أبو قيس بن الأسلت الأنصارى ، وترك امرأته كبيشه بنت معز الأنصارية ، مقام ابن له من غيرها يقال له حصن ، وقيل يقال له قيس بن أبي قيس ، فطرح ثوبه عليها فورث نكاحها ثم تركها لا ينفق عليها لتفتدى منه ، فأتت كبيشة رسول الله، صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن أبا قيس ورثنى ابنه ، فلا هو ينفق على ، ولا هو يدخل بى ولا يخلى سبيلى . فقال « اقعدى فى بيتك حتّى يأتى أمر الله فيك » فأنزل الله عز وجل .

(يَـأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهاً) :

أن ترثوا نكاح نساء أقاربكم ، فتتزوجوا بهن أو تزوجوهن بحسب ما أردتم ولو كارهات ، كما ورثتم مال أزواجهن ، وقيل المعنى : لا يحل لكم تزوجهن كارهات ، كان الرجل إذا مات قريبه الذى هو عصبته تزوج امرأته ، ولو كرهت . وقيل : أن ترثوا مالهن بأن تمسكوهن ، لا يتزوجون بهن ، ولا يزوجوهن حتّى يفتدين بما ورثن ، و« كرهاً » : مفعول مطلق ، أى : إرث كره أو حال من النساء ، أى كارهات ، أو ذوات كره ، ويضعف أن يكون اسم مصدر كره ، فهو بمعنى إكراه ، فحينئذ يكون بمعنى اسم مفعول ، كره : حالا من النساء ، أى مكرهات ، أو بمعنى اسم فاعل أكره حالا من واو « ترثوا » أى مكرهين . وقرأ حمزة والكسائى : كرها بضم الكاف فى جميع القرآن ، والمعنى واحد ، وهو نفار القلب عن الشىء ، وقيل : بالضم : المشقة ، وبالفتح : ما يكره عليه ، وليس كذلك .

(وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ) : لا تعضلوهن عن الزواج ، ولا صلة لتأكيد النفى السابق ، وليست ناهية ، والفعل منصوب بحذف النون ، لا مجزوم ، والعطف على « ترثوا » أى لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً وتعضلوهن . زعم بعض أن الخطاب لأقارب الزوج الذى يرمى أحدهم ثوبه على امرأته ، فيرث ماله وأمر زوجته فيعطلها حتى يرث مالها ، أو تفتدى كما مر ، كما قال :

(لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ) : أى ببعض ما آتاهن ، أمثالكم من جنبكم ، وهم الأزواج الأقربون إليكم قبلكم ، الذين ماتوا ، وذلك أنه يعضلها حتى تفتدى ببعض ما أعطاها الزوج الأول ، وإن أعطته كل ما أعطاها الأول أخذه ، ويرد ذلك الزعم قوله تعالى :

(إلاَّ أنْ يأتِينَ بفاحِشَةٍ مُبَيِّنة)لأنها إذا أتت بفاحشة مبينة ، ليس يسوغ له أن يعضلها ليذهب ببعض ما أصدقها الأول ، ولا أن يرثها كرها ، وكذا يرده ما بعد إلى غليظاً ، إلا أن يدعى أن قوله «وعاشروهن..إلخ» راجع معنى إلى قوله : « وآتوا النساء صدقاتهن » أو إلى الأزواج هكذا عموماً أزواجهن التى لم يطلقوهن ولم يموتوا عنهن ، فالحق فى تعضلوا جواز أن يكون منصوب بأن على حد ما مر ، وأن يكون مجزوماً على أن « لا » ناهية ، والحق أن الخطاب إما للأزواج الأحياء الذين يعطلون أزواجهن حتى يمتن فيرثوهن ، أو يفتدين منهم ببعض ما أصدقوا لهن ، ولا سيا بكاله ، فإنه أشد نهياً يكونون معهن بإساءة العشرة ، وترك جماعهن كراهة عنهم لصحبتهن ، وضيقاً بمهرهن فلا هن واصلات حقوقهن ، ولا هن مطلقات يتزوجن غيرهم . كما قاله ابن عباس ، وأما لأزواجهن المطلقين لهن يطلقونهن لم يراجعونهن ثم يطلقونهن مضارة لهن ، كما هو قول بعض ، والقولان مناسبان لقوله « إلا أن يأتين بفاحشة مبينة » ، وقوله « وعاشروهن بالمعروف » إلى قوله « ميثاقاً غليظاً » . وقول ابن عباس أنسب فهو المعتمد فى تفسير الآية لأن القول بعده يكون

المعنى عليه أمسكوهن على معروف وإن طلقتم وراجعتم فأمسكوهن بلا قصد إضرار ، وإن أردتم الزوج الأخرى وطلاق هذه فليعط الزوج صداقها بلا نقص ، والقولان مناسبان لقوله « ما آتيتموهن » وأما على القول بأن الخطاب لأولياء الزوج المتوفى فلا يناسب إلا بتكلف التأويل ، بأن المعنى : ما أتى جنسكم وهم الأزواج لقرابة الموتى — كما مر — والفاحشة المبينة : النشوز وسوء المعاشرة ، والزنى وعدم التعفف ونحو ذلك كمضرة أقاربه ، وكالإيذاء باللسان . وقال الحسن : الفاحشة : الزنى . وعن ابن عباس : البغض والنشوز فإن كان بعض ذلك فله أن يمسكها ، ولا حق لها لتضيعها حقه حتى يرثها ، أو تفتدى منه . قال أبو قلابة : إذا زنت امرأة الرجل جاز أن يشق عليها حتى تفتدى منه ، وكذلك يضعف القول بأن الخطاب لأولياء المرأة ، وأن « يأتين » تعليل والاستثناء مفرغ ، أى ولا تعضلوهن الا لأن يأتين أو ظرف ، أى : إلا إتيانهن أى إلا وقت إتيانهن ، أو الاستثناء منقطع منظور فيه إلى قوله قوله « لتذهبوا » أى لكن إن آتين بفاحشة فلكم العضل ، والمرأة إذا زنت عمداً غير مكرهة أبطلت صداقها ولا يرجع إليها ، ولو تابت على الصحيح ولا بينة لزوجها فقد يكون بطلب الفداء ، وقرأ ابن كثير وأبو بكر بفتح الياء المثناة تحت هنا فى الأحزاب والطلاق ، ومعنى مبينة بالكسر : عظيمة الظهور ، أو بالفتح لم تخف بل أظهرت أو أقيمت بالبينة عليها ، قال الشيخ هود رحمه الله ، قال الحسن : إلا أن يأتين بفاحشة مبينة أى الزنى إلا أن تقوم عليها البينة ، وهن منسوخة،انتهى . يعنى أنه كانت المرأة إذا زنت أخذ منها زوجها ما ساق إليها وأخرجها ، فنسخ الله ذلك بالحدود .

(وعَاشِروهُنَّ بالْمَعْرُوفِ) : الإنصاف فى المبيت معها ، والنفقة والقول الجميل ، والفعل الجميل ، وقيل : أن تصنع لها كما تحب أن تصنع لك

(فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً) : : هذا إغراء بإمساك المرأة ما لم تتبين منها فاحشة ونحوها من سوء الخلق الذى لا يحمل مثله ما ورد فى الحديث ، أبغض الحلال عند الله الطلاق » والمعنى : لا تطلقوهن لكراهتكم لهن ، فاعل صلاحكم الدينى والأخروى أو الدنيوى ، أو كل ذلك فيهن ، ومضرتكم فى فراقهن كما يشاهد الإنسان أنه كثيراً ما يحب ما هو شر له ، ويكره ما هو خير له ، وليكن نظركم إلى صلاح الدين وأدنى إلى الخير ، فأمسكوهن بمعروف ، ولو كرهتموهن فيكون لكم الثناء فى الدنيا والثواب الجزيل فى العقبى بإخلاص ذلك لله تعالى ، وعن ابن عباس والسدى : الخير الكثير المستعمل فى مطلق الشىء مثله فى خصوص المرأة وهو الولد الصالح ، وقيل : الآية تسلية للنساء المطلقات ، أى فإن كرهتموهن وتطلقتموهن فليرضين لقضاء الله ، ولا يشتد عليهن ذلك ، لأنه ربما كان ذلك الطلاق خيراً لهن ولو كرهته ، مثل أن تستريح فمن كرهها وتتزوج خيراً منه .

(وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَاراً) : أى سميتم لإحداهن قنطاراً ، فإيتاؤه : إثباته ، وصلها أو لم يصلها ، وذلك من عموم المجاز ، فإن الإثبات واقع فى وصوله وعدم وصوله .

(فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً) : أى إن أردتم تزوج امرأة بدل المرأة التى عندكم ، وقد أتيتم إحداهن وهى التى عندكم قنطاراً فطلقوها بدون أن تأخذوا من القنطار الذى أعطيتموه شيئاً ، ولو قليلا ، إلا أن ردت وحدها شيئاً بطيب أو طلبت فسامحت بشىء طيباً سواء كان أخذ الشىء قهراً أو سرقة أو خيانة فى الحساب أو إنكار له ، وسواء وصلها الصداق أو لم يصلها ، فأمسك منه كذلك ودخل فى ذلك ما إذا نشز عنها أو ساء إليها حتى أعطته ، و« الزوج » : امرأة الرجل لأنها فى الفصيح بلا تاء ، وأما الزوجة بالتاء فغير فصيح ، لكنه وارد ، والمراد بالزوج : الجنس بدليل الجمع فى أردتم

لأن جماعة الرجال يشتركون فى امرأة وكذا الاثنان وبدليل جمعهن فى قوله : « إحداهن » . والقنطار : المال الكثير أو ألف دينار أو مائة رطل من الذهب أو ثمانون ألفاً من الفضة ، ومن الخلاف فى ذلك . والمراد التمثيل ، لما فوق القنطار ولما تحته مع أن ما تحته مفهوم بالأولى ، فإن المنع من الأخذ من القليل أشد . قال العلماء : دلت الآية على جواز المغالاة فى المهور ، روى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، أنه قام خطيباً على المنبر فقال : إلا لا تغالوا فى مهور نسائكم ، فلو كانت مكرمة فى الدنيا ، أو تقوى عند الله لكان أولاكم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أصدق امرأة من نسائه أكثر من اثنتى عشرة أوقية ، فقامت إليه امرأة ، فقالت له : يا أمير المؤمنين لم تمنعنا حقا جعله الله لنا ، والله يقول « وآتيتم إحداهن قنطاراً »؟فقال عمر : كل الناس أفقه منك يا عمر حتى النساء ، ورجع عن ذلك . وروى أنه قال : امرأة أصابت وأمير رجل أخطأ ، ثم قال لأصحابه : تسمعونى أقول مثل هذا فلا تنكرونه على حتى ترد على امرأة ليست من أعلم النساء ، ويجاب من جانب عمر رضى الله عنه بأن ذكر القنطار لا يوجب جوازه لأن جعل الشيء شرطاً لا يدل على جوازه كما قال الله جل وعلا « لو كفر الخلق كلهم لم ينقص ذلك من ملكى شيئاً » فلا يفيد جوار الكفر ، وقال الله سبحانه وتعالى : « لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا » فلا يفيد جواز الآلهة ، قال عمر رضى الله عنه : لا تغالوا فى صدقات النساء ، فإنها لو كانت مكرمة فى الدنيا وتقوى عند الله لكان أولاكم بها نبى الله صلى الله عليه وسلم ، ما نكح شيئاً من نسائه ولا أنكح شيئاً من بناته على أكثر من اثنتى عشرة أوقية ، وعن عائشة : كان صداقه لأزواجه اثنتى عشر أوقية ونشا ، قالت : النش أوقية ولا قدر لأقله ، وعن عمر : ثلاث قبضات من زبيب مهر ، وعنه صلى الله عليه وسلم « من أعطى صداق امرأته ملء كفه سويقاً أو تمراً فقد استحل وتزوجت امرأة على نعلين » فأجازه صلى الله عليه وسلم ، وقال « ملك أقله ثلاثة دراهم » وقال أبو حنيفة : عشرة .

(أَتَأْخُذُونَه) ؟ : أى أتأخذون الشىء من القنطار المصدق ، الاستفهام للإنكار ، أعنى أنه لنفى صحة الأخذ شرعاً وعقلا أو للتوبيخ .

(بُهْتَاناً) : أى ظلماً أو باطلا ، أصل البهتان : الكذب الذى بهت المكذوب عليه ، أى يحير لعظمه مواجهة أو فى الغيبة ، وقيل : مواجهة مع مكابرة ، ثم استعمل فى مطلق الظلم أو الباطل المتحير منه ، ويجوز إبقاؤه على أصله من الكذب المحير للمكذوب عليه ، كما روى أنه كان الرجل إذا أراد أن يتزوج زوجة جديدة بهت التى عنده بالزنى ، أو بما يستقبح لتفتدى منه بما أصدقها فيتزوج به الأخرى ، فنهوا عن ذلك .

(وإِثْماً مُبِيناً) : أى ذنباً ظاهراً ، والنصب على الحال من واو « تأخذونه » مبالغة ، كأنهم إذا أخذوا صاروا نفس البهتان والإثم المبين ؛ أو يؤول أى : ذوى بهتان وإثم مبين ، أو باهتين وآثمين إثماً مبيناً ، أو على التعليل ، أى لأجل البهتان والإثم المبين ، أى أتتوصلون إليه لحصول البهتان والإثم المبين الموصل لكم إلى أخذه .

(وكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُم إلى بَعْضٍ وأَخَذْنَ مِنْكُم مِيثَاقاً غَلِيظاً) ؟ الاستفهام للتعجيب ، إن تعجبوا إن كنتم عقلاء من أخذكم من أزواجكم ما استحققنه بالدخول ، أو للإنكار ، أعنى لنفى أن يسوغ ذلك عقلا ، أو شرعاً ، وذلك يتضمن توبيخاً ، وإن جعل للتوبيخ متضمن لذلك ، والواو فى « وقد أفضى » للحال ، وصاحبها واو « تأخذونه » بخلاف واو « وآتيتم » فإنها تحتمل الحالية ، من تاء « أردتم » ، والعطف على « أردتم » عطف سابق على لاحق ، وعلى الحالية يجوز أن تقدر « قد » وألا تقدر ، والإفضاء دخوله عليها ، كنى به عن الجماع ، كما كنى عنه فى آية أخرى بالمس ، وفى أخرى بالسر ، وذلك قول ابن عباس والسدى ومجاهد والزجاج والشافعى ، فمن خلا بها حكم عليه بالمهر الكامل ، إلا إن صدقته فى أن قال : إنه لم يدخل بها فلها النصف ، ولكن لا تتزوج إلا بالعدة

وذكر عن الكلبي والفراء وأبي حنيفة : أن الإفضاء هنا الخلوة بها ، ولو بلا جماع وإنها توجب الصداق الكامل ، لحديث ثوبان عنه صلى الله عليه وسلم « من كشف خمار امرأة ونظر إليها وجب عليها الصداق » ويبحث بأن الدليل أخص لأن فيه التقييد بالكشف والنظر ، ولما روى عن عمر وعلى : إن أغلق باباً وأرخى ستراً وجب عليه الصداق ، وعليها العدة . ويبحث بأن هذا فى الحكم وأما فيما بينه وبين الله فحتى يدخل ، وفروع المسألة فى الفقه وعلى القول الأول يكون الاشتقاق من معنى أفضى : أى صار إلى فضاء الشىء وزوجته ، فكذلك هى صار إلى فضائها ، أو إلى خلوة فرجها ، والفضاء الذى فيه ، وكذا على الثانى صار إلى فضاء فيه وحدها أو المراد بالبعض المفضى إلى البعض، الزوج المفضى إلى امرأته والميثاق الغليظ العهد الوثيق ، وهو حق الصحبة والممازجة وصف بالغلظة لقوته وعظمته ، ولكن أخذ ذلك الميثاق وليس بالنطق ، بل لزم بالدخول ، وعن مجاهد الميثاق الغليظ عقد النكاح ، وعن الحسن : الميثاق الغليظ ، قوله تعالى : « فإمساك بمعروف أو تسريح باحسان » ، أى هذا المعنى الواجب المذكور ، فى آية البقرة ، ولو لم يكن ما نزل فيها عين ما هنا ، وقال عكرمة : الميثاق الغليظ ، يفسره قول النبي صلى الله عليه وسلم « استوصوا بالنساء خيراً فإنهن عورات عندكم ، أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله » وذلك أن التزويج بهن موجب لذلك ، ولو لم ينطق به حال التزويج ، وقد قال بعض : إن الميثاق الغليظ : تزويج الولى لها على الإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان . وقيل : ألفاظ التزويج ، وما يصح به كولى وشهادة .

(وَلاَ تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آباؤُكُم مِّنَ النِّسَاء إلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ) : أى لا تتزوجوا الصنف الذى تزوجه آباؤكم من النساء، فلما كان المراد الوصف للمرأة بكونها قد تزوجها الأب ، عبر عنها بما التى أصلها لغير من يعلم ، أو عبر عنها بما تحقيراً لها ، كأنها بهيمة لا تصلح لتزوج أبناء الأزواج ولخسة ذلك فى الإسلام وحرمته ، بل خس أيضاً قبله ، فإذا عقد الأب على امرأة حرمت على ولده ما سفل ، وأبيه ما علا منها ، ولو لم يمسها ، وكذا يحرم

عليها ما زنى بها أو رأى فرجها عمداً متلذذاً ، أو مسه أو مس بدنها بيده ، أو بدنه عمداً متلذذاً ، وما تسرى ودخل بها أو مسها ، ولو برجله متلذذاً ، أو نظر كذلك فرجها ، وما بطن منها كذلك .

و « من النساء » حال من « ما » ، و « من » للتبعيض على أن المراد بالنساء العموم أو للبيان ، على أن المراد بهن اللاتى تزوج الآباء ، ويجوز أن تكون « ما » مصدرية وفيه خلاص من كون « ما » لغير العالم ، لكن فيه تكلف كون المصدر بعد ذلك بمعنى المفعول ، حتى يكون من النساء : حالا منه ، و « من » كذلك للتبعيض وللبيان ، أى منكوحة آبائكم من النساء ، والاستثناء متصل باعتبار ما تضمنه النهى من العقاب ، كأنه قيل : تعاقبون على نكاح ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما سلف من نكاحكم ما نكح آباؤكم فلا عقاب عليه ، وأجمعوا أن من نزلت الآية وتحته امرأة أبيه يلزمه تخلية سبيلها واجتنابها ، ولا يحتاج ذلك إلى طلاق ، ويجوز أن يكون الاستثناء متصلا بدون ذلك الاعتبار المذكور ، بل بطريق المبالغة ، أى لا يمكن فى الشرع أن تتزوجوا ما تزوج آباؤكم ، كما استحال أن تتزوجوهن تزوج الذى مضى ، فإن الفعل الماضى يستحيل رجوعه ، وإنما يمكن مثله ، وذلك على طريق تأكيد المدح بما يشبه الذم وعكسه ، ويجوز أن يكون الاستثناء منقطعاً ، أى لكن ما قد سلف لا عقاب عليه ، وكأنه لما قال « لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها » قالوا نعم لكن نتزوجهن مطلقاً برضاهن ، فقال : لا يحل ما نكح آباؤكم ولو بلاكره ، وكأنهم قالوا فكيف حال من تزوج قبل نزول الآية امرأة أبيه هل عليه عقاب ؟ فقال لا عقاب على ما سلف لكن يفارقها .

(إنَّه كَانَ) : أى أن نكاح ما نكح آباؤكم ، فالضمير للنكاح المفهوم من تنكحوا لا للنكاح المؤول مما نكح ، لأن هذا بمعنى مفعول ، والمنكوحة لا تكون فاحشة إلا مبالغة ، أو تأويلا ، نعم إعلى الاستخدام يجوز رد الضمير لمصدر بمعنى مفعول ، على اعتبار بقائه على أصله .

(فَاحِشَةً) : أى أمراً قبيحاً جداً عند الله ما رخص فيه لأمة من الأمم .

(وَمَقْتاً) : أى بغضاً أشد البغض ، أى مبغضاً أشد البغض عند الله ، وعند أصحاب المروءة ولو من أهل الجاهلية ، وقد كانوا فى الجاهلية يسمون ولد الرجل من زوجة أبيه « المقتى » نسباً إلى المقت ، ويسمونه مقتياً ، بفتح الميم ، أى ممقوتاً ، وسئل ابن الأعرابى عن نكاح المقت قال : هو أن يتزوج الرجل امرأة أبيه إذا طلقها ، أو مات عنها ، كان ذلك قبل النهى منكراً فى قلوبهم ممقوتاً عندهم ، والمقت : أشد البغض ، وزاد بعضهم مع استحقار .

(وَسَاءَ سَبِيلاً) : المخصوص بالذم محذوف ، أى سبيل من يراه ويفعله قال البراء بن عازب : مر بى خالى ومعه لواء . فقلت : أين تذهب ؟ قال : بعثنى النبى صلى الله عليه وسلم إلى رجل تزوج امرأة أبيه آتيه برأسه . وقال ابن زيد : النكاح الأول بمعنى التزوج ، والثانى بمعنى الوطء ، أى : لا تتزوجوا ما وطئه آباؤكم إلا ما وطئوه فى الجاهلية بالزنى ، فإنه يحل لكم تزوجه فى الإسلام ، وقيل : المعنى لا تنكحوا مثل ما نكح آباؤكم من النساء فى فساد العقد إلا ما قد سلف من نكاح بعقد فاسد ، فيجوز لكم البقاء عليه ، كالتزوج بلا ولى ، أو بلا شهادة ، أو بلا صداق ، لا ما يحرم كزوج الأب .

(حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ) : أى حرم عليكم نكاح أمهاتكم ، لأن النكاح هو معظم ما يقصد من النساء ، ولتبادره إلى الفهم ولأن السباق واللحاق فيه ، ولا وجه لبقاء تحريم ذوات من ذكر على الإطلاق حتى مس ما يجوز مسه ، ونظر ما يجوز نظره ، ومناولة منهن ولهن ، والتكلم لهن والإنصات لهن ، وتعليميهن والتعليم منهن ، وأمرهن ونهيهن ، فإن الأحكام الخمسة كالتحريم والتحليل لا تتعلق بالأعيان والأم من ولدتك وولدت أباك وأمك ولو علت من جهة أبى أبيك ، أو أم أبيك ، أو جهة أم أمك أو أبى أمك .

(وَبَنَاتُكُمْ) : البنت كل أنثى رجع نسبها إليك بالولادة ، ولدتها أنت أو ولدها ابنك ، أو ولدتها بنتك، أو ولدتها بنت ابنك ، أو ابن ابنك ، أو ولدتها بنت بنتك ، أو ابن بنتك ، وهكذا ولو سفلت .

(وَأَخَوَاتُكُمْ) : من أب وأم ، أو من أب أو من أم .

(وَعَمَّاتُكُمْ) : العمة أخت أبيك أو أخت جدك ، ولو علا من أبيهما وأمهما أو من أبيهما أو من أمهما .

(وَخَالَاتُكُمْ) : الخالة أخت أمك أو أخت جدتك من أمك ولو علت ومن أبيهما وأمهما ، أو من أبيهما أو من أمهما ، وعمة أمك فى حكم عمتك ، وخالة أبيك فى حكم خالتك ، وكذا ما فوق أبيك وأمك .

(وَبَنَاتُ الأَخِ) : الذى من الأب والأم ، أو الذى من الأب ، أو الذى من الأم ولدها أخوك أو ولدها ابن أخيك ، أو بنت أخيك ، وهكذا ولو سفلت .

(وَبَنَاتُ الأُخْتِ) : من الأب والأم ، أو من أحدهما ، ولدتها أختك أو ولدها ابن أختك ، أو بنت أختك ، وهكذا ولو سفلت .

(وَأُمَّهَاتُكُمُ الَّلاتِى أَرْضَعْنَكُمْ) : النساء اللاتى لم يلدنكم ، ولكن دخل أجوافكم بعض لبنهن المغذى ، ولو قليلا فى حال لم تجاوزوا عامين ، وقد كان لا تحرم المصة والمصتان ولا خمس ، بل تحرم عشر ، ثم نسخت إلى خمسة ثم خمسة إلى أقل قليل ، كما بسطته فى شرح النيل ، وفى شرح ما شرحته من دعائم ابن النظر ، ومن حكم بالخمس من الصحابة ، فإنه لم يبلغه الشيخ .

(وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ) : الإناث اللاتى ولدتهن من أرضعتكم ، قبل أن يرضعنكم أو بعده أو معه ، ولا تكون من أرضعتك أما لأخيك وأختك ولا من ولدت من أرضعتك أختاً لها ، إلا أن أرضعتهما ، ومعلوم أن

الأم بالزوج ، وإلا لم تكن أما ، وإن الأخت بالأب وإلا لم تكن أختاً ممن له ابن التى أرضعتك أبوك بالرضاعة كما يفيده تسميتها أماً لك ، وبنتها أختاً لك إذ قد جمعكما أب وأم بالرضاع ، فإذا صحت تسميتها أما ، ومن له اللبن أباً وبنتها أختك ، فليحرم عليك من جهتهم ما يحرم من جهة أبيك الوالد ، وأمك الوالدة ، وأختك منهما . وقد قال صلى الله عليه وسلم : « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » وهو حديث صحيح عام ، وخص بعض فى لبن الفحل ، فقال : لم يقل الله « وبناتكم من الرضاعة » . كما قال : وأخواتكم من الرضاعة ، وفروع المسألة فى شرح النيل ، قيل : لا دليل يخص منه أخت ابن الرجل من الرضاع ، وأم أخيه من الرضاع ، وزعم بعض أنه يجوز لك أن تتزوج أخت ابنك من الرضاع ، ولو لم يجز أن تتزوج أخت ابنك من النسب ، ويجوز أن تتزوج أم أخيك من الرضاع ، ولو لم يجز أن تتزوج أم أخيك من النسب ، والزمخشرى ذكر جواز التزوج فى المسألتين وقال : كالمتبرئ منه إنهم قالوا ذلك ، وعلل ذلك بأن كون الأنثى أختاً من الأم لابنك إنما هو لكون الأخت بنتاً لامرأة وطئها غيرك ، فليس بينك وبين أخت ابنك حرمة النسب ، بل حرمة المصاهرة ، فلم يصح التخصيص بخلاف ما إذا ارتضع إبنك من امرأة لها بنت من أجنبى ، فإن البنت أخت لابنك من الرضاع ، ولا تحرم عليك هذه البنت ، إذ لا نسب بينكما ، ولا مصاهرة ، أو بأنه إذا كانت لك أخت لأب كانت أمها موطوءة أبيك ، وبنتها ربيبة له ، فلا تحل لك لجهة النسب ، وإذا ارتضعت أختك من امرأة فالمرأة أختك من الرضاع ، فلا تحرم عليك ، لأن أباك لم يطأها ، فلم يصح التخصيص ، لأن الحرمة فى النسب للمصاهرة لا للنسب ، وليست حرمة الرضاع كحرمة النسب من كل وجه ، بل من وجه تحريم النكاح ، ومن جهة جواز النظر والخلوة بها والسفر معها ، إذا أمن الفتنة فى ذلك كله ، ولا إرث بالرضاع ، ولا نفقه به ، وسواء فيما ذكر من المحرمات ، وما يذكر المسلمة المشركة والحرة والأمة .

وَ(أُمَّهَاتِ نِسَائِكُمْ) : أم المرأة وجدتها من جهة الأب ، أو من جهة الأم ، وأم المرأة بالرضاع من جهة أبي الرضاع ، أو من جهة أم الرضاع ، إذا عقد الرجل على الأنثى حرمت عليه أمها وجدتها ، ولو لم يدخل ولم ير ما بطن ولامس ، وأما البنت فلا تحرم بالعقد على الأم حتى يدخل بالأم . قال صلى الله عليه وسلم : « أيما رجل نكح امرأة ، فلا يحل له نكاح ابنتها ، وإن لم يكن دخل بها فلينكح ابنتها ، وايما رجل نكح امرأة فلا يحل له أن ينكح أمها ، دخل بها أو لم يدخل » أخرجه الترمذى سئل رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، عن ذلك فأجاب بالحديث وذلك ، قول الجمهور . وقيل عن زيد بن ثابت وابن عمر وابن الزبير ، وبه قال عمران بن الحصين ، وهو قول عمر ومسروق ، قال مسروق : هى مرسلة فأرسلوا ما أرسل الله . وعن ابن عباس : أبهموا ما أبهم الله ، إن الأم لا تحرم إلا بدخول على ابنتها ، كما أن البنت لا تحرم إلا بالدخول على أمها ، وهو رواية عن ابن عباس . وقرأ : وأمهات نسائكم اللاتى دخلتم بهن ، قال ابن عباس : والله ما نزل إلا هكذا ، قال فى الكشاف وعن جابر روايتان ، وعن سعيد بن المسيب عن زيد : إذا ماتت عنده فأخذ ميراثها كره أن يخلف على أمها ، وإذا طلقها قبل أن يدخل ، فإن شاء فعل . انتهى كلام سعيد . قال الزمخشرى : أقام الموت فى ذلك مقام الدخول ، كما قام مقامه فى باب المهر .

(وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ) : الربيبة : ولد المرأة من أخرى ، وولد الرجل من أخرى وكذا الربيب . والمراد هنا بنت المرأة من غير زوجها ، والربيب فى الأصل : فعيل بمعنى مفعول وإنما ألحقته التاء إنه فعيل بمعنى مفعول ، لأنه تغلبت عليه الاسمية فخرج عن باب امرأة جريح أو فعيل ، وذلك أن ولد المرأة من غير زوجها الذى عندها يربه زوجها الذى عندها كما يرب ولده فى الغالب ، أو الجملة ، أى يقوم بمصالحه ، وليس زنى : يزنى بالتشديد كلمة مختومة بحرف العلة ، أصالة غير كلمة رب يرب ، بل هى رب شذذ مبالغة ،

فقيل : ريب : فقلبت الياء الثالثة ألفاً ، إلا أن يقال من ربا يربو ، بمعنى نما بمعنى أن الإنسان يتسبب فى نمو الطفل ، وفيه تكلف ، ومعنى كون الربائب فى حجوركم أنهن فى تربيتكم وحفظكم ، وذلك أن من ربى طفلا يكون فى حجره ، وهو مقدم أثواب الإنسان : فالحجور جمع حجر ، بمعنى المقدم من الثياب . وقال أبو عبيدة : الحجور جمع حجرة وهى البيت أى فى بيوتكم ومن نسائكم : حال من ربائبكم ، أو من ضمير هن المستكن فى قوله : « فى حجوركم » ، ومن للابتداء ، ويجوز أن يكون من نسائكم اللاتى دخلتم بهن حالا من نسائكم فى قوله : « وأمهات نسائكم » فتكون من للبيان ، وذلك على قول جواز الحال من المضاف إليه بلا شرط ، فيكون المعنى وأمهات نسائكم حال كون نسائكم دخلتم بهن ، فإن لم تدخلوا بهن لم تحرم أمهاتهن ، ومعلوم أن الربائب من نسائهم ، ولو صرف قوله من نسائكم إلى قوله : وأمهات نسائكم ، ومن أجاز استعمال الكلمة فى معنييها أجاز صرفه إلى ربائبكم على الابتداء ، وإلى نسائكم قبله على البيان على أنه حال من ربائب ونساء ، وهو مبنى على عدم اشتراط كون ناصبها هو العامل ، فى صاحبها ، وإن اعتبر ذلك الاتصال بين أمهات فى مطاق من الاتصال ، لم يكن ذلك من استعمال الكلمة فى معنييها ، وذلك إن كلا من الابتداء والبيان اتصال ، وإن قلنا : من حقيقة فى الابتداء ، فباعتبار هذا الاتصال يكون ذلك من عموم المجاز ، لامن استكمال الكلمة فى حقيقتها ومجازها ، والجمهور على أن قوله « التى فى جحوركم » ليس بقيد ، بل كلام على الغالب لأن الربيبة المرباة فى حجر ، أقوى شبهاً ببنته ، فخصت بذكر حرمتها ، والتى لم ترب فى الحجر مثلها فى الحرمة ، وروى عن على : إن لم يربها فى حجره حلت له ، وذلك إذا فارق أمها وتمت عدتها ، وإن ماتت أمها كرهت له حتى تتم عدة الوفاء ، والصحيح حرمة الربيبة أبداً ، ولو لم ترب فى الحجر إن دخل بأمها كما فى الآية . ومعنى الدخول : الجماع ، وكنى عنه

بالدخول لأنها تكون فى ستر ويدخل عليها بالجماع ويلحق بالجماع مسها بذكره عمداً أى موضع من بدنها ، ومس فرجها بيده عمداً ، ونظر فرجها هذا ما عندنا ، ومثله لأبى حنيفة إذ قال : لمس المنكوحة ونحوه كالدخول ، وكذا تثبت عندنا وعنده الحرمة بالزنى ، فمن زنى بامرأة حرمت عليه بنتها ولو سفلت ، وأمها ولو علت ، وعلى آبائه وأولاده ، وهو قول الجمهور ومنهم عمران بن الحصين ، وأبو هريرة ، والحسن ، والعراقيون والحجازيون والربيبة : العبدة البعيدة كالقريبة ، ومنه بيت الربيبة .

(فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ) فى نكاح بناتهن وهن ربائبكم ، وهذا تصريح بمفهوم النعت الذى هو قوله « اللاتى دخلتم بهن » ، صرح به لئلا تقاس الربائب على أمهات النساء فى مطلق الحرمة بالفقد ، وقد مر ما يلحق بالدخول ، روى أن عمراً خلا بجارية له فجردها واستوهبها ابنٌ له فقال : إنها لاتحل لك ، وعن مسروق أنه أمر أن تباع جاريته بعد موته ، وقال : إنى لم أصب منها إلا ما يحرمها على ولدى من اللمس والنظر . وعن الحسن فى الرجل يملك الأمة فيغمزها لشهوة أو يقبلها أو يكشفها أنها لا تحل لولده بحال ، قال حماد بن أبى سليمان وعطاء : إذا نظر إلى فرج امرأة فلا ينكح أمها ولا ابنتها ، وعن الأوزاعى : إذا دخل فعراها ولمسها بيده أو غلق الباب ، وأرخى الستر فلا يحل له نكاح ابنتها ، وهكذا عندنا ، وعن ابن عباس وطاووس وعمرو بن دينار : إن التحريم لا يقع إلا بالجماع وحده .

(وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُم) : أى أزواج أبنائكم ، سميت الزوجة حليلة والزوج حليلا ، لأن كلا منهما يحل الآخر ، فذلك من الحلال ضده الحرام ، وقيل : لأن كلا يحل حيث حل الآخر لأنهما يسكنان معاً ، ويحلان معاً فى ثوب واحد فذلك من الحلول ، فى موضع بمعنى النزول فيه ، وقيل :

لأن كل واحد يحل إزار الآخر ، فذلك من الحل ضد العقد ، والجمهور على الأول ، وبه قال الزجاجي .

(الَّذِينَ مِنْ أَصْلاَبِكُمْ) : بلا واسطة، أو بواسطة ابن أو ابنة ولو سفلا ، فلا يحل لك زوجة ابن ابنك ، أو زوجة ابن بنتك ، أو زوجة ابن بنت إبنك ، أو زوجة ابن ابن بنتك ، وهكذا . وخرج بقوله : « من أصلابكم » المتبنى وهو الذى يتخذه الرجل ابناً ، وهو ابن لغيره ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج زوجة زيد بن حارثة مع أنه قد تبنى زيد بن حارثة ، فقال المشركون : تزوج زوجة ابنه ، فنزل : « وما جعل أدعياءكم أبناءكم » ، وقال : « لئلا يكون على المؤمنين حرج فى أزواج أدعيائهم » وهى زينب بنت جحش، بنت عمته أميمة بنت عبدالمطلب جد النبى صلى الله عليه وسلم ، فهى بنت عمته صلى الله عليه وسلم ، قيل : كانت زوجة المتبنى حراماً على متبنيه ، ثم نسخ التحريم ، والتحقيق عندى أن التبنى شىء فعلوه ، ولم ينزل فيه شىء فى حل زوجة المتبنى ولا حرمتها ، ثم نزل الحل ، ويدل لهذا قوله تعالى : « ذلكم قولكم بأفواهكم » ولو كان ذلك ثم نسخ لم يقل الله تعالى « ذلكم قولكم بأفواهكم » .

(وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الأُخْتَيْنِ) : الفعل فى تأويل مصدر مرفوع معطوف على أمهاتكم ، أو على حلائل أبنائكم ، والأول أولى : أى أمهاتكم وجمعكم بين الأختين ، وجميع هولاء المحرمات سواء فيهن النكاح والتسرى ، أو إحداهما بالنكاح والأخرى بالتسرى ، وذلك قول الجمهور ومنهم على ، وهو الصحيح . قال مسروق : يحرم من الإماء ما يحرم من الحرائر ، وذكر بعض : أن رجلا أسلم من الشرك ، وعنده أختان بالتسرى ، فأمره أن يفارق إحداهما ، وفى رواية : أن يطلق إحداهما ، وسئل ابن مسعود عن الأختين الأمتين يطوءهما الرجل بملك اليمين ؟فقال : لا ، فقيل له : يقول الله

« وما ملكت أيمانكم » فقال : يعيركم مما ملكت يمينك ، يشير إلى بلادة السائل ويزجره ، وكانت عند ابن عمر أختان فوطئ إحداهما ولم يطأ الأخرى ، حتى خرجت الأولى من ملكه ، أى أبى من ذلك حتى تخرج لأنه لا يحل الجمع وعن الحسن : لا يطأ الأخرى حتى تخرج الأولى من ملكه ، قال مالك : له إيطاء أيتهما شاء ، والكف عن الأخرى ، موكول إلى أمانته ، فإن أراد وطء الأخرى لزمه أن يحرم فرج الأولى بعتق أو كتابة أو غير ذلك ، والآية دلت على ذلك إذ قال « حرمت عليكم أمهاتكم » ولم يقل تزوج أمهاتكم فالمراد، والله أعلم ، وطء أمهاتكم والعطف على الأمهات أو شيء على شيء ، وحكم المعطوف حكم المعطوف عليه ، بل المراد تحريم التلذذ ، ولو بدون الوطء ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : « ما اجتمع الحلال والحرام إلا غلب الحرام » فقوله تعالى : « أو ما ملكت أيمانكم » تحلل الجمع بالتسرى أو به وبالنكاح ، وقوله « وأن تجمعوا بين الأختين » يحرمه فليغلب الحرام ، والحق فى التقرير أن نقول : إن ماملكت أيمانكم عام ، وتخصيص المحرمات خاص ، فليغلب الخاص ، وهو تحريم الجمع ، وأجاز عثمان جمع الأختين بالتسرى ، ومثله أيضاً جمعهما إحداهما به وأخرى بالنكاح ، قال قبيصة بن أبى ذؤيب : إن رجلا سأل عثمان بن عفان عن أختين مملوكتين لرجل هل يجمع بينهما ؟ فقال : أحلتهما آية ، وحرمتهما آية ، وأما أنا فلا أحب أن أمنع ذلك فخرج من عنده فلقى رجلا من الصحابة فسأله عن ذلك . فقال : أما أنا فلو كان لى من الأمر شيء لم أجد أحداً فعل ذلك إلا جعلته نكالا . روى مالك : ذلك فى الموطأ قال ابن شهاب : أراه على بن أبى طالب ، يعنى الرجل الذى لقى وجزم القاضى أن عثمان رجح آية التحليل ، وعلى آية التحريم ، وأن مذهبه أصح . قال مالك : بلغنى عن

الزبير بن العوام مثلما قال على ، وروى أنه سئل على عن ذلك فقال : أحلتها آية وحرمتها آية ، وأنا أنهى نفسى وولدى عنها .

(إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ) : من الجمع بينهما ، فإنه لا إثم فيه ، لكن تجب المفارقة بعد نزول الآية ، أى لكن ما قد سلف لا إثم فيه ، فالاستثناء منقطع وباعتبار أن الإثم قد تضمنه النهى يكون الاستثناء متصلا على حد ما مر قيل : كل هذه المحرمات تعرفها الجاهلية إلا نكاح امرأة الأب ، والجمع بين الأختين ، ولذلك قال فى النوعين « إلا ما قد سلف » وقيل : إلا ما قد سلف من الجمع فى الجاهلية ، فإن عقده صحيح لا يبطل ، ولكن يختار أيتهما شاء . قال رجل : يا رسول الله أسلمت وتحتى أختان . قال : « طلق أيتهما شئت » وفى الحديث « لا يجمع بين المرأة وعمتها ، ولا بين المرأة وخالتها » ومثل ذلك سائر المحارم والضابط أن كل امرأتين بينهما قرابة ، أو لبن ولو كان ذلك وبين المرأة لم يجز لك نكاحها ، لم يجز لك الجمع بينهما ، وفروع ذلك فى شرح النيل ، قيل أيضاً : المعنى إلا ما كان من يعقوب عليه السلام ، فإنه جمع بين أختين « ليا » أم يهوذا ، و« راحيل » أم يوسف عليه السلام واتفقوا على جواز الجمع بين المحرمات بالملك دون نكاح ولا تسر ولا تلذذ بنظر أو مس ، ومن تزوج أختين بعقد بطل العقد ، وجدد لمن شاء وحرمت من دخل عليها ، وإن رتب بطلت الثانية ، وقيل : كان ذلك طلاقاً للأولى وحرمت الثانية ، وقيل : لا تحرم إلا أن دخل عليها .

(إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً) : ألا ترون أنه لم يعاقب على ما قد سلف ، ولم يلزم شيئاً عليه ، حتى أنه قد أثبت العقد السالف وأثبت النسب إلا ما يجب من فراق أحدى المحرمتين ، واختيار أربع نسوة من أكثر .

(وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ) : عطف على الجمع ، من أن تجمعوا

أو على أمهاتكم ، فالمحصنات محرمات وهن ذوات الأزواج ، لا يحل تزوجهن حتى يفارقن الأزواج ، وتتم العدة من غير أن يكون مريد التزوج داعياً للمرأة إلى الفراق من زوجها ، وسواء كان أزواجهن موحدين ، أو مشركين إلا إن سبيت وحدها ، أو هي وزوجها فهي أمة بزوجها مالكها من شاء أو يتسراها ، وكذا إن سبيت ثم جاء زوجها مسلماً من يشرك ، فإنها أمة يزوجها مالكها لمن يشاء أو يتسراها ، فلو كان زوجها موحداً فهاجرت ثم هاجر زوجها فهي له ، ولو تزوجت قبل الهجرة . قال أبو سعيد الخدرى : نزلت الآية فى نساء كن هاجرن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولهن أزواج فتزوجت ببعض المسلمين ، ثم قدم أزواجهن مهاجرين ، فنهى الله المسلمين عن نكاحهن أى أمر بفراقهن إن تزوجن ، وترك تزوجهن إذا كان أزواجهن موحدين قبل الهجرة ، والمحصنات : جمع محصنة بفتح الصاد ، اسم مفعول والفاعل الزوج ، أو التزويج أى واللاتى أحصنهن أزواجهن أو أحصنهن التزويج . وقرأ الكسائى بكسر الصاد فى جميع القراء كان غير هذا الحرف ، لأنهن أحصن فروجهن بالتزوج ، وكذا قرأ طلحة بن مطرف بكسر الصاد هنا فهو اسم فاعل ، والإحصان فى القرآن على أربعة ، الأول : التزوج لأن الزوج يكون لها حصناً مانعاً عن الزنى باكتفائها به ، والمنعة لها . والثانى : العفة كقوله « محصنات غير مسافحات » ، وقوله تعالى : « والتى أحصنت فرجها » أى أعفته ، لأن الإنسان إذا ارتبط بالعفة وظهرت على شخص ما وتخلق بها ، صارت له منعة وحفظاً ، والثالث : الحرية كقوله تعالى : « والذين يرمون المحصنات » أى الحرائر لأنه لو قذف غير الحرة لم يجلد ثمانين ، لكن يحتمل أن يكون المراد التى لا يلقين أنفسهن فى التهم بناءً على أنه إذا ظهرت أمارة الزنى لم يجلد قاذفها ، وقوله تعالى « ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات » وذلك أن الإماء كان عرفهن فى الجاهلية الزنى ، والحرة بخلاف ذلك ، ألا ترى إلى قول هند زوجة أبى سفيان حال البيعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، حين نهاهن عن الزنى :

وهل تزنى الحرة ؟ . الرابع : الإسلام كقوله « فإذا أحصن » أى أسلمن لأن الإسلام حافظ مانع ، والمراد هنا التزوج ، لأن ذات الزوج لا تتزوج بخلاف الإسلام ، والعفة ، والحرية ، فليس مانعات من التزوج ، وبعض المواضع يحوى فيها بعض المعانى الأربعة دون بعض ، قال ابن عباس : فى هذه الآية المحصنات ذوات الأزواج . وسئل ابن شهاب عن قوله تعالى : « والمحصنات » فقال : حرم الله ذوات الأزواج والعفائف من حرائر ، ومملوكات غيرك إلا بنكاح من لا زوج لها ، وتسرى المملوكة بملك من سيدها وذلك راجع إلى تحريم الزنى ، وهذا ولو كان حسناً عم لفظ الإحصان ، ولفظ الملك لكن بظاهره ، أنه لا يحرم الزنى بغير العفيفة ، وليس ذلك مراداً فالزنى مطلقاً حرام ، ولعله أراد بالعفائف مطلق الحرائر ، لأن من شأنها العفة وقيل : أراد بالمحصنات : من فوق أزواج إلى حله الأربع ، فانه لا يحل له فوقهن إلا التسرى ، كما قال : « إلا ما ملكت أيمانكم » .

(إلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) : لا ما ملك يمين غيرك وقيل : المراد بما ملكت أيمانكم : السبايا التى يسبين ولهن أزواج فى دار الحرب ، فيحل لمالكهن وطأهن بعد الاستبراء لأن السبى يرتفع به النكاح بينها وبين زوجها الأول ، وأجمعوا أنه إذا سبى أحد الزوجين قبل الآخر ، وأخرج إلى دار الإسلام وقعت الفرقة بينهما وإن سبيا معاً فكذلك تقع الفرقة عندنا ، وعند الشافعى يستبرئها مالكها ويزوجها أو يتسراها ، وقال أبو حنيفة : إذا سبيا معاً ، لا واحد قبل الآخر ، ويرد عليه إطلاق الآية وأحاديث تسرى ما ملكت اليمين ، قال أبو سعيد : أصبنا سبياً يوم أوطــاس ولهن أزواج فكرهنا أن نقع عليهن ، فسألنا النبى صلى الله عليه وسلم فنزلت الآية فاستحللناهن ، وعن عطاء : أراد أن الرجل تكون أمته تحت رجل مشرك ، فيسلم فيجوز له نزعها من المشرك ، فتحل له بالتسرى ، أو يزوجها مسلماً بعد استبراء .

(كِتَابَ اللهِ عَلَيْكُم) : كتاب : مفعول لاسم الفعل ، تقدم عليه وهو عليكم ، ومعناه : الزموا كتاب الله ولا تخرجوا عما حرم أو حلل ، ولا يقاس على تقديمه خلافاً للكسائى ، ولا دليل له فى الآية لجواز أن يكون كتاب مفعولا مطلقاً ، أى : كتب الله عليكم تحريم من ذكر كتاباً ، فعليكم ليس اسم فعل ، بل جار ومجرور متعلق بكتب المحذوف ، وبكتاب لما حذف كتب أضيف كتاب إلى فاعله ، وأجاز الزجاج تخريج الآية على ما ذكر الزجاج ، وقرئ : كتب الله، بضم الكاف والتاء والباء ، وهو مبتدأ جمع كتب بمعنى فروض الله عليكم خبره ، وقرئ : كتبَ اللهُ، بفتح الكاف والتاء والباء ورفع اسم الجلالة على أنهما فعل وفاعل ، أى : كتب الله عليكم تحريم من ذكر .

(وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلِكُمْ) : عطف على ناصب كتاب وهو كتب أو على كتب الله فى قراءه الفعل والفاعل ، أو على حرمة عليكم أمهاتكم ويتعين هذا الوجه على أن عليكم اسم فعل ، ويدل للعطف على حرمت عليكم أمهاتكم ، قراءة حمزة والكسائى وحفص عن عاصم « وأحل لكم » بالبناء للمفعول عطفاً على « حرمت عليكم أمهاتكم » ، ومعنى « وراء ذلكم » غير ذلك والإشارة إلى هؤلاء المحرمات ، بتأويل من ذكر وخصت السنة من عموم تحليل ما وراء ذلك : الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها ، وقيس عليهما سائر جميع المحارم ، وخصت الآية الأخرى المطلقة ثلاثة حتى تنكح آخر ، ومن فى العدة ، وتحريم الخامسة والملاعنة ، فآية النور دلت عليها ، والسنة صرحت ، قال صلى الله عليه وسلم « المتلاعنان لا يجتمعان أبداً والأمة على ومنع له حرة أو وجد الطاقة عليها » قيل : وسائر محرمات الرضاع ، وقد مر استنباط مفطمهن من قوله تعالى : « وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة » .

(أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ) : على تقدير

لام التعليل : أى لأن تبتغوا ، أو مفعول لأجله على تقدير مضاف ، أى إرادة أن تبتغوا ، أو حب أن تبتغوا ، وإنما قدرت المضاف ، لأن الابتغاء فاعله الناس لا متعلق اللام الناصب للمفعول من أجله ، وهو أحل وأمر ، ومن لم يوجب اتحاد الفاعل ، لم يوجب تقدير المضاف ، ثم إنك إذا قدرت الإرادة فلابد أن تئول الإرادة بالحب ، لأن إرادة الله لا تتخلف ، ويجوز أن يكون تبتغوا بدلا من ما وراء ذلكم اشتماليا ، بتأويل المصدر ، والابتغاء المذكور ، قد يتخلف بخلاف الحب ، فإن الله أحب الطاعة ، وكثير عصوه ، ومفعول تبتغوا محذوف ، أى تبتغوا النساء ، أى تحصلون عليهن حرائر بالتزوج ، أو إماء به ، أو بالتسرى فاستعمل الابتغاء الموضوع لطلب حصول الشىء فى مسببه وهو التحصيل ، ومعنى الابتغاء بالمال تحصيل التزوج والتسرى والقيام بمؤنهما به ، بأن يعطى مهراً أو يشترى أمة ويسكن ويوكل ويشرب بكسو ، ويفعل الواجب كله فقد ظهر لك التعميم مع تقدير مفعول ، لتبتغوا ، إلا كما قيل إن التعميم المذكور لا يفيده إلا الحذف ، نعم عدم التقدير أظهر فى شمول الآية لنحو النفقة والمئونة كأنه قيل : إن تنصرفوا بأموالكم وتخرجوها عنكم . و « محصنين » حال من واو « تبتغوا » ، وغير حال ثان ، أو حال المستتر فى محصنين ، ومفعول محصنين محذوف ، أى محصنين فروجكم ، أو محصنين أنفسكم عن اللوم والعقاب ، وأما مسافحين فلا مفعول له ، على تأويله بزانين وأما على إبقائه فى معنى قولهم سافحين ، وما ذينى من السفح وهو الصب ، إذ يصب المنى كما أن ماذينى من المذى واختير ذلك اللفظ لأن غرض الزانى قضاء الوطر ، فالمفعول مقدر أى : مسافحين الزانيات ، واحتج الحنفية بالآية على أن الصداق لا يكون إلا مالا فلم يجيزوا أن يكون عناء ، كحفر بئر ، ورعى غنم ، وأما تعليم القرآن صداقاً ، فقال صلى الله عليه وسلم للذى أباح له ذلك « لا يحل ذلك لغيرك » ، ولم يبلغ قوله لا يحل لغيرك إلى الشافعية ، أو لم يثبت عنده ، فأجاز ذلك إلى الآن ومن قال : شرع من قبلنا شرع لنا أجاز العناء صداقاً ، كما فعل موسى مع شعيب ، وقد استدل بقصتهما فى

الإيضاح على جواز الأجرة فى باب مطلق الأجرة ، والشيخ عامر يقول شرعا لنا وهو أكثر القول ، وهو الصحيح كما يراه من تتبع السؤالات وكتب أصحابنا والخلاف فى المذهب ولو اشتهر أنه غير شرع لنا ، وذلك فيما لم يرد النص على أنه ليس شرعاً لنا ، وأشارت الآية إلى أنه إنما يصرف المال فى النكاح الحلال لا فى الحرام لئلا يخسر صاحبه دنياه وأخراه ، وهو أعظم خسارة .

(فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ) ما : واقعة على الجماع ، ويلحق به غيره مما يلزم به الصداق ، أو على ما يلزم به الصداق جماعاً ونحوه ، وهى « إما موصولة منصوبة المحل على الاشتغال والشاغل محذوف أى آتوهن أجورهن عليه والتقدير فاعتبروا ما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن عليه ، والفاء للتأكيد ، وذلك أولى من جعلها مبتدأ أخبر عنها بالطلب . وإما شرطية كذلك ، إلا أنه يقدر الناصب بعد شرطها إن جعلنا ما يصلح خبراً لها هو الجواب ، أو الشرط والجواب ، وإن جعلنا الخبر شرطها ، فلا إشكال بأنه إخبار لا طلب ، فلا حاجة إلى الاشتغال ولو جاز ، وعلى الشرط فالفاء رابطة ، و « الاستمتاع » الانتفاع والتلذذ ، والأجور : المهور ، لأنه عوض الانتفاع وذلك فى النساء مطلقاً وقد بينت الأخرى أن الأجر فهو كامل إن جامعها ، وألحق بالجماع ما قاربه كمس الفرج باليد ومس البدن بالذكر ، وإنه نصف المهر إن كان غير ذلك ، وعن أبى حنيفة : إن خلا بها فلها المهر كاملا بالخلو بها ، ولو صدقته فى أنه لم يدخل . وقيل : المراد بالآية نكاح المتعة ، وهو أن يتزوج امرأة إلى مدة معلومة بصداق وإذا تمت المدة فارقته إلى طلاق ، وإن شاء معاً زادها فى الصداق ، وزادت فى المدة بالولى والشهود ، ولا إرث بينهما إن مات أحدهما قبل تمام المدة ، ثم نسخ ذلك . وقيل : لم ينسخ والصحيح أنه نسخ ونهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر ، وعن أكل لحوم حمر إلا نسية ، قال ابن معبد الجهنى :

كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « يأيها الناس إنى كنت أذنت لكم فى الاستمتاع من النساء ، وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شىء فليخل سبيله ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً » ، فالآية نسخت وهى فى نكاح المتعة بهذا الحديث ، على أن القرآن ينسخ بالسنة الموحاة ، وقيل بقوله تعالى : إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم » والمرأة فى المتعة ليست زوجة ، ولا مما ملكت اليمين ، قيل : أباحها صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام حين فتح مكة ، ثم نسخت كأن ينكح لليلة أو ليلتين أو أسبوعاً بثوب أو غيره ؛ وقيل : أباحها ثم أصبح يقول : « أيها الناس إنى أمرتكم بالاستمتاع من النساء إلا أن الله حرم ذلك إلى يوم القيامة » . وعن عطاء عن ابن عباس بقوله تعالى « يأيها النبى إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن » قال سالم بن عبد الله بن عمر إن عمر بن الخطاب صعد المنبر ، فحمد الله تعالى وأثنى عليه ، ثم قال : ما بال أقوام ينكحون هذه المتعة وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها ، لا أجد رجلا ينكحها إلا رجمته بالحجارة قال الشافعى : لا أعلم فى الإسلام شيئاً أحل ثم حرم ، ثم أحل ثم حرم ، غير المتعة ، والصحيح أن نكاح المتعة جائز بالسنة ، ثم نسخ بالسنة ؛ وليست الآية فى نكاح المتعة ، فلا رخصة فيه لمضطر ، ولا لغيره ، وهو قول أهل العراق والحجاز والشام وغيرهم من الأمة إلا رواية عن ابن عباس أنه أجازه ولم يقل بنسخها للمضطر وغيره ، ورواية عنه أنه أجازه للمضطر ، وروى أنه لما ذكر الناس فتبار عباس فى الأشعار باجازة نكاح المتعة قال : قاتلهم الله أنا ما أفتيت باباحتها على الإطلاق ، لكن قلت : إنما تحل للمضطر كما تحل الميتة له ، وروى أنه رجع عنه وقال بتحريمه وكان قبل الرجوع يقول : لو وافق عمر على إجازته لم يجلد على الزنى إلا شقى ، وعن عمارة سألت ابن عباس عن المتعة ، أسفاح هى أم نكاح ؟ فقال : لا سفاح ولا نكاح . قلت : فما هى ؟ قال : متعة كما قال الله تعالى « فما استمتعتم به منهن » فكان يرى أن الآية فى نكاح المتعة ، فقيل عنه بالنسخ كما مر ، وقيل لا ،

وعنه كان يقرأ « فما استمتعتم به منهن » إلى أجل مسمى . وروى عنه أنه رجع عند موته عن نكاح المتعة ، وقال : اللهم إنى أتوب من قولى بالمتعة وقولى فى الصرف يعنى قوله : إنه يجوز بأكثر إذا حضر ، والحق أن الآية ليست فيه بل فى مطلق النكاح المجمع على جوازه ، واستدل بعض على أنها ليست فى المتعة لجريانها على قوله « إن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين » وفيه أن تفسيرها بالمتعة لا ينافيه هذا الجريان ، بل يناسبه ، وعن ابن عباس ، المعنى فإن استمتعتم بالزوجة ووقع الوطء ، ولو مرة فقد وجب إعطاء الأجر وهو المهر كله وهذا منه يدل على أن«ما»واقعة على النساء ويرجع إليهاهاؤه باعتبار اللفظ وهاء فآتوهن باعتبار المعنى ، ومن للبيان أو التبعيض ، وأما على وقوع « ما » على الجماع فمن للابتداء .

(فَرِيضَةً) : قيل حال من الأجور بمعنى مفروضة على أنه باق على الوصفية فكان فعلية بمعنى مفعولة ، ويبحث فى هذا الإعراب بأن الأصل فى مثل هذا التذكير لذكر الموصوف ، كما مرأة جريح ، ولعل من قال بذلك اعتبر أصل معنى مفعول مع تغلب الاسمية أو مفعول مطلق ، بمعنى مفروضاً أى إيتاء مفروضاً فالتاء لما كانت لتغلب الاسمية لم تمنع من وصف المذكر ، ولما اعتبر كونه فى الأصل وصفاً صح النعت به ، ويجوز كون الموصوف مؤنثاً أى إيتاء فريضة أى مفروضة ، وأجيز كونه مصدراً مؤكدا لمحذوف ، أى فرض ذلك فرضاً .

(وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ) : قيل هذا مع ما قبله ووحده فى نكاح المتعة ، أى فيما تراضيتم به من مقام على زيادة الصداق ، وتجديد العقد بعد تمام مدة المتعة ، أو من فراق بعد تمامها وذلك كله بعد أن تفرضوا لهن فريضة على نكاح المتعة ، وصحيح أن هذا فى نكاح نحو المتعة ، أو فيما تحط الزوجة عن الزج من المهر أو فى هبتها له كله أو زيادته لها على ما فرض عليه نصف الصداق ، وحين لم يدخل لها ،

« ولا جناح عليكم » : أيها الأزواج والزوجات فيما تراضيتم به من ذلك ، وذلك كله بعد أن تفرضوا تحقيقاً ، وإن سكتوا عن الفرض أدركت المهر أو صداق المثل ، وإن لم يدخل فلها منع نفسها حتى يصدق لها ؛ وإذا زاد وطلق قبل الدخول أو افتدت ، والزيادة كلها لها ، وقيل : نصفها مع نصف الصداق وهو مذهب أبي حنيفة ؛ والأول الشافعي وخرج من تراضوا من أول النكاح على أن لا صداق لها ، فإنه نكاح حرام باطل ، وهو زنى ؛ وزعم بعض أنه لا يفرق بينهما ، وتدرك المهر أو صداق المثل أو تمنعه إن لم يدخل حتى يصدق لها ، وفروع النكاح فى العقد وقيل « فيما تراضيتم به » من فراق أو مقام ويرده أنه لا يعتبر رضى المرأة فيهما ، وإنما هذا فى نكاح المتعة ، أو يقال الخطاب للأزواج الذكور ، والتراضى على غير بابه ، بل بمعنى الرضى .

(إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً) : بمصالحكم فى النكاح وغيره .

(حَكِيماً) : متقناً لا خلل فى أمره ونهيه وصنعه .

(وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ) مصدر « ينكح » بدل من « طولا » بدل اشتمال ، والرابط محذوف ، والطول : الغنى أى طولا نكاح المحصنات المؤمنات به ، ويجوز أن يكون طولا ، بمعنى نيلا ، فيكون مصدر « ينكح » مفعولا به لطولا ، فيكون ذلك من أعمال المصدر المنون ، وذلك أنه يقال : طلت الشىء بمعنى نلته ، وأصل الطول الفضل والزيادة ، وسمى به الغنى ، لأنه ينال به ما لا ينال مع الفقر ، والمحصنات المؤمنات : الحرائر المؤمنات .

(فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ) : أى فانكحوا بعضاً مما ملكه إخوانكم المؤمنون من إمائهم المؤمنات ، وذلك

أن الإنسان لا يتزوج أمة نفسه وتسرى أمة نفسه لا يشرط فيه عدم استطاعة الطول ، فظهر أن المراد تزوجاك بأمة أخيك المؤمن ، بشرط عدم استطاعة نكاح الحرة ، كما ذكر وشرط من خوف العنت كما يذكر بعد ، فذلك شرطان ، وشرطاً ثالثاً ، هو الإيمان ، كما قال « المؤمنات » وعدم الطول : أن لا يكون عنده ما يتزوج به الحرة ، ويقوم بمئونتها ، ولو وضيعة ، ويلتحق بذلك ما إذا لم يجدها ، بأن امتنعن منه ، وقد وجد ما يصدق ويقوم بها والمراد بالغنى هنا ما يطيق به الحرة صداقاً ومؤنة ، فما نعت لمفعول محذوف ، أى فانكحوا بعضاً مما ملكت أيمانكم أو فتيات مما ملكت أيمانكم ، ويقدر مضاف ، كما رأيت أى إيمان إخوانكم ، ومن الثانية بيان لما متعلقة لمحذوف حال منها ، والفتاة الشابة مطلقاً فى أصل اللغة ، والمراد هنا الأمة شابة أو غيرها وذلك عرف للعرب ، ونكاح الأمة أيسر بقلة صداقها ، وإنما قل لنقصها ولأنها تشتغل بخدمة سيدها ، فمن انتهى عليه إذا كانت عنده وعلى زوجها ، إذا كانت عنده . قال عمر رضى الله عنه : أيما رجل تزوج أمة فقد أرق نصفه يعنى يصير ولده رقيقاً ، وإنما منع الحر من نكاحها إلا بالشرطين لأن ولد الأمة عبد ولو كان زوجها حرا ففى تزوجها تنقيص الولد ، وللولد على أبيه أن يختار له أفضل ما يجد من النسب ، ولأن السيد أعظم حقا من الزوج إذا اجتمع السيد والزوج على الأمة إذ لسيدها استخدامها إلا وقت احتياج الزوج لجماعها ، ولأن له بيعها ولو أبى الزوج ، ولأن مهرها ملك لسيدها ، فلا تقدر أن تهبه أو بعضه لزوجها ، ولأن الأمة قد تعودت الخروج ومخالطة الرجال ، وهى داعى وقاحة وزنى ، وخرج بقوله عز وجل « المؤمنات » : الإماء الكتابيات ، فلا يجوز نكاحها ، ولو وجد الشرطان لاجتماع الرق والشرك ، ولا يجوز تسريها أيضاً لذلك خلافاً لابن عباد – رحمه الله – وقال أبو حنيفة : يجوز تزوج الأمة المسلمة والأمة الكتابية إن لم تكن فى عصمته حرة مسلمة ولو كان عنده ما يتزوج به الحرة المسلمة ، وما يقام بها ، ولم يخف العنت ، وروى جواز الأمة المسلمة ولو لم يخف العنت ، ووجد

الحرة عن على والحسن البصرى وابن المسيب ومجاهد والزهرى ، وفسر أبو حنيفة ما فى الآية من المنع ، بما إذا كانت عنده محصنة مؤمنة ، وفسر النكاح بالوطىء ، فمن استطاع وطء حرة مؤمنة هو من كانت هى عنده زوجة ، ومع ذلك رأى هو وعلى ومن ذكرته : المنع فى الآية تنزيهاً وإرشاداً لا تحريماً ، ويجوز للعبد نكاح الأمة ولو أطاق الحرة ، ولم يخف العنت ، أو كانت تحته حرة . وقال أبو حنيفة : لا يجوز له تزوج الأمة إن كانت تحته حرة .

(واللهُ أعْلَمُ بِأيمَانِكُمْ) : تحقيقاً فلا تكلفون إيمان الإماء على الحقيقة ، بل اكتفوا بما ظهر من إيمانهن ، فيجوز لكم تزوجهن على ما ظهر من إيمانهن ، ولا تعتبر تفاضل الإيمان بينكم وبينهن ، فإنكم لا تحققونه فرب أمة أفضل إيماناً من حر أو حرة واعتبروا مطلق الإيمان فاستبيحوا نكاحهن لفضله ، ولا يمنعكم منهن ما فيهن من خسة بالرق ، فقد جبرت بالإسلام الذى هو المعتبر مطلقاً لا لفضل النسب ، فإن الناس كلهم من آدم وحواء ، ففى الإماء أيضاً نسب يجمعكم ، كما قال الله جل وعلا .

(بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ) : أى أنتم وإمائكم كشىء واحد لاتفاق النسب ودين الإسلام ، قال على :

الناس من جهة التمثيل أكفاءُ أبوهمُ آدمٌ والأم حواء

وكانت العرب تفتخر بالأنساب وتبالغ ، والآية رد عليهم فى المبالغة ، وعن ابن عباس : معنى الآية أن المؤمنين بعضهم أكفاء ، جعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم .

(فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ) : أى ملاكهن ، فمن تزوجت بغير إذن سيدها فهى زانية ، لقوله صلى الله عليه وسلم : « العاهر هى التى

تنكح نفسها » وهذا فى الحرة والأمة أو فى الحرة تكون الأمة أولى بذلك ، وإن زوجت نفسها بلا إذن أو بإذن ، فإن أجاز بعد العقد ، وقبل الدخول جاز وقبل بعد العقد ، وإن أجاز بعد الدخول لم يصح ، وقد حرمت وإن كانت ملكاً لامرأة فلتوكل رجلا يزوجها ، وأجاز أبو حنيفة أن تزوج المرأة أمتها وأن يقول السيد والسيدة للأمة زوجى نفسك ، فتزوج نفسها ، فيصح ولو لم يتكلم بالإجازة بعد العقد ، لقوله « بإذن أهلن » . وأما الطفل والمجنون فيزوج أمتهما وعبدهما وليهما ، وقيل : لا يزوجهما ، وقيل : يزوج أمتهما بعبدهما ، ومجيز تزويج الطفل المميز وليته يجيز تزويجه أمته أو عبده أو توكيله والإذن فى الشىء إجازته ، وفسرته السنة بأن يقول سيدها ومثله ولى المرأة فى تزويجها : زوجتكها .

(وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ) : يقدر مضاف أى أدوا إلى مواليهن مهورهن لأنهن ملك لسادتهن ، فمهورهن لهم ، ودخل فى ذلك أن مهر أمة المرأة للمرأة وتعطاه ولا يعطى مهر أمة الطفل أو المجنون له بل لقائمه ، وروى بعض أصحاب مالك عن مالك أن مهر الأمة ملك لها فتعطاه متمسكاً بظاهر الآية ، وليس كذلك لظهور أن مال المملوك لسيده ، فيقدر مضاف كما رأيت ، ويجوز أن يقدر بإذن أهلهن أو به ، أى : وآتوهن أجورهن بإذن أهلهن ، أو آتوهن أجورهن به ، أى بإذنهم ، فحينئذ لا يقدر مضاف ، ودل على هذا المحذوف ما قبله ، أعنى ناسب ما قبله ، تقدير ذلك ، وإلا فالدليل خارجى وهو أن مال الإنسان لا يمكن لآخر إلا بإذنه ، ودلت الآية أن النكاح لايكون بلا صداق وحكى بعضهم الإجماع على أن مهر الأمة لسيدها لعدم الاعتداد بالقول المذكور عن مالك ، أو لرجوع مالك عنه ، أو لعدم صحته عنده عن مالك أو لأنه لم يطلع عليه .

(بِالْمَعْرُوفِ) : متعلق بآتوهن ، ومعنى المعروف : أن يعطوا أجورهن

بلا مطل ولا ضرار ، ولا نقص ، عما عقد عليه ، وقيل : متعلق بمحذوف حال من أجورهن ، أى آتوهن أجورهن معبرة بالمقدار المعروف لأمثالهن ، وهذا ضعيف لأن لمولى الأمة أن يزوجها بصداق تستحق أكثر منه ، وإنما الممنوع أن يزوجها على أن لا صداق لها .

(مُحْصَنَاتٍ) : حال من الهاء فى « آتوهن » أى مزوجات لكم .

(غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ) : غير زانيات ، حال ثان من هاء آتوهن ؛ وحال من المستتر فى محصنات ، بمعنى أحصن أنفسهن بالإسلام أو أحصنهن الله

(وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ) : أخلاء واحد بعد واحد ، يرفثن معهم بالكلام وانكشاف ما لا يحل كشفه ، بلا زنى ، ويجوز أن يكون غير مسافحات بمعنى غير مجاهرات السفاح وهو الزنى ولا متخذات أخدان بمعنى ولامتخذات أخلاء فى السر للزنى .

(فَإِذَا أُحْصِنَّ) : أحصنهن المولى بالتزويج ، أو أحصنهن الزوج بالتزوج ، وقرأ أبو بكر وحمزة والكسائى بالبناء للفاعل ، أى إذا أحصن أنفسهن أو أحصن فروجهن ، أو أحصن أزواجهن .

(فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ) : أى بزنى .

(فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ) : أى الحرائر التى لم يتزوجن .

(مِنَ الْعَذَابِ) : والذى عليهن منه مائة جلدة فالإماء خمسون ردر نصفها تزوجن أو لم يزوجن ، فالعذاب الإيلام بالجلد لا بالرجم ، لأن الرجم لا يتنصف وليس قوله « فإذا أحصن » شرطاً لتنصيف بل هو بيان لكونهن مع التزوج لا يجاوزن خمسين جلدة وإن حدهن لا يزيد بالتزوج على الخمسين بل يبقى خمسين ، وكأنه قيل : يبقى حدهن على الخمسين إذا أحصن وهذه

العبارة تفيد كونه قبل التزوج خمسين وبقاءه عليهن بعده والأظهر أنه صلى الله عليه وسلم قد عرف قبل نزول الآية أن حدهن الخمسون هكذا ، فنزلت الآية تبين بقاءه مع التزوج دفعاً لتوهم ارتفاعه كما يرتفع حد الحرة معه ، وكذا حد العبد ، وقيل : إن لم يحصن العبد أو الأمة جلد أربعين جلدة ، وقال طاووس لا حد على من لم يتزوج من المماليك لظاهر قوله تعالى : « فاذا أحصن » . وعنه صلى الله عليه وسلم : « إذا زنت أمة أحدكم فليحدها ، ثم إذا زنت فليجلدها ، ثم إذا زنت فليحدها ، ثم إذا زنت فليبعها ولو بظفير » أى لعلها تتحصن عند مشتريها إما بهيبته أو إحسانه ، أو تزويجه إياها أو تسرية. وفى رواية كلما قال فليحدها زاد ولا يعتقها .

(ذَٰلِكَ) : أى نكاح الأمة عند عدم الطول .

(لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ) : أى لمن خشى الزنى ، سمى عنتاً لأن العنت المشقة ، والزنى سبب للمشقة الحاصلة لعذاب الدنيا والآخرة ، ويجوز أن يكون المعنى لمن خشى المشقة فى تحمل عدم الوطىء ثم رأيت مثله للخازن والحمد لله ، ولا يتزوج أمة على حرة ، كتابية ولا يتزوج الحر الأمة واحدة ، روى عن ابن عباس ذلك ، وعن سعيد بن المسيب والحسن : يتزوج الحرة على الأمة فيكون للحرة يومان ، وللأمة يوم ، والنفقة كذلك ، ولو كانت الحرة كتابية ، والأمة مسلمة ، وكذلك عن على ، وقيل : المراد بالعنت : الحد ، وقيل : أصل العنت انكسار العظم بعد الجبر ، ثم استعير لكل مشقة .

(وأَنْ تَصْبِرُوا) : متعففين من الزنى .

(خَيْرٌ لَكُمْ) : قال سعيد بن جبير : ما نكاح الأمة إلا قريب من الزنى ما رخص الله فيه ، إلا إذا لم يجد طولا وخشى العنت ، وقال مع ذلك « وإن تصبروا خير لكم » ذلك ذكر الشيخ هود — رحمه الله تبارك وتعالى : ألا قولى وقال مع ذلك « وإن تصبروا خير لكم » والمراد إن تصبروا عن

نكاح الإماء وذلك لأن ولد الأمة من غير سيدها عبد ، وعنه صلى الله عليه وسلم « الحرائر صلاح البيت ، والإماء هلاك البيت » .

(واللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) : إذ أباح لكم ما تحتاجون إليه ولم يعاقبكم إذا لم تصبروا عنهن فتزوجتموهن .

(يُرِيدُ اللهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ) : مفعول يريد محذوف ، واللام للتعليل ، أى يريد الله إنزال هذه الآيات ليبين لكم ، وقيل : مفعوله مصدر « يبين » واللام صلة للتأكيد ، أى : يريد الله التبيين لكم ، ومفعول يبين محذوف أى : ليبين لكم مصالحكم ، ودينكم ، أو ما يقربكم ، أو أن الصبر عنهن خير .

(وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ) : شرائع من قبلكم ، أو إبراهيم عليه السلام ، ومن تبعه فى تحريم الأمهات والبنات ، والمنع من تزوج الأمة إلا إن كانت مؤمنة مع عدم الطول ، ومع خوف العنت ، وقيل : ليس كل ذلك عند من قبلنا ، ولكن المعنى : يبين لكم مثل سنن من قبلكم لأن الشرائع ولو اختلفت لكن كلف بكل ، والعقاب على الترك والثواب على الوفاء ، واتفقوا أن أولاد آدم أبيح لهم أخواتهم ..

(وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ): يرجع بكم عن المعاصى التى كنتم عليها لم يبحها لكم ولم تعذروا فيها فى الجاهلية كالزنى إلى طاعته أو يغفر لكم ذنوبكم ، أو يحثكم على التوبة أو يرشدكم إلى ما يكون كفارة لسيئاتكم .

(والله عَلِيمٌ) : بمصالح عباده ديناً ودنيا .

(حَكِيمٌ) : فيما دبر لكم .

(واللهُ يُرِيدُ أنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ): أى يحب أن يتوب عليكم ، وإرادته تعالى مجاز فى معنى الحب ، حقيقة فيما قضاه ، ولا يتخلف ، وحبه

يتخلف فإن الله أحب الطاعة وأبغض المعصية ، وعصاه من عصاه ، ولم يطعه ، فالله جل وعلا أحب أن يتوب على الناس ، أى أن يقبل توبتهم بأن يأتوا بما تقبل به ، فمنهم من أتى بما تقبل به ، فتاب عليه أى قبلها ، ومنهم من لم يأت به فلم يقبلها أو يحب أن يخرجكم من الظلمات إلى النور فأخرج من أخرج ، وترك من ترك ، اختياراً منه ومنهم ، وهو عالم بهم بلا أول ويريد أن يدلكم على ما يكون سبباً لتوبتكم وغفران ذنوبكم ، وقد دلكم . والإرادة فى هذا الوجه على حقيقتها لا تتخلف لأن الله جل وعلا قد هدى كل مكلف أى يبين له وكرر ذكر التوبة للتأكيد وليقابل به قوله تعالى :

(وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيماً) : عن الحق ، أى يريد الكفار خلاف ما قضى الله ، أو خلاف ما أحب الله ، ومعنى « الذين يتبعون الشهوات » : كل من اتبع ما لم يبحه الله من المشركين فإن المشركين اليهود والنصارى وغيرهم ، يحبون أن يميل المؤمنون عن دين الله عتقاداً ، وقولا ، وفعلا ، فذلك الميل العظيم . وقيل : المراد اليهود والنصارى وبه قال السدى ، وقالت فرقة : هم اليهود خاصة ، لأنهم أباحوا نكاح بنت الأخت من الأب ، وقيل : المراد المجوس ، لأنهم أباحوا نكاح الأخوات وبنات الإخوة مطلقاً ، ولما حرمهن الله قالوا إنكم تحلون بنت الخالة ، وبنت الخالة والعمة عليكم حرام ، فانكحوا بنات الأخ وبنات الأخت ، فنزلت هذه الآية وقال مجاهد : هم الزناة يريدون أن تكونوا مثلهم . وقال ابن زيد والطبرى : الآية فى كل من اتبع شهوته ، وأراد أن يكون غيره مثله سواء كان مشركاً أو موحداً ، والمراد بالشهوات : ما حرم الله ، ودخل فيها فعلك ما تكره موافقة لمن دعاك إلى فعله ، لأنك اشتهيت وفاقه ففعلت وأما الحلال فمن اشتهاه وفعله فتابع الشرع حقيقة ، إلا إن خالطه عارض صرفه ، وقرىء « يميلوا » بالتحتية ، أى الذين يتبعون الشهوات .

(يُرِيدُ اللهُ أنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ) : أى يريد الله تسهيل الشريعة لكم لا تثقيلها كما ثقلها على من قبلكم ، يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وما جعل عليكم فى الدين من حرج ، قال صلى الله عليه وسلم : « بعثت بالحنيفية السهلة السمحة » وذلك من إباحة تزوج الأمة . وقال من قال : لم يبح لمن قبل وقد خرج مجاهد الآية عليه ، وعنه أيضاً أن التخفيف عام فى أمر ديننا كله ؛ وبهذه الرواية يتبين أن المراد فى الرواية الأولى عنه التمثيل بنكاح الأمة لا حصر الآية فيه .

(وَخُلِقَ الإنْسَانُ ضَعِيفاً) : لا يصبر عن الشهوات ، وعلى مشاقة الطاعات فلا يصبر عن الوطىء فحللنا له غير هؤلاء اللاتى حرمنا . وقيل : ضعيف القوى عن قهر الهوى ، ولا سيما فى أمر النساء ، قال سعيد بن المسيب ما أيس الشيطان من بنى آدم قط إلا أتاهم من قبل النساء فقد أتى على ثمانون سنة وذهبت إحدى عينى وأنا أعشو بالأخرى وإن خوف ما أخاف علىّ فتنة النساء والقولان أولى من حمل الضعف على ضعف البدن ، ومن حمل الضعف على ضعف أصله وهو كونه من ماء مهين ؛ لأن ذلك جاء معرض الدلالة على تخفيف التكاليف ، ومن قوى الله داعيته إلى القيام بما كلف به فهو القوى ، ولو كان أضعف الخلقة ، وقرأ ابن عباس بالبناء للفاعل ونصب الإنسان ، أى وخلق الله الإنسان ضعيفاً ، وروى قومنا عن على ابن أبى طالب أنه قال : ثمانى آيات فى سورة النساء ، هى خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس وغربت « يريد الله ليبين لكم » والله يريد أن يتوب عليكم ، يريد الله أن يخفف عنكم أن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه إن الله لا يغفر أن يشرك به إن الله لا يظلم مثقال ذرة ، ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ما يفعل الله بعذابكم .

(يَا أيُّهَا الذِين آمَنُوا لا تَأكُلُوا أموَالَكُمْ بَيْنَكُمْ) : متعلق بمحذوف حال من أموال ، أى دائرة أو متناولة بينكم .

(بالبَاطِلِ) : متعلق بتأكلوا بالحرام كالغصب والربا والميسر والسرقة والغش والخيانة ، وشهادة الزور ، والزنى واليمين الكاذبة ، والعقد الفاسدة ، وكل إفساد فى مال الغير ، وتضييعه ، فإن المراد بالأكل مطلقاً الإتلاف ولو بلا انتفاع أو بنفع غير متلفه أو بمنع صاحبه عن الانتفاع به فقط دون أن ينتفع به المانع أو غيره .

(إلاَّ أنْ تَكُونَ تِجارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ) : الاستثناء منقطع لأن حصول التجارة بالتراضى ليس من جنس أكل مال الناس بالباطل ، بقى أن الأكل بالباطل منهى عنه ، والتجارة بتراض مباحة ، والأكل بالهبة والإهداء ، والإرث والإرش والدية والقرض والوصية والصداق ، وإجابة الدعوة ونحو ذلك غير مذكور فى الآية ، والجواب : أنها حلال من الآيات الأخر . والأحاديث كما لا يخفى ، كما أن التجارة حلال ، لكن خصت التجارة بالذكر لأنها أغلب وأكثر مما ذكر ، على أنها تكون بين كل ماتين ولأنها أوفق بذوى المروءة ، فإنهم قد يستحيون من الاستقراض ، ولا يسألون وليس الإرث والصدقة والهدية باختيارهم ، ويجوز أن يراد بالتجارة مطلق انتقال المال ، وقبضه من انتقل إليه إياه استعمالا للمقيد ، وهو التجارة ، لأن لفظها موضوع للانتقال ، بعوض فى المعنى المطلق ، وهو انتقال المال ، سواء كان بعوض أم بدونه ، ويجوز أن يراد محذوف أى : إلا أن تكون تجارة عن تراض ، أو نحوها من مباح ، فحذف العطف ، وقيل : المراد لا تصرفوا أموالكم بينكم فيما لا يرضى الله ، وبالتجارة صرفه فيما يرضى الله به من أنواع العبادات ، وتجارة فاعل تكون ولا خبر للكون هنا ، وعن تراض : متعلق بمحذوف نعت لتجارة ، أى صادرة عن تراض ، وقرأ الكسائى وحمزة وغيرهما من الكوفيين بنصب تجارة على أنه خبر ليكون ، واسم تكون مستتر يعود إلى التجارة المدلول عليها بالمقام ، أى إلا أن تكون التجارة تجارة عن تراض ، أو إلى جهة الأكل المدلول عليها ، كذلك أى إلا أن تكون جهة

الأكل تجارة ، وعلامة الجر فى تراض الكسرة المقدرة على الياء المحذوفة بالتقاء الساكنين ، أحدهما الياء والآخر التنوين ، وأصل تلك الياء واو قبلها ضمة ، قلبت الضمة كسرة ، والواو ياءاً ، لكونها فى آخر اسم معرب ، عربى قبلها ضمة لازمة ، والمراد تراضى المتبايعين المخاطبين ، بقوله تعالى ، منكم والآية دلت على أن التجارة تمت برضى المتبايعين حتى أنهما لا خيار لأحدهما ولو لم يفترقا من المجلس فى الافتراق بالصفقة ، كما هو مذهبنا الحق ، وبسطه فى الفروع وشرح الحديث .

(ولا تَقْتُلُوا أنْفُسَكُمْ) : أى يقتل بعضكم بعضاً ، وقال « أنفسكم » لأن المؤمنين كجسد واحد ، فمن قتل أخاه ، كمن قتل نفسه ، هذا قول الجمهور ، قال الحسن : لا تقتلوا إخوانكم فالآية من الاستعارة إذ شبه نفس أخيك بنفسك تشبيهاً بليغاً حتى أنه سماه نفسك ، أو من حذف الإضافة ، أى ولا يقتل بعضكم أنفس بعض : وعنه صلى الله عليه وسلم : إلا لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » وقيل المراد نهى الإنسان أن يقتل نفسه بالموسى أو السيف أو غير ذلك من اسلاح أو غيره أو بالتردى من عال أو بترك الأكل أو الشرب أو اللباس أو أكل ما يقتل ، أو شرب ما يقتل ، كالسم أو باستعمال ماء شديد البرودة ، أو باستعمال ماء مع المرض ، أو غير ذلك ، ومن ذلك أن يفعل ما يقتل به مثل الزنى من المحصن ، وقتل النفس التى يقتل بها ، وقد يموت الإنسان بالجلد أو القطع ، وقد فسر بعضهم الآية بفعل ما يقتل به الفاعل ، والتعميم أولى . قال أبو هريرة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من تردى من جبل فقتل نفسه فهو فى نار جهنم يتردى فيها خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن تحسى سماً فقتل نفسه فسمه فى يده يتحساه فى نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن قتل نفسه بحديدة فى يده يتوجى بها فى بطنه خالداً مخلداً فيها أبداً » وكذا قصة الصحابى المشهور الذى اشتد قتاله ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنه فى النار

فتعجبوا من ذلك ، فاتبعه رجل حيث مشى حتى أصيب بجرح ، جزع منه فأدخل سيفه فى بطنه ، فجاء الرجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بما رأى ، وقال : صدقت يا رسول الله . وعن أبى ذر الغفارى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان برجل جراح فقتل نفسه فقال الله تبارك وتعالى : « بادرنى عبدى بنفسه ، وحرمت عليه الجنة » وفى رواية : كان فى من قبلكم رجل به جرح ، فجزع فأخذ سكيناً فحز بها يده فما رقى الدم حتى مات فقال الله تعالى « بادرنى عبدى بنفسه ، حرمت عليه الجنة » أى فعل فعل المبادر ، وإلا فلا موت إلا بالله للأجل الذى قدر الله تعالى ، ومن ذلك ما يفعله جهلة الهند من حبس النفس أياماً كثيرة على قصد الرياضة ومخالفة الهوى ، بحيث يؤدى ذلك إلى هلاكهم بلا فائدة ، ومن ذلك ما روى عن عمرو بن العاص أنه قال : احتلمت فى ليلة باردة وأنا فى غزوة ذات السلاسل فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك فتيممت ثم صليت بأصحابى الصبح وذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم ، فقال لى : يا عمر وصليت بأصحابك وأنت جنب ، فأخبرته بالذى منعنى من الإغتسال ، فقلت : إنى سمعت الله يقول « ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما » فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئاً ، فهذا تقرير منه صلى الله عليه وسلم لعمرو على ذلك ، لأنه أنكره فأخبره بالسبب ، وفسر الآية على ذلك ولم ينكر عليه ، وقيل : ليس المراد بالقتل ، القتل الحسى ، بل الإهلاك الأخروى بالمعصية ، كأكل المال بالباطل لا بتجارة عن تراض ، وكالزنى والتزوج الحرام ، وقرأ على بضم التاء وفتح القاف وتشديد التاء مكسورة .

(إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) : يا أمة محمد فيما أمركم به أو نهاكم عنه ومن ذلك أنه أمر بنى إسرائيل بقتل أنفسهم توبةً ،ونهاكم عن قتل أنفسكم . ولفظ الشيخ هود أن النبى صلى الله عليه وسلم بعث رجلا فى سرية فأصابه كلم[أ]فأصابته جنابة ، فصلى ولم يغتسل ، فعاب ذلك أصحابه ،فلما قدم على النبى

صلى الله عليه وسلم ذكر له ذلك ، فبعث إليه فجاءه فأخبره فأنزل الله : « ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيا » .

(ومَنْ يَفْعَل ذلِكَ) : ما سبق ذكره من قتل النفس المحرمة . وأكل المال بالباطل ، وما نهى الله عنه من أول السورة إلى هذا المحل ؛ فإن لفظ ذلك إشارة للبعيد ، واللفظ إذا تم فقد بعد لعدم حضوره ، فلم تخصص الإشارة بشيء دون شيء ، وقال عطاء ورجّحه ابن العربي : تعود إلى البعيد التالي وهو قتل النفس ، وقيل إليه وإلى الذي قبله ، وهو أكل المال بالباطل ؛ لأنهما فى آية واحدة ، وقيل : تعود إلى آخر ما نهى عنه ، وقرن بوعيد وهو قوله تعالى : « يأيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً » لأن كل ما نهى عنه إلى أول السورة قرن به وعيد .

(عُدْوَاناً) : وقرىء بكسر العين .

(وَظُلْماً) : حالان ، أى ذى عدوان ، وظلم ، أو عادياً وظالماً ، أو منصوبان على التعليل ، وفائدة التقييد بهما تخرج مال أكل بحق ، ونفس قتلت بحق ، لكن التقييد يكون كالتكرير بالنسبة إلى قوله « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل » بأن التقييد بالباطل مغن عن التقييد بالباطل ، كأنه قيل : فى حقه أكل مال الناس بالباطل حرام ، ومن أكل مال الناس بالباطل دخل النار ولا بأس بهذا بل هو زيادة زجر ، وقد يرجح عود الإشارة إلى قتل النفس بهذا لأنه سالم من التكرير والعدوان المبالغة فى مجاوزة الحق والظلم ، وضع الشىء فى غير موضعه ، وقد جمعهما من فعل ما عادت إليه الإشارة ، وقيل : المراد بالعدوان : التعدى على غيره ، وبالظلم : ظلم نفسه بتعرضها العقاب .

(فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَاراً) : ندخله ناراً عظيمة ، وقرىء نصليه بفتح الصاد وتشديد اللام ، وقرىء بفتح النون وإسكان الصاد من أصلاه يصليه ،

يقال شاة مصليه ، وقرىء يصليه بياء مضمومة وصاد ساكنه والضمير لله تعالى.

(وَكَانَ ذَلِكَ) : الإصلاء.

(عَلَى اللهِ يَسِيراً) : سهلا هيناً ، لأنه قادر على كل شيء ، ولا مانع له عنه ، ولا يحتاج إلى معين.

(إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلاً كَرِيماً) : وقرىء كبير بالإفراد على إرادة الجنس ، والناهى لله أو رسوله ، والسيئة الصغيرة ، والمدخل الكريم : الجنة ، والمدخل إسم مكان من الثلاثى ، ولا مانع من أعمال الفعل الرباعى أو غيره فى إسم المكان الثلاثى ، أو إسم الزمان الثلاثى نحو : أجلست إبنى مجلس الأمير أى : موضع جلوس الأمير ، ولا مانع من ذلك ، فلا حاجة إلى ما قيل من أن عامله ثلاثى محذوف ، أى وندخلكم فتدخلوا بضم الخاء ، مدخلا كريماً ولا إلى ما قيل إنه إسم مكان من الرباعى بحذف الزيادة بمعنى أن أصله من أدخل ، حذفت همزته ، فكان من دخل كما هو وجه فى « نباتاً » من قوله تعالى « والله أنبتكم من الأرض نباتاً » أصله إنباتاً ، ويجوز أن يكون مصدراً ميمياً من ثلاثى يقدر له ، أى ندخلكم فتدخلوا دخولا كريماً ، أو ينصب بالرباعى قبله على حذف الزائد ، على حد ما ذكر ، وقرأ غير نافع بضم الميم على أنه إسم مكان رباعى أو مصدر ميمى رباعى ، أى إدخالا كريماً ، ومعنى كون الإدخال أو الدخول كريماً أنه ذو كرامة ، أى حسن وقبول ، فإذا كان مدخل بفتح الميم أو ضمها ، إسم مكان فهو معمول لدخل ، ظرف ، أو مفعول به ، أو منصوب على نزع الخافض ، على الخلاف فى منصوب دخل الثلاثى ، وإذا كان مصدراً ميمياً ، فمفعول ندخل محذوف ، أى ندخلكم الجنة إدخالا كريماً ، والكبيرة : ما رتب الشارع عليه حداً أو وعيداً ، قال على بن أبى طالب

وابن عباس فى رواية : كل ذنب ختمه الله بالنار أو غضب أو لعنة أو عذاب فهو كبيرة . وأراد بالعذاب : الحد أو عذاب الآخرة . قال عبد الله بن عمرو ابن العاص ، إن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « الكبائر : الشرك بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، واليمين الغموس » وروى أن إعرابياً سأله فأجابه بذلك ، أراد صلى الله عليه وسلم التمثيل بهذه لا الحصر فإنه إذا ذكر لهم ذلك ، عرفوا أن حكم مثلها حكمهما لإجتماع الكل فى الوعيد ، والنهى ، ويدل لذلك ذكره صلى الله عليه وسلم غيرهن فى الأحاديث والنقض منهن ، فقد جاء أن أعرابياً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ما الكبائر ؟ قال : « الشرك بالله ، » قال : ثم ماذا ؟ قال : « اليمين الغموس » قال : وما اليمين الغموس ؟ قال : « يقتطع مال امرء مسلم بيمين هو فيها كاذب» وقال صلى الله عليه وسلم : « من الكبائر شتم الرجل والديه » قالوا : وهل يشتم الرجل والديه ؟ قال : « يسب الرجل أبا الرجل وأمه فيسب أباه وأمه » . وعنه صلى الله عليه وسلم : « من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه » قالوا : وهل يلعن الرجل والديه ؟ قال : « نعم يلعن الرجل منهم أبا الرجل وأمه فيلعن أباه وأمه » . وعن ابن مسعود رضى الله عنه : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أى الذنب أعظم عند الله ؟ قال : « أن يجعل لله نداً وهو خلقك » قلت : ثم أى ؟ قال : « أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معاك » ثم قلت : أى قال : « أن تزنى بحليلة جارك » ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم قد كان عنده ما يلى الأولى وما يلى الثانية ، ثم لم يذكره حتى كان ابن مسعود رضى الله عنه يقول ثم ماذا ؟ ثم ماذا ؟ فهذا يناسب أنه إذا ذكر شيئاً من الكبائر علمنا أنه أراد التمثيل لا الحصر ، وعن أنس بن مالك : ذكر لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر فقال « الشرك بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس » ، وقال : « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر : قول الزور أ» ، أو قال « شهادة الزور » ، وفى رواية أبى بكر رضى الله عنه ، قال ثلاثاً : « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر » قلنا : بلى يا رسول الله . قال : « الشرك بالله ، »

وساق الحديث إلا أنه قال « إلا وشهادة الزوز وقول الزور » وكان متكئاً فجلس ، فمازال يكررها حتى قلنا ليته سكت . وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اجتنبوا السبع الموبقات » قيل يا رسول الله ما هن؟ قال : « الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التى حرم الله إلا بالحق ، وأكل مال اليتيم ، والزنى ، والتولى يوم الزحف ، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات » . وعن ابن مسعود : أكبر الكبائر الشرك بالله ، والأمن من مكر الله والقنوط من رحمة الله ، والإياس من روح الله . وعن سعيد بن جبير : أن رجلا سأل ابن عباس عن الكبائر أسبع هى ؟ قال : هى إلى سبعمائة أقرب وفى رواية : إلى السبعين إلا أنه لا كبيرة مع الاستغفار ، ولا صغيرة مع الإصرار ، وقال : كل ما عصى الله به ، وفى رواية : كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة ، وعن سفيان الثورى : الكبائر ما كان فيه المظالم فيما بينك وبين العباد ، والصغائر ما كان بينك وبين الله تعالى ، يعنى غير ما ذكر فى الحديث من المظالم التى بينك وبين الله ، أنه كبيرة ومع هذا التأويل فلعله لا تصح عنه هذه الرواية ، وروى أنه قال بذلك محتجاً برواية أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه ينادى يوم القيامة مناد من بطنان العرش : يا أمة محمد إن الله قد عفا عنكم جميعاً المؤمنين والمؤمنات تواهبوا المظالم وادخلوا الجنة برحمتى . ولا حجة له وهذا فيما ثبت عنه . وقيل الكبائر ذنوب العمد ، والسيئات : الخطأ والنسيان ، وما أكره عليه . وحديث النفس المرفوع عن هذه الأمة ، وليس كذلك لأن هذه الأنواع لا ذنب فيها ولا عقاب ، اجتنبت الكبائر أم لم تجتنب ، وقال السدى : الكبائر : ما نهى الله عنه من الذنوب والسيئات مقدماتها وتوابعها ، الذى يقع فيها الصالح والفاسق ، مثل النظرة واللمسة والقبلة وليس كما قال فإن النظرة واللمسة والقبلة كبائر ، ودليل النظرة الحديث : « من نظر نظرة حراماً بشهوة كحلت عيناه بمسامير من النار » والحديث : « إن العين تزنى وكذا ما بعد النظر ولو كذبهن الفرج » بمعنى أنهن زنى هو دون الزنى بالفرج ، وأنهن زنى مقدمات للزنى بالفرج ، لكن لم يقع .

والقبلة ولو لم تذكر فى الحديث لكن فيه القلب يهوى ويتمنى ، والقلب ثمرة تمنى القلب ،وكل جارحة عملت عملها فى مقدمات الزنى فقد زنت،لأنها عملت عن تمنية الزنى ولفظ الحديث فى بعض الروايات عن أبى هريرة عنه صلى الله عليه وسلم « إن الله كتب على ابن آدم نصيبه من الزنى وهو مدرك ذلك لا محالة العينان زناهما النظر ، والأذنان زناهما الاستماع ، واللسان زناه الكلام ، واليد زناها اللمس ، والرجل زناها الخطى ، والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه » . وقيل الكبائر : الشرك وما يؤدى إليه،ومادونه فهو من السيئات. وليس كذلك فكم كبيرة صح فى الحديث أنها كبيرة ، ولا يظهر لنا أنها تؤدى إلى الشرك إلا بوجه تشترك معها الصغيرة ، وعن على : الكبائر سبع الشرك ، والقتل ، والقذف ، والزنى ، ومال اليتيم ، والفرار من الزحف ، والتغرب بعد الهجرة . وزاد ابن عمر : السحر ، واستحلال البيت الحرام . وعن إمام الحرمين والباقلانى : الكبيرة ما نهى الله عنه ، كما مر عن ابن عباس وليس كذلك لأن الصغائر منهى عنها لأنها معاصى ،ولا شىء من المعاصى غير منهى عنه ، والآية دليل إذ قال عز وجل «كبائر ما تنهون عنه » احترازاً عن صغائر ما نهينا عنه وهى المكفرة ، باجتناب الكبائر ، وهذا التكفير قطعى عند الفقهاء والمحدثين ، وزعم قوم من الفقهاء المخالفين وأصحاب الأصول منهم وعنه صلى الله عليه وسلم « الكبائر تسع : الإشراك بالله ، وقتل النفس ، وعقوق الوالدين المسلمين ، وقذف المحصنة ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والسحر ، والفرار عند الزحف ، واستحلال البيت الحرام قبلتكم التى إليها تتوجهون » . وعن الحسن : الفرار من الزحف يوم بدر من الكبائر ، وقال بعضهم : الفرار يوم ملحمة الروم الكبرى من الكبائر لأن المسلمين يجتمعون يومئذ، كما لم يكن يوم بدر من المسلمين إلا من حضر القتال ، وستكون هذه الوقعة قيل تكون فى قسطيلية ولعلها هى قسطينة المغرب التى هى آخر أعمال الجزائر إلى جهة تونس ، قال الحسن : ذكرت الكبائر عند

النبي صلى الله عليه وسلم فقال اين تعدون : اليمين الغموس ، وذكروا أن أبا العالية الرياحى قال : يقولون الكبائر السبع وأنا أراها سبعاً وسبعاً وسبعاً حتى عد أربعين أو أكثر . وعن الحسن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما تعدون الزنى والسرقة وشرب الخمر » قالوا : الله ورسوله أعلم . فقال : « فواحش وفيهم عقوبة » ثم قال : « أكبر الكبائر : الإشراك بالله ، وقتل النفس ، وعقوق الوالدين » ، وكان متكئاً فجلس ثم قال : «ألاوقَوْلِ الزورِ ألاوقول الزور ألا إن لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة بقدر عذرته يركز عند دبره » وعن الحسن : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يزنى الزانى وهو موءمن ، ولا يسرق السارق وهو موءمن ، ولا يقتل النفس وهو موءمن ، فإذا فعل ذلك فقد خلع ربقة الإيمان من عنقه » . وأعظم الكبائر : الإشراك بالله سبحانه وتعالى عز وجل ، وبعده القتل ، قيل : أكبر الكبائر الشرك ، وأصغر الصغائر حديث النفس ، وبينهما وسائط يصدق عليها الأمران فمن عرض له أمران منها ولم يتمالك فكف عن أكبرهما ، كفَّر عنه ما ارتكب لاجتناب الأكبر ، ولكثيراً ما يعد شيء ذنباً فى حق إنسان دون آخر ومن الكبائر : أكل مال الناس بالكذب أو بالغش أو بالبخس أو بالسرقة أو الغصب أو المداراة ، وكل إتلاف مال ولو أقل قليل عندنا إلا ما تسمح به النفس ، أو بالزنى ، أو لمعصية ، وشرب ما يسكر أو أكله ،سواء شهر باسم الخمر ، أو باسم النبيذ أو غيره ، ولو أقل قليل ، والميسر ، والميتة ، والدم ، ولحم الخنزير ، والبول ، والغائط ، وإخراء بنى آدم وفضلاتهم ولو طاهرة ، وعقوق الأب أو الأم ، والقذف ، والكذب مطلقاً . وقيل : على الله أو رسوله . وقيل : على أحدهما أو كذب هرق به دم أو تلف به مال ،وترك الاختتان حين لا عذر ، والغيبة والنميمة ، والغلول وهو داخل فى أكل المال بالباطل ، والتنابز بالألقاب ، والإعزاء بين البهائم والطفال أو الناس ، وقسمة المواريث بغير ما أنزل الله ، والحكم بغير ما أنزل الله ، والرشوة فى الحكم ، وكتمان الشهادة ، وتحليل ما حرم الله

وتحريم ما أحل الله سبحانه وتعالى ، وهذان دخلا فى الشرك ، وترك الصلاة المفروضة ، ومنع الزكاة ، والإفطار فى رمضان ، وترك الحج والإيصاء به ، والكبر ، والحسد ، والرياء ، وسوء الظن بالمداومة عليه ، حتى يكون قاطعاً أو كالقاطع ، والإياس من رحمة الله تعالى،ولو رحمة الدنيا.والأمن من عذاب الله ، ولو عذاب الدنيا ، وأما الإياس من مخلوق ، والأمن من مكره فليس من ذلك ، وطلب العلو ، وحب الثناء ، وسخط المقدور ، والمكر ، والخديعة ، والبخل ، والرغبة ، والرهبة ، وجهل الفرائض ، والفخر ، وتعظيم الأغنياء ، واحتقار الفقراء ، والمداهنة فى الدين ، وإتيان المرأة فى دبرها ، وإتيانها فى الحيض — الحديث أنهما ذنبان عظيمان — لا كما قيل إن إتيانها فى الحيض ليس كبيرة ، وإذا كنا نعد أنواع الشرك وأنواع أكل المال بالباطل ،وأنواع ترك الصلاة كترك الوضوء ، وترك الاستنجاء ، وترك الغسل من الجنابة أو الحيض أو النفاس ، وأنواع ما أشبه ذلك فقد يجتمع سبعمائة أو أكثر ، ومنها ضرب الطبل لعباً مع الاجتماع عليه ، والمزامير ونحوها من آلات اللهو ، والنداء بالقبائل والحمية ، والعجب والركون إلى الباطل ، ومنع الحق ، والزنى بالجارحة كاليد ، وسحاق النساء ، وكشف العورة ، وقطع الرحم ، والدخول بلا إذن ، خلافاً لمن وهم فى ذلك ، وترك رد السلام خلافاً لمن وهم فى ذلك ، واستقصاء المرأة الحرة صوتها بلا ضرورة ، وقيل ولو لم تستقص إذا جهرت قدر ما يسمع ،وبينه وبين السامع سبع حرمات كبار وقيل غير ذلك ، ونشوزها وعصيان الأمة والعبد سيدهما ، وبيع الحر ، ووضع السلاح للعدو ، وقيل : إن لم يكن عنده آخر ، وقيل : إن قتله به أو ضره به ، واللطمة ، وقيل صغيرة ، وأكل الطين ، وحلق اللحية أو قصها أو نتفها ، وعدم اعتدال فى الركوع على الصحيح،وهو مما يدخل فى ترك الصلاة ؛وترك إنفاق من لزمت نفقته ، وتعذيب الحيوان بما لا يجوز ، كالمثلة به ، والطعن فى الدين ، والهمز والغمز واللمز ، وقتل الحيوان بلا

ذكاة ، والاستماع إلى استنجاء أو قضاء حاجة الإنسان تلذذاً ، وقصد المرأة أن يشم الرجل رائحتها ، وقيل المراد أنواع الشرك فى الآية لقوله تعالى : « إن الله لا يغفر أن يشرك به .. الآية » وليس كذلك لأنه خلاف الظاهر ، ولأن الشرك وما دونه متعلقان بالمشيئة من حيث الغفران ، فلو شاء الله غفرهما بالتوفيق للتوبة وفيه صغر للذنوب ، وكبرها سىء .

(وَلاَ تَتَمَنَّوا مَا فَضَّلَ اللهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ) : التمنى : حبك الشىء والرغبة فى أن يكون لك ، وأصله تقدير الشىء ، وذلك كما قال مجاهد أن أم سلمة قالت : يا رسول الله يغزو الرجال ولا تغزو النساء وإنما لنا نصف الميراث ، تمنت أن تغزو النساء وأن يكون ميراثهن كالرجل ، وكذا قالت معها نسوة . قيل : قالت أم سلمة مع ذلك « ليتنا كنا رجالا » ، فنزلت الآية ناهية عن تمنى ذلك ، ولم يقل ولا تتمنين بنون الإناث ، ليشمل نهى الرجال عن أن يتمنى أحدهم ما للآخر أو ما للنساء ، لأن واو الجماعة تكون للذكور وحدهم ، وتكون للذكور والإناث معاً ، تغليباً لهم عليهن ، كما قالت : نعبد الله ، وتعبده الرجال ، ويذكرون ولا نذكر ، فنزل « إن المسلمين والمسلمات .. الآية » ، وكانت هى أول ظعينة قدمت المدينة مهاجرة ، وكما قيل : لما جعل الله للذكر مثل حظ الأنثيين قالت النساء : نحن أحق وأحوج إلى الزيادة من الرجال ، لأنا ضعفاء وهم أقوى وأقدر على طلب المعاش منا ، فأنزل الله تعالى « ولا تتمنوا ما فضل الله به » . وقيل : لما نزل « للذكر مثل حظ الأنثيين » قالت الرجال : إنا لنرجو أن نفضل على النساء فى الآخرة فيكون أجرنا ضعف أجر النساء ، كما فضلنا عليهن فى الميراث ، وقالت النساء : إنا لنرجو أن يكون الوزر علينا نصف ما على الرجال ، كان لنا نصف الميراث ، فنزلت الآية تحريماً لتمنى خلاف ما شرع الله تعالى ، لأن تمنى خلافه رد له وتعرض لحكمة القدر مع عدم تمنى زوال النعمة عمن هى عنده ، وتحريماً للحسد الحاصل بذلك أن

نضم إليه تمنى زوالها عمن هى عنده ، فإن تمنى زوالها حسد ، سواء تمنى انتقالها إلى نفسه أو غيره ، أو مطلق الزوال الآن بتمنى زوالها لأنه ضر صاحبها بها الناس ، قال بعض : والآية أيضاً تحريم لتمنيك مثل ما لغيرك بدون حب زواله عنه ، لأن تلك النعمة ربما كانت مفسدة فى حقك فى الدين والدنيا أو فيهما ، قال الحسن : لا تتمن مال فلان ، ولا مال فلان ، يعنى مثل مال فلان ، ولا مثل مال فلان ، ولا تدرى لعل هلاكك فى ذلك المال وليعلم العبد أن الله أعلم بمصالح عباده ، فليرض بقضائه ، ولتكن أمنيته الزيادة من عمل الآخرة ، وليقل : اللهم أعطنى ما يكون صلاحاً لى فى دينى ودنياى ، ومعادى . والمشهور أن تمنى المثل بلا حب زوال جائز ، ويسمى غبطة ، والمنع إنما هو فى الأمر الدنيوى كالجاه والمال ، وهو مذهب المحققين . وقالوا : لا يجوز للإنسان أن يقول اللهم أعطنى داراً مثل دار فلان ، وزوجة مثل زوجة فلان ، وذلك أنه إذا اعتبر ما بيد غيره ، فقد يؤد به اعتباره إلى حسده ومعارضته قضاء الله ، وعدم الرضى بقسم الله ومعاداة صاحبه ، وقد فسر بعضهم الآية بالمنع من غبطة أمر الدنيا ، فالتقدير : « ولا تتمنوا ما فضل الله به » لأن تمنى ما فضل به غيرك هو الحسد لا الغبطة ، إذ لا يكون لك إلا بزواله عنه ، وفى الغبطة فى أمر الدنيا تشهى حصول الشىء له بلا طلب مذموم ، وذلك فيما يحصل بالطلب ، أو ما طلب فيما يحصل بدون طلب فضائع ، وذلك كالذكاء التام ، واعتدال الأعضاء ، وإما بلا طلب فيما يحصل به فضائع أيضاً ، وأما الغبطة فى أمر الدين فجائزة قطعاً ، لقوله صلى الله عليه وسلم ؛ « وددت أن أقتل فى سبيل الله ثم أحيا ثم أقتل » . وقوله صلى الله عليه وسلم : « لا حسد إلا فى اثنين ألا لاغبطة إلا فيها ، ولا غبطة أفضل من غبطتهما : رجل أتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ، ورجل أتاه الله مالا فهو ينفق منه آناء الليل وآناء النهار » وأما تمنى منازل الآخرة والاقتصار عليه دون اجتهاد فبطالة .

(لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ) :

أى للإنسان نصيب فى الآخرة مترتب على عمله كطاعة المرأة زوجها ، وحفظ فرجها ، وصلاتها ، وجهاد الرجل ، وزكاته ، وسائر عملهما ، لا على التمنى المجرد ، فمن أراد أن يفوق غيره أو يساويه فبالعمل ، لا بمجرد الغبطة أو الحسد . قال صلى الله عليه وسلم : « ليس الإيمان بالتمنى » . وأراد بالإيمان : الطاعة ، وما متعلق بمحذوف ، ونعت له « نصيب » ، أى ثابت أو صادر مما اكتسبوه واكتسبنه ، أو متعلق بمتعلق الظرف الخبرى ، ويجوز أن تكون ما مصدرية ، ومن فى ذلك كله للابتداء ، ويجوز أن تكون سببية ، وإذا جعلنا النصيب هو الحسنات ، جاز ذلك كله ، وجاز أيضاً كونها للبيان ، كما إذا جعلنا النصيب : الميراث . كما روى عن ابن عباس فإنها حينئذ للبيان ، إلا أنه يكون الاكتساب فى هذا الوجه مجازاً ، إذ لا اكتساب فى الإرث ، وإنما هو فيه بمعنى ما عليه الإنسان من ذكورة أو أنوثة ، سمى كونه ذكراً أو أنثى كسباً لأنه أمر حاصل له كما يحصل له كسبه ، أو سمى استحقاقه إرث الذكور أو إرث الأنثى كسباً لاقتضاء ذكورته أو أنوثته له ، كأنه اكتسبه ، وقيل : « للرجال نصيب مما اكتسبوا » من الجهاد ، و« للنساء نصيب مما اكتسبن » من طاعة الأزواج وجفظ الفروج .

(واسْأَلُوا الله) : الجنة أو مصالحكم أوما رغبتم فيه .

(مِنْ فَضْلِهِ) : فإنه واسع وخزائنه لا تنفد ، ولا تتمنوا أنصباء غيركم حسداً ، ولا غبطة بدنياه ، وذلك يعم فضل الدنيا ، وفضل الآخرة عند الجمهور ، وقال سعيد بن جبير : هذا فى فضل العبادات والدين ، لا فى فضل الدنيا ، وعن ابن عباس يعنى من رزقه ، وقيل : فضله توفيقه للعبادة ، وهو من معنى قول سعيد . وقيل : المعنى اسألوا الله الرزق وحوائجكم بما يقربه إليكم من الأعمال الصالحة ، فإن الله يعطى من أشغلته عبادته أكثر مما يعطى من أشغله الدعاء عنها ، وينبغى تعميم الدعاء بما يصلح دينه ودنياه وآخرته ، إجمالا إذ يعرف الإنسان مصلحته فى أمر معين يقصده إلا الجنة

وتوفيق العمل . وقرأ ابن كثير والكسائى فعل الأمر من السؤال بعد الفاء أو الواو فى جميع القرآن ، بفتح السين نقلا عن الهمزة بعده وإسقاط همزة الوصل بعده ، سواء الجمع والمفرد ، وكذا حمزة فى الوقف وأما فى الوصل فكالجمهور يسكن السين معتبر الهمزة الوصل قبلها ، ويثبت الهمزة مفتوحة بعدها ، قال فى كتاب « حياة الحيوان » : رأيت فى كتاب « النصائح » لابن ظفر : قال دخلت ثغراً من ثغور الأندلس فلقيت به شاباً متفقهاً من أهل قرطبة فآنسنى بحديثه ، وذاكرنى طرفاً من العلم ، ثم إنى دعوت فقلت : يا من قال : «واسألوا الله من فضله » فقال : ألا أحدثك عن هذه الآية بعجب قلت : بلى . فحدثنى عن بعض سلفه أنه قال : مر علينا من طليطلة راهبان كانا عظيمى القدر بها وكانا يعرفان اللسان العربى ، فأظهرا الإسلام وتعلما القرآن والفقه ، فظن الناس بهما الظنون . قال : فضممتهما إلى وقمت بأمرهما وتحسست عليهما ، فإذا هما على بصيرة من أمرهما ، وكانا شيخين فقال : ما لبث أحدهما حتى توفى وأقام الآخر أعواماً ثم مرض فقلت له يوماً : ما سبب إسلامكما؟فكره مسألتى فرفقت به . فقال : إن أسيرا من أهل القرآن كان يخدم كنيسة نحن فى صومعة منها ، فاختصصنا به لخدمتنا ، وطالت صحبته لنا حتى فقهنا اللسان العربى ، وحفظنا آيات كثيرة من القرآن لكثرة تلاوته له فقرأ يوماً « واسألوا الله من فضله »فقلت لصاحبى وكان أشد منى رأياً وأحسن فقهاً : أما تسمع دعاوى هذه الآية،فزجرنى . ثم إن الأسير قرأ يوماً : « وقال ربكم ادعونى أستجب لكم »فقلت لصاحبى : هذه أشد من تلك . فقال : ما أحسب الأمر إلا على ما يقولون ، وما بشر عيسى إلا بصاحبهم . قال : واتفق يوماً أنى غصصت بلقمة والأسير قائم علينا ، يسقينا الخمر على طعامنا فأخذت الكأس منه ، فلم أنتفع بها فقلت فى نفسى : يارب إن محمداً قال عنك إنك قلت« واسألوا الله من فضله » وإنك قلت « ادعونى أستجب لكم » فان كان صادقاً فاسقنى فإذا صخرة يتفجر منها الماء ، فبادرت فشربت منه ، فلما قضيت حاجتى انقطع ، ورآنى ذلك الأسير فشك فى

الإسلام ، ورغبت أنا فيه وأطلعت صاحبي على أمرى فأسلمنا معاً ، وغدا علينا الأسير يرغب فى أن نعمده و ننصره ، فانتهرناه وصرفناه عن خدمتنا ، ثم إنه فارق دينه وتنصر فحرنا فى أمرنا ، ولم نهتد لوجه الخلاص ، فقال صاحبي وكان أشد منى رأياً : لما لا ندعوا بتلك الدعوة ، فدعونا بها فى التماس الفرج ، ونمنا القائلة ، فأريت فى المنام أن ثلاثة أشخاص نورانية دخلوا معبدنا ، فأشاروا إلى صورفيه ، فانمحت ، فأتوا بكرسى فنصبوه ثم أتى جماعة مثلهم فى النور والبهجة ، وبينهم رجل مارأيت أحسن خلقا منه فجلس على الكرسى ، فقمت إليه فقلت له أنت السيد المسيح فقال لا ، بل أنا أخوه أحمد أسلم فأسلمت ، ثم قلت يا رسول الله كيف لنا بالخروج إلى بلاد أمتك ؟ فقال للشخص قام بين يديه اذهب إلى ملكهم ، وقل له يحملهما مكرمين إلى حيث أحبا من بلاد المسلمين ، وأن يحضر الأسير فلان ، ويعرض عليه العود إلى دينه فإن فعل فخل سبيله ، وإن لم يفعل فليقتله ، قال فاستيقظت من منامى ، وأيقظت صاحبي وأخبرته بما رأيت ، وقلت له الحيلة ؟ فقال قد فرج الله أما ترى الصور ممحوة ، فنظرت فوجدتها ممحوة فأزددات يقينا ، ثم قال لى صاحبي قم بنا إلى الملك فأتيناه فجرى فى تعظيمنا على عادته وانكر قصدنا له ، فقاله صاحبي أفعل ما أمرت به فى أمرنا وفى أمر فلان الأسير ، فانتقع لونه وارعد ، ثم دعا بالأسير وقال : أنت مسلم أو نصرانى فقال بل نصرانى ، فقال له أرجع إلى دينك ، فلاحاجة لنا فيمن لايحفظ دينه ، فقال : لا ارجع إليه أبدا ، فاخترط الملك سيفه وقتله بيده ، ثم قال لنا سراً إن الذى جاء إلىّ وإليكما شيطان ، ولكن ما الذى تُريدان ؟ قلنا الخروج إلى بلاد المسلمين قال : افعلا ما تريدان ، لكن اظهرا أنكما تريدان بيت المقدس ، فقلنا

له نفعل ، فجهزنا وأخرجنا مكرمين . انتهى . ولم يأمر الله عباده بالمسئلة إلا ليعطيهم . .

(وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ والأَقْرَبُونَ)

لكل متعلق بمحذوف مفعول ثان ، لجعل ، أو يتعلق بجعل على أنه مفعولاً واحدا أي اثبتنا ، وموالى جمع مَوْلى بمعنى مَن يلى التركة بأن يأخذها بالإرث ، وتقدير الإضافة هكذا : ولكل تركة جعلنا موالى ، أى وراثا ،ومما بيان لتركة ، المحذوف للتبعيض وهو متعلق بمحذوف نعت لتركة ، وفصل بين البيان والمبين بما ليس أجنبيا ، والوالدان فاعل ترك ، ويجوز أن يقدر ولكل ميت جعلنا موالى ، أى وراثا مما ترك ففى هذا الوجه تتعلق من موالى لانه يتضمن معنى وراث ، وهى للابتداء، فعلى هذا يكون فى ترك حصر يعود إلى كل ميت ،ويكون الوالدان مبتدأ خبره « آتوهم »وما بعده معطوف عليه ، لكن فى هذا الوجه الإختبار بالأمر ، ويصح الاشتغال لرفع « الأقربون » أو الوالدان مبتدأ خبره محذوف ، أى سواء الوالدان والأقربون وفى هذين الوجهين فى إعراب الوالدان الأخيرين، بيان لموالى ، وفيهما خروج الأولاد فإن « الأقربون » لايتناولهم ، كمالا يتناول الوالدان، وكذلك إذا جعلنا الوالدان خبر المحذوف ، أى هم الوالدان والأقربون، ويجوز أن يقدر « ولكل قوم جعلناهم موالى « حظ » مما ترك الوالدان والأقربون » فيكون لكل متعلقا بمحذوف خبر لمبتدأ محذوف ، وذلك المبتدأ هو لفظ « حظ » حذف وبقى نعته ونعته هو قوله « مما ترك الوالدان والأقربون » وجملة جعلنا موالى ، نعت قوم ، والرابط محذوف أى ولكل قوم جعلناهم موالى حظ مما ترك الوالدان ، والأقربون كما

علمت ، قال ابن عباس الموالى هنا العصبة والورثة ، وكذا قال غيره وعبارة بعض أن الموالى العصبة .

(والَّذِينَ عَقَدتْ أيْمَانُكم فآتوهُمْ نَصِيبَهُمْ) الذين مبتدأ خبره جملة الأمر بعده ، زيدت الفاء بعده لشبهه باسم الشرط ، أو منصوب على الاشتغال وزيدت الفاء فى المشغول لذلك أيضاً ، أو معطوف على الوالدان ، أو على الأقربون ، وفى الوجهين السلامة على الإخبار بالطلب ، وعلى الاخبار فالهاء للموالى ، والجملة عليه مسببه عن الجملة المتقدمة ، مؤكدة لها ، والمعاقدة المحالفة والمعاهدة ، وهى مفاعلة على بابها يعاهد كل من الرجلين الآخرَ علَى أن عدوّ كل منا عدو للآخر ، وحربُه حربُه ، وسلمهُ سلمهُ . والإيمان جمع يمين ، بمعنى اليد اليمنى ، أو بمعنى الحلف ، وأسند المعاقدة إلى الأيدى لأنهم يما سكون ، بأيديهم اليمنى عند المعاقدة قصد الالتزام بالوفاء أو إلى الحلف ، لأن العقد يؤكد به ، فكان اليد أو الحلف هو المعاقد ، ورابط الموصول محذوف ، أى عاقدتهم إيمانكم ، على حذف مضاف ، أى عاقد عهودهم إيمانكم بنصب عهود وقرأ الكوفيون بإسقاط ألف عاقدت بتشديد القاف وإسقاط الألف ، وهو مبالغة ، فالذى عاقدت إيمانكم هم الحلفاء ، يتوارثون بالحلف ، والنصرة وكذا يعقد كل على الآخر ، وذاك فى الجاهلية ؛ وصدر الإسلام ، وكان الحليف يرث السدس من مال حليفة ، فنسخ بآيات الإرث بقوله تعالى: «وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض » فلو حالف ولم يترك وارثا ولا رحما لكان لحليفه السدس بلا نسخ ، وقال أبو حنيفة الذين عاقدت إيمانكم أن يسلم الرجل من أهل الحرب فيقول للذى أسلم فى يديه : « واليتك على » أى أن مت

فميراثى لك ، وإن جنيت فعقلى عليك ، وعلى عاقلتك فيقبل الآخر ، فإذا جنى المولى الأسفل فعقله على عاقلة المولى الأعلى ولا يرث إلا أسفل منه ويرث الأعلى من الأسفل ، إن لم يكن للأسفل وارث غيره . وعلى القولين ذكر الله ميراث القرابة والأزواج ، ثم ذكر ميراث الحليف ، وأجيز أن يراد بالذين عاقدت إيمانكم الأزواج الذكور والإناث فتكون المعاقدة ، عقدة النكاح لأن الرجـــل عقدها والمرأة والوالى عقداها ، فذلك مفاعلة لو « عقد » على الآخر عقدة لنفسه ، وعقد نفسه لهُ والولى عقدها لهُ ، وألزمه بها ، والمشهور فى الآية أنها فى إرث المتحالفين كما فسرت به أولا وهو أنسب بالمعاقدة والإيمان ، وبه قال ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن ، وفى رواية عن ابن عباس المراد الذين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم آخى بينهم كانوا يتوارثون بهذه الآية ثم نسخ بأولى الأرحام وعن سعيد بن المسيب المراد الذين كانوا يتبنون . ثم نسخ إرثهم بأولى الأرحام وقيل النسخ فى ذلك كله بقوله تعالى: «ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والأقربون » ولا نسخ إذا فسرنا الآية بالأزواج وكذا لانسخ إذا فسرنا الذين عاقدت أيمانكم بالمتحالفين والنصيب بالنصيب من النصرة ، على الإسلام ، والوفاء بحق الأخوة الإسلامية ، وكذا إذا قيل إن الحلف فى الجاهلية كان على النصرة لاغير ، قال صلى الله عليه وسلم : « أيما حلف كان فى الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة » أى بأن تكون النصرة بعد الإسلام على الإسلام ، روى أنه صلى الله عليه وسلم خطب يوم الفتح فقال : «ما كان من حلف فى الجاهلية فتمسكوا به ، فإنه لن يزده الإسلام إلا شدة ، ولاتحدثوا حلفاً فى الإسلام » و لفظ مسلم عن جبير بن مطعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا حلف فى الإسلام وإنما حلف كان فى الجاهلية ، لم يزده الإسلام إلا شدة ، وكذا

إن قلنا نزلت فى عبد الرحمن بن أبى بكر : أبى الإسلام فحلف أبو بكر لا يورثه ، فأسلم فنزلت الآية ذكرت ذلك لداود بن الحصين أم سعد بنت الربيع ، كانت يتيمة فى حجر أبى بكر الصديق .

(إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ شَهِيداً) رقيبا عليه لا يخفى عنه ، قاله عطاء وقيل : يشهد على الخلق يوم القيامة ، بما فعلوا فى الدنيا وهو تهديد ووعيد على مخالفة أمر الله من ترك إعطاء النصيب وغير ذلك *

(الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ) كقيام الأمراء على الرعايا بتدبير أمر النساء ، وحفظهن وتأديبهن وتعليمهن .

(بِمَا فَضَّلَ اللهُ) أى أن الله فضل *

(بَعْضَهُمْ) وهم الرجال ، والهاء عائدة إلى الرجال والنساء

(عَلَى بَعْضٍ) هن النساء أى بتفضيل الله الرجال عليهن ، ومامصدرية أو بما فضلهم الله به عليهن ، فما اسم موصول ، لكن فيه حذف العائد المجرور بالحرف المتعلق بما لم يتعلق الموصول بمثله ، فالأولى أن لاتخرج الآية عليه ، نعم أجاز بعضهم قياس ذلك إذا علم الجار فإنه لا يخفى هنا أن المقدر الباء ، فليس كما قيل إنه ليست اسما موصولا لعدم تعين الجار ، وتخريج القرآن عليه ، والحديث ، وكلام العرب ، وكان تفضيل الله تعالى الرجال عليهن بزيادة العقل ، والدين ، والإمامة العامة فى الصلاة ، والإمامة الكبرى ، والقضاء ، والعمل فى جباية الزكاة ، والتجرد عن النساء فى الشهادة ، ولو فيما يمكن للنساء نظره أو حضوره ، ووجوب الجمعة ، والنبوة والرسالة ، والشهادة فى الحدود : الزنى وغيره ، والتزوج بأربع ، والتسرى بلا عدد ، والجهاد ، والنصيب فى الميراث ، والتعصب المحض فى الميراث ، والتزويج ، والتطليق والرجعة ، والأذان والخطبة والإقامة والاعتكاف ،

وتكبير التشريق عند أبى حنيفة، والقسامة ، والعلم والحزم والعزم والقوة، والكتابة والفروسية والرمى ، والمرأة لاتكون إماما وأجيزت إمامتها للنساء فى النفل ، قيل والفرض . ولايجوز النساء وحدهن فى الشهاده ، إلا فى ما لايرى الرجل ، ولا فى الحد ،وأجيزت إلا فى الزنى ، ور بما جاهدن يلا وجوب ، وإن قصدهن العدو وجب عليهن الدفع ، واختلف فى تزويجها أمتها وعبدها ، وشهادتها فى النكاح ، وجاز تطليق عاق بيدها ، إلى شىء ،وأجيز لها الاعتكاف مع محرم ، أو حيث لاتخاف الإقامة أو إلى الشهادة ، وقد تكتب .

(وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ) فى تزوجهم بهن ، وهو الصداق وعليهن فى نفقتهن ، قال صلى الله عليه وسلم :«المرأة مسكينة ، مالم يكن لها زوج » قيل : وإن كان لها مال قال :« نعم وإن كان لها مال ، الرجال قوامون على النساء » وذكر أن رجلا لطم أمرأته على عهد رسول الله صلى عليه وسلم ، فأتت المرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأراد أن يقتص منه ، فنزل « الرجال قوامون على النساء » ، قال الحسن ، ليس بين الرجل والمرأة ، قصاص فيما دون الموضحة أى لا تفعل به ما فعل بها إن كان الأرش دون أ ش الموضحة فإن كان أدباً أو ادعاء فلاقصاص ولاأرش وإن تبين الظلم فلا أرش ، وقيل : لاقصاص فيما دون النفس بينهما وقيل: لاقصاص إلا فى النفس ، والجرح بينهما والمرأة هى امرأة سعد بن الربيع وكان نقيبا من نقباء الأنصار ، واسمها حبيبة بنت زيد بن أبى زهير نشزت عليه فلطمها،وانطلق أبوها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:أفرشته كريمتى فلطمها ؛فقال النبى صلى الله عليه وسلم : «نقتص منه » فنزلت الآية فقال أردنا أمراً وأراد الله أمراً ، والذى أراد الله خير ، ررفع القصاص،

بقوله تعالى « الرجال قوامون على النساء » قال ابن عباس : أمروا عليهن أى كونوا عليهن أمراء بالتدبير والرعاية ، وفى رواية عنه الرجال أمراء على النساء *

(فالصَّالِحَاتُ) مبتدأ

(قَانِتَاتٌ) خبره أى النساء العاملات بالخير ، معطيات لأزواجهن فى حقوقهم ، وقيل : لله وقيل ولأزواجهن ، والأول قول الحسن ، وطاعة الله تعم ذلك لأن الله جل وعلا أمرهن بطاعتهم *

(حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ)أى يحفظن غيبة أزواجهن ، فالغيب مفعول لحافظات ، قوى إليه باللام والمحفوظ إنما هو أبدانهن ورائحتهن وزينتهن ، وفرجهن وأصواتهن ، وأموالهم ولزوم بيوتهم ، وما جعلوا فى أيديهن ولكن اسند الحفظ لغيبتهم ، لوقوع حفظ ما ذكر فى غيبتهم ، كما يحفظنه فى حضورهم ، قال أبو هريرة قيل يارسول الله : أى النساء خير ؟قال : التى تسره إذا نظر إليها ، وتطيعه إذا أمر ، ولاتخالفه فى نفسها وماله ، إلى ما يكره ، وعن أبى هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :«خير النساء امرأة إذا نظرت إليها سرتك ، وإذا أمرتها أطاعتك ، وإذا غبت عنها حفظتك فى مالك ونفسها » وروى فى مالها ونفسها ثم تلا « الرجال قوامون على النساء » الآية وقيل المعنى : حافظات لأسرار أزواجهن ، أى حافظات لما غاب عن الناس من أسرارهم فسمى سرهم غيبا ، لأنه يقع فى غيبة عن الناس ، أو لأن حفظه فى غيبة الأزواج إذ الكلام على ذلك، ومعلوم أنهن يحفظنه فى حضورهم * واللفظ أخبار لفظان معنى أى النساء التى لم يتصفن بالفساد : هن اللاتى يقنتن ويحفظن الغيب ، ولزم أمرهن بذلك وقيل معنى الأمر أى كن يا معشر النساء صالحات القنوت وحفظ الغيب *

(بِمَا حَفِظَ اللهُ) أى يحفظ الله لهن قاله الحسن – فما مصدرية ، والمفعول محذوف ، أى بما حفظهن الله إذا أمرهن بالقنوت ، وحفظ الغيب وحثهن بالوعد والوعيد، ووقف من وقف منهم،ولولا ذلك لكنّ ضائعات غير محفوظات ، ويجوز أن يكون « ما » اسما موصولا أى : بما حفظه الله لهن على أزواجهن من الصداق : والمئونة ، والصون، والذب عنهن ، ومعنى حفظ الله ذلك لهن ، إلزامه لهن وإثباته إذا لم يجعله غير واجب فكأنه قيل : يقنتن ويحفظن الغيب فى مقابلة ما أوجب الله جل جلاله لهن ، من الصداق وسائر الحقوق ، عليهن ، ومنها العدل ، وإمساك بالمعروف ، وإن شاءوا سرحوا بإحسان ، قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « استوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع ، وإن أعوج ما فى الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته ،وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء » وقرئ بنصب لفظ الجلالة على أن « ما » اسم موصول وفى حفظ ضمير ما، وهو الرابط أى بالأمر الذى حفظ الله ، والله جل وعلا لا يحفظه حافظ ، فيقدر مضاف أى بالأمر الذى حفظ حق الله ، أو طاعة الله ، أو دين الله أو نحو ذلك ، وذلك الأمر هو التعفف ، والشفقة على الرجال والنصيحة لهم ، وحق الله ما ألزم الله من طاعته ، وطاعة زوجها ، فإنها إن لم تتعفف وتشفق وتنصح لم تؤد هذا الحق ، وتنازع فاتنت وحفظت فى قوله بما حفظ الله ، وقرأ ابن مسعود : فالصوالح ، قوانت ، حوافظ للغيب بما حفظ الله ، فاصلحوا إليهن .

(وَاللاتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ واهْجُرُوهُنَّ فى المَضَاجِعِ واضْرِبُوهُنَّ)النشوز الترفع ،نشز المكان: ارتفع ونشز الإنسان فصل مقاعده من الأرض،وثبت على رجليه ،أو على بنانهما أو نهض من

قعود إلى قيام، وإذا قيل انشزوا فانشزا وأى ارتفعوا إلىحرب أوامر من أمر الله فسمى الله عصيان المرأة زوجها فى حقه نشوزا ، إلا أنهُ تصعب وامتناع، وقيل النشوز : كراهة كل واحد من الزوجين صاحبه ، وذلك أنهـا لا يعذرها الله فى ترك بعض حقه ، ولو كرهته فهى مع الكراهة توعـظ وتهجر وتضرب ويبرأ منها على تركه ، قسم الله جل وعلا النساء إلى قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله ، وإلى ناشزات ، وأباحَ الله جل وعلا الهجر والضرب لهن مع مجرد خوف نشوزهن ، دون تحققه ، وذلك بأن يـرى الزوج أمارة النشوز فيفعل ذلك ، فإن لم يكن نشوز بل أمر اتعـذر فيـه أفصحت به أوكنت فيرفع الهجر والضرب ، فإن لم تفصح حملت على النشوز ، ولو لم يكن بها ، ولا يكلف الغيب ، وذلك مثل أن تكون تلبية إذا دعاها وتخضع له بالقول إذا خاطبها ، ثم تغيرت فكانت لا تلبيه ، أو لا تخضع له، ومثل أن تكون إذا دخل عليها قامت إليه ، وإذا أمرها سارعت إلى الامتثال ، وإذا التمسها تبادرت إلى فراشه باستبشـار ، ثم تغيرت فيظن الزوج أن ذلك نشوز منها فيعظها بأن يقول لها مثلا : اتق الله فإن الله عز وجل فرض عليك طاعتى ، ولا يضربها حال الوعظ لإمكان أن تتعظ بالوعظ ، وإن أصرت هجرها فى المضجع ، وذلك تتعظن ألا يكلمها وكل ذلك إصلاح لها ينويه . وصرح ابن عباس بترك كلامها ، إذ قال : يهجرها بأن يوليها ظهره فى الفراش ، ولا يكلمها . وقال غيره : معنى هجرهن فى المضاجع أن لا يضطجع فى فراشها ، بل فى غيره ، ونسب لمجاهد وقال ابن جبير : هجرهن فى المضاجع : ألا يكلمها فى مرقده ، ويقاس عليه غيره ، لأنه إذا قطع الكلام فيه فأولى فى غيره ، وقال الكلبى : المعنى أن يغلظ عند المضجع بالهجر من الكلام ، وقيل : معناه ألا يبيت فى البيت الذى تبيت فيه ، وقال الحسن : معناه أن لا يجامعها ولا يلصق جلده

بجلدها ، ولو بات معها فى فراش غير مدبر عنها ، لأن إضافة الهجران إلى المضاجع تفيد ذلك ، ولا يترك تكليمها فوق ثلاثة أيام ، فإذا وعظها وهجرها فإن تابت لمشقة ذلك أو حبِّها له أو خوف الله تعالى ، فذاك . والأول على تحقق النشوز فعند ذلك يضربها ضرباً غير مبرح ، غير مؤثر فيها شيئاً . وعيباً كعور وسمة فى بدنها ، وجرح ، وكسر ، ولا يضربها فى وجهها . ويفرق الضرب فى بدنها ، ولا يبلغ الضربُ عشرةَ أسواطٍ ، والضرب بالسوط أو العصا أو نحوها ، وقيل : ينبغى باليد أو المنديل لا بالسوط والعصا ، وذلك على الترتيب ، ولا ترتيب فى ظاهر الآية ، لكن يفهم فهماً إذ لا معنى لضربها وقد أمكن أن تتعظ بالوعظ لأن ذلك فى حق نفسه ، مع احتمال ، وليس ذلك يوجب أحداً فى حق غيره ، وقد قال على : يعظها بلسانه ، فإن انتهت فلا سبيل له عليها وإن أبت هجرها فى المضجع ، وإن أصرت على الإباء ضَرَبَهَا ، وإن لم تتعظ بالضرب بعث الحكم ، وقيل : هذا الترتيب مرعى عند خوف النشوز ، وأما عند تحققه فلا بأس بجمع ذلك كله : يعظها ، ويهجرها ، ويضربها ، ولو بتقديم وتأخير . قال عمر بن الخطاب : كنا معشر قريش تملك رجالنا نساءهم فقدمنا المدينة ، فوجدنا نساءهم تملكن رجالهم ، فاختلط نساؤنا بنسائهم فدبرن على أزواجهن أى نشزن أو اجترأن ، فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم وقد قال « لا تضربوا النساء » فقلت له : دبرت النساء على أزواجهن ، فأذن فى ضربهن فطاف بحجر نساء النبى صلى الله عليه وسلم جمع من النساء كلهن يشكون أزواجهن . فقال صلى الله عليه وسلم : « قد طاف الليلة بآل محمد سبعون امرأة كلهن يشكون أزواجهن ولا تجدون أولئكم خياركم » ، أى ليس من ضرب زوجته أفضل ممن لم يضرب ، واستدل الشافعى بهذا الحديث ، على أن ترك الضرب أولى وإذا ضرب فليقتصر على الكفاية ، ويدل لذلك الترقى من الوعظ إلى الهجر ، ومنه إلى

الضرب . وعنه صلى الله عليه وسلم « لا يسأل الرجل فيم ضرب امرأته » قال حكيم بن معونة عن أبيه ، قلت : يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه ؟ قال : « أن تطعمها إذا طعمت ، وتكسوها إذا اكتسيت ، ولا تضرب الوجه ولا تقبح » . أى لا تقل قبحك الله ، أو لا تقل ما أقبح وجهك . قال عبد الله بن زمعة ، قال رسول الله : « لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها » أو قال : « يضاجعها عن آخر اليوم » . وعنه صلى الله عليه وسلم « علق سوطك حيث تراه أهلك » وعن أسماء بنت أبى بكر الصديق رضى الله عنه : كنت رابعة أربع نسوة عند الزبير بن العوام فإذا غضب على إحدانا ضربها بعود المشجب حتى يكسره عليها . وروى عن الزبير أنه قال :

ولولا بنوها حولها لخبطتها ... كخبطة فروج ولم أتعلثم

وعنه صلى الله عليه وسلم : « اضربوا النساء إذا عصينكم ضرباً غير مبرح » قال عطاء ، قلت لابن عباس : ما الضرب غير المبرح ؟ قال : بالشراك ونحوه وعنه صلى الله عليه وسلم « أيها الناس إن لكم على نسائكم حقا لكم عليهن أن لا يُوطِئْنَ فرُشكم أحداً تكرهونه ، وعليهن أن لا يأتين بفاحشة مبينة ، فإن فعلن فإن الله قد أذن لكم أن تهجروهن فى المضاجع ، وتضربوهن ضرباً غير مبرح ، فإن انتهين فلهن رزقهن ، وكسوتهن بالمعروف » والحديث دليل على أن لا نفقة لناشز ولا كسوة ، وأن الفاحشة سلاطة اللسان لا الزنى ، وزعم البعض أن المعنى : أكرهوهن على الجماع واربطوهن ، من هجر البعير إذا شده بالهجار ، وقرئ فى المضجع بالإفراد ، وفى المضجع بالإفراد وضم الميم وفتح الجيم . والمضطجع والمضجع موضع الاضطجاع ، وهو صالح للفراش الذى يرقد عليه ، وللبيت الذى فيه ذلك الفراش ، ويجوز أن يكون ذلك مصدراً ميميا أى فى الاضطجاع إلى اسم زمان ميميا أى وقت الاضطجاع .

(فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا) : لا تطلبوا عليهن

طريقاً إلى إيلامهن بكلام أو ضرب فإن التائب من الذنب كمن لم يذنب ، فاقطعوا عنهن الضرب والهجران ، وإلى تكليفهن أن يحببنكم ، فإن القلب ليس بأيديهن ، وهو قول الكلبي ، وعن أبي هريرة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيء فبات غضبان عليها ، لعنتها الملائكة حتى تصبح » . وعنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشه فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها » . ويروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا نامت مهاجرة فراش زَوْجها لعنتها الملائكة حتى تصبح » وروى « حتى ترجع » ، وقال صلى الله عليه وسلم : « إذا دعا الرجل امرأته لحاجته فلتأته وإن كانت على التنور » . وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه : لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذيه قاتلك الله . أي لعنك ، فإنما هو دخيل عندك يوشك أن يفارقك إلينا . وعن أم سلمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أيما امرأة ماتت وزوجها راض عنها دخلت الجنة » .

(إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا) : رفيع الشأن ، عظيماً بالاستغناء عن غيره ،- فاحذروه في ضربهن وهجرهن فيعاقبكم ، فإنه أقدر عليكم منكم عليهن ، ومثله حديث صحيح الربيع أن مسعود الأنصاري كان يضرب غلاماً له بالسوط فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « اعلم أبا مسعود فلم يعقل لما فيه من الغضب حتى حضر عنده وعرف أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورمى السوط من يده ، وأعتق الغلام ، وحلف لا يضرب غلاماً أبداً وقال : « اعلم أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام » بمعنى أن معصيتك لله أعظم وأكثر من معصية الغلام لك ، وقدرة الله عليك أعظم من قدرتك على الغلام ولم يعاقبك ، ويجوز أن يكون المعنى : إن الله على علو شأنه يتجاوز عنكم إذا تبتم فأنتم أحق بالعفو عنهن إذا تبن ، ويجوز أن يكون المعنى :

إن الله يتنزه ويعظم عن أن يظلم أحداً ، فلا تظلمودن ، أو عن أن [ينقص حق أحد والمصلحة لكم فيما قال ففيه الوفاء بحقكم وحقهن .

(وإنْ خِفْتُمْ) : أي علمتم وتيقنتم ، وقيل : ظننتم ، ويروى الأول عن ابن عباس ، قال بخلاف تخافون فإنه ظن لأنه فى الابتداء تظهر له إمارة النشوز ، فيحصل الخوف لا العلم ، وأما بعد الوعظ والهجر والضرب لما أصرت على النشوز ، فقد حصل العلم بكونها ناشزة ، وقال الزجاج بالثانى ، قال : لو علمنا الشقاق على الحقيقة لم نحتج إلى بعث الحكم ، والجواب أن وجود الشقاق ولو كان معلوماً إلا أنا لا نعلم أن ذلك الشقاق صدر عن هذه أو عن ذاك ، قال : العجز ويمكن أن يقال : وجود الشقاق فى الحال معلوم ، ومثل هذا لا يحصل منه خوف ، وإنما الخوف فى أنه هل يبقى الشقاق أو لا ؟ والفائدة فى بعث الحكمين ليست إزالة الشقاق ، والثابت فى الحال ، فإن ذلك محال ، بل الفائدة إزالة الشقاق فى المستقبل ، والخطاب فى خفتم ، وابعثوا للحكام ، وقيل : للزوجين ، وقيل : لصالحى الأمة ، والقول بكونه للزوجين ضعيف للغيبة فى قوله : بينهما ، وأهله ، وأهلها ، إلا أن يدعى طريق الالتفات ، ونسب لمالك ونسب الأول لربيعة ، وهو مذهبنا ولا بأس بالثالث ، وهو أعم ولكن أمر الشدة يليق به من ينفذه من الحكام كالإمام العادل القاضى .

(شِقَاقَ بَيْنِهِمَا) : بين الزوجين ، أصل الشقاق المخالفة ، وهو مفاعلة أن يكون كل واحد فى شق ، غير الآخر ، أى جهة ، بأن لم يتفقا واشتبه أمرهما ، فلم يطلقها ولا حمل أحدهما صعوبة الآخر ، ولم يقع الفداء بينهما ، أو هو مأخوذ من شق العصا ، وهو افتراق أمرهما بعد اجتماعه ، والشقاق : فعل لهما ، وأضيف لبينهما إضافة مصدر لمفعوله ، تنزيلا بين منزلة المفعول به ، لكن معنى الظرفية باق ، أو إضافة لمصدر لفاعله ، تنزيلا

ليبين منزلة الفاعل، للشقاق إسناد للظرف ، ورد الضمير إلى الزوجين لعلمهما من الكلام .

(فابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أهْلِهِ وحَكَماً مِنْ أهْلِهَا) : أراد من أقاربهما لأن الأقارب أعرف بحالهما ، وأطلب للصلاح ، والمراد رجل وسيط يصلح للحكم من أقاربه ، ومثله من أقاربها ، وذلك استحباب ولو بعثا من جانبهما أو من قرابته أو قرابتها لصح لأن المدار على أنهما عدلان ؛ لا يركنان ويجتنب من بينهم بالميل ، ولا دليل فى الآية على جواز التحكيم ، لأن مسألة الحال إنما هى ليتحقق بالحكمين ما قد يخفى من حال الزوجين ، بخلاف ما إذا ظهر بطلان إحدى الفرقتين بأن الله قد حكم بقتالها ، وأيضاً المراد هنا الإصلاح مثلا لا مجرد بيان الحق .

(إنْ يُرِيدَا) : أى الزوجان .

(إصْلاحاً) : أى إن كان لهما رغبة فى إصلاح الله بينهما أو فى إصلاح الحكمين بينهما .

(يُوَفِّقِ اللهُ بَيْنَهُمَا) : بين الزوجين ، لأن من يصلح نيته فيما يتحراه ، أصلح الله ما يبتغيه . والآية نبهت على هذه العلة ، كما قال القاضى وذلك قول مجاهد فى الضميرين ، وقيل : ألف « يريدا » وهاء « بينهما » عائدان إلى الحكمين ، أى إن قصد الحكمان إصلاح حال الزوجين ، يوفق الله بين الحكمين المذكورين ، أى بين نظرهما ورأيهما فيقعا على المصلحة للزوجين وقيل : ألف « يريدا » للحكمين ، وهاء « بينهما » للزوجين ، أى إن قصد الحكمان إصلاح حال الزوجين ، وفق الله بحسن بينهما بين الزوجين ، وذلك أن يخلو حكم المرأة بها حيث يأمن الفتنة ، فيقول لها : أخبريني بما فى نفسك أتهوينه وتريدين بقاء مصاحبتك معه حتى أعلم بمرادك ؟ وإنما وقع

بينكما من الخلاف هل جاء من قبلك ؟ وسبب نشوزك ؟ وهل جاء من قبله ؟ وسبب نشوزه ؟ ومرادى : يخلوه بها أن لا يحضر الزوج ، ويخلو حكم الرجل به عنها ، ويقول له مثل ذلك ، وأيهما قال : لا أهوى صاحبى ، وفرق بينى وبينه ، فأعطه من مالى ما أراد وما شئت ظهر أن النشوز من قبله ، والزوج لا يقول أعطها من مالى ما أرادت أو ماشاءت إلا أن يريد النقص من المهر فيطلق أو الفداء بما أمكن ، وأيهما قال : إنى أحب صاحبى فأرضه منى بأى طريق أمكن ، ظهر أن النشوز ليس من قبله ، وأى الحكمين ظهر له من الزوج الذى خلا به ظلم ، أو نشوز ، وعظه وأمره بالحق ، فإن قبل : وإلاخلاء بالحكم الآخر فيذكر كل منهما ما سمع ، فيتفقا على أن أحدهما إياه أو إياها الناشز ، فيقبلا عليه بالوعظ والزجر ، فإن أصلحا بينهما وإلا بينا الحال للإمام والحاكم أن ينفذ الحق ، كالسلطان فيجبر الظالم على العشرة بالحق وإن شاء قال للزوج : طلق أو أحسن العشرة ، وإن ظهر له الحبس حبس مستحقه ، هذا هو المذهب ، وبه قال الحسن : إذ قال يجمعان ولا يفرقان . وأجاز قومنا للحاكم أن يفعل ما ظهر له من الصلاح ، فيطلقها من زوجها أو يفاديها منه ، فحكم الحاكم على الخصم ، ولو كره واختلف قومنا : هل يجوز للحكمين تنفيذ أمر يلزم الزوجين بدون إذنهما ولو كرها ، مثل أن يطلق حكم الرجل ، أو يفتدى حكم المرأة بشىء من مالها . قال أبو حنيفة وأحمد : لا يجوز . وقال غيرهما : يجوز . وبه قال مالك يرى أن ذلك كحكم الحاكم على الخصم ، ونسبه الثعالبى للجمهور ، وعلى بن أبى طالب فى مدونة مالك وغيرها ، واختلف العلماء فى الحكمين ، فقيل : يبعثهما الإمام أو نحوه من الصلحاء من أهلهما بلا إذن منهما ، وقيل : إلا بإذن ، واختلفوا هل يختار الإمام مثلا الحكمين ؟ أو يختار الزوج والمرأة كل منهما حكماً ؟

واحتج قومنا طالب أنهُ جاء رجل وامرأة ، ومع كل واحد على إنفاذ حكم الحكمين ، ولا سيا الإمام ، بما رواه الشافعى بسنده إلى على بن أبى طالب

منهما قيام من الناس ، فقال على : ما شأن هذين ؟ فقالوا : وقع بينهما شقاق . قال على : فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها . ثم قال للحكمين : أتدريان ما عليكما ؟ إن رأيتما أن تجمعا جمعتما وإن رأيتما أن تفرقا فرقتما ، فقالت المرأة : رضيت بكتاب الله بما على فيه ولى . وقال الرجل : أما الفرقة فلا . قال على : كذبت والله حتى تقر بمثل ما أقرت به أى من الرضى بكتاب الله ما لها وما عليها ، وقيل : مراده بالتكذيب أنه فسر كلام الرجل إذ قال : أما الفرقة فلا ، بأن معناه أن الفرقة ليست فى القرآن ، مع أن قوله يوفق الله بينهما يشتمل الفرقة ، لأن التوفيق : الإخراج من الإثم ، وذلك بالفراق أو بصلاح حالهما ، وكان الرجل يرى تفسير التوفيق : هو التوفيق بين الزوجين بالاجتماع والإنصاف ، وعن الشعبى : ما قضى الحكمان جاز . ورواية عبيدة السلمانى : شهدت عليا وقد جاءته امرأة وزوجها مع كل واحد قيام من الناس وأخرج هؤلاء حكماً ، فقال على للحكمين : أتدريان ما عليكما ؟ إن عليكما إن رأيتما أن تفرقا فرقتما ، وإن رأيتما أن تجمعا جمعتما ، فقال الزوج : أما الفرقة فلا ، فقال على : كذبت والله لا تبرح حتى تقر بكتاب الله لك أو عليك ، فقالت المرأة : رضيت بكتاب الله لى وعلى .

(إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً) : بما ظهر .

(خَبِيراً) : بما خفى ودق ، فهو عالم بما يجمع المفترقين ، ويوفق المختلفين ، لو أنفقت ما فى الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ، ولكن الله ألف بينهم ، وفى ذلك وعيد شديد للزوجين والحكمين على سلوك غير طريق الحق .

(وَاعْبُدُوا اللَّهَ) : وحدوه وافعلوا ما أمركم بفعله ، وانتهوا عما نهاكم عنه ، وذلك أن التوحيد من جملة العبادة والطاعة ، وهو أفضلهما ، وعن ابن عباس : اعبدوا الله وحدوه ، والأولى للتعميم إلا أن أراد أفردوه بالألوهية والعبادة إلا أنه مع هذا يتكرر مع ما بعده من النهى عن الإشراك ، والظاهر

أنه أراد بالعبادة فعل الطاعة وترك ما يترك لنهى الله عز وجل إلا التوحيد إلا أنه يدخل التزاماً إذ لا ينتفع بالطاعة إلا بعد التوحيد واعلم أن العبادة فعل الخير ، وترك المنكر ، إعظاماً لله تعالى ، وقيل : هو كالطاعة فعل ما أمر به ، وترك ما نهى عنه للأمر والنهى ، فشمل ذلك عبادة القلب والجوارح ، قيل : العبودية : ترك الاختيار ملازمة الذلة ، والافتقار ، وقيل : العبودية أربعة أشياء: الوفاء بالعهود ، والحفظ للحدود ، والرضى بالموجود ، والصبر عن المفقود .

(ولا تُشْرِكوا بِهِ شيئاً) : أى لا تشركوا بالله غيره ، من صنم ، أو كوكب ، أو غيره ، فـ « شيئاً » مفعول به واقع على الصنم ونحوه ، أو لا تشركوا به إشراكاً فهو مفعول مطلق واقع على الإشراك، أى إشراكاً ما ، ولو رياءً ، وقصد التبرد أو إزالة الوسخ بالوضوء ، أو بالاستنجاء ، أو باغتسال الجنابة ، أو الحيض ، أو النفاس ، واغتسال الجمعة وإحرام أو نحوه أو قصد إصلاح المعدة فى الصوم ، وكإبطاء الإمام فى ركوعه ليلحق به من أحس بدخوله مقاربة إليه ، ومع ذلك قصد بأفعاله المذكورة : العبادة فلا تنفعه ، لأنه خالطها غيرها ، قال معاذ بن جبل رضى الله عنه : كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار ، يقال له عفير ، واسمه يعفور فقال : « يا معاذ هل تدرى ما حق الله على عباده وما حق العباد على الله؟ قلت : الله ورسوله أعلم . قال : « فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ، ولا يشركوا به شيئاً وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً ، فقلت : يا رسول الله أفلا أبشر الناس ؟ قال : « تبشرهم فيتكلوا » ، ومعنى حق العباد على الله تعالى ، ما وعده لهم ، ولا واجب على الله ، ومعنى قوله : لا يعذب من لا يشرك به شيئاً : لا يعذب من أخلص قلبه وعمله لله ، بأن امتثل الأمر أو اجتنب النهى ، ألا ترى أن الشرك فى الآية عم كل ما ليس بإخلاص ؟ وانظر كيف أوجب العبادة أيضاً بقوله : «واعبدوا الله » ومن نطق بكلمة الشهادة ولم يصل فرضه ، أو لم يصم ، أو لم يفعل مثل ذلك من الواجبات ، فكيف يكون قد امتثل

قوله تعالى « واعبدوا الله » وأما قوله « لا تبشرهم فيتكلوا » فإنه بمعنى لا تبشرهم بذلك فيتكلوا عليه لعدم فهمهم معناه ، إذ معنى الإشراك شامل الرياء ، وسائر الكبائر . ولعلهم يفهمون أنه قول « إلهين اثنين » ونحوه ويجوز أن يكون هذا القول هو المراد بالشرك ، لكن لعلهم لا يفهمون أن الشرط مطلق العبادة ، وتكثير الحسنات ، حتى تفنى كبائره فى حسناته وتبقى حسنة فصاعداً يدخل بها الجنة ، غير مصر بخلاف نحو قول : « إلهين اثنين » فإنه لا حسنة معه وقد ذكرت هذا البحث فى شرح التبيين من النيل .

(وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً) : أى وأحسنوا بالوالدين إحساناً ، فذلك من المصدر النائب عن فعل الأمر الناصب له ، والإحسان بالوالدين : أن يقوم بخدمتهما ولا يرفع صوته عليهما ، وينفقهما ، ويفعل كل ما أمراه به ، فما لم يحرم ما أمكنه ، وما لم يمكنه فليلاطفهما فيه ، وكذا ما تعسر ، قال أبو سعيد الخدرى : إن رجلا أراد الجهاد فقال له النبى صلى الله عليه وسلم « أبواك أذنا لك ؟ » قال : لا . قال : « فارجع واستأذنهما فإن أذنا لك فجاهد وإلا فبرهما » . قال أبو هريرة : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحبتى ؟ قال : « أمك » قال : ثم من ؟ قال : « أمك » قال : ثم من ؟ قال : « ثم أمك » . قال : ثم من ؟ قال : « أباك » . ويروى : أمك ثم أمك ثم أباك ثم أدناك فأدناك . وهذا نص فى أن حق الأم أعظم من حق الأب . والبحث فى حقوق الوالدين فى شرح النيل ، قال أبو هريرة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « رغم أنفه رغم أنفه » قيل : من يا رسول الله ؟ قال : « من أدرك والديه عند الكبر أو أحدهما ثم لم يدخل بهما الجنة » والفروع فى الفقه ، والباء للإلصاق أى : الصقوا الخير بهما ، أو بمعنى إلى ، أى : انهوا الخير إليهما .

(وَبِذِى الْقُرْبَى) : متعلق بمحذوف ، أى : وأحسنوا بذى القربى ، ولم يقل إحساناً ، وقاله فى الوالدين إشعاراً بأن حق الوالدين أعظم ، وهذا أولى من أن يجعل إحساناً فى نية التأخير إلى تمام قوله جل وعلا « وما ملكت أيمانكم» وهذا أيضاً جائز ، وعليه فلا يقدر أحسنوا إلا قيل وبالوالدين فقط ، ويكون قد أكد فى الكل وكرر الباء تأكيداً فى القرابة ، ولم تكرر فى البقرة لأن ما فى البقرة حكاية حال بنى إسرائيل ، لا تكليف لهذه الأمة ، والمراد القرابة من الأب وجهة الأم أو جهتهما كالأخ والعم والخال والخالة ، وأما الأجداد والجدات فداخلون فى الوالدين من الجهتين ، واختار بعضهم دخولهم فى ذى القربى ، لئلا يجمع بين الحقيقة والمجاز ، يرى أن الوالدين حقيقة فى الأب والأم ، والقائل بالأول يرى أن حقيقة فى الأجداد والجدات أيضاً ، وذلك أن ولادة ولد الولد ولادة للجد أو الجدة بالتأخر ، والقربى القرابة وأما الولد ففى طبع البشر الإحسان إليه فلم يذكر على أنه لايدخل فى القرابة وقيل يسمى قريباً . قال أنس بن مالك : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من سره أن يبسط له فى رزقه وينسأ له فى أثره ويؤخر له فى أجله وعمره فليصل قرابته » .

(وَالْيَتَامَى) : الأجانب ، وأما اليتامى الأقارب فداخلون فى ذى القربى وذلك أن اليتيم مخصوص بالصغر ، وعدم الوالد المشفق ، والأم ولو كانت مشفقة عليه ، إن كانت ، لكن المرأة من شأنها العجز والاحتياج ، ولو كانت ذات مال . قال سهل بن سعد : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنا وكافل اليتيم فى الجنة هكذا — وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما شيئاً — يعنى بفوته رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بيسير كما كانت فرجة يسيرة بين الإصبعين ، وليس قدر الفوت تلك الفرجة فقط ، ولكنهما تمثيل ، ويحتمل أن يكون التفريج واقعة حال لا تمثيلا لتفاوت ، فيكون التمثيل بزيادة الوسطى ، وظاهر تنبيه هذا الصحابى على التفريج أنه فهم أنه تمثيل .

(والمَسَاكِينِ) : قال أبو هريرة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

« الساعى على الأرملة والمساكين كالمجاهد فى سبيل الله » وأحسبه قال : « وكالقائم الذى لا يفتر ، وكالصائم الذى لا يفطر » .

(والجارِ ذى القُرْبَى والجارِ الجُنُبِ) : أى والجار القريب بالنسب ، والجار الذى ليس بذى قرابة ، قال عطاء الخراسانى : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الجيران ثلاثة : جار له ثلاثة حقوق ، وجار له حقان ، وجار له حق واحد ، فأما الذى له ثلاثة حقوق فالجار المسلم ذو القرابة ، فله حق الإسلام وحق القرابة ، وحق الجوار ، وأما الذى له حقان ، فالجار المسلم : له حق الإسلام ، وحق الجوار ، وأما الذى له حق واحد : فالجار المشرك له حق الجوار » وكذا جار مشرك رحم ، له حقان حق الجوار وحق القرابة ، وسواء فى المشرك أن يكون كتابياً ، أو كتابى بأن يدخل بأمان ويسكن فى دار أو بيت ، ليسمع كلام الله ، أو لعدم القدرة عليه ، ولو كان غير كتابى أو كان كتابيا لا يعطى الجزية لعدم القدرة عليه ، وقيل : الجار ذى القربى بنسب أو دين ، والجار الجنب : البعيد بكونه ليس من القرابة أو بشركه . وقيل : الجار ذى القربى : الجار الذى قربت داره ، والجار الجنب : الذى بعدت داره ، والمشهور : أن الجيران اثنان ، من اليمين وواحد من الشمال ، ولا جار من أمام أو هدام إلا باتصال ، وفتح كوة يتناولون منها ، فالبعيد والقريب فى اليمين ، وفروع الأنواع فى هذه الآية فى الفقه . قال ابن عمر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت — أو قال — حتى رأيت أنه سيورثه » . وعن عائشة مثله . وفى صحيح الربيع رحمه الله : حتى ظننت أن لا يبقى بعد شيئاً . أى لا يبقى جبريل بعد الجار شيئاً من التأكيد ، بل يستغرقه فى الجار ، أو لا يبقى الجار أو جبريل لورثته شيئاً ، بل يورث جاره ماله كله ، وهذا قبل نزول آية الإرث أو بعده ، وخاف أن يتحول الميراث إليه والله أعلم قالت عائشة ؛ قلت : يا رسول الله إن لى جارين إلى أيهما أهدى ؟ . قال : « إلى أقربهما منك باباً » أى : إلى أيهما أهدى قبل الآخر ؟ لأن الإعطاء

واجب للأيمن والأيسر القريب بابا والبعيد ، أو أرادت : إلى أيهما أعظم لعطية ، فإن الأقرب أولى بتعظيمها ، ويعطى البعيد دونه ، أو أرادت : إن لى جارين من جهةواحدة ، فقال : أعطى القريب باباً ، ولا يلزمك الآخر شيء ، ولو كان من اليمين ، وهو قول قيل به . قال أبو ذر ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أبا ذر إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك » . وفى رواية « أوصانى خليلى صلى الله عليه وسلم : إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها ثم انظر إلى أهل بيت من جيرانك فأصبهم منها بمعروف » . أى إلى من كان منهم فى بيته ، حين الأكل فإنه أهل بيت بالكون فيه ، والله أعلم . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « والله لا يؤمن أحدكم والله لا يؤمن أحدكم والله لا يؤمن أحدكم » قيل : من يا رسول الله ؟ قال : « الذى لا يؤمن جاره بوائقه » وروى « لا يدخل الجنة من لا يؤمن جاره بوائقه » أى شروره . رواه أبو هريرة ، وقال أيضاً : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا نساء المؤمنات لا تحقرن إحداكن لجارتها ولو كراع شاة » ويروى « ولو فرسن شاة » ، ويروى « جارة لجارتها » . ونساء : نكرة مقصودة ، بأن جعلهن كلهن كحاضرة معينة ، فقصدهن تعريف ، فنعت بالمعرفة وهو المؤمنات ، أو منادى مضاف لمؤمنات إضافة موصوفة لصفة ، أو إضافة عام لخاص إضافة أو بيان ، أو إضافة بعض الجنس لكله ، بأن يضاف كل فرد إلى باقى جنسه كقوله تعالى « من رجالكم » أو أراد بالمؤمنات مؤمنات الأمم الماضية ، وبالنساء : نساء هـــذه الآية ، يضفن للمؤمنات من غيرها للمناسبة ، ومعنى لا تحقرن إحداكن .. إلخ : لا تحقر الآخذة ولا المعطية الكراع المنسوب لجارتها ، تعطيها أو تأخذ منها ، وهذه العمومة أولى من أن يقال المراد باحداكن المعطية ، أى : أن تناول لجارتها أو الآخذة، على أن اللام بمعنى من ، أى : من جارتها والفرسن : الظلف ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ،

ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت » . وقرئ : « والجار ذا القربى » . والجار الجنب بالنصب على الاختصاص تعظيما لحق الجار وقرئ : والجار الجنب بفتح الجيم وإسكان النون ، قيل يا رسول الله : فلانة تصوم النهار وتصلى الليل وفى لسانها شيء يؤذى جيرانها . فقال صلى الله عليه وسلم : « لا خير فيها ، هى فى النار » . وقال صلى الله عليه وسلم : « والذى نفس محمد بيده ، لا يؤذى أحد حق الجار إلا من رحمه الله ، وقليل ما هم ، أتدرون ما حق الجار ؟ إن افتقر أغنيته ، وان استقرض أقرضته إن أصابه خير هنأته ، وإن أصابه شر عزيته ، إن مرض عدته ، وإن مات شيعت جنازته » . وقال صلى الله عليه وسلم : « خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه ، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره » رواه عبد الله بن عمر . ذكر فى صفوة التصوف وذكره الترمذى وقال : حديث حسن .

(والصَّاحبِ بِالجَنْبِ) : قال ابن عباس هو الرفيق فى السفر ، وقيل : زوجتك ، وقيل : الذى يصحبك رجاء نفعك ، وبالأول قال على وابن مسعود وابن أبى ليلى ، وبالثانى قال ابن زيد ، وقيل : الصاحب مطلقاً . روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان معه رجل ، من أصحابه وهما على راحلتين ، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم غيضة فقطع قضيبين أحدهما معوج ، وخرج فأعطى صاحبه القويم ، وحبس هو المعوج ، فقال : كنت يا رسول الله أحق بهذا . فقال له : « يا فلان إن كل صاحب يصحب الآخر فإنه مسئول عن صحبته ولو ساعة من النهار » وقيل : الصاحب بالجنب هو الذى صحبك ولو أدنى صحبة فى أمر حسن ، كتعلم وتصرف وصناعة وسفر وقعود بجنبك ، ولو مرة ، فى المسجد أو فى مجلس علم ، فلا تنس حقه فى حينه واجعله ذريعة إلى الإحسان ولو كان الإحسان يتفاوت بطول الصحبة ، وقلتها والصحبة فى حين الشدة ، أو الفتنة أو غير ذلك . وقد يتأكد حق الصحبة حتى يكون كحق القرابة ، ويقال : صحبة عشرين يوماً قرابة ، والباء متعلق

بمحذوف ، من حال من الصاحب ، سواء أبقيت على معناها من إلصاق ، أو جعلت ظرفية . . . . .

(وَابْنِ السَّبِيلِ) : الذى ألقاه الطريق بمشيه فيه حتى وصلكم ، واحتاج وانقطع به : يسمى ابن السبيل ، لأنه ألقاه السبيل ، كما تلقى الأم ولدها من بطنها ، أو أبوه من صلبه ، أو للزومه السبيل ، كما يلزم الولد أباه وأمه ، وقال الأكثرون إنه الضيف يمر بك ، أو يأتيك . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه » جائزته يوماً وليلة ، والضيافة ثلاثة أيام وما سوى ذلك صدقة ، فقيل : الجائزة هنا ما يتحفه به فى اليوم والليلة الأولين من تعظيم إضافته ، وبعده يومان ، وليلاهما يكرمه بما تيسر ، فذلك ثلاثة ، فكأنه قال : وإكمال الضيافة ثلاثة أيام بيوم الجائزة ، وقيل الجائزة : ما يعطيه بعد ثلاثة أيام ، يصل به من منهل إلى منهل ، ولو كان هكذا لم تقل يوماً وليلة إلا أن يقال يغلب أن يكون يوم وليلة من منهل إلى منهل ، وقيل الجائزة : ما يعطيه بعد ثلاثة أيام مما يكفيه يوماً وليلة ، ويدل للأول وهو كونها ما يعطيه فى اليوم والليلة الأولين ما يروى يومه وليلته بالإضافة ، والضيافة ثلاثة أيام . ويروى : ولا يحل أن يقيم عنده حتى يخرجه أى حتى يوقعه فى الضيق ، أو فى الإثم ، كما يروى حتى يؤثمه .

(وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) : من عبيد وإماء لا تكلفوهم ما لا يطيقون ولا تؤذوهم بالكلام الخشن ، وأطعموهم واكسوهم ما يحتاجون إليه . . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إخوانكم ملككم الله إياهم » ، ورواية : « رقابهم فأطعموهم مما تأكلون ، واكسوهم مما تلبسون ، ولاتكلفوهم من العمل ما لا يطيقون ، فإن كلفتموهم فأعينوهم » وقال : « إن الله ملككم إياهم ولو شاء لملكهم إياكم » . وعن أم سلمة قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من آخر وصيته عند موته الصلاة وما ملكت إيمانكم حتى جعل

يلجلجها فى صدره ، وما يفيض بها لسانه ، وعن الحسن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المملوك أخوك ، فإن عجز أى عن حمل شىء ، أو تناوله فخذ معه — أى أعنه — ومن رضى مملوكه فليحبسه ، ومن كرهه فليبيعه ولا تعذبوا خلق الله الذى خلق » . وعن أبى ذر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المملوكين : « أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون ، ولا تكلفوهم ما لا يطيقون » . وعنه صلى الله عليه وسلم فى العبيد : « إنهم إخوانكم وخولكم ، جعلهم الله تعالى تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يطعم ، ويلبسه مما يلبس ، ولا تكلفوهم بما يغلبهم ، فإن كلفتموهم فأعينوهم عليه » . قال صلى الله عليه وسلم : « لا يدخل الجنة سيئ الملكة » . وقال صلى الله عليه وسلم : « حسن الملكة نماء وسوء الخلق شوم » . ويروى : « لا تستخدموهم وراء العتمة » ، ويروى : « لا تستخدمون بالليل » قيل : إلا أن يرضون بشىء وكذا إن لم يستقصوا خدمتهم بالنهار . وعن عمر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم : « من ابتاع شيئاً من الخدم ولم يوافقه شيمته فليبعه ، وليختر من يوافق شيمته ، فإن الناس شيماً ، ولا تعذبوا عباد الله » . وكان آخر كلامه عند موته صلى الله عليه وسلم : « الوصية بالنساء والمملوك والصلاة » . وكان رجلا بالمدينة يضرب عبده فيقول العبد : أعوذ بالله ، فسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والسيد كان يريد ضرباً فطلع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « أعوذ برسول الله فتركه ، فقال عليه الصلاة والسلام : « الله عز وجل أحق أن يجار عائذه . فقال سيده : يا رسول الله إنه حر لوجه الله ، فقال صلى الله عليه وسلم : والذى نفس محمد بيده ، ولو لم تقلها » . ويروى « لو لم تفعل لفح وجهك سفع النار » ، وقيل : « ما ملكت أيمانكم » كل حيوان ملكتموه كعبد وأمة وبعير ودجاجة وحمار وفرس ، والمتعارف العبيد والإماء ، والإحسان إلى المماليك مطلقاً طاعة عظيمة .

(إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً) : يترفع عن أقاربه وجيرانه وأصحابه ، ولا يرى لهم ما يرى لنفسه ، ولا يلتفت لحقهم ، ولا لحق غيرهم .

(فَخُوراً) : يفتخر على الناس ويذكر فواضله وفضائله ، تطاولا على من دونه ، أو يفتخر بما أعطاه الله تعالى ، ولا يشكره ، قال ابن عمر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جرّ ثوبه خيلاء » أى لا يرحمه ، لأنك إذا اعتنيت بإنسان ، وأردت الإنعام عليه نظرت إليه بعينك ، وتفقدت أحواله . قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر إزاره بطراً » أى لغير الشكر وعنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بينما رجل يمشى فى حلة تعجبه نفسه يرجّل شعر رأسه » وفى رواية ــ وقد رجل لمته ــ يختال فى مشيته ، إذ خسف الله به الأرض ، فهو يتلجلج فى الأرض إلى يوم القيامة » وعن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « بينما رجل كان ممن قبلكم يجر إزاره من الخيلاء خسف به فهو يتلجلج إلى يوم القيامة » وصح الحديث عندنا. عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الفخر والخيلاء فى أهل الوبر والسكينة فى أهل الغنم » قال أبو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم « الفخر والخيلاء فى الفدادين من أهل الوبر ، والسكينة فى أهل الغنم » الفدادون : الفلاحون والحراثون وأصحاب الإبل والبقر .

(الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ) : الذى بدل من « من » لا نعته ، لأن من الموصولة لا تنعت بمعرفة ولا نكرة ، وإن جعلت نكرة موصوفة فالمعرفة لا تبدل من النكرة أو خبر لمحذوف أو منصوب لمحذوف على الذم ، أى : هم الذين يبخلون ، أو أعنى : الذين ، أو مبتدأ خبره محذوف ، أى : « الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل » .

(وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ) : أحقاء بكل ملامة ،

وقرأ حمزة والكسائى :البَخَل بفتح الباء والخاء هنا وفى سورة الحديد ، وهو لغة . وقرئ : البخل بضمها . وقرئ :البَخْل بفتح الباء وسكون الخاء والآية نزلت فى كردم بن زيد ، وحيى بن أخطب ورفاعة بن زيد ، وأسامة ابن حبيب ، ونافع بن أبى نافع ، ويحيى بن عمرو ، وهم من اليهود . قال ابن عباس :كانوا يقولون لزال من الأنصار يخالطونهم لا تنفقوا أموالكم فانا نخشى عليكم الفقر ولا تدرون ما يصير إليه أمر محمد تنصحاً منهم ، لعنهم الله ، ويكتمون ما أعطاهم الله من المال لئلا يسألهم سائل ، أو يطمع فيهم طامع ، وليقل بحسب الظاهر ، ما لزمهم من المال ، وقيل نزلت فى علماء اليهود الذين يكتمون صفة رسول الله سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، فهم يبخلون بإظهارها ويأمرون بالبخل به ، ويكتمونها ، وقد أتاهم الله بيانها فى التوراة من فضله ، وقيل المراد الأغنياء الذين كتموا الغنى وأظهروا الفقر بخلوا بالمال ، ولا يؤدون حقه ، والبخل فى نفسه عيب ، فكيف من يأمر به بعد أن بخل ، ومن أمثال العرب ، كما فى الكشاف مأبخل من الضنين بنائل غيره قال الشاعر :

وإن امرأ ضنت يداه على امرء بنيــل يد من غيره لبخــيل

قال : ولقد رأينا ممن بلى بداء البخل ، من إذا طرق سمعه أن أحداً جاء على أحد شخص به وحل حبوته ، واضطرب ودارت عيناه فى رأسه كأنما نهب رحله وكسرت خزائنه ضجراً ، من ذلك وحسرة على وجوده . وعنه صلى الله عليه وسلم : « إذا أنعم الله على عبد نعمة أحب أن يرى أثر نعمته على عبده » . وبنى عامل الرشيد قصراً حذاء قصره فنم به عنده ؛ فقال الرجل : يا أمير المؤمنين إن الكريم يسره أن يرى أثر نعمته فأحببت أن أسرك بالنظر إلى آثار نعمتك ، فأعجبه كلامه ، وعنه صلى الله عليه وسلم : « خصلتان لا تجتمعان فى مؤمن : البخل وسوء الخلق » .

و « من فضله » : متعلق بأتى على أن من للابتداء أو لمحذوف حال من ماء أو العائد المحذوف على أنها تبعيضية ، ويجوز الابتداء أيضاً .

(وأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ) : أى الذين جحدوا نعمته بالبخل والكتم ، والمعصية ومقتضى الظاهر : وأعتدنا لهم ، ولكن وضع الظاهر موضع المضمر ليصفهم بأن بخلهم وأمرهم بالبخل وكتمهم كفر .

(عَذَاباً مُّهِيناً) : فى الآخرة يهينهم كما أهانوا النعمة بالإخفاء والكتم وعدم الشكر .

(وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ) : ليقال ما أجودهم وما أسخاهم ، و « رياء » : مفعول لأجله أو حال من واو ينفقون أى مرائين ، و « الذين » : معطوف على الكافرين ، أى : وأعتدنا للكافرين عذاباً مهيناً وأعتدنا للذين ينفقون ، أو معطوف على الذين فى أوجه الإعراب ، أو مبتدأ خبره محذوف ، أى : والذين ينفقون أموالهم رياء الناس .

(وَلاَ يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ) : معذبون أو قرينهم الشيطان ، كما يناسبه قوله « ومن يكن الشيطان له قريناً » ويجوز أن يكون من « والذين » فى الموضعين ، قوماً واحداً عطفت صفتهم ، نزلت ذلك فى اليهود ، ينفقون أموالهم رياء ولا يؤمنون بالله لأنهم قالوا : عزير ابن الله ولا باليوم الآخر ، لأنهم قالوا : يمكثون فى النار قدر مدة عبادة العجل ، وهى أربعون يوماً ، أو قدر أسبوع ، وقيل : فى مشركى مكة ، الذين أنفقوا أموالهم فى عداوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال جمهور قومنا فى المشركين الذين يخفون الشرك ويظهرون التوحيد « ينفقون أموالهم رئاء » وما إيمانهم إلا كإيمان اليهود أو دونه ، بأن يكونوا كمشركى قريش ، وفى صحيح الربيع وغيره أن الله يقول « أنا أغنى الشركاء عن الشرك ، من عمل عملا أشرك فيه غيرى فهو لغيرى »

باختلاف الروايات بالزيادة والإسقاط والألفاظ ، وقرن الإنفاق رياء بالبخل لأنهُ إسراف وهو إفراط والبخل تفريط ، وكفى من الإفراط والتفريط ، قبيح جالب للذم .

(وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِيناً) : صاحباً وخليلا مقروناً به فى الدنيا يضله فيتبعه ، أو مقروناً به فى الآخرة بسلسلة من النار لاقترانهما فى الدنيا بالمعاصى ، ويجوز أن يكون بمعنى فاعل ، أى مقارنا كجليس بمعنى مجالس على الوجهين ، وجه القرن فى الدنيا ووجه القرن فى الآخرة وذلك على الضلالة ، لأن الموفق له قرين أيضاً لكن يخالفه .

(فَسَاءَ قَرِيناً) : الشيطان قال الله تعالى « إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين » .

(وَمَاذَا عَلَيْهِمْ) : ماذا : مبتدأ، وعليهم خبر ، أو « ما » مبتدأ و « ذا » خبر والعكس ، وعليهم : صفة ذا .

(لَوْ آمَنُوا بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللهُ) : إخلاصاً له لا رياء، وذلك ضد من كفر بالله واليوم الآخر فلا ينفق فى طاعة الله بإخلاص ، بل فى معصية أو برياء، لأنه لم يؤمن به ، فضلا عن أن يقصد ما يرضيه ولا باليوم الآخر فضلا عن أن يرجو ثواب إنفاقه فيه ، وقد مر الإيمان هنا على الإنفاق ، لأن المراد هنا الحث على الإيمان ، وأخره فى قوله تعالى : « والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر » ليكون نفيه كالعلة لإنفاقهم رياء ، والعلة تتأخر عن المعلول ، وهب أنهم آمنوا لكنهم بمنزلة من لم يؤمن ، فإن الرياء دليل على عدم رسوخ الإيمان ، والآية دلت على أنهم نفروا من الإيمان بالله واليوم الآخر ، والإنفاق بإخلاص فى سبيل الله ، كما ينفرون مما كان مضرة عليهم ، كالقتل والإحراق والضرب

الشديد فعاب عليهم الله ذلك، بأنهُ لو كان الإيمان بالله واليوم الآخر والإنفاق بإخلاص ، ليسا بواجبين ، ولا ثواب ولا نفع فيهما ، لم يحق ولم يحسن أن ينفروا ذلك النفار عنهما ، حيث لا ضر فيهما دنيوى ولا أخروى ، بل يحتاطون بقبولهما ، وكان الكلام بالاستفهام الإنكارى ، أو التعجبى ، تقبيحاً وتوبيخاً لهم على جهلهم بمصالحهم ، وتحريضاً على استعمال فكرهم ونظرهم ليؤديهم إلى منافع ذلك.

(وَكَانَ اللهُ بِهِمْ عَلِيماً) : أى عالماً علماً عظيماً ، محيطاً بأفعالهم واعتقادهم وأقوالهم ، وتروكهم فهو يعاقبهم ، فهذا وعيد بأنه يناقشهم فى الحساب ولا يزيد على ما استحقوا ، لأن الزيادة للجهل والله أعلم.

(إِنَّ اللهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ) : لا يزيد فيما يستحق من العقاب ولا ينقص مما يستحق من الثواب ولو ما يكون وزنه فى الثقل وزن نملة صغيرة ، يزن حبة شعير مائة منها ، أو وزن حبة خردل ، أو جزء هباء. وعن ابن عباس : الذرة رأس نملة حمراء ، فالمثقال مفعال من الثقل ، ضد الخفة والذرة ، ولو كان لا ثقل لها لكن ليس فى الحقيقة عند الله الذرة كعدمها ، وإنما ثقلها لا يتحقق لنا ، أو لما غلب المثقال فى المقدار تنويسى معنى الثقل ، وعلى كل حال اختير لفظاً لمثقال المأخوذ من الثقل ، إشارة إلى الحسنة أو السيئة ، ولو ثقلت جزاؤها ثقيل ، والظلم متعد لواحد محذوف ، ومثقال مفعول مطلق ، أى لا يظلم أحداً ظلم مثقال ذرة ، أو ظلماً مثقال ذرة ، أى ظلماً موازن ذرة – بضم الميم – أو متعد هنا لاثنين لتضمنه معنى النقص أى لا ينقص عاصياً ، ولا مطيعاً مثقال ذرة ، ففيه زيادة تهديد للعاصى أو لتضمنه معنى الزيادة ، أى لا يزيد عاصياً ولا مطيعاً مثقال ذرة ، بمعنى لا يزيد حسنة أو سيئة أو ينقصها والمزيد إنما هو ثواب يضاعف كما قال :

(وإنْ تَكُ) : تحصل.

(حَسَنَةً) : لم تبطل .

(يُضَاعِفْهَا) : بثواب عشرة فصاعدا إلى سبعمائة فصاعداً كما قال :
(وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ) : من عنده .

(أجْراً عَظِيمًا) : هو ما فوق سبعمائة ، كل ذلك جزاء على الحسنة الواحدة لقوله : « أجراً » وقد يقال « يضاعفها » شامل لما فوق سبعمائة ، والأجر العظيم محض ، فضل جزيل لا ثواب للحسنة ، لكن سماه أجراً للمشاكلة لعظم ذكر معناه ، لأن يضاعف بالمعنى يؤجر ، ولأنه زيادة على الأجر ومسبب عنه ، وتابع . و« تك » لا خبرية و« حسنة » فاعله . عند ابن كثير ونافع وقرأ الباقون بنصب حسنة على أن له خبراً وهو حسنة واسمه ضمير مثقال ، وأنث لتأنيث الخبر وهو حسنة أو لإضافته لمؤنث ، وهو ذرة ، لأنه تعروف أن يقتصر على ذرة فى مثل ذلك فيقال : لم يعطه ذرة ولم يعطه حبة تراب ولا حبة فى التراب لكن تشبيه ، وحذفت نون تكن تخفيفاً لكثرة الاستعمال ، وتشبيهاً بالواو فى غنتها ، والواو تحذف للجازم فحذف ما أشبهها وعلامة الجزم سكون النون المحذوفة ، وقرأ ابن كثير وابن عامر ويعقوب يضعّفها بتشديد العين ، وإسقاط الألف ، وقرأ بإسكان الضاد ، وقرأ ابن هرمز تضاعفها بالنون . والمعنى واحد وليست المفاعلة فى قراءة الجمهور على بابها ، و« من لدنه »متعلق « بيؤت » ، أو بمحذوف حال من « أجرا » أو من للابتداء . وقال قتادة عن نفسه ورواه عن بعض العلماء لأن تفضل حسناتى على سيئاتى بمثقال ذرة أحب إلى من الدنيا جميعاً . ذكره الثعالبى ، وعن ابن مسعود وغيره : الأجر العظيم : الجنة وذكر بعض المتأولين أن الآية خص بها المهاجرون ، لأن الله تعالى أعلم فى كتابه أن الحسنة لكل مؤمن مضاعفة عشر مرات ، وفى الآية مضاعفة مرارا كثيرة ، كما قيل عن أبى هريرة : يضاعف ألفى ألف مرة ، وروى غيره : ألف ألف مرة ، وقيل : ذلك الوعد كله للمؤمنين ، وهو مروى عن أبى هريرة . قال أبو عثمان

النهرى لأبى هريرة : بلغنى عنك أنك تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله يعطى غير المؤمن بالحسنة ألف حسنة . قال أبو هريرة : لا بل سمعته يقول : « إن الله تعالى يعطيه ألفى ألف حسنة » ثم تلا هذه الآية . والمراد مع هذا الكثرة ، لا التحديد ، قيل : يضاعف ثوابها لا باستحقاقها عنده الثواب فى كل وقت من الأوقات المستقبلة غير المتناهية كلهم ، وأما الكافر فلا يفعل حسنة إلا جوزى بها فى الدنيا ، حتى يوافى يوم القيامة ولا حسنة له وهو رواية عنه صلى الله عليه وسلم ، وإذا حوسب المؤمن وبقى له مثقال ذرة ضاعفها الله تبارك وتعالى ؛ إلى سبعمائة وإلى أجر عظيم والآية شاملة لأمر الخصمين ، فمنهم من لا يجد ما يعطى خصمه ، وقد تاب فى الدنيا ، ولم يجد وفاء فيرضيه الله عنه ، أو بعد أن بقى بلا حسنة لأخذ المظلومين حسناته ، وعن ابن مسعود : إذا كان يوم القيامة جمع الله الأولين والآخرين ثم ينادى مناد من قبل الله : إلا من كان يطلب مظلمة فليجئ إلى حقه فليأخذه فيفرح المرء أن يكون له الحق على ولده ، أو والده أو زوجته أو أخيه ، فيأخذ منه وإن كان صغيراً ، ومصداق ذلك فى كتاب الله تعالى : « فإذا نفخ فى الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون » ويؤتى بالعبد فينادى مناد على رؤوس الأولين والآخرين هذا فلان بن فلان من كان له عليه حق فليأت إلى حقه ثم يقال له آت هؤلاء حقوقهم ، فيقول أى ربى من أين وقد ذهبت الدنيا ؟ فيقول الله تعالى لملائكته : انظروا فى أعماله الصالحات ، فأعطوهم منها ، فإن بقى له مثل ذرة من حسنة قالوا يا ربنا ، وهو أعلم بذلك ، أعطينا كل ذى حق حقه ، وبقى له مثقال ذرة من حسنه ، فيقول ضعفوها لعبدى ، وأدخلوه بفضل رحمتى الجنة ، ومصداق ذلك فى كتاب الله : « إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً » : أى فى الجنة وإن كان عبداً شقياً قالت الملائكة : إلهنا فنيت حسناته وبقى طالبه كثيرون ، فيقول الله تعالى خذوا من سيئاتهم فأضيفوها إلى سيئاته ثم اكتبوا له كتاباً إلى النار أى عاقبوه بسيئات قد أساء بها إليهم ، ولكونه أساء إليهم بها أضيفت إليهم

مع سيئاته التى بينه وبين الله لقوله تعالى : « ولا تزر وازرة وزر أخرى » فلا يظلم مثقال ذرة للخصم على خصمة ، بل يأخذها له ولا يظلم مثقال ذرة تبقى له بل يثيبه عليها ويضاعفها . قال عمرو بن العاص : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله تعالى فيخلص رجلا من أمتى على رؤوس الخلائق يوم القيامة ، فينشر له تسعة وتسعون سجلا كل سجل مد البصر » ثم قال : « أتنكر من هذا شيئاً أظلمك كتبتى الحافظون ؟ فيقول : لا يا رب فيقول : أفلك عذر ؟ فيقول : لا يارب ، فيقول تعالى : بلى إن لك عندنا حسنة ، فإنه لا ظلم عليك اليوم فيخرج بطاقة فيها .: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، فيقول له : أحضر وزنك . فيقول : يارب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات ، قال الله : جل وعلا فأنت لا تظلم فتوضع السجلات فى كفة والبطاقة فى كفة فطاش فى السجلات وثقلت البطاقة ولا يثقل مع اسم الله شىء . قال أبو هريرة : إذا قال الله عز وجل أجراً عظيما فمن يقدر قدره . وعن ابن مسعود أنه قال : إن فى النساء آيات هن خير من الدنيا جميعاً ، قوله « إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً » إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه» الآية « إن الله لا يغفر أن يشرك به» ،الآية ،ومر تأويلها ، ويأتى أيضاً إن شاء الله«ومن يعمل سوءاً أو يظلم .. الآية» ،« والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا .. الآية » إذاكان الأمر كما فى الآية .

(فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَٰؤُلَاءِ شَهِيداً) : كيف خبر لمحذوف أى كيف حال الكفرة ، أو كيف حال اليهود والنصارى ، أو كيف يكون حالهم ، أو حال لمحذوف ، أى كيف يصنعون ؟ قال ابن عباس : الشهيد من كل أمة بنبيها ، وكذلك أنت يا محمد شهيد على أمتك مؤمنها وكافرها ، فهؤلاء : إشارة إلى هذه الأمة كلها ، كما أن المراد بكل أمة : مشركو كل أمة وموحدوها ، والاستفهام تهديد

للعصاة وتوبيخ لهم ، أو تقرير لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، أى أقرر بما عندك فيهم ، من الهول العظيم ، تقريراً يضمن تهديداً لهم ، قال ابن مسعود : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اقرأ على القرآن فقلت : يا رسول الله أقرأ عليك وعليك أنزل ؟ قال : « إنى أحب أن أسمعه من غيرى . فقرأت عليه سورة النساء حتى جئت إلى هذه الآية « فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً » قال : « حسبك الآن » ويروى حسبنا فالتفت إليه فإذا عيناه تذرفان ، قال « أنا شهيد ما دمت فيهم » أو قال : « ما كنت فيهم » ، أى شهيد عليهم فى الدنيا ، فأروى الشهادة يوم القيامة ، وكذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كلما قرأ هذه الآية فاضت عيناه . قال عقبة بن عامر صلى الرسول — صلى الله عليه وسلم — على قتلى أحد صلاته على الميت بعد ثمانى سنين ، كالمودع للأحياء والأموات ثم طلع المنبر فقال : « إنى بين أيديكم فرط ، وأنا عليكم شهيد وإن موعدكم الحوض وإنى لأنظر إليه مقامى هذا ، وإنى لست أخشى عليكم أن تشركوا ولكن أخشى عليكم من الدنيا أن تنافسوها » فكانت آخر نظرة نظرها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعنى جئنا بشهيد : وجئنا بك اجيئناكم وأحضرناكم ومن كل متعلق بجئنا لا بمحذوف حال من شهيد بعده على الصحيح ، لأن صاحب الحال المجرور بحرف غير زائد ، لا تتقدم عليه حاله قياساً ، وما ورد يحفظ فلا يخرج القرآن على ما لا يقاس ، وجواب إذا محذوف دل عليه فكيف يصنع الكفرة أو اليهود والنصارى ، أو كيف يكون حالهم ، أو كيف حالهم ، وإذا تعلق بما يصلح للتعلق من جوابها ، مثل يكون ويصنع وإن لم يكن ما يصلح علق بما تضمنه الكلام ، كعطفة الشأن إذا قدرنا كيف حالهم ، وقيل المراد بالشهادة : الشهادة على كفر من كفر ، وفساد اعتقادهم فى الموضعين وعلى هذا فهؤلاء كفرة الأمة دون مؤمنيها ، وقيل : الإشارة إلى شهداء الأمم لأنه لو ذكر بلفظ الواحد ، لكن قال من كلامه ، فدل على « شهيداً » فالنبى صلى الله عليه وسلم « شهيداً » على شهداء الأمم بالصدق وعلى أمته

صلى الله عليه وسلم ، وقيل : الإشارة للمؤمنين من الأمة لقوله تعالى : « لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً » وجازت تعدية الشهادة بعلى ، ولو كانت بخبر لأن فيها مراقبة ، وولاية على المشهود له .

(يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الأَرْضُ): يوم متعلق بيود ، أى يود يوم إذ جئنا بالشهود ، وكفروا : أشركوا ، وعصوا الرسول : عَصَوا بما دون الشركِ من الكبائر والصَّغائر ، ففى هذا خطاب المشركين يقرع ، والشريعة إذ عوقبوا عليها ، كما عوقبوا على الشرك حتى أنهم تمنوا لذلك أن تسوى بهم الأرض ، ويجوز أن يكون « الذين كفروا » بمعنى فاعلى كبائر الشرك وفاعلى كبائر النفاق ، و« عصوا » بمعنى فعلوا الصغائر ، و« لو » مصدرية وليست للتمنى ، لأن التمنى أفاده يود والمصدر مفعول يود ، ولا حاجة إلى أن يقدر مفعول يود ، وتجعل « لو » شرطية مقدرة الجواب ، أى : يود الذين كفروا وعصوا الرسول تسوى الأرض ، لو تسوى بهم الأرض لسووا ،وعصوا : معطوف على كفروا ، أو حال فالواو للحال ، وتسوى : مضارع أصله تتسوى ، أبدلت التاء الثانية سيناً ، وأدغمت فى السين ، وذلك قراءة نافع وابن عامر ، وقرأ حمزة والكسائى : تسوى بلا تشديد للسين فهو إما ماض وإما مضارع حذفت إحدى تاءيه ، وقرأ الباقون : تسوى بالبناء للمفعول وفتح السين مخففه ومعناه أن تجعل الأرض مستوية بهم بأن تنشق فتبلعهم ، أو تحفر فيدفنوا فيها ، والباء للملابسة أو السببية أو الاستعلاء ، أو تبقى كما كانت بلا بعث لهم منها ، أو لم يخلقوا فيستووا بالأرض إذ كانوا بعضها ، وعلى قراءة غير الباقين يكون لأرض مستوية عليهم أو معهم . قال الكلبى : يقال للدواب والطير كونى تراباً فتكون تراباً كتراب الأرض مستوياً به ، فيود الذين كفروا وعصوا أن يكونوا كذلك .

(وَلا يَكْتُمُونَ اللهَ حَدِيثاً) : عطف على يود ، أى : لا يقدرون أن يكتموا حديثاً عن الله يومئذ ، أو حال من « الذين » أو من « هاء » بهم . روى أنهم إذا قالوا « والله ربنا ماكنا مشركين » ختم الله على أفواههم فتشهد عليهم جوارحهم ، فيتمنون أن تسوى بهم الأرض ، فالحديث حديث عصيانهم وشركهم على العموم ، وهو رواية عن ابن عباس ، وقال عطاء عنه : الحديث حديث أمر محمد صلى الله عليه وسلم . قال الشيخ هود : ذكروا عن أبى موسى الأشعرى ، قالوا : والله ربنا ماكنا مشركين ، فختم الله على أفواههم ، فقال للجوارح انطقى فإن أول ما يتكلم من أحدهم فخذه . قال الحسن : نسيت اليمنى أم اليسرى ؟ قال الحسن فى موطن لا يتكلمون ولا تسمع إلا همساً وطء الأقدام ، وتارة يتكلمون ويكذبون . وقال : وأما كنا نعمل من سوء ، وقالوا والله ربنا ماكنا مشركين ، وفى موضع يقترفون على أنفسهم بالكفر ، ويسألون الله أن يردهم إلى الدنيا فيؤمنوا ، وآخر تلك الموطن أن يختم على أفواههم وتتكلم أيديهم وأرجلهم . انتهى كلام الشيخ هود ، وهو دافع يتوهم من تناقض ، ومن الاعتراف قوله تعالى : « فاعترفوا بذنوبهم » وفى موضع لا يتساءلون . كما قال رجل لابن عباس : تناقض على قوله تعالى « ماكنا مشركين » وقوله تعالى « ولا يكتمون الله حديثاً » فقال : انكروا الشرك فختم على أفواههم فنطقت به جوارحهم .

(يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى) : بنوم أو خمر .

(حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ) : فى صلاتكم ، فـ « حتى » للتعليل لا للغاية لأن الغاية يقيدها جملة الحال وهى قوله تعالى « وأنتم سكارى » ، وجعلها القاضى للغاية ، وقال الضحاك : المراد قوله « وأنتم سكارى » . قال صلى الله عليه وسلم : « إذا نعس أحدكم وهو يصلى فليرقد حتى يذهب

عنه النوم فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لا يدرى لعله يذهب يستغفر ربه فيسب نفسه » السكر من النوم . وقال جمهور الصحابة والتابعين : المراد السكر من الخمر لأن سبب الآية الخمر كما مر فى قوله تعالى : « يسألونك عن الخمر والميسر » وقد يرجح هذا فيحمل عليه النوم ، أو تحمل الآية على العموم كما رأيت ، وذلك أن السكر يفهم بضم السين وإسكان الكاف يستعمل فى النوم والخمر أخذاً من سكر الماء بفتحهما ، وهو سد مجراه لانسداد مجارى الروح إلى الحواس الظاهرة بالنوم أو بالخمر ، وقيل : المراد بالصلاة مواضعها ، والكلام مجاز سواء أريد نفس الصلاة أو موضعها ، فأما على الأول فلأن القرب حقيقة بالقرب إلى محسوس من الأجسام ، فشبهت بمحسوس من الأجسام ، لأن بدن الإنسان يحس وتعلم به . وأما على الثانى فلأن موضعها غير مذكور ، بل يقدر مضاف كما رأيت أو تطلق على محلها . والذى عندى أن الحمل على نفس الصلاة أولى ، لأنه سالم من الحذف ، والقرب للصلاة قريب من الحقيقة ، إن لم يقل قائل : إن القرب للأفعال حقيقة فى العرف العام ، فعلى الأول لا يجوز للجنب أن يدخل المسجد أيضاً كما لا يصلى لورود النهى فى الحديث عن دخوله المسجد ، ولفظ الآية فهى السكران عن الصلاة ، فيكون نهياً لهُ عما لا طاقة لهُ على فعله أو تركه على العمد للأفعال ، والجواب أنهُ قد يبقى له ما يميز به ، كما يروى أنه ينشد الشعر ويعرف ما يغيظهُ من الكلام ، فهذا هو المخاطب وأن المراد النهى عن الإفراط فى الشرب الذى هو سبب لقرب الصلاة فى سكر ، وألف سكارى للتأنيث وهو جمع سكران ، وقرئ بفتح السين فألفهُ للتأنيث أيضاً لكن فيه على هذه القراءة منتهى صيغة الجموع ، وقرئ سكرى بفتح السين وإسكان الكاف جمع سكر بفتحها وكسر الكاف كزمن وزمنى أو مفرد ، أى وأنتم جماعة سكرى ، وبضمها وإسكان الكاف مفرد أيضاً كحبلى ، أى وأنتم جماعة سكرى ، كما يروى كسلى وكسلى بإسكان السين مع ضم الكاف أو مع فتحها .

(وَلاَ جُنُباً) : عطف على جملة الحال لأن المعنى : لا تقربوا الصلاة سكارى ، والجنب ذو الجنابة ، وهو يطلق على الجمع والمفرد المؤنث وغيرهما كالمصدر ، وسمى من أجنب جنباً لأن الجنابة لغة البعد ، ومن أجنب بعيد عن الصلاة والصوم والمسجد وتلاوة القرآن ، الطهارة مطلقة على الصحيح عندنا وعند الحنفية وهو قول ابن عباس .

(إِلاَّ عَابِرِى سَبِيلٍ) : استثناء من جنباً متصل ، أى : إلا ذاهبين فى سبيل بالسفر غير واجدين الماء ، فحينئذ تصلون بالتيمم رافعاً للجنابة ، أو مبيحاً للصلاة ، طهارة ضرورية عند الشافعى فيما قيل ، وربما ذلك لفظ الآية على أن التيمم مبيح ، إذ أفادت أنكم تصلون بالجنابة كما قيل ، والتحقيق أنها لا تفيد ذلك ، بل مثل ذلك يفيد أنكم جنب قبل التيمم ، وأما بعده فلا جنابة ، لأنهُ بدل الغسل ، ويجوز أن يكون « إلا عابرى » نعتاً لجنباً ، ظهر الإعراب فى عابرى ، وفسر الشافعى الصلاة بمواضعها ، فجعل العبور عبوراً فى المسجد ، وجعله جائز لمن يعبر فيه ، ولا يمكث وهو خلاف الظاهر مع ورود النهى عن اتخاذ المسجد طريقاً ، ومع ورود الحديث فى نهى الجنب عن دخول المسجد بلا تخصيص عابر . قال صلى الله عليه وسلم : « وجهوا هذه البيوت عن المسجد ، فإنى لا أجد المسجد لحائض ولا جنب » . ولا يخفى أن الآية على العموم ، وعابرى على العموم ، وأنه ليس المراد فيها عابرى سبيل عليا وحده ولا عليا ومن كان مثله فى كون بيته فى المسجد ، ولو روى أنه صلى الله عليه وسلم أنه أباح لنفر من الأنصار بيوتهم فى المسجد أن يمروا فيه جنباً إلى الماء ولا ممر لهم سواه ، وأنه صلى الله عليه وسلم لم يأذن لأحد أن يمر فى المسجد ويجلس فيه وهو جنب إلا لعلى لأنه بيته فى المسجد ، أو بمعنى الواو أباح لهُ المرور والجلوس ، وللنفر المرور الصحيح أن العبور فى سائر الأرض بالسفر ، وإن التيمم ينفع الجنب الذى لم يجد الماء للصلاة .

وأجاز أبو حنيفة المرور فيه للجنب إذا كان فيه الماء أو الطريق إلى الماء ولا طريق إلى الماء سواه .

(حَتَّى تَغْتَسِلُوا) : غاية لقوله ولا جنباً ، ويلحق بالسكر فى المعنى اشتغال القلب عن الصلاة بأمور الدنيا فإنه سكر ، ويلحق الجنب فى المعنى البعد عن الحق بجهل أو هوى ، أى جردوا أنفسكم عن ذلك لتقيد صلاتكم ، وأجاز أحمد المكث فى المسجد للجنب إن اغتسل غسل الوضوء ، يعنى إن توضأ وضوء الصلاة ، وبه قال المزنى من أصحاب الشافعى ، ويرده حديث « وجهوا هذه البيوت .. إلخ » وقد مر آنفاً ،روته عائشة ، وإن الاغتسال يتبادر منه غسل الجنابة ، لا الوضوء ، وأجاب بأن فى سند الحديث مجهولا ، بل قال عبد الحق : لا يثبت من قبل إسناده ، واستدل بما روى عطاء بن يسار أنه رأى رجالا من أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يجلسون فى المسجد جنباً إذا توضئوا وضوء الصلاة ، والآية أيدت حديث عائشة ، ولا يقادمها حديث عطاء ، واختلفوا فى عبور غير الجنب فى المسجد إجازة ومنعاً ، ونسبت الإجازة للشافعى والحسن ، وأجازه بعض للجنب أن يتيمم ولو وجد الماء وقدر على استعماله ، وليس قويا لأن التيمم حينئذ غير طهارة ، وإنما ورد التيمم مع وجود الماء والقدرة على استعماله فى النفل ، لا فى دخول الجنب المسجد ، وكذا لا يقرأ الجنب القرآن لحديث على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى حاجته ثم يخرج فيقرأ القرآن ويأكل معنا اللحم ، ولا يحجبة عن القرآن شىء ليس الجنابة ، والجنابة تحصل بإنزال المنى ، أو بولوج الحشفة، وولوجها هو الإجهاد فى حديث : إذا جلس بين شعبها الأربع ، ثم أجهدها فقد وجب الغسل وإن لم ينزل . قالت عائشة : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاماً ؟ قال : « يغتسل » وعن الرجل احتلم ولا يجد بللا قال : « لا غسل عليه » . قالت أم سلمة : والمرأة ترى ذلك هل عليها غسل ؟ . قال : « نعم » أى إن أنزلت كما فى الرجل وممن أجاز العبور فى المسجد للجنب ابن مسعود وأنس والحسن وسعيد بن

المسيب وعكرمة والضحاك وعطاء الخراسانى للنخعى والزهرى والشافعى ، واحتج لهم بأن حمل العبور على عبور المسافر فى سائر الأرض ، فيتيمم للصلاة جنباً يحتاج بلا ضمان عدم الماء ، وذكر التيمم ، وأجيب بأن ذلك ليس إضماراً بل شيء ذكر فى آية أخرى ، وفيما يلى ذلك من السورة ، واحتج لهم بذكر ذلك فيما يلى ، فيتكرر وأجيب بأنه تصريح بما يفهم لا تكرير ، واحتج باستحسان القراء الوقف على « تغتسلوا » ، وأجيب بأنه لا يكون حجة قاطعة ولا سيما أنه يكون منهم من هو قائل بمدعى الشافعى .

(وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى) : مرضاً يزيده الماء ضررا ، أو يؤخر برءه ودخل فى المرض الجدرى وإحراق النار ، ويفهم بالأولى إلحاق حدوث المرض بالماء ، ومن صح بعض أعضائه ، ومرض بعض غسل الصحيح ، ويتيمم للمريض جمعاً بين الطهارة ، كما روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : فى رجل شج وأجنب ، فاستفتاهم فى التيمم ، فقالوا : لا إلا الغسل — قتلوه قتلهم الله — « يكفيه أن يتيمم ويمسح على العصابة ويغسل سائر جسده » فجمع بين الغسل والتيمم ، وتفريع ذلك فى الفقه ، ومنها أنه قيل إن كان أكثر أعضاء ما يغسل صحيحاً غسل ولم يتيمم للعليل العليل ، وقيل يتيمم للعليل ولو قل ، ويغسل الصحيح ، وقيل يتيمم للعليل والصحيح ، ولو قل العليل ، ولا غسل للصحيح ، وقيل : إن كان العليل الوجه أو الفرج يتيمم للجميع ، وإلا يتيمم له وغسل الصحيح ، وإن كان نجس لا يقدر على غسله فى أعضاء الغسل أو غيرها ، أو لا يقدر على الاستنجاء ، فقيل : يصح له الوضوء ، وقيل : لا ، وإذا قيل : يتوضأ فقيل يتيمم للنجس ، وقيل لا ، وإذا لم يقدر على غسل نجس ، أو لم يجد الماء أمكنه أن يقشره أو يحكه بالتراب فليقشر ويحكه ، ولا يقتصر على التيمم أو الوضوء ، ووجه التيمم عند المرض توسعه الله لنا لئلا نلقى بأيدينا إلى التهلكة فالماء عند المرض كالعدم .

(أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ

النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً) : قبل عدم وجود الماء عائد إلى الثلاثة الكون على سفر ، ومجى أحد من الغائط ، وملامسة النساء ، وعلى سفر : متعلق بمحذوف ، معطوف على مرضى ، أى : أو ثابتين على سفر ، وجاء أحد معطوف على كنتم مرضى ، وسواء فى السفر أن يكون طويلا أو قصيراً ومثله غير السفر إذا كان لا يدرك الماء فى غير السفر إلا فات الوقت ، أو لا يدرك الصلاة به ، فإنه يتيمم ولو فى الوقت ، وقيل : يعيد فيه . وقال الشافعى : يعيد ولو بعد الوقت ، ولا يعيد الصلاة إذا وجد الماء . وقال أبو حنيفة : يؤخر الصلاة حتى يجد الماء ، لأنه فى غير السفر . ففى حديث أبى ذر وغيره : التيمم طهور المؤمن ، ولو إلى عشر سنين ، فإذا وجدت الماء فأمسسه بشرتاك وهو يشمل الحضر والسفر ، ولو كان سببه السفر ، والغائط : المكان المنخفض ، وكانت العرب تقصده لقضاء حاجة الإنسان ، استتاراً عن الناس ، فكان المجىء من ذلك المكان الذى قصد لقضائها كناية عن قضائها ، لو سمى قضاها باسم المحل ، وهو الغائط فكأنه قيل : أو جاء من قضائها أو سمى البول فضلة الطعام الخارجة من الإنسان غائطاً ، تسمية باسم محلها ، وملامسة النساء : جماعهن ، وزعم الشافعى أن ملامستهن ، مسهن بيد فى أى موضع فعنده إن مَنْ مس زوجته بيده ولو فى غير فرجها ينتقض وضوءه ، ورجح بعضهم هذا لأنه حقيقة . والملامسة بمعنى الجماع مجاز ، وقد روى ما قال الشافعى عن ابن مسعود وابن عمر والنخعى والزهرى والأوزاعى ، فعن ابن عمر : قبلة الرجل امرأته وجسها بيده من الملامسة ، فمن قبل امرأته وجسها بيده فعليه الوضوء ، وكذا عن ابن مسعود وقال مالك ، والليث بن سعيد، وأحمد ، وإسحاق : إن مس زوجته بيده بشهوة ، انتقض وضوءه ، وإن لم يكن بشهوة لم ينتقض ، ومذهبنا إن مس الرجل امرأته لا ينتقض الوضوء ، وكذا قبلها ، إلا إن مسها فى عورتها بيد أو غيرها ، أو حدث له بلل لا نقض عليه ، ولو مس بشهوة

ولو انتشر وكذا النظر بشهوة ، ولو إلى عورتها لا ينقض ولو لشهوة ، ولو انتشر وإنما ينقض مس عورته ، أو البلل . وأما حديث « من قبلة الرجل امرأته الوضوء » فمعناه أن القبلة سبب لتجديد الوضوء بأن يخرج منه بلل . وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل ولا يجدد الوضوء . ثبت هذا عندنا فى الحديث ، وروى قومنا عن عائشة رضى الله عنها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : قبل امرأة من نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ . قال عروة : من هى ؟ إلا أنت ؟ فضحكت . فقيل : استدل به مالك ومن معه على أن المس بلا شهوة غير ناقض ، وهو استدلال مشكل بأنه لا دليل على أنه صلى الله عليه وسلم مس بلا شهوة ، بل المتبادر أنه مس بشهوة ، وقال بعض قومنا : هذا الحديث ضعيف ، وكذا قال الترمذى : لا يصح إسناده ، وقال : سمعت البخارى محمد بن اسماعيل يضعف هذا الحديث . وقال حبيب بن ثابت : لم يسمع من عروة مع أنه قد ذكر فى سنده وقال ابن القطانى : هذا الحديث ضعيف كالعدم . وليس عروة هذا هو ابن الزبير بن أخت عائشة رضى الله عنها ، بل هو شيخ مجهول يعرف بعروة المزنى ، وإنما المحفوظ عن عائشة أنه صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم . قلنا : ليس كذلك بل حفظ عنها ذلك أيضاً ، ويدل لمذهبنا أيضاً أحاديث عائشة فى مسها رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو أخمص رجله وهو يصلى فى البيت بلا مصباح تبحث عليه غيره ، وأنها نامت وجدت رجلها لكنها الماسة ، وإذا سجد غمزها فقبضت رجلها لكن بلا شهوة ، لأنه فى الصلاة وأما أن يقال : غمزها على حائل فلا دليل عليه ، وذلك أنه إذا كان الغمز عليه فلا نقض ، ومذهبنا هو مذهب ابن عباس والحسن والثورى . وقال أبو حنيفة : لا ينتقض الوضوء باللمس إلا إن أحدث الانتشار ، وتحمل الملامسة فى الآية على الجماع ، وبه قال على وابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة ، قال ابن عباس : إن الله تعالى حى كريم ، يكنى عن الجماع بالملامسة ، وهو أقوى ولو مجازاً لدلالة الأدلة على أن المس لا ينقض الوضوء.

وقال مالك : الملامسة مطلق المس بالجماع أو باليد؛ وعندنا أيضاً لا نقض بمس المحارم ، والأجنبية الصغيرة ، إلا بخروج البلل أو بالشهوة ، أو بمس موضع لا يجوز نظره ، وينقضه مس بالغة غير محرمة ، وفى مس ما يجوز نظره قولان : المشهور المنع ، وينتقض بمس الأجنبية البالغة عمداً ،ولو فى شعرها أو ظفرها أو سنها . وكذلك قال الشافعى :لا نقض بمس المحارم من النساء على الأصح عنه لأنه ليس محركاً للشهوة ، وعنه النقض لعموم النساء : ولا نقض على الملموس إلا إن ثبت وتعمد ، وقيل : ينقض ، والقولان فى المحرمة عند الشافعى ، وفى الأجنبية ما عندنا ، وإن لمس امرأة محرمة أو أجنبية أو طفلة ولو فى الوجه أو الكف ولو بغير اليد لشهوة انتقض وضوءه عندنا قولا واحداً ، ومن مس شيئاً من جسده شهوة ، أو نظر إليه شهوة ولو غير عورة انتقض وضوءه ، ومن مس فرجه عمداً انتقض وضوءه ولو بلا شهوة ، وفروع المسألة فى الفقه . وأما ما رواه طلق بن على:قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء رجل كأنه بدوى ، فقال : يا نبى الله ماذا ترى فى مس الرجل ذكره بعد ما توضأ ؟ قال: « هل هو إلا بضعة منه؟» فإنما هو فى أول الهجرة . وأحاديث أبى هريرة وغيره فى النقض بمس الذكر بعده، فهو ناسخ له،أو حديث طلق فى المس بغير اليد ، وأحاديث أبى هريرة وغيره فى المس باليد فهن تقييد واستثناء من عموم للتصريح باليد ، وما لم يصرح فيه باليد مما فيه النقض حمل على اليد .

(فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً) : أى فاقصدوا صعيداً طيباً ، وهذا إجمال إذ لا يدرى من القصد إلى الصعيد الطيب ما يصنع القاصد إذا قصده ، فبينته السنة بوضع اليدين فى الأرض الوجه وضربها للكفين ، ومسح الوجه والكفين. والصعيد: التراب ، والطيب : الحلال الطاهر ، ولا يجزئ غير التراب إلا على وجه الضرورة ، ويدل لذلك فيما عندى قوله فى سورة المائدة

« فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه » فإنه يتبادر من قوله : « منه » أن يلتصق جزء ما من المتيمم عليه ، وإنما يلتصق من التراب لا من الحجر ، وما تحجر من التراب حتى لا يتغير به اليد ، ثم رأيت والحمد لله القاضى صرح بذلك إذ قال وقال أصحابنا — يعنى الشافعية — لا بد أن يعلق باليد شىء من التراب لقوله تعالى فى المائدة : « فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه » أى من بعضه وجعل « من » لابتداء الغاية تعسف ، إذ لا يفهم من نحو ذلك إلا التبعيض. انتهى ووجه ذلك أن الصعيد قد عرف فى اللغة العربية أنه التراب ، وهب أنه بمعنى التراب فى عرف الشرع فقط ، فالعرب تفهم أن الصعيد الطيب شىء صاعد على الأرض طاهر على عمومه ، لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه أنه التراب بتيممه على التراب ، وأمره التيمم عليه ، وكذا روى أنه حاك جداراً بعصى فتيمم عليه ، فلم يتيمم عليه بلا حاك ، وقالت الحنفية : الصعيد الطيب : الشىء الصاعد على الأرض الطيب ، تراباً أو حجراً ، وإنما قلت فى الطيب : أنه الحلال الطاهر لأن التراب الحرام بغصب أو نحوه استعماله معصية فكيف يتقرب به إلى الله ، وكيف يرفع الحدث والمغصوب من الأشياء لا يطيب لغاصبه ، بل يكدر عليه ، والعرب تعرف ذلك قبل الشرع ، ألا ترى أن قريشاً لما قصدوا بناء الكعبة ما بنوها إلا بحلال أموالهم حتى أنهم تركوا الحطيم لقلة الحلال؟ والطاهر هو الذى يحصل منه الطهر لغيره لا ما نجس ، ولم أفسر الطيب بالمنبت لأنه لا يناسب الإنبات الأمر المتقرب به إلى الله فى شأن الصلاة ، ورفع الأحداث كل المناسبة ، وإنما يناسبه الحلالية والطهارة وإنما جاء الطيب بمعنى المنبت فى سورة الأعراف ، إذ قال : « والبلد الطيب » لأنه المناسب لما سيقت الآية له فى الأعراف كذا ظهر لى ، فيجوز التيمم فى السبخة التى لا تنبت وقد عمه أيضاً حديث : « جعلت لى الأرض مسجداً وتربها طهوراً » وعمده من لا يجيز التيمم فى تراب لا ينبت آية الأعراف ، وعمه أيضاً حديث حذيفة : فملنا بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً

إذا لم نجد الماء . هذا لفظ مسلم بن الحجاج والربيع – رحمه الله – كصاحب الوضع ، وغيره من أصحابنا وغيرهم ألفاظ أخر ، وقال الشافعى عن لغة العرب أنه لا يطلق الصعيد إلا على تراب ذى غبار ، فأما البطحاء الغليظة والدقيقة فلا يقع عليها اسم الصعيد ، فإن خالطه تراب أو مدر يكون له غبار ، فالذى خالطها هو الصعيد فلا يتيمم على غير تراب ولا على تراب لا غبرة له عنده ، وعند بعض أصحابنا وكذا قال الفراء وأبو عبيد أو أبو عبيدة معمر بن المثنى وأبو عبيدة مسلم ، قال ابن عباس : الصعيد هو التراب ، قال أبو عبيدة معمر ابن المثنى فى قوله صلى الله عليه وسلم « إياكم والقعود بالصعدات » أن الصعدات : الطرق ، مأخوذ من الصعيد ، وهو التراب. واختار الزجاج أن الصعيد وجه الأرض البارز تراباً أى تراب كان ، وحجراً ما أنبت وما لم ينبت ، ما له غبرة وما لا غبرة له ، فدخلت النورة وحجر الكحل ونحوهما ، ومشهور مذهبنا كمذهب الشافعى .وما قاله الزجاج هو كمذهب أبى حنيفة ، وعن قتادة : الصعيد الأرض التى لا شجر فيها ولا نبات ، وقال ابن زيد : المستوى من الأرض ، ولا يرجع إلى القولين شىء من أمر التيمم إذ لا قائل يمنع التيمم فى أرض غير مستوية ، أو فى أرض فيها شجر أو نبات ، ، إنما ذلك بيان لأصل الصعيد ، اللهم إلا أن يقال أريد بالأرض فى القولين :المقدر الذى يتيمم فيه فصاعداً ، إذ لا يتيمم فى غير الضرورة على شجر أو نبات ، ولا يتيمم على ما لم يستوى لتصل الكفان كل أجزائهما إلى الأرض ، فإذا كان الصعيد التراب صح التيمم عليه ولو جعل فى ثوب أو طبق أو نحو ذلك مما هو طاهر ، وقيل : لا . ومن فسر الطيب بالمنبت شرط أيضاً الطهارة والحلال ، وفسره مالك بالطاهر ثم أنهم اختلفوا فى ضرب التيمم كم ضربة ، وماذا يمسح الكف أو إلى المرفق أو إلى المنكب ، ولابد من مسح الوجه ، والصحيح ما ذكرت أولا ، وهل يجوز قبل الوقت ؟ وهل يجدد طلب الماء عند كل صلاة ؟ الصحيح أنه يجوز بعد دخول الوقت وأنه رافع ، فإذا تيمم بعد دخوله رفع الحدث ، فيكفى لصلوات ما لم يحدث ،

فلا يجب تجديد الطاب ، والقائل بأنه مبيح تيمم لكل صلاة ، ويجدد الطاب لكل صلاة ،وإذا تيمم ولو على القول بأن كل صلاة تيمماً ،جاز له صلاة السنن والنفل به قبل الفرض أو بعده ، ما لم يدخل وقت الثانية ، وأن يقرأ القرآن ولو جنباً حتى يدخل الثانى .

(فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ) : مما ردت الإذن إلى الإذن ، ومن منبت شعر الجبهة المعتاد إلى الذقن .

(وأيْدِيكُمْ) : أكفكم ظاهرها وباطنها ، وقيل ظاهرها ، ويدل تفسير بالأكف التفسير به فى آية قطع السارق والسارقة ، وحديث عمار أنه أرسله صلى الله عليه وسلم فى حاجة وأجنب فتمعك فى التراب ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يكفيك ضربة للوجه وضربة للكفين » ودل المسح باطنهما مع ظاهرهما رواية محمد :أنهُ قال له «يكفيك هكذا » فضرب بيديه إلى الأرض فنفضهما وأنه مسح ظاهر كفيه وباطنهما ، ويدل لباطنهما أيضاً ما يأتى من مسحه فى رواية المسح إلى المناكب . وروى البخارى ومسلم فى حديث عمار :أنهُ ضرب ضربة واحدة للوجه والكفين ،وبه قال على وابن عباس فى رواية عنه ،والشعبى وعطاء ومكحول والأوزاعى ومالك وأحمد وإسحاق وداود ، وروى البيهقى أن التيمم ضربتان :ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين ، وبه قال ابن عمر وابنه سالم والحسن وأبو حنيفة والشافعى ، فإن اليد تغسل فى الوضوء من أصابعها إلى مرفقها ،والصحيح فى الزواية : حديث عمار الذى فيه ضربتان ، ضربة للوجه وضربة للكفين ، وأما حديثه الذى فيه ضربة واحدة ، فلعله فى بيان كيفية المسح لا بيان أن الضرب ضربة واحدة ، ثم بين له أنهُ ضربتان ، وقيل : ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين إلى الكتفين والإبطين ، وبه قال الزهرى والزجاج لأن ذلك كله يرفع رواية عن عمار : تمسحوا وهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصعيد لصلاة

الفجر فضربوا بأكفهم الصعيد ثم مسحوا بوجوههم مسحة واحدة ثم عادوا فضربوا بأكفهم الصعيد مرة أخرى فسحوا بأيديهم كلها إلى المناكب والآباط ثم بطون أيديهم ، فيستدل من هذا الحديث بأن باطن الكف يمسح كما يمسح ظاهرها ، وأقول : هذه الروايات كلها جائزة ، ثابتة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أن كل واحد من ذلك كاف ، وفى بعضه التخفيف ، وفى بعضه تثقيل ، كما أنه لم يتمعك فى التراب كله لم يقل له لا يجزئك ، ولم يقل له أعد الصلاة والتيمم ، بل قال يجزئك أقل من ذلك . ومما ذكر فيه المسح إلى المرفق رواية الأعرج عن ابن الصامت ، إذ قال : مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلمت عليه فلم يرد على السلام حتى قام إلى الجدار فحته بعصى كانت معه ، ثم وضع يديه على الجدار فمسح وجهه وذراعيه ، ثم رد على ، لكن هذا الحديث فيه وجه آخر وهو ضربة واحدة للوجه والذراعين ، من الكف للمرفق ، وهو حديث منقطع لأن الأعرج لم يرو عن ابن الصامت بل عن عمير مولى ابن عباس عن ابن الصامت ، كما فى البخارى ومسلم لكن لم يذكر حت الجدار بل قالا تيمم على الجدار .

(إنَّ اللهَ كَانَ عَفُوًّا) : كثير العفو أو عظيمه ، وهو صفة مبالغة بوزن فعول ، إلا أنه أدغم ، والعفو ترك الذنب بلا عقاب عليه .

(غَفُوراً) : كثير الستر للذنوب أو عظيمه إذ بعضها يمحوها عن صحيفة صاحبها أو يمحو ذنوبه كلها منها وينسى الحفظة ذلك أيضاً إذ لم يؤاخذ بالذنوب ، لم ير أثرها على فاعلها ، كأنه لم يفعلها ، فالكثرة عفوه وغفره وعظمهما يسر بالتيمم ، فإنه من كان يعفو عن المسىء ويستره بعد إساءته فأولى أن يسهل للعاجز ، وحديث عائشة فى سبب نزول آية التيمم وهو إقامتها برسول الله صلى الله عليه وسلم بلا ماء ، وعلى غير ماء تلتمس عقدها مذكور فى الوضع والإيضاح بلفظ ذكر به فى البخارى ومسلم ، وفيهما أن أسيد

ابن حضير أحد النقباء قال : ما هى بأول بركتكم يا آل أبى بكر ، وإنها قالت إننا خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى بعض أسفاره فذكر أحاديث التيمم ، والمراد ببعض أسفاره غزوة بنى المصطلق ، وهى غزوة المريسيع ، وفيها كانت قصة الإفك ، وكان ابتداء ذلك بسبب وقوع عقدها فلعله سقط منها فى تلك السفرة مرتين ، واستبعد بعضهم ذلك ، لأن المريسيع من ناحية مكة بين قديد والساحل ، وهذه القصة كانت من ناحية خيبر لقولها فى الحديث : حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش وهما بين مكة وخيبر ، كما جزم به النووى ، وقال ابن التين : البيداء هى ذو الحليفة بالقرب من المدينة من طريق مكة ، وذات الجيش : وراء ذى الحليفة أدنى إلى مكة من ذى الحليفة وذات الجيش من المدينة على بريد ، وبينها وبين العقيق سبعة أميال ، والعقيق من طريق مكة لا من طريق خيبر ، وقد جزم قوم بتعدد ضياع العقد ، قال محمد بن حبيب الأخبارى : سقط عقد عائشة فى غزوة ذات الرقاع وفى غزوة بنى المصطلق ، واختلف أهل المغارى فى أى هاتين الغزوتين كانت أولا ، وقال الداودى : كانت قصة التيمم فى غزوة الفتح ثم تردد . وروى ابن أبى شيبة من حديث أبى هريرة ، لما نزلت آية التيمم لم أدر كيف أصنع ، فهذا يدل على تأخرها عن غزوة بنى المصطلق ، لأن أبا هريرة أسلم فى السنة السابعة وهى بعدها بلا خلاف ، والبخارى كأنه يرى أن غزوة ذات الرقاع كانت بعد قدوم أبى موسى ، وقدومه كان وقت إسلام أبى هريرة ومما يدل على تأخر القصة أيضاً عن قصة الإفك ، ما رواه الطبرانى من طريق يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة قالت : لما كان من أمر عقدى ما كان ، وقال أهل الإفك ما قالوا ، خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة أخرى فسقط أيضاً عقدى حتى حبس الناس على التماسه ، فقال أبو بكر : يا بنية فى كل سفرة تكونين عناءً وبلاءً على الناس . فأنزل الله الرخصة فى التيمم ، فقال أبو بكر : إنك لمباركة ، ذكر ذلك فى المواهب .

(أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ) : التوراة وهم أحبار اليهود الذين كانوا بالمدينة ، وقيل اليهود والنصارى ، فالكتاب التوراة والإنجيل ، والرؤية قلبية وعديت بإلى لتضمنها معنى الانتهاء ، أى : ألم نأته علمك إليهم أو البصرية لأنها تعدى بإلى كالنظر ، كما تعدى بنفسها ، يقال : رأيت إليه ، كما يقال : نظرت إليه ، والأول أولى ، ووجه الثانى أنه يقال : أنظر إنه الذى فعل كذا ، ويريدون النظر إليه بالعين ، ولكن المراد التوصل بنظر بدنه إلى توسم أحواله ، وقال ابن عباس : أنزلت فى رفاعة بن زيد ، ومالك اليهوديين ، كانا إذا تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم حاكياه وعاباه وعاباه والنصيب من الكتاب : بعضه ،وقيل معرفتهم بموسى ، وأنكروا نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ولم يعرفوها ، وقيل عرفوها وأنكروها فيه ، أنه من عرف شيئاً فقد أوتيه ولو أنكره بلسانه ، وقيل : النصيب الذى أوتوه المعرفة والنصيب الذى لم يؤتوه هو العمل ، والصحيح الأول ، وهو أنه عرفوا بعض الكتاب هكذا بحيث نعم ذلك البعض نبوة سيرة محمد صلى الله عليه وسلم

(يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ بالهدى) : الضلالة : تكذيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والبقاء على اليهودية . والهدى :الإيمان به ، لتبقى رئاستهم والعطايا التى يعطونها والرشا التى يرشونها فى الحكم ، وعلى تحريف التوراة ، والاشتراء إما اختيارهم الضلالة والإعراض عما يذكر لهم من الهدى ، قبل أن يفهموه ، وإما اختيارهم لها بعد إدراكهم الهدى وفهمهم له ، أو بعد تمكنهم من فهمه ، فاستعمل الشراء فى مطلق الإقبال على شىء وترك غيره استعمالا للفظ الموضوع للمعنى المقيد فى المعنى المطلق ، أو استعير لفظ الشراء لملك الإقبال ، وقيل : المراد الذين يعطون أموالهم للأحبار .

(وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ) : كما ضلوه ، لم يكتفوا بضلالتهم ، بل أرادوا أن تضلوا معهم أيها المؤمنون بعد وضوح الآيات لهم ولكم على نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنه النبى المبشر به فى التوراة والإنجيل ،

وكانوا يدعونكم إلى الضلالة ، والسبيل سبيل الحق والشرع المحمدى ، أو ملة إبراهيم عليه السلام ، والنصب على حذف « عن » أى عن السبيل ، أو على المفعولية لتضمين تضلوا معنى تتركوا أو تفقدوا ، وقرئ :«يضلوا» بياء مضمومة مع كسر الضاد على حذف مفعول ، أى أن يضلوكم السبيل ، أو يضلوا غيرهم السبيل ، ومع فتح الضاد ، أى أن يوقفهم الله أو الشيطان فى الضلالة ، شبه سعيهم فى الضلالة بإرادة أن يوقعهم الله فيها ، أو الشيطان .

(واللهُ أعْلَمُ) : منكم .

(بأعْدَائِكُمْ) : فاحذروا من أعلمكم الله أنه عدوكم ، كهؤلاء اليهود فما أرادوا بكم إلا هلاك الدين والدنيا والأخرى فلا تطمئنوا إليهم .

(وَكَفَى بِاللهِ وَلِيًّا) : يلى أمركم فلا تضركم عداوتهم وبغضاؤهم وشدة مكرهم .

(وَكَفَى بِاللهِ نَصِيراً) : ينصركم عليهم ، فاكتفوا بولايته ونصره . لهذا أعاد الظاهر ، فلم يقل : وكفى به والباء صلة فى فاعل « كفى » كما قررنا فى كتب النحو .

(مِنَ الَّذِينَ هَادُوا) : متعلق بمحذوف حال من الذين أوتوا نصيباً و« من » للبيان ، والجمل بينهما معترضات ، أو يشترون حال من « الذين » أوتوا ، أو متعلق بمحذوف وجوباً حال من أعدائكم بيان له أيضاً ، أو متعلق بنصيراً ، وعليه فمن للابتداء ، أو بمعنى عن ، أو على ، فالجملتان معترضتان وقوله :

(يُحَرِّفُونَ الكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ) : مستأنف أو حال من الذين هادوا ، أو نعت لمبتدأ محذوف ، ومن الذين هادوا : خبره ، أى :

من الذين هادوا قوم يحرفون الكلم ، وعليه أبو على الفارسى ، فمن للتبعيض وقد زعم أن من التبعيضية اسم مضاف لمجرورها ، فعليه فهى مبتدأ خبره يحرفون ، وقرئ : «الكلم» بكسر الكاف وإسكان اللام . أما جمع كلمة بكسر كافها وإسكان لامها ، أوجمع كلمة بفتح فكسر ، نقل جمعها إلى كسر فإسكان ، وقرئ : «يحرفون الكلم» وتحريف الكلام عن مواضعه : تبديل اليهود كلام التوراة بكلام آخر من أنفسهم ، يجعلونه مكان كلام التوراة ، بالكتابة أو بالقراءة أو بكليهما ، كما يجعلون مكان ربعه فى صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لفظ طوال وذلك قول الحسن ، كما أزالوا الرجم ووضعوا الجلد مكانه ، وقيل : المراد بالتحريف تفسيره على غير ما هو به ، وهو أكثر تحريفهم ، فإنه أكثر من تحريفهم بالتبديل ، وقيل : إلقاء الشبه وذلك كله فى التوراة عليه الصحيح ، وعليه الجمهور ، وقالت طائفة : التحريف بالتأويل فى القرآن ، وقيل : فى كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وبهذا قال مكى : قيل يسألونه عن الأمر ، فيخبرهم به فيرى أنهم يأخذون بقوله فإذا خرجوا من عنده حرفوا كلامه ، وفى المائدة «مواضعه» للإشارة إلى أنه بعد أن كان له مكان فى التوراة ، أزيل عنه ، فكان كغريب تغرب عن موضعه ، ولم يؤنث ضمير الكلم فى مواضعه ، لجواز تذكير ضمير اسم الجمع الذى هو بالتاء وواحده بالتاء ، وقال الواحدى : كل جمع حروفه أقل من حروف واحده ، يجوز تذكيره . قلت : ليس كذلك ، كما لم يصح قول من قال : ذكر لأنه ليس مؤنثاً حقيقياً .

(وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا) : قولك .

(وَعَصَيْنَا) أمرك .

(وَاسْمَعْ) : كلامنا .

(غَيْرَ مُسْمَعٍ): حال كونك غير مسمع ما تكره يقال اسمعه فلان فيفهم السامع أنه اسمعه على مسوء يقال إلى الآن اسمعه كلاماً إذا أسمعه مكروها

(وَرَاعِنَا) : أنظرنا نفهم كلامك أو انظرنا نكلمك ، قالوا ذلك كله بطريق اللين والتواضع بحسب الظاهر ، كمن يقول : ما أجرأنا على الله ، نسمع كلامه ولا نعمل به ، أى سمعنا كلامك يا محمد وعصينا أمرك وما يحسن لنا ذلك وقد أسأنا ومرادهم الاستهزاء ، كما قال :

(لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْناً فِى الدِّينِ) : فَإِنَّ لَيًّا وطعناً : منصوبان بيقولون ، فهما عائدان إلى سمعنا وعصينا ، واسمع غير مسمع ، وراعنا لا إلى « راعنا » وحده والنصب على الحال ، أى : ذوى لى وطعن ،أو لاوين وطاعنين ، أو على طريق المبالغة فى أنهم نفس اللى والطعن أو المفعولية المطلقة لـ « يقولون » على تضمين القول معنى اللى والتطعن : زيادة على معناه أو تقدير حال ، أى : لاوين ليًّا وطاعنين طعنا ، وغير حال من المستتر فى اسمع ، ويحتمل أن يكون قولهم ، واسمع غير مسمع ذمًّا أى اسمع مدعواً عليك بلا سمعت ، لأنهُ لو أجبت دعوتهم عليه لم يسمع فكأنه أصم غير مسمع قالوا ذلك اتكالا على أن قولهم لاسمعت ، دعوة مستجابة ، ويحتمل أن يكون المعنى :اسمع غير مجاب إلى ما تدعو إليه ، ومعناه : غير مسمع جواباً يوافقك فكأنك لم تسمع شيئاً ، كما قال مجاهد : غير مسمع ، غير مقبول ما تقول ، ويحتمل أن يكون المعنى : اسمع غير مسمع كلاماً ترضاه ، فينبو عنه سمعك كما قال الحسن : غير مسمع منا ما تحب ، وليجوز على هذا الوجه الأخير أن يكون « غير » مفعولا لقوله « اسمع » أى : اسمع كلاماً غير مسمع إياك ، لأن أذنك لا تعيه ، وحاصل الأوجه كلها أنهم يقولون : إما كلاماً حقًّا يلوونه إلى الباطل ، وإما سبًّا يظهرونه بصورة التوقير ، وتقدم الكلام على راعنا فى البقرة ، وحكى مكى : من معانيه ارعى الماشية يرمونه بأنه يصلح لرعيها فقط يظهرون معنى المراعاة ، واللى بألسنتهم صرف اللفظ عما فى قلوبهم

من السوء ، وأصله لوياً بفتح اللام وإسكان الواو ، قلبت ياءً وأدغمت فى الياء ، ويجوز أن يكون : أو يقولون ذلك فيما بينهم وأن يكونوا لم ينطقوا بذلك لكن قالوا بلسان حالهم : إذ لم يؤمنوا ، وكلا الوجهين خلاف الظاهر ، وخلاف المروى ، والطعن فى الدين تحقيره والهزء به ، مستعار من الطعن فى الشىء بمعنى الضرب له ، وكانوا يقولون لأصحابهم : تشتمه ولا يعرف ولو كان نبيا يعرف ذلك ، ومن شتمهم قولهم : « راعنا » يريدونه من الرعونة وهى الحماقة فأخبره الله جل جلاله .

(وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا) : أى ولو ثبت أنهم قالوا ، أى : ولو ثبت قولهم

(سَمِعْنَا) : قولك .

(وأَطَعْنَا) : أمرك بدل عصينا .

(واسْمَعْ) : كلامنا لتعلمنا ما جهلناه بدل واسمع غير مسمع .

(وانْظُرْنَا) : بدل راعنا ، أى : تمهل لنا فنفهم ، أو راع أحوالنا وأرشدنا .

(لَكَانَ) : قولهم .

(خَيْراً) : أى منفعة .

(لَهُمْ) : عند الله ، وعند الذين آمنوا ، أو خيراً : اسم تفضيل خارجاً عن بابه ، أى لكان عدلا وصواباً ، أو باقياً على بابه ، إذ زعموا لو كان فى طباعهم ، هواهم أن ذلك الكلام السىء حسن أيضاً ، فيقول الله عز وجل : إن حسن هذا خير من الحسن الذى تدعونه ، ويدل على التفضيل بوجهيه قوله :

(وأقْوَمَ) : أى وقيما ، أو أقوم من قولهم إذ زعموا أنه قيم ، وضد الأقوم : الأعوج ، وقولهم معوج فاسد .

(ولَكِن لَّعَنَهُمُ اللهُ بِكُفْرِهِمْ): زادهم الله طرداً عن رحمته بكفرهم بمحمد ، وما جاء به ، بعد أن طردهم بعدم اتباعهم سائر أحكام التوراة .

(فَلاَ يُؤْمِنُونَ إلاَّ): إيماناً .

(قَلِيلاً) : وهو إيمانهم لأن الله جل وعلا خالقهم ورزقهم ، أو إيمانهم ببعض الآيات وبعض الرسل، فقليلا : مفعول مطلق ، كما رأيت ، نعت لمصدر محذوف ، وإنما اخترت ذلك لأنا لو قلنا إنه نصب على الاستثناء وأنه وقع على من آمن منهم ، لكان مستثنى منصوباً فى إيجاب وتمام مع اتصال وتأخير والراجح حينئذ الإبدال ، ويجوز أن يراد بالقلة النفى ، كقولك : قلما يقوم خالد إذا كان لا يقوم البتة ، وقوله :

* قليل التشكى للمهم يصيبه *

وأيضاً إذا قل مؤمنهم صدق أنه قل إيمانهم ، فهو أيضاً مغن عن أن يجعل « قليلا » منصوباً على الاستثناء ، كما جعله « بعض » . قال بعض : قل من آمن من اليهود ، وعن محمد بن سيرين : ما نعلم أحداً من اليهود أسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا عبد الله بن سلام، والحسن يذكر آخر ما أدرى من هو ؟ قلت : بل أسلم جماعة منها أخوة أسلموا معاً ويذكر ذلك فى سير الغزوات ، وعن رفاعة القرظى فى قوله تعالى « الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به مؤمنون » نزلت فى عشرة من اليهود أسلموا أنا أحدهم ، قلت : المشهور فى هذه الآية غير هذا كما تراه فى تفسيرها ، قال أبو هريرة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لو آمن بى عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها يهودى إلا اتبعنى » وقال كعب : اثنى عشر ، ومصداق ذلك

فى كتاب الله « ولقد أخذ الله ميثاق بنى إسرائيل وبعثنا منهم اثنى عشر نقيباً »
ومر الكلام على من أسلم منهم فى غير هذه السورة .

(يأَيُّها الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقاً لِمَا مَعَكُمْ)

الخطاب لليهود ، وما نزلناه هو القرآن ؛ وما معكم : التوراة ، ويجوز أن يكون الخطاب لليهود والنصارى ، وما معكم : التوراة والإنجيل ولا يمنع من تعميم الخطاب لليهود والنصارى ، ما يروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كلم أحبار اليهود : عبد الله بن صوريا ، وكعب بن الأشرف وغيرهما فقال : « يا معشر اليهود اتقوا الله ، وأسلموا فوالله إنكم لتعلمون أن الذى جئتكم به لحق » قالوا : ما نعرف ذلك ، وأصروا على الكفر ، فأنزل الله هذه الآية وأمرهم بالإيمان .

(مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهاً) : أى نمحوها ، فإن الطمس المحو وهو متعد ، كما هنا ، والطمس أيضاً : الاندراس ، وهو لازم ، وتنكير الوجوه للتحقير ، ومعنى طمسها : إزالة الحواجب والعيون والأنوف والأفواه فتكون كالجبهة ولا حسرة أشد من حسرة ذلك ، إذ تعقبها أيضاً حسرة الآخرة

(فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا) : أى فتكون بذلك الطمس قد صيرنا على هيئة أقفيتنا ليس فيها صورة الحاجب وما ذكر ، والفاء سببية لأن الإخبار بحال الشىء غير نفس الشىء ، فصحت السببية فإن التصريح بالطمس غير التصريح بتحقق كونها كالقفا ، بل كونها كالقفا مسبب عن الطمس ، تقول : محيت ذنوب فلان فكان كطفل ، والحاصل أن المحو غير الحاصل من المحو ، وقد أطلت التكرير ، ولا أدرى أيفهم أم لا ؟ ولا بأس بتحصيل السببية بوجه لا خفاء فيه ، وهو أن يؤول الطمس بإرادة الطمس ، فيكون الرد على الإدبار بمعنى نفس الطمس ، فهو مسبب عن إرادته ، وهذه الإرادة

قريبة من الفعل موافقة للإرادة الأزلية ، ويجوز كون الفاء لتفصيل المجمل ، فإن الطمس كما يطلق على المحو ، يطلق على مطلق التغيير ذاتاً أو شأناً ففسره بالتصيير على صورة الإدبار ، وهى الأقفية ويجوز أن يراد بالطمس محو ما فى الوجه من حاجب وعين وأنف وفم ، ويرد الوجوه على أدبارها : أن تجعل الحواجب والعيون والأنوف والأفواه فى الأقفية من وراء ، كما يدل عليه كلام عبد الله بن سلام الآتى ، وكلام كعب الأحبار الآتى ،فيكون محل وجوههم كالجبهة أو كالقفا ، فالفاء على هذا التفسير لمجرد التعقيب لا سببية ولا تفصيل ، وعن ابن عباس : خمس الوجوه : انتزاع العينين فقط وردهما فى القفا ، والفاء أيضاً للتعقيب ، وذلك كله فى الدنيا على ما يتبادر ، فإذا كانت كذلك فى الدنيا ، كانت كذلك فى الآخرة ، وقيل : ذلك فى الآخرة ، وعلى كل حال لم يقع فى الدنيا ، أما على أن ذلك وعيد فى الآخرة فظاهر ،

وأما على أنه وعيد فى الدنيا ، فلأنه مشروط بعدم الإيمان وكفى فى رفع ذلك عنهم إيمان طائفة منها ، كما يرفع العذاب بحج من يحج ، وبالصبيان فى المكتب ، وبالبهائم الرتع ، والصبيان الرضع فى الدنيا عن مستحقيه . وقيل : إن ذلك يقع فى الدنيا ولا تقوم الساعة حتى تمسخ طائفة من اليهود ، روى أن عبد الله بن سلام لما سمع الآية أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يأتى أهله وأسلم ، وقال : يا رسول الله ما كنت أرى أن أصل إليك حتى يتحول وجهى فى قفاى . وهذا منه رحمه الله تفسير للطمس ، بمحو تخاطيط الوجه وتصييرها فى محل القفا من خلف ، وكذا قول كعب الأحبار فى خلافة عمر رضى الله عنه ، فإنه لما سمع الآية قال : أسلمت يا رب قبل أن يصيبنى وعيد هذه الآية ، وعن مالك : أول إسلام كعب الأحبار أنه مر برجل من الليل وهو يقرأ هذه الآية « يأيها الذين أوتو الكتاب .. الآية » فوضع كعب يده على وجهه ورجع القهقرى إلى بيته فأسلم فكأنه قال : والله لقد خفت ألا أبلغ بيتى حتى يطمس وجهى . وقيل : إن الطمس غير متعين

لأن الله جل وعلا أخبرنا أنه يفعل بهم إحدى الفعلتين ، إما الطمس وإما اللعن كما قال :

(أو نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أصْحَابَ السَّبْتِ) : على أن المراد لعنهم على لسان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كما لعنوا على لسان داود ، وقيل : معنى طمس الوجوه إزالة احترامها وقبولها ، ومعنى ردها على أدبارها أن يكسوها الذل والهوان ، فإن الطمس تغيير فهو تغيير غير محسن ، أو طمسها ما ذكر ، وردها على أدبارها : ردها أو رد أصحابها إلى الشام إلى أذرعات منه وأريحا منه ، وذلك بإجلاء بنى النضير وقريظة إليهما من أرض العرب ، وسمى ذلك ردا لأنهم جاءوا منهما قديماً . وقيل : المراد بالوجوه الرؤساء ، أى تغير حال رؤسائهم من العز إلى الذل والهوان ، ومن النعمة إلى البؤس ، ومن البلد إلى الغربة ، وقال الحسن ومجاهد : الطمس إعماء أبصار القلوب عن الاعتبار ، والأسماع عن الإصغاء إلى الحق ، وردها هو ردها باختيارهم عن الهدى إلى الضلالة ، والوجوه هو أنفسهم ، وذلك تغيير بالجزء عن الكل ، أو الرؤساء والأحبار ، والفاء فى هذه الأقوال للتعقيب . وقال مقاتل : المراد بلعنهم مسخهم قردة وخنازير ، والصحيح أن ليس المراد بلعنهم: مسخهم لجمع اللعن والمسخ فى قوله عز وجل : «من لعنه الله وجعل منهم القردة والخنازير » وعلى القول الآخر : سمى المسخ لعناً أن فيه إبعاداً وطرداً ، والهاء فى نلعنهم : لأهل الكتاب الذين لم يؤمنوا ، دل عليهم ذكر الوجوه ، أو دل عليهم ذكرهم بطريق الخطاب فى قوله عز وجل : « يأيها الذين أوتوا الكتاب » على طريق الالتفات من الخطاب إلى الغيبة ، أو الهاء للوجوه على أن المراد بالوجوه الرؤساء .

(وكَانَ أمْرُ اللهِ) : الأمر هنا واحد الأمور ، ومعنى الشىء الذى قضاه جل وعز من وعيد أو غيره ، ولعل أصله أيضاً من الأمر ضد النهى على أنه بمعنى المأمور بالوقوع ، أو المأمور به ، فإن كثيراً ما يكون قدر الله

بواسطة من يأمره الله بفعله ، كالملك ، والنبي ، والدابة ، والطائر ، بل لا مانع من إبقائه على أنه ضد النهى ، أى : كان أمر الله بوقوع شيء أو بإيقاعه .

(مَفْعُولاً) : يفعله الله أو من أمره الله بفعله فلابد من وقوع الطمس والرد أو اللعن .

(إنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أنْ يُشْرَكَ بِهِ ويَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ) : الإشراك .

(لِمَنْ يَشَاء) : لا يظن أحد عاقل أن المعنى أن الله لا يسيغ ، ولا يحل الإشراك وأنه يبيح ما دون الشرك لمن يشاء لأن الله جل وعلا لا يبيح المعصية كائنة ما كانت لأحد ، كما لا يسيغ الشرك ولا يبيحه ولا يحلله ، ولكن المعنى أن الله لا يغفر الإشراك ، ويغفر ما دون الإشراك لمن يشاء ، أى يغفر الذنوب كلها إلا الإشراك ، بمعنى أن من مات مشركاً لا يغفر له شركه بحال ما من الأحوال ، وأما من مات موحداً عاصياً بكبائر ، فإن الله يغفر لمن يشاء منهم ، وذلك مثل أن يموت وعليه تباعات ، قد تاب منها بعينها ولم يجد الخلاص منها ، لعدم ماله ، أو تاب إجمالا ولم يعلمها ، بحيث لا يعذر فى جهلها ، أو بحيث يعذر وصاحبها يتعلق به يوم القيامة ، فإن الله جل وعلا يؤدى عنه ، والله عز وجل يعد حسناته ، ولو لم يقصد سيئاته بالتوبة ، لكن ليس فى نيته الإصرار ، فيجدها وهو عالم بها أكثر من التبعات ، وكذا تغنى حسناته ، فيؤتى بنياته ، وكذا يتوب وله وفاء من ماله فيوصى بها فلا يوجد أصحابها أو يذهب ماله بعد الموت والإيصاء . أو يعين لها مالا ، فيذهب فى حياته ، ولا يعلم بذهابه أو يعين لها مالا فيظهر أنه ليس له ، ولم يعلم أنه ليس له ، أو يجد وفاء وقد تاب قبل الغرغرة ، ولسانه لا ينطق أو يموت حيث لا أحد عنده ولا سبيل له إلى الإيصاء أو أوصى وذهبت الوصية ، أو أوصى ووكل أميناً ، أو بين لورثته الأمناء ولم تنفذ أو نحو ذلك

ويجوز فى تفسير الآية وجه آخر وهو أن يتنازع : لا يغفر ، ويغفر فى قوله : « لمن يشاء » أى : لا يغفر الإشراك لمن يشاء ، وهو من قضى الله تعالى أن يموت مشركاً ، ويغفر ما دون الشرك لمن يشاء ، وهو من قضى الله أن يموت تائباً وهذا التقدير معنوى ، وتقدير الاصطلاح أن تقول : إن الله لا يغفر له أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء . وهاء « له » عائدة لمن يشاء الذى تأخر عنه لفظاً ورتبة ، لجوار ذلك فى التنازع ، فهذا إعمال للأخير ، ولك أن تقدر « ويغفر لمن يشاء » له فتعلق « لمن يشاء » بـ « يغفر الأول » وتعلق له بالثانى إعمالا للأول «وهاء» له عائدة لمن يشاء،وعلى التنازع بوجهيه يكون الضمير استخداماً لأنه من شاء غفرانه غير من لم يشاء غفرانه ، وزعمت الأشعرية أن المعنى يغفر ما دون الشرك من الكبائر ، والصغائر على الإطلاق ، ولو لم يتب لمن شاء تفضلا وإحساناً ، ويدخل النار بها من يشاء ثم يخرجه ويرد عليهم أحاديث هلاك المصر وآيات شرط التوبة ، وأحاديثه ووافقوا فى أن المشرك لا يغفر له ، لأنه لا توبة له من ذنب تصح مع الشرك ولا حسنة تثبت له معه ، وإنما قيدنا ما دون الشرك بالتوبة ، كالشرك بالآيات والأحاديث المشروط فيه التوبة ، فهى أدلة التقييد .

قيل : نزلت الآية فى وحشى قتل حمزة وقد جعل له سيده أن يعتقه إذا قتله ، وكان عبداً فلم يعتقه سيده ، وذهب إلى مكة فندم . قيل : لأنه لم يعتقه ، وله أصحاب فكتب هو وأصحابه من مكة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنا ندمنا على قتل حمزة ، ويمنعنا من الإسلام أننا سمعناك بمكة تقول : « والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر » الآيات وقد دعونا مع الله إلهاً آخر وقتلنا النفس التى حرم الله ، وزنينا فلولا هذه الآيات لاتبعناك ، فنزل : « إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحاً .. الآية » ، فبعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولما قرءوها كتبوا إليه : إن هذا شرط شديد ونخاف أن لا نعمل عملا صالحاً ، فنزل : « إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر

ما دون ذلك لمن يشاء » وذلك أنَّ من يشاء شامل لمن أسلم ومات قبل أن يعمل الصالحات ، وشامل لمن أسلم وعاش وعمل كبائر وتاب غير مصر ، فالأول تشمله المشيئة قطعاً ، والثانى تحتماه ، فلذلك كتبها إلى وحشى وأصحابه ، فبعثوا إليه : إنا نخاف أن لا تكون من أهل المشيئة ، فنزل قوله تعالى : « قل يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم .. الآية » فبعث إليهم بالآية ، وإنما بعث بها إليهم يرجيهم أن يكونوا من أهل المشيئة وإزاحة للإياس ، لا لخروجهم عن المشيئة ، فأسلموا فجاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل عنهم ، ثم قال لوحشى : « كيف قتلت حمزة » فأخبره ، فقال : « ويحك غيب وجهك عنى » فلحق بالشام وكان فيه إلى أن مات ، قيل مات فى الخمر ، فقال عمر رضى الله عنه : عجبت لمن قتل حمزة كيف ينجو ؟ يعنى أنه مات ضالا ، قيل : لما نزل « قل يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم » فقام رجل فقال : يا رسول الله والشرك ؟ فسكت ، ثم قام إليه مرتين أو ثلاثاً فنزل قوله تعالى « إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » أى بالتوبة أو بعدم الإصرار ، إذ ليس من الحكمة أن يغفر لمن أصر ، وعن ابن عمر : كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مات الرجل على كبيرة ، شهدنا أنه من أهل النار ، أى : نقطع له بها كمن نزل فيه النص بها حتى نزلت هذه الآية : « إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » فأمسكنا عن الشهادة بذلك ، أى لاحتمال أن يكون تعد حسناته وسيئاته ، فتغلبها حسناته ولم يعتقد الإصرار ، فيقولون يستحقها ولا يقطعون بها وقال ابن عباس لعمر رضى الله عنهم : يا أمير المؤمنين المرء يعمل الصالحات لم يدع من الخير شيئاً إلا عمله غير أنه مشرك . فقال عمر : هو فى النار . قال ابن عباس : الرجل لم يدع شيئاً من الشر إلا عمله غير أنه لم يشرك بالله شيئاً فقال عمر : الله أعلم . يعنى توقف عن أن يجزم له بالنار ، لإمكان أن يكون له من الحسنات مقدار السيئات ، ولم يعقد الإصرار ، ولإمكان أنه مات تائباً .

فقال ابن عباس : إنى لأرجو له ، يعنى أنه لا ييئس له لأنه لم يجئ الوحى فيه وفيه الإمكان المذكور فهو موافق لكلام عمر ، قال ابن عباس : على أثر ذلك كما أنه لا ينفع مع الشرك عمل ، كذلك لا يضر مع التوحيد ذنب ، فسكت عمر ، أى لأنه لم يخرج عما قاله ، ومعنى قوله : لا يضر .. إلخ ، أنه ربما لا يضر ذنب مع التوحيد ، بأن يقابل بحسنة تمحوه ، وعن على : ليس فى القرآن أحب إلى من هذه الآية « إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » وروى مسلم صاحب الصحيح عن جابر بن عبد الله أنه جاء أعرابى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ما الموجبتان ؟ قال : « من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، ومن مات يشرك به دخل النار » ، أى دخل الجنة بالوفاء كما قال الشيخ هود ما نصه : ذكروا عن جابر بن عبد الله سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الموجبتين . فقال : « من مات لا يشرك بالله شيئاً وأوفى بما افترضه الله عليه دخل الجنة ، ومن مات وهو مشرك بالله دخل النار » وقوله تعالى : « إن الله لا يغفر أن يشرك به .. الآية » متعلق بقوله « يأيها الذين آمنوا أوتو الكتاب .. الآية . أى اخرجوا من الشرك بالإيمان فإن الله لا يغفر الشرك ، فالآية دلت أن أهل الكتاب مشركون .

(وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ) : أى يجعل معه غيره شريكاً ويسويه به .

(فَقَدِ افْتَرَى إِثْماً عَظِيماً) : أى فعل ذنباً عظيماً لا يغفر إن مات عليه بوجه ما ، والافتراء هنا بمعنى الفعل ، فإن الافتراء يكون بالفعل كما يكون بالقول ، وأصله الاقتصاع كأنه قيل : افترى واقتطع من الأفعال إثماً عظيماً يصغر كل ذنب بالنسبة إليه ، وإثماً مفعول به ومفعول مطلق .

(أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ) : ينسبون أنفسهم إلى الزكاة ، وهى الطهارة من الذنوب ، وما يستقبح من فعل ، أو قول ، هنا

وكأنه قيل يمدحون أنفسهم . قيل نزلت فى قوم من اليهود جاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأطفالهم فقالوا : هل على هؤلاء من ذنب ؟ قال : لا قالوا : والله ما نحن إلا كهيئتهم ما عملنا من الذنوب بالنهار كفر عنا بالليل ، وما عملنا من الذنوب بالليل كفر عنا بالنهار ، وهذا قول الكلبي ، وقال مجاهد نزلت فى قوم من اليهود يقدمون صبيانهم يؤمونهم فى الصلاة يقولون : لا ذنوب لهم ، فعابهم الله ، إما بأن هؤلاء بالغون لكنهم قريبو العهد بالطفولية وإما لأنهم رأوا أنهم إذا صلى بهم صبيانهم غير البالغ غفرت ذنوبهم وقبلت صلاتهم ، ففى الوجه الأول من هذا القول يراد بتزكية أنفسهم تزكية أطفالهم وفى الثاني يزكون أنفسهم بصلاة صبيانهم بهم .

وقيل : نزلت فى اليهود إذ قالوا : نحن أبناء الله وأحباؤه ، وقال الحسن : نزلت فى اليهود والنصارى ، إذ قالوا : لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى . وعن قتادة : نزلت فى اليهود إذ قالوا نحن بوأبناء الله وأحباؤه وفى اليهود والنصارى إذ قالوا : لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى وعن قتادة نزلت فى اليهود إذ قالوا : نحن أبناء الله وأحباؤه وفى اليهود والنصارى إذ قالوا « لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى وذلك أن من نسب الجنة لنفسه فقد نسب نفسه إلى غفران الذنب والطهارة منه وكذا من قال : نحن أبناء الله وأحباؤه ، وقد أراد أن ذنبه مغفور لا يعذب به كما يعذب الإنسان ولده ودخل فى معنى الآية كل من زكى نفسه بالعمل الصالح من الموحدين .

(بَلِ اللهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ) : ينسبه إلى الطهارة من الذنوب ، وصلاح الأمر نسبة صادقة ، أو يطهره من الذنوب تطهيراً يستحق به أن يقال إنه زكى بالإيمان والإسلام ، لا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى ، فإن العالم بحقيقة الأمر وما خفى من أمر الإنسان هو الله وحده جل جلاله ، وقد ذم الله اليهود والنصارى وسائر مال الشرك ، ومدح المرتضين من عباده المؤمنين .

(وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا) : مفعول مطلق فى ظلما ما أو مفعول به ؛ أى لا ينقص الله شيئاً من عقابهم ، فهذا وعيد بأكيد ولا يزيد على ما يستحقون ولو قليلا ، والواو للذين يزكون أنفسهم ، وقيل : إلى من يشاء ؛ أى لا ينقص من أجورهم شيئاً ، والمراد بالفتيل على كل حال القليل ؛ وهو فى الأصل الخيط الذى فى شق النواة يضرب به المثل فى القلة والحقارة ؛ أو ما يتحصل من وسخ من أصابعك إذا حركتها يضرب به المثل كذلك فى الحقارة والقلة ، والمراد الجسم الواحد الممتد من ذلك الوسخ والجمهور على أن المراد فى الآية التمثيل بخيط شق النواة ، ومجاهد على أن المراد التمثيل بذلك الوسخ ، وبقول الجمهور يقول ابن عباس :

(انْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الكَذِبَ) : كيف حال من واو يفترون ، وجملة « كيف يفترون :» مفعول لـ « انظر » عاق على نصب اسم مفرد بالاستفهام وهو نظر قلبى ، وذلك الكذب الذى يفترونه هو قولهم : « نحن أبناء الله وأحباؤه وأزكياء عنده » .

(وَكَفَى بِهِ) : : أى بافترائهم ، أو بالكذب ، قيل : أو بزعمهم وسهل عود الضمير إلى مصدر الفعل وهو الافتراء من يفترون أنه محط التعجيب ، وأن الجملة فى تأويل الفرد إذا كانت مفعولا لانظر ، وأصل هذه الياء ضمير رفع مستتر ، ولما جر بالياء تأكيداً للكفاية أبرز بصورة الضمير الصالح للجر والنصب .

(إِثْمًا مُبِينًا) : ظاهراً ، لا يخفى كونه إثماً من جملة آثامهم . وقال الحسن : هذا كذب المفترى هو تحريف اليهود والنصارى كتاب الله التوراة والإنجيل وتكلمهم بكلام من عندهم يقولون إنه من الله ، وأن الكلام هنا وفى قوله « ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم » على اليهود والنصارى ، وقول بعضهم بقوله « انظر كيف يفترون على الله الكذب » أن المراد بقوله : « يزكون أنفسهم » قولهم : نحن أبناء الله وأحباؤه .

(أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ) : جملة « يؤمنون » حال من « الذين » لا من واو « أوتوا » كما قيل ، لأنهم حين أوتوا ليسوا مؤمنين بالجبت والطاغوت فيما يتبادر ، إلا أن يقال : حال مقدرة ، أى أوتوا مقدراً لهم الإيمان بالجبت والطاغوت أو مستأنفة جواب سؤال ، كأنه قيل : ألا تعجب من الذين أوتوا نصيباً من الكتاب ؟ فقيل : وما حالهم ؟ قال : يؤمنون بالجبت والطاغوت ، نزلت الآية فى قوم من اليهود بالغوا فى العناد حتى قالوا : إن عبادة الأصنام أرضى عند الله مما يدعو إليه محمد ، وقد علموا أن دين محمد صلى الله عليه وسلم الحق ، وروى أن حيى بن أخطب وكعب بن الأشرف وجمعاً من اليهود جملتهم سبعون راكباً خرجوا بعد وقعة أحد إلى مكة يحالفون قريشاً على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقد جرى قبل وقعة أحد بين اليهود ورسول الله صلى الله عليه ، وسلم عهد على أنهم لم يكونوا فى نصرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لم يكونوا عليه فنقضوا العهد للذهاب إلى مكة فى محالفة قريش ، فنزل كعب على أبى سفيان فأحسن مثواه ، ونزل باقى اليهود على قريش فى دورهم ، فقال لهم أهل مكة : أنتم أهل كتاب ومحمد صاحب كتاب وبلدكم أقرب إلى بلده فلانا من أن يكون هذا مكراً منكم فإن أردتم أن نخرج معكم فاسجدوا لهذين الصنمين ، وهما صنمان أحدهما يسمى الجبت ، والآخر الطاغوت ، وهما المذكوران فى الآية ، فسجدوا لهما ، وفى رواية : إن أردتم أن نخرج معكم فاسجدوا لآلهتنا وآمنوا بها حتى تطمئن قلوبنا إليكم ، ففعلوا ، فذلك قوله تعالى : « يؤمنون بالجبت والطاغوت » ثم قال كعب ابن الأشرف لأهل مكة : ليجئ منكم ثلاثون ومنا ثلاثون فنلزق أكبادنا بالكعبة ، فنعاهد رب هذا البيت ، لنجتهد على قتال محمد ففعلوا ، ثم قال أبو سفيان لكعب : إنك سيدنا وسيد قومك ، وإنك لامرؤ تقرأ الكتاب وتعلم ونحن أميون لا نعلم فأينا أهدى طريقاً أنحن أم محمد ؟ فقال كعب : اعرضوا

على دينكم و دينه ، فقال أبو سفيان : نحن نذبح للحجيج الكوماء أى الناقة السمينة الجسيمة – والمراد الجنس – ونسقيهم الماء و نقرى الضيف ، و نفك العانى – أى الأسير – ونعمر بيت ربنا ونطوف به ، ونحن أهل الحرم ، ومحمد فارق الحرم و دين آبائه ، وقطع الرحم ، و ديننا قديم و دين محمد حديث ، ومحمد يأمر بعبادة الله وحده ، وينهى عن الشرك ، ونحن نعبد آلهتنا التى وجدنا عليها آباءنا . فقال كعب : أنتم والله أهدى سبيلا ، فنزلت الآية . وقال مجاهد : « الجبت » الكاهن ، و « الطاغوت » الشيطان فى صورة إنسان . وقال بعضهم : كنا نحدث إن الجبت الشيطان والطاغوت الكاهن ، وعن الحسن : « الجبت » الساحر ، و « الطاغوت » الكاهن . وقيل : الجبت اسم للأصنام ، والطاغوت اسم لشياطين الأصنام . والمراد الجنس ولو أفرد لفظهما وكان قبل لكل صنم شيطان يكلم الناس من جوفه فيفترون بذلك . وقيل : الجبت اسم صنم واحد ثم أطلق على كل صنم وعلى كل ما عبد من دون الله وقيل : أصله الجبس وهو من لا خير فيه ، ثم قلبت السين تاء ، والطاغوت اسم لكل باطل من معبود أو غيره . وقيل الجبت ما حرم الله ، والطاغوت ما يطغى الإنسان . وقيل : الجبت هو حيي بن أخطب ، والطاغوت : كعب بن أشرف ، ففى هذا القول : « الذين أوتو نصيباً من الكتاب » ومن اتبعهما من اليهود على ضلالهما ، وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « العيافة والطيرة والطرق من الجبت » فقيل : الطرق زجر الطائر فإن مر يميناً مضى فى أمره ، وإلا رجع ، والعيافة : ضرب الرمل لاستخراج الضمير ، والطيرة : أن يرى الشؤم من شىء يتفاءل به . وقيل الطرق : ضرب الحجارة تكهناً . وقيل : الطيرة زجر الطائر والطرق .

(وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا) : أى لكفار قريش أى يقولون فيهم .

(هَؤُلاءِ) : أى كفار قريش .

(أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا) : أى طريقاً ، أى ديناً ، وهذا شامل لقولهم لقريش لما علوا مناقبهم – كما مر آنفاً : أنتم والله أهدى سبيلا ولقولهم لأناس لغطفان : أنتم أهدى سبيلا ، فإنهم لما قالوا لقريش : أنتم أهدى سبيلا قال عيينة ومن معه من غطفان : أما قريش فقد عدوا ما فيهم ففضلوا على محمد وأصحابه فنناشدكم الله أنحن أهدى أم محمد وأصحابه ؟ . فقالوا : لا والله ، بل أنتم أفضل .

وجملة « يقولون » معطوفة على « يؤمنون » ، وقيل : نزلت الآية فى كعب وحيي ، لقيا قريشاً بالموسم فقال لهما المشركون : نحن أهدى ؟ أم محمد وأصحابه ؟ فأنى أهل السدانة وأهل السقاية وأهل الحرم . فقالا : بل أنتم أهدى من محمد . وقيل : الذين كفروا هم اليهود . قال حيي وكعب ونحوهما من اليهود الذين أوتوا نصيباً من الكتاب هؤلاء ، أى : اليهود أهدى من الذين آمنوا سبيلا .

تم الجزء الرابع بعون الله وفضله
ويليه الجزء الخامس وأوله الآية
رقم ٥٢ من سورة النساء (أولئك
الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد
له نصيرا)

رقم الايداع ٣٧٦٩ لسنة ١٩٨٣

مطابع سجل العرب